

المجلد الخامس من مكتبة

جامع أحاديث الشيعة

الذي أشرف تحت إشراف
نبيلنا ومولانا فقيه الإسلام
الحق العلامة الإمام آية الله العظمى
الحاج آقا حسين الطباطبائى البروجردي
أعلى الله مقامه المترف

هُوَ الْمَعِينُ
الْمَحْدَانِيُّ
مِنْ كِلَّابٍ



جَازَقْ أَحَادِيثَ السَّيْعَةِ
الَّذِي افْتَحَتْ شَرْفَ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا
فِي مِيدَانِ الْأَسْلَامِ الْعَالَمِيِّ الْأَمْمِيِّ الْعَظِيمِ
بِالْحَاجَةِ إِلَى جَهَنَّمِ الظَّبَابِ الْمُرْجُزِيِّ
أَعْلَمُ اللَّهُ مَعْنَاهُ الْيَقِينُ

حقوق طبع محفوظة لمؤلفه

معزى ملابري، إسماعيل	سرشاسمه
جامع أحاديث الشيعة الذى الف نحت اشراف سيدنا و مولانا فقيه الاسلام المحقق العلام امام آله العظيم الحاج آغا حسين الطباطبائي البروجردي، تاليف إسماعيل المعزى الملابري.	عنوان و نام بدبادرأو
قم: واصف لاهيجي، ١٤٣٣ ق. = ١٤٩١.	من شخصيات شاهرى
٢١- ج	شخصيات شاهرى
جامع أحاديث الشيعة الذى الف نحت اشراف سيدنا و مولانا فقيه الاسلام المحقق العلام امام آله العظيم الحاج آغا حسين الطباطبائي البروجردي، تاليف إسماعيل المعزى الملابري.	شابر
قم: واصف لاهيجي، ١٤٣٣ ق. = ١٤٩١.	
٦- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٤٣-٦	
٧- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٠-٤	
٨- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٤٩-٨	
٩- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٣-٩	
١٠- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٨-٠	
١١- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٤-٢	
١٢- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٣-٥	
١٣- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٢-٨	
١٤- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥١-٠	
١٥- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٧-٣	
١٦- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٦-٦	
١٧- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٥-٥	
١٨- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٥٩-٧	
١٩- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٦١-٠	
٢٠- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٦٣-٤	
٢١- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٦٤-١	
٢٢- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٦٩-٩	
٢٣- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٦٧-٢	
٢٤- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٧٠-٢	
٢٥- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٧١-٩	
٢٦- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٧٢-٦	
٢٧- ج ٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٧٣-٣	
فيما	وضعية فهرست توسيعى
عربي.	بادداشت
ج ٢١ - (جانب أول: ١٤٩١) (فيما).	بادداشت
جاب قيلي: إسماعيل معزى ملابري، ١٤٣٣ ق. = ١٤٩١.	بادداشت
عنوان دكوه: جامع أحاديث الشيعة في أحكام الشرعية.	عنوان دكوه
جامع أحاديث الشيعة في أحكام الشرعية.	موضوع
أحاديث شيعه -- قرب ١٤	شناسه افروزه
بروجردي، حسين، ١٣٥٣، ١٣٢٠ - .. وبراستار	رده بندی کنگره
BP1٣٧/A/٥٥٧٤٣١	رده بندی درویش
٣٩٧/٢١٣	شماره کتابشناسی ملى
٧٥٠-١٥٠	

هوية الكتاب:

جامع أحاديث الشيعة في أحكام الشرعية - المجلد الخامس
الحاج الشيخ إسماعيل المعزى الملابري

انتشارات واصف لاهيجي - قم

٢٥١-٦٦٤٤٨٢٨ . واصف - قم

١٤٣٣ ش ٥١٣٩١

ألف

٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٤٣-٦

٩٧٨-٦٠٠-٥٣٤٩-٤٨-١

الكتاب:

المؤلف:

الناشر:

المطبعة:

تاريخ الطبع:

التعداد:

الشابك الدوره:

الشابك:

جميع الحقوق محفوظة و مسجلة لناشر

بسمه تعالى وله الحمد وعلى النبي والأئمة الصالحة والسلام

تمتاز هذه الطبعة بمزارات مستكملة وفوائد مستمرة:

منها تكثير رواياتها وأشاراتها فأنه مضافاً على ضبط مانقل في الطبعة الأولى اضفتنا إليها زهاء الف حديث مما عثرنا عليه من الروايات التي لم تذكر في الوسائل المستدركة. ومنها يضبط معان لغاتها وتفسيرها وبين المراد منها في الهاشم تسهيلاً للطالب.

ومنها إبراد تعليقات وبيانات مفيدة من الأعاظم في الذيل.

ومنها تبين مواضع الإشارات الآية تفصيلاً بذكر رقم الحديث ورقم الباب مشخصاً فأنه هدف الطبعة الأولى غير ميسور.

ومنها تبدل أرقام صفحات الكتب المنشورة عنها الحديث بأرقام صفحات الكتب المطبوعة الجديدة فإن أرقام الصفحات في الطبعة الأولى كانت من الكتب المطبوعة القديمة ولم توجد فعلاً إلا عند بعض العلماء فبدلتها بأرقام الصفحات المطبوعة الحديثة كى يتمكن الجميع من الرجوع إليها.

ومنها تصحح اغلاط الطبعة الأولى والسعى البليغ والنظر العميق في تصحيح الكامل والمقابلة مع المصادر المصححة حتى الوسع والاستطاعة.

ومنها مزایا أخرى تظهر عند المراجعة للمحققين وأهل النظر وتركت ذكرها اختصاراً

فيكون هذا الجامع بحمد الله ومتنه كافٍ وافي للفقيhe البارع المستنبط للأحكام، وأحسن الوسائل له إلى التبل بمعرفة الحلال والحرام ويفتح عن سائر مجتمع الجنان طرآً ويستغنى به القائسون عن العمل بالآراء والمقاييس والاحتسان كلّاً فشكراً لله المنان واسأله ان يجعله مرجعاً للعلماء العاملين المخلصين وللفقهاء العدول المتبحرين ولطلاب علوم الدين المبين والمتمسكين بحبل الله المتيين وبأطائب عنترة خير المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين وارجو من المراجعين الكرام والأساتذة العظام ان لا ينسوني من الدعاء وينتهونى بما فيه من الشهود والخطباء ويغفو عنى عفاه الله تعالى عنهم وجزاهم أحسن الجزاء وأعلى مقام سيدنا الاستاذ الأعظم آية الله العظمى البروجردي في الجنان وحضره مع التبيين والصديقين وأجداده الكرام فإنه هدانا لهذا والسلام عليكم ورحمة الله.

أقل خدمة أهل العلم إسماعيل بن قاسم المعزى الملائكي عفاه الله تعالى عنه وعن أبيه

وعن المؤمنين.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة والصلوة والسلام على خبرته من خلقه عباده والملائكة والspirits المأمور
والغافلة الدائمة على اطلاعها بجعيف. وبعد ملأ المكان كثافةً بخاتم احاديث الشیعیة
الذی أتیت باسم شاھزادی الله العلیی ستد الطائفة المذاق فکید حسین الهاشمی
الروجردی قد من اللہ نسبه الطاهرة فربما في ذرعة وجلدة اسلامه وقد تناول كثیراً
هذا المشریع العبری الذي بمحاباته صدر مطبوعه. فتشد الله عز وجله جوزانه طویله بما
وحده خبر حراء الحسين. كما اتبول الله عز وجله تعالیٰ ان يوقن العلامة العاملین الذين ساهموا
في تنشیه ساخته فکالیف هذا السفر العبری المدلل وند لراجهدهم فيه حتى آخر دلیل
حیث الروجردی ورسی عليهم بالعلم المزيل فالافتاء بالليل. ومن بدل حمروده في الحلة المتن
حمة الاسلام للهاج شیخ اساعل العزی المداری ذات بسلت وجوهه نازل الله عز وجله تعالیٰ.
تند أكب نسبه فکالیف هذا الكتاب وترتبه حتى آخره بأحسن اسلوب فجزل نظم افتکاراً
له على استرجاع بحثه بهذه الخدمة الدینیة الملطفة وسائله شالی ان يغير ما احسن المطروده.
ويوقفه لدور خراج بعیضاً المجراء وکان قد طبع منه كتاب المهاجرة وشطر من کتاب المعلم.
ولما سکان النسب موضع تصریحی ولهما اجبت منه من طبع نسبه احرافی ونثرها.
خدمه للدين وریعاً للذهب. ولهذه الله علی حمیض الشتمال فقصه خرجت عنک من اخر ائمه
الایمان من الطیع ونسائل التریقین لخراج بعیضاً اهلیته. واما ما لهذه المشریع العبری
ما لخوازه خانه ولک التوفیق والسداد لله عز وجله بعد ما اختماً احکمه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على النبي والآلهة المعصومين

واللعنة الدالة على أعدائهم ومخالفتهم أجمعين

فهرس المجلد الخامس من كتاب جامع أحاديث الشيعة في أحكام الشريعة

كتاب الصلة

أبواب القبلة

وهي اثنتي عشر باباً وستون ومالها حديث (١)

مدد الأبواب	مناوبات الأبواب	رقم الصفحة رقم الأحاديث (٢)
-------------	-----------------	-----------------------------

- | | | |
|---|--|------------|
| ١ | باب وجوب استقبال القبلة في الصلة وتحويلها من البيت المقدس إلى الكعبة | ٥٩ ٢٦ |
| ٢ | باب أن الله تعالى جعل الكعبة قبلة لأهل المسجد والمسجد قبلة لأهل الحرم والحرم قبلة للناس جميعاً وأن العجة تكفي للبلاد البعيدة | ١٧ ٤٤ |
| ٣ | باب أن الكعبة قبلة من موضعها إلى السماء وأنه من صلّى فوق الكعبة يستلقى على قفاه ويعقد بقلبه القبلة التي في السماء وأن أساس البيت من الأرض السابعة السفلية إلى الأرض الساقية العليا | ٥ ٤٦ |
| ٤ | باب أنه لا تصلح الصلة المكتوبة في جوف | |

(١) والمراد بما رقم عدد أحاديثها المستقلة دون ماأشير إليها

(٢) والمراد بما رقم عدد أحاديث الأبواب مع إشارتها التي قد ذكر داروها

الكعبة دون النافلة وحكم الاستقبال فيها اذا اضطرب الى ذلك وان النبي صلى الله عليه وآله صلى ركتين فيها يدين العمودين	١٢ ٤٧
باب استحباب التيسير عن القبلة وعلته	٤ ٥٠
باب وجوب الاجتهاد في معرفة القبلة وان المتحير يصلى الى اربعة جوانب و جواز العمل بالعلامات التي علم انها من المعصوم	٦
عليه السلام	١٤ ٥١
باب ان القبلة تعرف بالجدى	٤ ٥٤
باب حكم من صلى على غير القبلة فاستبان له في الوقت او في خارجه انه صلى على غير القبلة وحكم من تبين له في الاثناء	٨
باب جواز اتيان الفريضة والمنذورة في المحمل وعلى الراحلة مع الضرورة ووجوب الاستقبال منها أمكن والتخيير بين الصلوة على الدابة مع السورة وبين الصلوة على	٩
الأرض بدونها عند الضرورة	٢٣ ٦٠
باب جواز اتيان النافلة على البعير والدابة وفي المحمل أينما توجهت ولو اختياراً وبيان كيفيتها	١٠
باب جواز اتيان النافلة ماشياً مطلقاً وكذلك الفريضة مع الضرورة وبيان كيفيةها	١١
١٠ ٧١	

١٢ باب حكم الصلوه في السفينة و كيفيتها

٣٩ ٧٣

جماعة و فرادى

أبواب الأذان والإقامة وفيها ثلاثة وثلاثون باباً وبسبعة وثلاثون ولائحة حديث

١ باب ان جبرائيل عليه السلام هبط بالأذان

٨ ٨٢

على رسول الله صلى الله عليه وآله

٢ باب فضل الأذان والإقامة وثواب من أذن

محتسباً يريد بذلك وجه الله عزوجل وكراهة

٥٤ ٨٤

طرح الأذان على الضعفاء

٣ باب استحباب الأذان والإقامة في جميع

الفترائض اليومية خصوصاً في الجماعة و

تأكد في المغرب والغداة وجواز ترك الأذان

٤٩ ١٠٤

فقط أو مع الإقامة خصوصاً في السفر

٤ باب استحباب الأذان والإقامة للنساء وعدم

تأكد لهنّ وجواز اقتصادهنّ على التكبير

١١ ١١١

والشهادتين

٥ باب استحباب الأذان والإقامة للمريض ولو

في نفسه ان لم يقدر على ان يتكلّم وعدم

اجزائه عن الصحيح الا ما أسمع نفسه او

٢ ١١٣

فهمه

٦ باب انه من يجمع بين الصلوتين يصلّي بأذان

٨ ١١٣

وأقامتين

- ٧ باب سقوط الأذان والإقامة عمرن أدرك
الجماعة ولم يتفرق الصفت وأنه يجوز لهم
الجماعة في ناحية المسجد ١١٤ ٩
- ٨ باب جواز مغایرة المؤذن للعميق ومخايرتها
للإمام وجواز الإكتفاء بإذان الغير واقامته
وانه اذا اذن مؤذن فنقص الأذان يتم من أراد
أن يصلّى به ١١٦ ٢٧
- ٩ باب أنه لا يأس ان يجلس الإمام ويقيم غيره ١٢٠ ١
- ١٠ باب استحباب اعادة الأذان والإقامة لمن أراد
أن يعيد الصلوة أو يقضيها ١٢٠ ١٠
- ١١ باب أنه يستحب إعادة الأذان والإقامة لمن
أذن وأقام ليصلّى وحده فجاءه آخر فأرادا ان
يصلّيا جماعة ١٢٢ ١
- ١٢ باب انه من صلّى خلف المخالف يستحب
له ان يؤذن لنفسه ويقيم وأنه ان خاف فوت
الرکوع اقتصر على تكبيرتين وتهليلة بعد
قوله قد قامت الصلوة ١٢٢ ٨
- ١٣ باب استحباب الأذان في البيت ورفع الصوت
به ١٢٣ ٤
- ١٤ باب سائر الموارد التي يستحب فيها الأذان
والإقامة ٢٢٤ ٤
- ١٥ باب استحباب حكاية الأذان والدّعاء عند

٣١	١٢٧	سماعه واجابة المؤذن
٢	١٣٤	باب انَّ الأذان الثالث يوم الجمعة بدعة
		باب عدد فضول الأذان والإِقامة وكيفيتها
٣٢	١٣٥	وعللهما
		باب انَّ الأذان مثنى مثنى والإِقامة مثنى
		مثنى وأنَّه يجوز الاقتصار على مرّة مرّة عند
١٩	١٥٢	العذر والعجلة
		باب أنَّه اذا أراد المؤذن ان يجمع القوم فلا
٣	١٥٦	يأس ان يعيد فضول الأذان
٩	١٥٧	باب عدم جواز التشويب في الأذان والإِقامة
		باب استحباب انصح الألف والهاء والتَّرتيل
		في الأذان والحدُّر والتَّرَسل في الإِقامة و
١١	١٥٩	كراهة التَّطْرِيب في الأذان
		باب أنَّه لا يأس بان يؤذن الرجل جنباً وعلى
١١	١٦٠	غير وضوء وأنَّه لا يقيم الا وهو متظاهر
		باب أنَّه يستحبَّ ان يكون المؤذن مستقبل
		القبلة وان يقوم على مكان مرتفع ويرفع
		صوته ويضع في اذنيه اصبعه وحكم الاذان
٢٥	١٦٢	في المنارة
		باب أنَّه لا يأس بأنَّ يؤذن الرجل جالساً أو
		راكباً أو ماشياً وأنَّه لا يقيم الا وهو قائم على
		الأرض فاته اذا أخذ في الإِقامة فهو في

الصلة	٢٥
باب انه لا يأس ان يتكلم الرجل بين فضول الاذان وحكمه في الاقامة وبعد ما أقيمت الصلوة واستحباب الصلوة على النبي صلى الله عليه وآلها بينهما عند ذكره	١٨٦
باب استحباب الفصل بين الاذان والإقامة بنافلة أو بقعود أو بكلام أو تسبيح أو دعاء أو سجود وكراهة الكلام بينهما في الصبح	٢٦
باب انه من أذن في الطريق أو في بيته ثم أقام في المسجد أجزاءه	٢٧
باب انه يجوز ان يؤذن المؤذن قبل دخول الوقت لينفع الجيران أو ليصلّى الجمعة عند الزوال وأما السنة فاته يؤذن عند دخول الوقت وللمؤذن ان يؤذن الامام ليصلّى بالناس	٢٨
باب جواز التّعوييل في دخول الوقت على اذان الثقة ويستحب ان يكون المؤذن خيار	٢٩
ال القوم وأفضلهم	٣٠
باب انه يجوز ان يؤذن غير البالغ والعبد والأعمى ولا يجوز اذان غير العارف ولا اقامته	٣١
باب حكم أخذ الأجرة على الأذان ولا يأس بان يجري عليه من بيت المال	٣٢
باب انه لا يجحب على من نسي الاذان والإقامة	١٨٩
باب استحباب الصلوة على النبي صلى الله عليه وآلها بينهما في الصبح	١٧٤
باب انه لا يأس ان يتكلم الرجل بين فضول الاذان وحكمه في الاقامة وبعد ما أقيمت الصلوة واستحباب الصلوة على النبي صلى الله عليه وآلها بينهما عند ذكره	١٧٩
باب انه لا يأس ان يتكلم الرجل بين فضول الاذان وحكمه في الاقامة وبعد ما أقيمت الصلوة واستحباب الصلوة على النبي صلى الله عليه وآلها بينهما عند ذكره	١٨٣
باب جواز التّعوييل في دخول الوقت على اذان الثقة ويستحب ان يكون المؤذن خيار	١٨٣
باب انه يجوز ان يؤذن المؤذن قبل دخول الوقت لينفع الجيران أو ليصلّى الجمعة عند الزوال وأما السنة فاته يؤذن عند دخول الوقت وللمؤذن ان يؤذن الامام ليصلّى بالناس	١٨٥
باب حكم أخذ الأجرة على الأذان ولا يأس بان يجري عليه من بيت المال	١٨٧
باب انه لا يجحب على من نسي الاذان والإقامة	١٨٩

أو أحدهما أن يرجع اليهما ولكنَّه يستحبُ
الرجوع مالم يرکع وانه لا يجُب عليه إعادة
الصلة ان لم يتذكّر حتّى انصرف
باب حكم من سها أو نسي شيئاً من فضول
الأذان أو الإقامة ولزوم الترتيب فيها

أبواب كيفية الصلة وآدابها وهي ثمانية أبواب وثلاثة وتسعون ومائة حديث

		باب استحباب الدّعاء بالتأثير والسواء	١
٢٨	١٩٤	والتأخّل والتّمثّط قبل الدّخول في الصلة	٢
٣٢	٢٠٢	باب بدء الصلة وكيفيتها وآدابها	٣
٩	٢٢٥	باب ما يختص بالمرأة من الآداب	٤
		باب تأكّد استحباب الاقبال والتّخشّع في	
		الصلة وترك ما ينافيها من العبث وغيره و	
		كرامة الدّخول فيها متناعاً ومتकاسلاً و	
١١١	٢٢٧	مستعجلًا وشبّاعاً	
١٨	٢٥٤	باب من لا تقبل صلوته	٥
١٤	٢٥٨	باب فرائض الصلة وحدودها	٦
		باب إن افتتاح الصلة الوضوء وتحريمهها	
١٠	٢٦٢	التكبير وتحليلها التسلیم	٧
		باب عمل أفعال الصلة وأقوالها وبيان	
٤١	٢٦٤	تأويلها ومعانيها	٨

أبواب القيام والثانية وهي ثمانية أبواب وثمانية وأربعون حديثاً

- | | | |
|----|-----|--|
| | ١ | باب وجوب القيام في الفريضة مع القدرة
فإن عجز صلّى جالساً فيقوم للركوع إن
أمكنته ثمّ مضطجعاً على الأيمان ثمّ على
الأيسر ثمّ مستلقياً وأنه يوماً أيماء وبيان
سائر أحكامه |
| ٢١ | ٢٨٠ | |
| ٦ | ٢٨٩ | ٢ باب حكم الإعتدال في القيام |
| | | ٣ باب أنّ من اضطرَ إلى المداواة يداوى و |
| ٥ | ٢٩٠ | ٤ يصلي مستلقياً |
| | | ٥ باب حدّ المرض الذي يصلّى صاحبه قاعداً
أو مستلقياً أو مؤمياً |
| ٦ | ٢٩١ | ٦ باب حكم الاستناد والتوكّي في الصلوة وأنه
لا بأس أن يتناول جانب المسجد فيه |
| | | ٧ باب استحباب اطالة القيام وجواز التوكّي
على إحدى الرّجلين عند إطالته وحكم القيام
على اطراف الأصابع وعلى رجل واحدة في |
| ١٠ | ٢٩٤ | الصلوة |
| | | ٧ باب وجوب النّية في الصلوة أداء وقضاء
فرضاً ونفلاً ووجوب الأخلاص فيها وفي
نيتها وكفاية الأضرار في النّية وحرمة الزّياء |
| ٢١ | ٢٩٦ | في الصلوة |

٨ باب عدم جواز القراءان بين صلوتين

- | | | |
|----|-----|--|
| ٢ | ٢٩٩ | أبواب التكبير وفيها أربعة أبواب والننان وستون حديثاً |
| ٥٧ | ٢٩٩ | باب وجوب التكبيره الواحدة فى إفتتاح الصلوة وان الشّلّاث أحسن والسبعين أفضل واستحباب الدّعاء بالتأثير في أثنائهما |
| ٤ | ٣١٠ | باب ان الإمام يستحب له أن يجهر بتكبيره الافتتاح ويختفت بالستّ المندوبة |
| ٢٨ | ٣١٠ | باب عدد التكبيرات في الصّلوات اليومية ومواضعها وأنه من كبر في أول الصّلوة بعد الإستفتاح بأحدى وعشرين تكبيره ثم نسي التكبير كلّه أجزاء عن تكبير الصّلوة كلّها |
| ٤١ | ٣١٤ | باب انه يستحب للمصلّي أن يرفع يديه عند كل تكبيره حيال وجهه ويستقبل القبلة ببطنه كفيه |

أبواب القراءة في الصلوة وهي سبعة وعشرون باباً وسبعة

وثلاثون ومة حديث

- | | | |
|----|-----|--|
| ٣٦ | ٣٢١ | باب انه يجب قراءة الفاتحة مع سورة تامة في الثنائيه وفي الأولتين من غيرها وأنه لا يأس بأن يقتصر على الفاتحة في الفريضة عند الضرورة وفي النافلة مطلقاً |
| | | باب عدم جواز التأمين بعد قراءة الفاتحة |

١٩	٣٢٧	وما يستحبّ ان يقال بعد قرائتها وبعد قرائة سائر السور
٣٤	٣٣٠	٣ باب انَّ البِسْمَلَة آيَةٌ مِنَ الْحَمْدِ وَ مِنْ كُلِّ سُورَةٍ عَدَا الْبَرَائَةَ فَيُجَبُ قرائتها في الصلوة وَ مِنْ تَرْكِهَا يُعَيَّد
٢٣	٣٣٨	٤ باب أَنَّهُ يُجَبُ عَلَى الرَّجُلِ خَاصَّةً أَنْ يَجْهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّبَحِ وَ فِي الْأَوَّلَتَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ وَانْ يَخْفَتْ فِي الظَّهَرِيْنِ وَفِي غَيْرِ الْأَوَّلَتَيْنِ مِنَ الْعَشَائِينِ وَانَّهُ لَا يَأْسُ أَنْ يَجْهَرَ أَوْ يَخْفَتْ فِي سَائِرِ أَذْكَارِ الصَّلَاةِ
٣	٣٤٢	٥ باب حِكْمَةِ الْجَهْرِ وَالْإِخْفَاتِ فِي التَّوَافِلِ
١٤	٣٤٣	٦ باب ما وردَ فِي حدِّ الْجَهْرِ وَالْإِخْفَاتِ
١٠	٣٤٦	٧ باب استحباب الاستعاذه في أول الصلوة قبل القراءة وكيفيتها
٣٠	٣٤٧	٨ باب وجوب الجهر بالبسملة في الصلوات الجهريّة وحكمه في الصلوات الإخفائيّة
٢١	٣٥٦	٩ باب عدم جواز تبعيض السورة في المكتوبة وجوازه في النافلة وجواز قرائة السورة آلتى قرئها في الركعة الأولى في الثانية
٢٤	٣٦٠	١٠ باب عدم جواز التبران بين السورتين في الركعة الواحدة في الفريضه دون النافلة ١١ باب انه لا يأس بذكر السورة من الكتاب يدعوه

١	٣٦٤	بها في الصّلوة
١٢		باب جواز تكرار الآية والدّعاء في الصّلوة
١٣	٣٦٥	أو الانصات اليسيير للذّكّر و أنه يكره أن ينصلح حتى يسمع الكلام أو غيره
١٤	٣٦٧	باب السّور التي تقرء في الفرائض و أنه لا يأس بأن يقرء في الفجر بطول المفصل وفي الظّهر والعشاء الآخرة بأوساطها وفي العصر والمغرب بقصارها
١٥	٣٨٦	باب أنه من أراد أن يقرأ مائة آية أو أكثر في نافلة فيتخفّف أن يضعف و يكسل يصلّى ركعتين بما أحبّ ثم ينصرف فيقرء ما أراد اليومية
١٦	٣٩٨	باب استحباب قرائة القرآن والدّعاء في الصّلوة واستحباب اختيار اطالة الدّعاء في القراءة على اطالة القرآن
١٧	٣٩٨	باب أنَّ المعاذتين من القرآن و أنه لا يأس بقراءتهما في الصّلوة
١٨	٤٠٣	باب أنَّ الضّحى وألم نشرح تقرآن في ركعة وكذلك الفيل والإيلاف
١٩	٤٠٦	باب حكم قرائة الحواميم في صلوة الفجر
٢	٤٠٨	

- ٢٠ باب عدم جواز قرائته العزائم في المكتوبة
و وجوب العدول إلى غيرها أن شرع فيها
نسياناً و بيان سائر أحكامها و جواز قرائتها
في النافلة ٤٠٨ ١٥
- ٢١ باب جواز الرجوع من كلّ سورة إلا قل هو
الله أحد و قل يا أيها الكافرون إلا في يوم
الجمعة و حكم من أراد أن يقرء سورة فأخذ
في أخرى ٤١٢ ١٤
- ٢٢ باب حكم من غلط في سورة أو قراءه بنصفها
ثم ينسى فيأخذ في أخرى ٤١٥ ٥
- ٢٣ باب استحباب ترتيل القراءة و ترك العجلة
وسؤال الرحمة والاستعاذه من التّقّمة عند
آية الوعد والوعيد و استحباب القراءة
بالحزن ٤١٦ ١٧
- ٢٤ باب أنه لا بأس بأن يصلّى الرجل وهو ينظر
في المصحف يقرء فيه يضع السراج قريباً منه
- ٢٥ باب أن تلبية الآخرين و تشهده و قرائته
للقرآن في الصّلوة تحريك لسانه و اشارته
باصبعه ٤١٩ ٢
- ٢٦ باب أنه من لا يحسن أن يقرء القرآن أجزئه
ان يكتب و يسبّح و يصلّى و جواز القراءة
بالعجميّة مع عدم القدرة بالعربية ٤٢٠ ٢

٣٣	٤٢٠	٢٧ باب ما يقال في الركعتين الأخيرتين
		أبواب الركوع وفيها سبعة أبواب وأربعة وتسعون حديثاً
٢٣	٤٢٦	١ باب وجوب الركوع
		٢ باب كيفية الركوع وآدابه وفضله واستحباب
		اطالته وماورد من القول بعد رفع الرأس
٦٢	٤٢٩	٣ منه وإن من لا يقدر عليه يوماً إيماء
		٤ باب ماورد في ذكر الركوع والسجود وعند
		رفع الرأس من السجدة واستحباب الاتيان
٦٧	٤٤٠	٥ به مترسلأ
		٦ باب ماورد في تبلي العروق والمفاصل في
١	٤٥٥	٧ الركوع والسجود وما بينهما
٨	٤٥٥	٨ باب أنه لا قرائة في ركوع ولا سجود
		٩ باب أنه من صلى في ركوعه وسجوده و
		قيامه على النبي وآل الله له بمثل الركوع
٧	٤٥٧	١٠ والسجود والقيام
		١١ باب وجوب رفع الرأس من الركوع حتى
٤٨	٤٥٩	١٢ ينتصب قائماً
		ابواب السجود وفيها خمسة وعشرون باباً وتسعون وما تأثرت

١ باب فضل السجود وآدابه واستحباب الإكثار
منه واطالته خصوصاً على الأرض وفضل

- الأرض التي يسجد عليها المؤمن** ١٠٢ ٤٦٣
- باب وجوب السجدة واعتبار كونه على الموضع السبعة وبيان حد الجبهة وأقل ما يجزى من السجدة بها واستحباب الإرغام بالأنف ٢
- باب أنه لا يأس أن يكون موضع جبهة الساجد أرفع أو أخفض من مقامه بمقدار لبنة وأنه يستحب أن يكون مستوياً ٣
- باب وجوب تمكين الجبهة عند السجدة من الأرض ٤
- باب حكم من لا يرفع يديه من الأرض حتى يسجد الثانية ٥
- باب حكم من أراد السجدة فوقع جبهته على مرتفع أو شيء لا يتمكّن من السجدة عليه ٦
- باب حكم من يغلط بالسجادة ويضع جبهته على مسح أو نطع فإذا رفع رأسه وجد السجادة ٧
- باب استحباب مباشرة الكفين للأرض عند السجدة وأنه لا يأس بوضع الكفين والركبتين والإبهامين على غير الأرض ٨
- باب حكم من كان بجهته علة لا يقدر على ٩

- السجود عليها
- ١٠ باب أنه لا يسجد إلا على الأرض أو ما أنبتت الأرض إلا مأكل أو لبس وأن السجود على الأرض أفضل لاته أبلغ في التواضع
- ١١ باب عدم جواز السجود على الفقر والقير والصاروج والبعض إلا مع الضرورة وحكم السجود على الجص المطبخ بالعذرة
- ١٢ باب فضل السجود على طين قبر الحسين عليه السلام واستحباب اتخاذ السبحة منها وحكم التسبيح بالأصابع
- ١٣ باب استحباب السجود على الخمرة و أنه لا بأس بأن يسجد الرجل على شيء ليس عليه سائر جسده
- ١٤ باب حكم السجود على القرطاس
- ١٥ باب عدم جواز السجود على الذهب والفضة والزجاج والملح وسائر المعادن
- ١٦ باب عدم جواز السجود على الكم أو القوب إلا مع الضرورة كالحرر والبرد و جواز السجود على ظهر الكف عند الضرورة اذا لم يتمكّن من القوب
- ١٧ باب أنه لا بأس أن يسجد الرجل على المسع والبساط اذا كان في حال التقى

- ١٨ باب أنه لا يسجد على السبحة ولا على القلنج
الآ عند الضرورة ولا يجوز أن يسجد على
الصورة ٦ ٥٢٦
- ١٩ باب حكم صلوة من لا يقدر أن يسجد على
الأرض أو لا يجد موضعًا جافاً يسجد عليه
أو كان خانقاً في الماء ١٢ ٥٢٧
- ٢٠ باب وجوب رفع الرأس من السجدة حتى
يستوى جالساً واستحباب القعود على
فخذل الأيسر والاستفار عنده ٢٢ ٥٣٠
- ٢١ باب كراهة الإقعاة بين السجدين. وبعدهما
٢٢ باب أنه إذا رفع المصلى رأسه من السجدة
الثانية جلس حتى يطمئن ثم يقوم ٩ ٥٣٣
- ٢٣ باب عدم جواز السجود لغير الله ١٧ ٥٣٤
- ٢٤ باب أنه يستحب للصلوة حين يقوم من
السجود أو التشهد لمن يعتقد على كتعيه
ميسوطيتين ويقول بحول الله وقوته أقوم
وأقعد ١٦ ٥٤٤
- ٢٥ باب وجوب السجود عند قراءة العزائم
الأربع على القارئ والمستمع وحكمه
للسامع وبيان سائر أحكامه واستحباب
السجود عند قراءة غيرها مما فيه السجدة
على الجميع ٢٨ ٥٤٧

أبواب القنوت وفيها شانية أبواب والثان و Mata حدث

- | | |
|---|--|
| ١ | <p>باب استحباب القنوت في جميع الصلوات في الركعة الثانية قبل الركوع الا الجمعة والوتر وانه يسقط عند التقبة</p> <p>٥٧ ٥٥٣</p> |
| ٢ | <p>باب ما يقال في القنوت و استحباب الظهر به مطلقاً الا للماموم وجواز كونه بغير العربية مع الضرورة</p> <p>٣٠ ٥٦٢</p> |
| ٣ | <p>باب جواز الدعاء في القنوت على العدو و تسميته</p> <p>٩ ٥٧٠</p> |
| ٤ | <p>باب استحباب رفع اليدين بالقنوت مقابل الوجه في جميع الصلوات الا في التقبة و جواز نصب اليسرى وعد الاذكار في الوتر باليميني</p> <p>٩ ٥٧٣</p> |
| ٥ | <p>باب استحباب اطالة القنوت</p> <p>٦ ٥٧٤</p> |
| ٦ | <p>باب كراهة رد اليدين في القنوت على الرأس والوجه في الفرائض و استحبابه في نوافل الليل والنهار</p> <p>٢ ٥٧٥</p> |
| ٧ | <p>باب ما ورد من الاستغفار والدعاء في قنوت الوتر و استحباب طاطأة الرأس والخصوص فيه</p> <p>٣٠ ٥٧٦</p> |
| ٨ | <p>باب ما ورد من الدعاء بعد رفع الرأس من</p> |

٣ ٥٨٥

ركوع الوتر**أبواب التشهد والتسليم**

وفيها ستة أبواب وأربعة وسبعون حديثاً

- ١ باب وجوب التشهد وكيفيته وأدابه وجملة من أحکامه ووجوب الصلوة فيه على النبي وآلـه صلـى الله علـيه وآلـه ووجوب الجلوس له واستحبـاب كونـه للرـجل علـى الجانب الأيسـر وأنـ المرأة تضمـ فخذـيها
- ٢ باب حكم القعود على الرـجل اليسـرى من أجل النـدى
- ٣ باب جواز التـشهد قائـماً عند الضـرورة تقـيـة كانت أو غـيرـها
- ٤ باب حـكم من أـحدث قـبـل التـشهد الأـخـير أو بـعـده
- ٥ بـاب وجـوب التـسلـيم فـي آخر الصـلوـة وكـيفـيـته للإـمام والمـأـمـوم والمـنـفـرـد وبيان معـناـه
- ٦ بـاب استـحبـاب الإنـصارـاف من الصـلوـة عن الـيمـين
- ٩٦ ٥٨٧
- ١ ٦٠٦
- ١ ٦٠٦
- ١٠ ٦٠٧
- . ٦٤ ٦٠٩
- ٤ ٦١٨

أبواب القبلة

(١) باب وجوب استقبال القبلة في الصلة و تحويلها

من البيت المقدس الى الكعبة

قال الله تبارك و تعالى في سورة (٢) البقرة «وَبِلِهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ
فَإِنَّمَا تُؤْتُوا فِتْنَمْ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ » (١١٥).

«سَيَقُولُ الشَّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَيْهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمْ أَتَىٰ كَانُوا عَلَيْهَا فُلِّ لَهِ
الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ » (١٤٢).

«وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَبَعِّدُ الرَّسُولُ مِمْنَ يَنْقُلِبُ
عَلَى عَقِبِيهِ وَإِنْ كَانَتْ لِكَبِيرَةً إِلَّا أَعْلَى الدِّينِ هَذِي اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيقَ إِيمَانَكُمْ
إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ » (١٤٣).

«قَدْ نَرَى تَنْكِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُؤْتِنَّكَ قِبْلَةً تَرْضِيَهَا فَوْلَ وَجْهَكَ
شَطَرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهُوكُمْ شَعْرَهُ وَإِنَّ الدِّينَ أُوتُوا
الْكِتَبَ تَيَغْلِمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَالِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ » (١٤٤).

«وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ
رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَالِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ » (١٤٩).

«وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ حَيْثُ مَا كُنْتُمْ
فَوْلُوا وَجْهُوكُمْ شَطَرُهُ إِنَّا لَيَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا
تَخْسُفُهُمْ وَأَخْسُونَنِي وَلَا تَمْنَعُنِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَفَهَّمُونَ » (١٥٠).

و في سورة الاعراف (٧) «فَلَمْ أَمْرَ زَبِنَ بِالْقِسْطِ وَأَقْيَمُوا وَجْهُوكُمْ عِنْدَ
كُلِّ مَسْجِدٍ وَأَذْغُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَاكُمْ تَفَوَّذُونَ » (٢٩).

و في سورة الروم (٣٠) «فَآتَيْنَاهُمْ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَيْنِقًا فِطَرَتِ اللَّهِ الَّتِي
فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ
لَا يَعْلَمُونَ » (٣٠).

٢٠٦٥ (١) تهذيب ٤٣ ج ٢ - على بن الحسن الطاطري عن محمد ابن أبي حمزة عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن قول الله عز وجل «فَاقِمْ وَجْهَكَ لِلّدُنِ حَنِيفًا» قال امره ان يقيم وجهه للقبلة ليس فيه شيء من عبادة الاوثان خالصاً مخالطاً.
وسائل ٢٩٦ ج ٢ - ابو الفضل شاذان بن جبرئيل القمي في الرسالة
التي سميت ازاحة العلة في معرفة القبلة عن أبي بصير مثله.

الداعم ١٣١ ج ١ - رويانا عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال في قول الله عز وجل «فَاقِمْ وَجْهَكَ لِلّدُنِ حَنِيفًا» قال امره ان يقيمه للقبلة حنيفاً ليس فيه شيء من عبادة الاوثان خالصاً مخالطاً.

٢٠٦٦ (٢) تهذيب ٤٣ ج ٢ - على بن الحسن الطاطري عن ابن أبي حمزة عن ابن مankan عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن قول الله عز وجل «وَأَقِمُوا وَجْهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ تَسْجِدٍ» قال هذه القبلة ايضاً.
وسائل ٢٩٦ ج ٢ - ابو الفضل شاذان بن جبرئيل القمي في الرسالة التي سميت ازاحة العلة في معرفة القبلة عن أبي بصير (مثله) الآن فيه (هوالي القبلة). تفسير العياشي ١٢ ج ٢ - عن أبي بصير (نحوه).

٢٠٦٧ (٣) تهذيب ٤٣ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد عن (١)
الحسن بن علي بن فضال عن أبي جحيلة عن محمد بن علي الحلباني عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى «أَقِمُوا وَجْهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ تَسْجِدٍ» قال مساجد محدثة فامرنا ان يقيموا وجوههم شطر المسجد الحرام.

تفسير العياشي ١٢ ج ٢ - عن زراره و حمران و محمد بن مسلم عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام في قوله تعالى واقيموا وجوهكم (و ذكر مثله).

وفي ١٢ ج ٢ - ابو بصير عن احدهما عليهما السلام قال هوالي القبلة

ليس فيها عبادة الأوثان خالصاً مخلصاً.

٢٠٦٨ (٣) فقيه ١٨٠ ج ١ - روى زدراة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال لا صلوة إلا إلى القبلة قال قلت أين حد القبلة قال ما بين المشرق والمغارب قبلة كلها قال قلت فمن صلّى لغير القبلة أو في يوم غير وقت قال يعيد.

٢٠٦٩ (٤) تهذيب ١٩٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٥ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٠٠ ج ٣ - تهذيب ٢٨٦ ج ٢ - على بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زدراة عن أبي جعفر عليه السلام قال إذا استقبلت القبلة بوجهك فلاتقلب وجهك عن القبلة فتفسد (١) صلوتك فإن الله عزوجل قال لنبيه صلّى الله عليه وآله في الفريضة «فَوْلُ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ» واحشّع ببصرك (٢) ولا ترفعه إلى السماء ول يكن (٣) حداء وجهك في موضع سجودك.

٢٠٧٠ (٤) فقيه ١٨٠ ج ١ - وقال (أبو جعفر عليه السلام) في حديث آخر ذكره له (إلى لزرارة) ثم استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب بوجهك عن القبلة فتفسد صلوتك فإن الله عزوجل يقول لنبيه صلّى الله عليه وآله (في الفريضة - خ) «فَوْلُ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ» فقم متنصباً فإن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له واحشّع ببصرك لله عزوجل ولا ترفعه إلى السماء ول يكن حداء وجهك في موضع سجودك (و يأتي نحو هذا الحديث في باب (٢) كيفية الصلوة وآدابها في ضمن مرسلة فقيه (٥)).
تفسير العياشي ٦٢ ج ١ - عن حريز قال أبو جعفر عليه السلام استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك من القبلة (و ذكر مثله إلى قوله شطره).

(٧٠٧١) مستدرك ١٦٨ ج ٣ - القطب الراوندي في فقه القرآن عنها

عليها السلام في قوله تعالى ﴿وَحِينَمَا كُشِّمْ فَوْلُواْ وَجْهُوكُمْ شَطْرَهُ﴾ في الفرض و قوله تعالى ﴿وَأَيْنَمَا تُؤْلُواْ فَتَمْ وَجْهُ اللَّهِ﴾ قالاً هو في التaffle.

(٧٠٧٢) معانى الاخبار ١١٧ - امامى الصدوق ٢٣٩ - حذّناابي(ره)

قال حذّنا عبد الله بن جعفر الحميري قال حذّني محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيف قال حذّني يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان عن الصادق عيسى بن محمد عليهما السلام انه قال ان الله عزوجل حرمت نلانا^(١) ليس مثلهن شئ كتابه وهو حكمته ونوره وبيته الذي جعله قبلة^(٢) للناس لا يقبل من احد توجهها الى غيره وعترة نبيككم صلى الله عليه وآله وسائل ٣٠٠ ج ٤ - الحميري في قرب الاسناد (مثله).

الخصال ١٣٦ - حذّناابي(ره) قال حذّنا سعد بن عبد الله عن محمد بن

عبد الحميد عن ابن أبي خجران عن عاصم بن حميد عن أبي حمزة الشمالي عن عكرمة عن ابن عباس قال ان الله عزوجل (و ذكر نحوه).

(٧٠٧٣) الاحتجاج ١٦ ج ١ - قال ابو محمد الحسن العسكري عليه

السلام قال الصادق عليه السلام حذّنى ابي الباقر عن جده على بن الحسين زين العابدين عن ابيه حسين بن علي عن ابيه امير المؤمنين صلوات الله عليهم انه اجتمع يوماً عند رسول الله صلى الله عليه وآله اهل خمسة اديان اليهودي والنصارى والدهريه والثنوية و مشركون العرب (الى ان قال ص ٢٣ ج ١) ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله للفريق الثالث لقد ضربتم لنا مثلاً و شبيهتمونا بأنفسكم ولذا سوء^(٣) وذلك انا عباد الله مخلوقون مربوبون نأقر له فيما امرنا و ننجزر عما زجرنا و نعبد من حيث يريد منا فاذا امرنا بوجه من الوجوه اطعناه ولم نتعد

الى غيره مما لم يأمرنا ولم يأذن لنا لأنّا لا ندرى لعله ان اراد منا الا قول فهو يكره الثاني وقد نهانا ان نتقدم بين يديه فلماً أمرنا أن نعبده بالتوجه الى الكعبة اطعناه ثمّ أمرنا بعبادته بالتوجه نحوها في سائر البلدان التي تكون بها فأطعناه فلم نخرج في شيء من ذلك من اتباع امره - الخبر.

(١٠) (٢٠٧٤) المحاسن ١٥٦ - البرق عن أبيه عن النضر عن (يحيى - ك)

الحلبي عن بشير في حديث سليمان مولى طربال قال ذكرت هذه الاهواء عند ابيعبد الله عليه السلام قال لا والله ما هم على شيء مما جاء به رسول الله صلى الله عليه وآلـه الا استقبال الكعبة فقط.

(١١) (٢٠٧٥) مستدرك ١٦٩ ج ٣ - السيد على بن طاووس في فلاح السائل رأيت في الاحاديث المأثورة ان الله تعالى أمر آدم عليه السلام ان يصلى الى المغرب ونحوه عليه السلام ان يصلى الى المشرق وابراهيم عليه السلام بجمعهما فلماً بعث موسى عليه السلام امره ان يحيى دين آدم عليه السلام ولماً بعث عيسى عليه السلام امره ان يحيى دين نوح عليه السلام ولماً بعث محمدـا صلى الله عليه وآلـه امره ان يحيى دين ابراهيم عليه السلام.

(١٢) (٢٠٧٦) كافي ٤٨٦ ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن حمـاد عن الحلبي عن ابيعبد الله عليه السلام قال سأله هل كان رسول الله صلى الله عليه وآلـه يصلـى الى بيت المقدس قال نعم فقلـت أكان يجعل الكعبة خلف ظهره فقال اما اذا كان بـعـكـة فلا واما اذا هاجر الى المدينة فنعم حتى حـوـلـ الى الكـعبـة.

(١٣) (٢٠٧٧) فقيه ١٧٨ ج ١ - و صلى رسول الله صلى الله عليه وآلـه الى البيت المقدس بعد النبوة ثـلـثـ عـشـرـ سـنـةـ بـعـكـةـ وـ تـسـعـةـ عـشـرـ شـهـراـ

بالمدينة ثم عَيْرَه (١) اليهود فقالوا له إنك تابع لقبلتنا فاغتنم لذلك غنماً شديداً فلما كان في بعض الليل خرج صلى الله عليه وآله يقلب (٢) وجهه في آفاق السماء فلما أصبح صلى الغداة فلما صلى من الظهر ركعتين جائئه جبرائيل عليه السلام فقال له «قد ترئ تقبّل وجهك في السفاع للنؤيئنَّ قِبَلَةٌ تُزَصِّيْهَا فَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرَ المَسْجِدِ الْحَرَامِ» الآية ثم أخذ بيده النبي صلى الله عليه وآله فحوال وجهه الى الكعبة و حوال من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء والنساء مقام الرجال فكان اول صلوته الى بيت المقدس و آخرها الى الكعبة وبلغ الخبر مسجداً بالمدينة وقد صلى اهله من العصر ركعتين فحوالوا وجوههم نحو الكعبة (٣) فكانت اول صلوتهم الى بيت المقدس و آخرها الى الكعبة فسمى ذلك المسجد مسجد القبلتين فقال المسلمون صلوتنا الى بيت المقدس تضيع يا رسول الله فأنزل الله عز وجل «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيغَ إِيمَانَكُمْ» يعني صلوتكم الى بيت المقدس وقد أخرجت الخبر في ذلك على وجهه في كتاب النبوة.

(٤) تهذيب ٢٤٣ - على بن الحسن الطاطري عن ابن أبي حزرة عن معاوية بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له متى صرف رسول الله صلى الله عليه وآله الى الكعبة قال بعد رجوعه من بدر.

(٥) وسائل ٢٩٨ ج ٤ - ابوالفضل شاذان بن جبرائيل القمي في الرسالة الموسومة بازاحة العلة في معرفة القبلة عن معاوية بن عمّار قال قلت لا بعبد الله عليه السلام متى صرف رسول الله صلى الله عليه وآله الى الكعبة قال بعد رجوعه من بدره كان يصلى في المدينة الى بيت المقدس سبعة عشر شهراً ثم اعيد الى الكعبة.

(٦) قرب الاسناد ١٣٨ - السندي بن محمد البزار قال حدثني

ابوالبختى عن جعفر عن أبيه أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه استقبل بيت المقدس سبعة عشر شهراً ثم صرف إلى الكعبة وهو في صلوة العصر.

(١٧) مجمع البيان ج ١- البقرة - عن البراء بن عازب قال

صلّيت مع رسول الله صلّى الله عليه وآلـه نحويـت المقدس ستة عشر شهراً او سبعة عشر شهراً ثم صرّفنا نحو الكعبة اورده مسلم في الصحيح و عن انس بن مالك انا كان ذلك تسعـة اشهر او عشرـة اشهر و عن معاذـين جبل ثلاثة عشر شهراً.

(١٨) وسائل ٣٠١ ج ٢ - على بن الحسين (١) المرتضى علم الهدى في

رسالة الحكم والتشابه (نقلـاً من تفسير النـعماـنـي) عن امير المؤمنين عليهـالسلام انـ رسولـاللهـ صـلـىـاللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ كـانـ فـيـ اـوـلـ مـعـبـعـتـهـ يـصـلـىـ إـلـىـ بـيـتـ المـقـدـسـ جـمـيعـ ايـامـ مـقـامـهـ بـكـةـ وـ بـعـدـ هـجـرـتـهـ إـلـىـ المـدـيـنـةـ باـشـهـرـ فـعـيـرـتـهـ الـيهـودـ وـ قـالـواـ اـنـكـ تـابـعـ لـقـبـلـتـنـاـ فـأـحـزـنـهـ ذـلـكـ فـانـزـلـ اللـهـ عـزـوـجـلـ وـ هـوـ يـقـلـبـ وـجـهـهـ فـيـ السـيـاهـ وـيـنـتـظـرـ الـاـمـرـ «ـفـذـئـرـىـ تـقـلـبـ وـجـهـكـ فـيـ السـيـاهـ فـلـتـؤـلـيـنـكـ قـيـلـةـ تـرـضـيـهـاـ فـوـلـ وـجـهـكـ شـطـرـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ وـ حـيـثـ مـاـكـتـبـتـ فـوـلـوـاـ وـجـوـهـكـمـ شـطـرـهـ».

(١٩) مستدرك ١٧٢ ج ٣ - محمدـبنـابـراهـيمـ النـعـماـنـيـ فيـ تـفـسـيرـهـ

عنـ اـمـدـبـنـ مـحـمـدـبـنـ عـقـدـةـ عـنـ جـعـفـرـبـنـ اـمـدـبـنـ يـوسـفـبـنـ يـعقوـبـ الجـعـفـيـ عـنـ

١ - قالـ الشـيـخـ مـحـمـدـبـنـ الـحسـنـ الـعـامـلـ رـضـوانـالـلـهـ تـعـالـىـ عـلـيـهـ فـيـ خـاتـمـةـ كـتـابـ الـوـسـائـلـ وـاعـلـمـ انـ سـيـدـنـاـ الـاجـلـ الـمرـتضـىـ فـيـ رـسـالـةـ الـحـكـمـ وـالـتـشـابـهـ نـقـلـ اـحـادـيـثـ مـنـ تـفـسـيرـ النـعـماـنـيـ وـهـذـاـ اـسـنـادـهـ قـالـ شـيـخـنـاـ اـبـوـ عـبـدـالـلـهـ مـحـمـدـبـنـ اـبـراهـيمـ بـنـ جـعـفـرـ النـعـماـنـيـ (ـرضـ)ـ فـيـ كـتـابـهـ فـيـ تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ اـحـمـدـبـنـ مـحـمـدـبـنـ سـعـيـدـبـنـ عـقـدـةـ قـالـ حـدـثـنـاـ اـحـمـدـبـنـ يـوسـفـبـنـ يـعقوـبـ الجـعـفـيـ عـنـ اـسـمـيـلـبـنـ مـهـرـانـ عـنـ الـحسـنـبـنـ عـلـيـ اـبـنـ اـبـيـ حـمـزةـ عـنـ اـبـيـهـ عـنـ اـسـمـاعـيلـبـنـ جـاـبـرـ قـالـ سـمـعـتـ اـبـاـ عـبـدـالـلـهـ جـعـفـرـبـنـ مـعـتـدـ الصـادـقـ عـلـيـهـالـسـلامـ يـقـولـ وـذـكـرـ الـحـدـيـثـ عـنـ آـبـانـهـ عـنـ اـمـيـرـالـمـؤـمـنـينـ عـلـيـهـمـالـسـلامـ.

اسمعيل بن مهران عن الحسن بن عليّ ابن أبي حمزة عن أبيه عن اسْمَاعِيلَ بْنَ جَابِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدَ الصَّادِقِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا بَعَثَ كَانَتِ الصَّلَاةُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَكَانَ فِي أَوَّلِ مَبْعَثِهِ يَصْلِي إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ جَمِيعَ أَيَّامِ مَقَامِهِ بِكَعْكَةٍ وَبَعْدَ هِجْرَتِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ بَاشْهَرَ فَعِيرَتِهِ الْيَهُودُ وَقَالُوا أَنْتَ تَابِعُ لَقَبْلَتِنَا فَأَنْفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَهُوَ يَقْلِبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ وَيَنْتَظِرُ الْأَمْرَ 《فَذَرْنِي تَقْلِبْ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ》 إِلَى قَوْلِهِ 《إِنَّلِيَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حَجَّةً》 يَعْنِي الْيَهُودُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ثُمَّ أَخْبَرَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْعَلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا لَمْ يَحُولْ قَبْلَتِهِ مِنْ أَوَّلِ مَبْعَثِهِ فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى 《وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَى قَوْلِهِ 《أَنْزَلْنَا فِي رَحْمَةٍ》 فَسَمِّيَ سَبْحَانَهُ الصَّلَاةُ هِيَنَا إِيَّانَا.

٢٠٨٤ - (البحار ٢١ ج ٨٢) تفسير سعد بن عبد الله برواية ابن قولويه

عنه بسانده إلى الصادق عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآلّه لمّا بعث كانت القبلة إلى بيت المقدس على سنة بنى إسرائيل وذلك أنّ الله تبارك وتعالى أخبرنا في القرآن أنه أمر موسى بن عمران عليه السلام أن يجعل بيته قبلة في قوله 《وَأَوْخَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ نَبِيَّوْتاً وَاجْعَلُو إِلَيْكُمْ قِبْلَةً》 و كان رسول الله صلّى الله عليه وآلّه على هذا يصلّي إلى بيت المقدس مدة مقامه بعكة و بعد الهجرة أشهراً حتى عيرته اليهود وقالوا أنت تابع لنا تصلي إلى قبّلتنا و بيوت نبيتنا فاغتنم رسول الله صلّى الله عليه وآلّه لذلك و احبّ أن يحول الله قبلته إلى الكعبة و كان ينظر في آفاق السماء ينتظر أمر الله فأنزل الله عليه 《فَذَرْنِي تَقْلِبْ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ》 إلى قوله 《إِنَّلِيَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حَجَّةً》 يعني اليهود ثمّ أخبر لاّي علة لم يحول قبلته في

اول التبوة فقال **﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا﴾** الاية فقالوا يا رسول الله فصلوتنا الى التي صليناها الى بيت المقدس ما حاها فانزل الله **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ يُنْصِبُ أَيْمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ تَرَوْفٌ رَّحِيمٌ﴾** و قال في موضع آخر فيها فرض الله على الجوارح من الطهور والصلوة و ذلك ان الله تبارك و تعالى لما صرف نبيه الى الكعبة عن بيت المقدس قال المسلمين للنبي صلى الله عليه و آله يا رسول الله! أرأيت صلواتنا التي كننا نصل الى بيت المقدس ما حاها و حالنا فيها و حال من مضى من امواتنا وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل الله عزوجل **﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ يُنْصِبُ أَيْمَانَكُمْ﴾** فسمى الله الصلوة اياماً.

٢٠٨٥ (٢١) مجمع البيان ج ١ - البقرة - على بن ابراهيم باسناده عن الصادق عليه السلام قال تحولت القبلة الى الكعبة بعد ما صلى النبي بمكة ثلاثة عشرة سنة الى بيت المقدس و بعد مهاجرته الى المدينة صلى الى بيت المقدس سبعة اشهر قال ثم وجدهم الله الى الكعبة و ذلك ان اليهود (و ذكر نحوه).

٢٠٨٦ (٢٢) تفسير القراء ج ١ - قوله تعالى **﴿سَيَقُولُ الشَّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَيْهِمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾** فان هذه الاية متقدمة على قوله **﴿قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُؤْتِنَكَ قِبْلَةً تَرْضِيهَا﴾** لأنّه نزل اولاً **﴿قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾** ثم نزل **﴿سَيَقُولُ الشَّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَيْهِمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾** و ذلك ان اليهود كانوا يعيرون رسول الله صلى الله عليه و آله و يقولون له انت تابع لنا تصلي الى قبلتنا فاغتنم رسول الله صلى الله عليه و آله من ذلك غماً شديداً و خرج في جوف الليل ينظر في آفاق السماء (و - ك) ينتظر امرا الله تبارك و تعالى في ذلك فلما اصبح و حضرت صلوة الظهر (و - ك) كان في مسجدبني سالم قد

صلَّى بهم الظَّهَر ركعتين فنزل عليه جبرئيل فأخذ بعضديه فحوَّله إلى الكعبة فانزل الله عليه «قَدْنَرِي تَقْلِبْ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُؤْتِنَّكَ قِبْلَةً تَزْصِيْهَا فَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» فصلٌ (ركعتين إلى البيت المقدس و - ك) ركعتين إلى الكعبة فقالت اليهود والسفهاء «مَا وَلَيْهِمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا» و تحولت القبلة إلى الكعبة بعد ما صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَكَّةً ثلث عشرة سنة إلى البيت المقدس و بعد مهاجرته إلى المدينة صَلَّى إلى البيت المقدس سبعة أشهر ثم حَوَّلَ الله عَزَّ وَجَلَّ القبلة إلى البيت الحرام.

(٢٣) تهذيب ٤٣ ج ٢ - الطاطري عن محمد ابن أبي حمزة عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن قول الله عَزَّ وَجَلَّ «وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كَنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَغْلَمَ مَنْ يَتَبَعُ الرَّسُولَ مَمْنُ يَنْقِلِبُ عَلَى عَقِبِيهِ» أمره به قال نعم انَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقْلِبُ وَجْهَهُ فِي السَّمَاءِ فَلَمَّا عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا فِي نَفْسِهِ قَالَ «قَدْنَرِي تَقْلِبْ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُؤْتِنَّكَ قِبْلَةً تَزْصِيْهَا».

(٢٤) تهذيب ٤٣ ج ٢ - عنه عن و هيب (١) عن أبي بصير عن أحد هما عليهما السلام في قوله تعالى «سَيَقُولُ الشَّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَيْهِمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا فَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ» فقلت له امره الله ان يصلَّى إلى البيت المقدس قال نعم الاترى انَّ الله تعالى يقول «وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كَنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَغْلَمَ مَنْ يَتَبَعُ الرَّسُولَ مَمْنُ يَنْقِلِبُ عَلَى عَقِبِيهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيَّةً إِلَّا عَلَى الدِّينِ هَذِي اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ» قال انَّ بني عبد الأشهل أتوهم و هم في الصلوة قد صَلَّوا ركعتين إلى بيت المقدس فقيل لهم انَّ نبيكم قد

صرف الى الكعبة فتحوّل النساء مكان الرجال والرجال مكان النساء وجعلوا الرّكعتين الباقيتين الى الكعبة فصلّوا صلوة واحدة الى قبلتين فلذلك سمّي مسجدهم مسجد القبلتين.

وسائل ٢٩٨ ج ٣ - ابوالفضل شاذان بن جبرئيل القمي في الرّسالة الموسومة بازاحة العلة في معرفة القبلة عن ابى بصير (مثله).

وسائل ٢٥ (٢٠٨٩) - محمد بن محمد بن النعيم المفید في مسار

الشيعة قال في النصف من رجب سنة اثنتين من الهجرة حوت القبلة من البيت المقدس الى الكعبة و كان الناس في صلوة العصر فتحوّلوا فيها الى البيت الحرام.

وسائل ٢٦ (٢٠٩٠) - امامى ابن الشيخ المفید ابو على الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي (رض) قال حدثنا الشيخ السعيد الوالد ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ره) قال اخبرنا ابن الصلت قال اخبرني ابن عقدة قال اخبرني ابو عبيدة الله (١) ابن على قال هذا كتاب جدّى عبيدة الله (٢) فقرأت فيه اخبرني ابى عن على بن موسى عن ابيه عن جدّه جعفر بن محمد عن آبائه عن على ابن ابي طالب عليهم السلام قال لما صرفت القبلة اتى رجل قوماً (٣) في الصلوة فقال ان القبلة قد صرفت فتحوّلوا و هم ركوع.

وسائل ٢٧ (٢٠٩١) - وفي رواية ابى الجارود عن ابى جعفر عليه السلام في قوله تعالى «وَقَاتَلَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمُنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَأَكْفَرُوا أَخْزَهَ لَعْنَهُمْ يَرْجِعُونَ» ان رسول الله صلى الله عليه وآله لما قدم المدينة و هو يصلّي نحو البيت المقدس اعجب اليهود من ذلك فلما صرفة الله عن بيت المقدس الى بيت (الله - ك)

الحرام وجدت (١) (اليهود من ذلك - خ) وكان صرف القبلة صلوة الظهر فقالوا صلّى الله عليه وآلـه الفدا واستقبل قبلتنا فاما نـا بالذـى أثـرـلـ عـلـى مـحـمـد وجه التهـار وـاـكـفـرـوا آخـرـه يـعـنـونـ القـبـلـةـ حينـ اـسـتـقـبـلـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ المسـجـدـ الحـرـامـ «تـعـلـهـمـ يـزـجـعـونـ» الىـ قبلـتـناـ.

(٢٨) مستدرك ١٢٢ ج ٣ - محمد بن مسعود العياشى عن أبي عمرو

الزبيرى عن أبي عبد الله عليه السلام قال لما صرف الله نبيه إلى الكعبة عن بيت المقدس قال المسلمون للنبي صلّى الله عليه وآلـه ارأـيـتـ صـلـوـتـنـاـ التـىـ كـنـاـ نـصـلـىـ إـلـىـ بـيـتـ المـقـدـسـ ماـ حـالـنـاـ فـيـهـ وـمـاـ حـالـ مـنـ مـضـىـنـاـمـوـاتـنـاـ وـهـمـ يـصـلـّونـ إـلـىـ بـيـتـ المـقـدـسـ فـانـزـلـ اللهـ «وـمـاـكـانـ اللهـ يـنـصـيـعـ إـيمـانـكـمـ إـنـ اللهـ بـالـنـاسـ تـرـؤـفـ رـجـيمـ» فـسـتـىـ الصـلـوـةـ اـيـانـاـ.

(٢٩) الاحتجاج ٤٣ ج ١ - قال أبو محمد الحسن العسكري عليه السلام لما كان رسول الله صلّى الله عليه وآلـه بـكـةـ اـمـرـهـ اللهـ تـعـالـىـ أنـ يـتـوـجـهـ نـحـوـ بـيـتـ المـقـدـسـ فـيـ صـلـوـتـهـ وـيـجـعـلـ الكـعـبـةـ بـيـنـهـ وـيـبـينـهـ اـذـ اـمـكـنـ وـاـذـ لـمـ يـتـمـكـنـ اـسـتـقـبـلـ بـيـتـ المـقـدـسـ كـيـفـ كـانـ فـكـانـ رسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ يـفـعـلـ ذـلـكـ طـوـلـ مـقـامـهـ بـهـاـتـلـثـ عـشـرـ سـنـةـ فـلـمـ كـانـ بـالـمـدـيـنـةـ وـكـانـ مـتـعـبـاـ بـاستـقـبـالـ بـيـتـ المـقـدـسـ اـسـتـقـبـلـهـ وـاـخـرـفـ عـنـ الكـعـبـةـ سـبـعـةـ عـشـرـ شـهـراـ اوـ سـتـةـ عـشـرـ شـهـراـ وـجـعـلـ قـوـمـ مـرـدـهـ يـقـولـونـ وـاـللـهـ مـادـرـىـ (٢) محمدـ كـيـفـ صـلـىـ (٣) حـتـىـ صـارـ يـتـوـجـهـ إـلـىـ قـبـلـتـنـاـ وـيـأـخـذـ فـيـ صـلـوـتـهـ بـهـدـيـنـاـ وـنـسـكـنـاـ فـاشـتـدـ ذـلـكـ عـلـىـ رسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ لـمـ اـتـصـلـ بـهـ عـنـهـمـ وـكـرـهـ قـبـلـتـهـ وـاحـبـ الكـعـبـةـ فـجـائـهـ جـبـرـئـيلـ فـقـالـ لـهـ رسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ يـاـ جـبـرـئـيلـ لـوـ صـرـفـنـ اللهـ عـنـ بـيـتـ المـقـدـسـ إـلـىـ الكـعـبـةـ فـقـدـ تـأـذـيـتـ بـاـ يـتـصـلـ بـيـ منـ قـبـلـهـ مـنـ قـبـلـهـ

قال جبرئيل عليه السلام فسأل ربك ان يحوّلك اليها فأنه لا يرتكب عن طلبتك ولا يخيبنك من بغيتك فلما استتم دعاته صعد جبرئيل ثم عاد من ساعته فقال اقرء يا محمد ﴿قَدْ نَرِي تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّاعَةِ فَلَنُؤْلِنَّكَ قِبْلَةً تَرْضِيهَا فَوْلَ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَينَئِذٍ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ الآيات فقالت اليهود عند ذلك ﴿مَا وَقَيْفُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ فأجابهم بأحسن جواب فقال ﴿فَلِلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ و هو يلکھما و تکلیفه التّحويل^(١) الى جانب کتحویله لكم الى جانب آخر یهدی من يشاء الى صراط مستقيم وهو اعلم بصلحتهم وتؤديهم طاعتهم الى جنات النعيم.

قال ابو محمد عليه السلام و جاء قوم من اليهود الى رسول الله صلی الله عليه وآلہ و سلم! هذه القبلة بيت المقدس قد صلیت اليها اربعة عشر سنة ثم تركتها الان أفعقاً كان ما كنت عليه فقد تركته الى باطل فانما يخالف الحق الباطل او باطلًا كان ذلك فقد كنت عليه طول هذه المدة فما يؤمننا ان تكون الان على باطل فقال رسول الله صلی الله عليه وآلہ و سلم! بل ذلك كان حقاً و هذا حق يقول الله ﴿فَلِلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾ اذا عرف صلاحكم يا ایها العباد في استقبال^(٢) المشرق امركم به واذا عرف صلاحكم في استقبال المغارب امركم به واذا عرف صلاحكم في غيرهما امركم به فلا تذکروا تدبیر الله في عباده و قصده الى مصالحكم.

ثم قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ و سلم! لقد تركتم العمل يوم السبت ثم عملتم بعده سائر الايام ثم تركتموه في السبت ثم عملتم بعده افتركتم الحق الى الباطل او الباطل الى الحق او الباطل الى الباطل او الحق الى

الحق قولوا كيف شئتم فهو قول محمد صلى الله عليه وآله وجوابه لكم قالوا بل ترك العمل في السبت حق والعمل بعدم حق فقال رسول الله صلى الله عليه وآله فكذلك قبلة بيت المقدس في وقته حق ثم قبلة الكعبة في وقته حق.

قالوا له يا محمد أبديا لربك فيما كان أمرك به بزعمك من الصلوة الى بيت المقدس حين نقلك الى الكعبة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله ما بداله عن ذلك فانه العالم بالعواقب وال قادر على المصالح لا يستدرك على نفسه غلطأ ولا يستحدث رأياً يخالف (١) المتقدم جل عن ذلك ولا يقع عليه ايضاً مانع يمنعه عن مراده وليس يبدو الالمن كان هذا وصفه وهو عزوجل متعال عن هذه الصفات علوأ كبيراً.

ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله ايهاليهود اخبروني عن الله اليس يُرِضُ ثم يصح ويصح ثم يُرِضُ أبداله في ذلك أليس يحيى و يحيت أليس يأقي بالليل في اثر النهار ثم بالنهار في اثر الليل أبداله في كل واحد من ذلك؟ قالوا لا قال فكذلك الله تبعدنيه محمداً صلى الله عليه وآله بالصلوة الى الكعبة بعد ان كان تعبدن بالصلوة الى بيت المقدس و ما بداله في الاول ثم قال أليس الله يأقي بالشتاء في اثر الصيف والصيف في اثر (٢) الشتاء أبداله في كل واحد من ذلك؟ قالوا لا قال فكذلك لم يبدلها في القبلة.

قال ثم قال أليس قد الزكم في الشتاء ان تحرزوا من البرد بالثياب الغليظة والزمكم في الصيف ان تحرزوا من الحر أبدياله في الصيف حين (٣) امركم بخلاف ما كان امركم به في الشتاء؟ قالوا لا قال رسول الله صلى الله عليه وآله فكذلكم الله تبعدكم في وقت لصلاح

يعلمـه بشـئـه ثـمـ بـعـدـه فـي وقت آخـر لـصـلاح يـعـلـمـه بشـئـه آخـر فـاـذـا اـطـعـتـه اللهـ فـي الـحـالـيـنـ اـسـتـحـقـقـتـه تـوـابـهـ وـانـزـلـ اللـهـ ﴿وَلِلَّهِ الْمُشْرِقُ وَالْمُغْرِبُ فَإِنَّهـ مـا تـوـلـوا فـيـنـمـا وـجـهـ اللـهـ﴾ اـىـ اذاـ تـوـجـهـتـمـ بشـئـهـ بـاـمـرـهـ فـمـا الـوـجـهـ الذـي تـقـتـصـدـونـ مـنـهـ اللـهـ وـ تـأـمـلـونـ تـوـابـهـ.

ثـمـ قـالـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ يـاـ عـبـادـ اللـهـ اـنـتـمـ كـالـمـرـضـىـ وـالـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ كـالـطـبـيـبـ فـصـلـاحـ الـمـرـضـىـ فـيـماـ يـعـلـمـهـ الطـبـيـبـ وـ يـدـبـرـهـ بـهـ لـفـيـماـ يـشـتـهـيـهـ الـمـرـیـضـ وـ يـقـرـحـهـ أـلـاـ فـسـلـمـوـ اللـهـ اـمـرـهـ تـكـوـنـواـ مـنـ الـفـائـزـيـنـ فـقـيـلـ لـهـ يـاـبـنـ رـسـولـ اللـهـ فـلـمـ اـمـرـ بـالـقـبـلـةـ الـاـوـلـىـ فـقـالـ لـمـ قـالـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ ﴿وَمـا جـعـلـنـا الـقـبـلـةـ الـتـيـ كـنـتـ عـلـيـهـاـ﴾ وـهـيـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ ﴿إـلـاـ لـتـعـلـمـ مـنـ يـسـيـئـعـ الرـسـوـلـ مـمـنـ يـتـنـقـلـ عـلـىـ عـقـيـنـهـ﴾ الـاـلـتـعـلـمـ ذـلـكـ مـنـهـ وـجـودـاـ(١) بـعـدـ انـ عـلـمـنـاهـ سـيـوـجـدـوـذـلـكـ اـنـ هـوـ اـهـلـ مـكـةـ كـاـنـ فـيـ الـكـعـبـةـ فـأـرـادـ اللـهـ اـنـ يـبـيـئـ مـتـبـعـيـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ مـمـنـ خـالـفـهـ(٢) بـاتـبـاعـ الـقـبـلـةـ الـتـيـ كـرـهـاـ وـمـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ يـأـمـرـهـاـ وـلـمـاـ كـاـنـ هـوـ اـهـلـ الـمـدـيـنـةـ فـيـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ اـمـرـهـ بـخـالـفـتـهاـ وـتـوـجـهـ اـلـىـ الـكـعـبـةـ لـيـبـيـئـ مـنـ يـوـافـقـ مـحـمـداـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ فـيـاـ يـكـرـهـهـ فـهـوـ مـصـدـقـهـ وـ مـوـافـقـهـ ثـمـ قـالـ ﴿وَإـنـ كـانـتـ تـكـبـيـرـةـ إـلـأـغـلـىـ الـدـيـنـ هـدـىـ اللـهـ﴾ اـنـاـ كـانـ التـوـجـهـ اـلـىـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ فـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ لـكـبـيرـةـ الـاـ عـلـىـ مـنـ يـهـدـىـ اللـهـ فـعـرـفـ اـنـ اللـهـ اـنـ يـتـعـبـدـ(٣) بـخـالـفـ ماـ يـرـيدـهـ الـمـرـءـ لـيـتـلـىـ طـاعـتـهـ فـيـ مـخـالـفـةـ(٤) هـوـاهـ.

وـتـقـدـمـ فـيـ روـاـيـةـ الـحـلـبـيـ(٥) مـنـ بـابـ(٣) جـوـامـعـ الـأـمـكـنـةـ الـتـيـ لاـ تـصـلـىـ فـيـهاـ مـنـ اـبـوـابـ الـمـكـانـ قـوـلـهـ سـائـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـنـ الصـلـوةـ فـيـ الـبـيـعـةـ فـقـالـ اـذـاـ اـسـتـقـبـلـتـ الـقـبـلـةـ فـلاـ بـأـسـ. وـفـيـ روـاـيـةـ اـبـنـ الـحـكـيـمـ(١) مـنـ بـابـ(٥) جـوـازـ الصـلـوةـ فـيـ الـبـيـعـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ صـلـىـ عـلـىـ الـقـبـلـةـ وـ

غَرْبِهِمْ . وَفِي رِوَايَةِ صَالِحٍ (٢) قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَلَّى عَلَى الْقَبْلَةِ وَدَعَهُمْ . وَفِي بَعْضِ احْدَادِيْتِ بَابٍ (١٥) كِراَهَةِ الصَّلَاةِ وَالْتَّنَاهِيُّ عَنِ الْمَصْلَلِ مَا يَنْسَبُ ذَلِكَ . وَفِي رِوَايَةِ الطَّبَرَسِيِّ (٢٠) مِنْ بَابِ (٣٧) اسْتِحْبَابِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ قَوْلُهُ وَكَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا صَلَّى صَلَّى بَيْنَ الرَّكْنَيْنِ الْأَسْوَدِ وَالْيَمَنِيِّ وَجَعَلَ الْكَعْبَةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّامِ . وَيَاتَّى فِي جَمِيعِ احْدَادِيْتِ الْبَابِ التَّالِيِّ وَبَابِ (٣) أَنَّ الْكَعْبَةَ قَبْلَةَ مِنْ مَوْضِعِهَا إِلَى السَّمَاءِ وَسَائِرِ الْأَبْوَابِ الَّتِي تَتَعَلَّقُ بِالْقَبْلَةِ مَا يَدْلِلُ عَلَى لِزُومِ الْاسْتِقْبَالِ عِنْدِ الصَّلَاةِ . وَفِي رِوَايَةِ صَفَوَانَ (١) مِنْ بَابِ (١) اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ بِالْمَأْتُورِ قَبْلَ الدُّخُولِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ أَبْوَابِ كِيفِيَّةِ الصَّلَاةِ قَوْلُهُ شَهِدَتْ أَبْعَادُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاسْتِقْبَالُ الْقَبْلَةِ قَبْلَ التَّكْبِيرِ .

وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ أَذِيْنَةِ (١) مِنْ بَابِ (٢) بِدْءُ الصَّلَاةِ قَوْلُهُ ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَا مُحَمَّدًا ! اسْتِقْبَلِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَكَبَّرَ فِي عَدْدِ حِجَبٍ . وَفِي رِوَايَةِ حَمَّادَ (٢) قَوْلُهُ فَقَامَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِسْتَقْبِلًا الْقَبْلَةَ مُنْتَصِبًا (إِلَى أَنْ قَالَ) وَاسْتِقْبَلَ بِاصْبَاعِ رِجْلِيهِ جَمِيعًا الْقَبْلَةَ لَمْ يَعْرِفْهَا عَنِ الْقَبْلَةِ . وَفِي مَرْسَلَةِ فَقِيْهِ (٣) قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاسْتِقْبَالُ الْقَبْلَةِ بِوجْهِكَ وَلَا تَقْلِبْ وَجْهَكَ عَنِ الْقَبْلَةِ فَفَسَدَ صَلَوَتَكَ .

وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ يَحْيَىِ (٩) قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا أَرَدْتَ الصَّلَاةَ فَأَحْسِنِ الْوَضُوءَ ثُمَّ قُمْ فَاسْتِقْبَلِ الْقَبْلَةَ ثُمَّ كَبَّرَ . وَفِي كَثِيرٍ مِنْ احْدَادِيْتِ بَابِ (٦) فَرَايِضُ الصَّلَاةِ مِنْ أَبْوَابِ كِيفِيَّةِ الصَّلَاةِ وَبَابِ (١١) وَجُوبِ الْقِيَامِ مِنْ أَبْوَابِهِ (٥) مَا يَدْلِلُ عَلَى وَجُوبِ اسْتِقْبَالِ الْمَصْلَلِ فِي الصَّلَاةِ وَلَوْ كَانَ مَرِيضًا .

وَفِي رِوَايَةِ جَمِيلِ (١٨) مِنْ بَابِ (٤) اسْتِحْبَابِ رَفْعِ الْيَدِيْنِ عِنْدِ التَّكْبِيرِ مِنْ أَبْوَابِهِ (٥) قَوْلُهُ بِيَدِيهِ حَذَوْ وَجْهَهُ الْقَبْلَةَ فِي افْتَاحِ الصَّلَاةِ . وَفِي

رواية عبد الحميد (٧) من باب (٥) وجوب التسليم من أبواب التشهد والتسليم ^ج قوله وان كنت وحدك فواحدة مستقبل القبلة.

وفي رواية أبي بصير (٨) قوله و اذا كنت اماماً فسلم تسلیمة و انت مستقبل القبلة. وفي رواية عبد السلام الھروي (٦) من باب (٢٥) فضل سجدة الشّکر من أبواب التعقیب قوله استقبل عليه السلام القبلة وصلی رکعات.

وفي رواية ابن يسار (١٠) من باب (٢) كراهة الصلوة لمن يجد شيئاً من الاختين من أبواب القواطع قوله انصرف ثمّ توضاً وابن على ما مضى من صلوتك (الى ان قال) فأن قلب وجهه عن القبلة قال نعم وان قلب وجهه عن القبلة. وفي رواية أبي سعيد (١١) نحوه.

وفي رواية الدعائم (٤) من باب (١٠) حكم الالتفات في الصلوة قوله عليه السلام لا تلتفت عن القبلة في صلوتك فتفسد عليك فان الله قال لنبيه صلى الله عليه وآلـه **«فَوْلُ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهَكُمْ شَطْرَهُ»**. وفي رواية الدعائم (٥) من باب (٣٧) حرمة قطع الفريضة قوله عليه السلام ولا يصرف وجهه عن القبلة.

وفي رواية زرار (٩) من باب (١٢) حكم من نسى القنوت من أبواب الخلل ^ج قوله: رجل نسي القنوت فذكره و هو في بعض الطريق فقال عليه السلام يستقبل القبلة ثمّ ليقله. وفي رواية ابن مسلم (١) من باب (١٧) حكم من نسي ركعة من الصلوة قوله عليه السلام يجوز له ذلك اذا لم يحول وجهه عن القبلة فاذا حول وجهه فعليه ان يستقبل الصلوة استقبالاً.

وفي رواية الحلى (١) من باب (١٨) كراهة امامۃ الاعمى للبصراء من أبواب الجماعة قوله لا بأس بأن يصلی الاعمى بالقمر وان كانوا هم الذين يوجّهونه. وفي رواية السكوني (٥) قوله ولا يؤم الاعمى في

الصحراء الا ان يوجه الى القبلة.

وفي روايتي الحلبى (١ - ٢) من باب (٦٦) حكم من أمّ قوماً وهو على غير القبلة ما يناسب الباب. وفي رواية عبد الرحمن (٦) من باب (٢)^٧ استحباب الجماعة في صلوة الخوف من ابوابها قوله عليه السلام استقبل القبلة وصلّى صلوته بالاعياء.

وفي اكثر احاديث باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً ما يدلّ على وجوب الاستقبال مالم يخف السبع. وفي مرسلة الشيخ (٢٢) من باب (١) ما يستحب من الصلوة لكل حاجة من ابواب صلوة الموائج^٨ قوله عليه السلام و يستقبل القبلة ويصلّى ركعتين.

وفي رواية ابي حزنة (٢) من باب (٨) ما ورد من الصلوة عند خوف المكروه قوله مالك اذا اتي بك امر تخافه ان لا تتوجه الى بعض زوايا بيتك يعني القبلة فتصلّى ركعتين. وفي رواية على بن ابراهيم (٣) من باب (١٢) استحباب الصلوة واطالة السجود للخلاص من السجن قوله عليه السلام فاستقبل بوجهه القبلة و صلّى الله عزوجل اربع ركعات.

وفي رواية الرواوندى (١) من باب (١٣) استحباب الصلوة عند نزول البلاء قوله عليه السلام استقبل القبلة وصلّى ركعتين. وفي رواية عيسى بن يونس (١) من باب (٣) ان الله تعالى جعل بيته المحرام باوعر (أ) بقاع الارض من ابواب بدؤ المشاعر في كتاب الحجّ^٩ قوله عليه السلام و جعله (اي البيت) محلّ أنبيائه و قبلة للمصلّين اليه.

وفي مرسلة الصدوق (٣) من باب (٨) عظم حرمة الكعبة و ما ورد فيمن اراد هدمها قوله صلّى الله عليه وآلـهـ لن يعمل ابن آدم عملاً اعظم عند الله عزوجل من رجل قتل نبياً او هدم الكعبة التي جعلها الله تعالى

١ - الوعر: المكان المخيف الوحش - الأوعر: المكان الصلب ضد التسلل.

قبلة لعباده (و ما يدلّ على وجوب استقبال القبلة في الصلوة اكثراً مما ذكر و اغا تركناه اختصاراً).

(٢) باب أن الله تعالى جعل الكعبة قبلة لأهل المسجد والمسجد قبلة لأهل الحرم والحرم قبلة للناس جميعاً وان الجهة تكفي للبلاد البعيدة

العلل (١) تهذيب ٤٤ ج ٢ - محمد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن الحسين

عن عبدالله بن محمد المجلال عن بعض رجاله عن فقيه ١٧٧ ج ١ -

ابي عبدالله (١) عليه السلام ان الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لأهل المسجد وجعل المسجد قبلة لأهل الحرم و جعل الحرم قبلة لأهل الدنيا.

العلل ٤١٥ - حدثنا ابي (ره) قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن

محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن الحسن بن الحسين المسؤولي عن عبدالله بن محمد المجلال عن بعض رجاله مثله.

العلل (٢) تهذيب ٤٤ ج ٢ - ابو العباس ابن عقدة عن الحسين بن محمد

بن حازم قال حدثنا تغلب بن الضحاك قال حدثنا بشربن جعفر الجعف

ابو الوليد قال سمعت جعفر بن محمد عليهما السلام يقول البيت قبلة

لأهل المسجد والمسجد قبلة لأهل الحرم والحرم قبلة للناس جميعاً.

العلل (٣) ٣١٨ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد

(رض) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن

علي بن مهزيار عن الحسن بن سعيد عن ابراهيم ابن ابي البلاد عن ابي غرة

قال قال لي ابو عبدالله عليه السلام البيت قبلة المسجد والمسجد قبلة

مكة و مكة قبلة الحرم والحرم قبلة الدنيا.

العلل (٤) مستدرك ١٢٩ ج ٣ - عوالى الثنائى عن اسامة بن زيد ان

النبي صلى الله عليه وآلہ قبیل الكعبة وقال هذه هي القبلة.

(٥) مستدرك ١٨٠ ج ٣ - ابن ابي جمهور في دررالثانى عن اسامه

ابن زيد قال دخل النبي صلّى الله عليه وآلـهـ الـبـيـت فخرج فوق على
باب الـبـيـت و صلّى رـكـعـيـن و قال هـذـهـ الـقـبـلـةـ و اـشـارـيـهاـ.

وتقـدـمـ فـيـ روـاـيـةـ اـبـيـ هـاشـمـ (١)ـ مـنـ بـابـ (١٦)ـ كـيـفـيـةـ الصـلـوةـ عـلـىـ
المـصـلـوبـ مـنـ اـبـوـابـ الصـلـوةـ عـلـىـ الـمـيـتـ فـيـ كـتـابـ الطـهـارـةـ قـوـلـهـ وـاـنـ كـانـ
قـفـاهـ إـلـىـ الـقـبـلـةـ فـقـمـ عـلـىـ مـنـكـبـهـ الـإـيـسـرـ فـاـنـ بـيـنـ الـمـشـرـقـ وـالـمـغـرـبـ قـبـلـةـ وـ
قـوـلـهـ عـلـىـهـ السـلـامـ وـلـيـكـ وـجـهـ إـلـىـ مـاـ بـيـنـ الـمـشـرـقـ وـالـمـغـرـبـ.

وـفـيـ روـاـيـةـ زـرـارـةـ (٤)ـ مـنـ الـبـابـ الـمـتـقـدـمـ قـوـلـهـ قـلـتـ اـيـنـ حـدـ القـبـلـةـ؟

قـالـ عـلـىـهـ السـلـامـ مـاـ بـيـنـ الـمـشـرـقـ وـالـمـغـرـبـ قـبـلـةـ كـلـهـ.

وـفـيـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـهـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ وجـوبـ التـوـجـهـ نـحـوـ الـمـسـجـدـ
الـحـرـامـ. وـفـيـ روـاـيـةـ الطـبـرـسـيـ (٩)ـ قـوـلـهـ صـلـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ فـلـمـ اـمـرـنـاـ انـ
نـعـبـدـهـ بـالـتـوـجـهـ إـلـىـ الـكـعـبـةـ اـطـعـنـاهـ ثـمـ اـمـرـنـاـ بـعـبـادـتـهـ بـالـتـوـجـهـ نـحـوـهـ فـيـ
سـاـيـرـ الـبـلـدـاـنـ الـتـيـ نـكـونـ بـهـاـ فـأـطـعـنـاهـ. وـيـاـسـىـ فـيـ اـحـادـيـثـ بـابـ (٥)
استـحـبـابـ التـيـاسـرـ عـنـ الـقـبـلـةـ مـاـ يـنـاسـبـ ذـلـكـ.

وـفـيـ روـاـيـةـ خـرـاشـ (٣)ـ مـنـ بـابـ (٦)ـ وجـوبـ الـاجـتـهـادـ فـيـ مـعـرـفـةـ الـقـبـلـةـ
قـوـلـهـ عـلـىـهـ السـلـامـ اـذـاـ كـانـ ذـلـكـ فـلـيـصـلـ لـارـبـعـ وـجـوهـ (وـيـعـكـنـ اـنـ يـسـتـفـادـ مـنـ
هـذـهـ عـبـارـةـ وـاـمـنـاـهـ كـفـاـيـةـ الجـهـةـ لـلـاـسـتـقـبـالـ). وـفـيـ روـاـيـةـ عـلـىـ بنـ اـبـرـاهـيمـ
(٤)ـ قـوـلـهـ الرـجـلـ يـكـونـ فـيـ مـفـازـةـ وـلـاـ يـعـرـفـ الـقـبـلـةـ فـيـصـلـ إـلـىـ اـرـبـعـ جـوـانـبـ.

وـفـيـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ اـحـادـيـثـهـ اـيـضـاـ مـاـ يـنـاسـبـ الـبـابـ. وـفـيـ روـاـيـةـ
ابـنـ عـمـارـ (١٠)ـ مـنـ بـابـ (٨)ـ حـكـمـ مـنـ صـلـىـ عـلـىـ غـيرـ الـقـبـلـةـ قـوـلـهـ عـلـىـ
الـسـلـامـ بـيـنـ الـمـشـرـقـ وـالـمـغـرـبـ قـبـلـةـ.

وـفـيـ روـاـيـةـ عـمـارـ (١٥)ـ قـوـلـهـ عـلـىـهـ السـلـامـ اـنـ كـانـ مـتـوـجـهـاـ فـيـاـ بـيـنـ

المشرق والمغارب فليحول وجهه الى القبلة حين (١) يعلم. وفي رواية الطبرسي (٥) من باب (٢٣) عدم جواز السجود لغير الله من ابوابه قوله كما امرتم بالسجود بزعمكم الى جهة مكة ففعلتم ثم نصبتم في غير ذلك البلد بأيديكم محاريب فسجدتم اليها وقصدتم الكعبة الم.

وفي رواية عيسى بن يونس (١) من باب (٣) انَّ الله تعالى جعل بيته بأوسع بقاع الارض من ابواب بدء المشاعر قوله عليه السلام وجعله (اي البيت) محلَّ انبائه و قبلة للمصلين اليه (٢). وفي مرسلة فقيه (٣) من باب (٨) عظم حرمة الكعبة قوله لن يعمل ابن آدم عملاً اعظم عند الله عزوجل من رجل قتلنبياً او هدم الكعبة التي جعلها الله قبلة لعباده.

وفي مرسلة الفقيه (٤) من باب (١٢) علل افعال الحج من ابواب وجوه الحج قوله عليه السلام وانَّ الله تبارك وتعالى جعل الكعبة قبلة لأهل المسجد وجعل المسجد قبلة لأهل الحرم وجعل الحرم قبلة لأهل الدنيا.

وفي رواية ابي ابراهيم (١) من باب (١٣) حج آدم عليه السلام قوله سيخرج لك بيت من مهأة تكون قبلك و قبلة عقبك من بعده. وفي رواية عبد الرحمن بن كثير (٢) نحوه.

(٣) باب انَّ الكعبة قبلة من موضعها الى السماء وأنَّه من صلٍّ فوق الكعبة يستلقى على قفاه و يعقد بقلبه القبلة التي في السماء وانَّ اساس البيت من الأرض السابعة السفلی الى الأرض السابعة العليا

(١) تهذيب ٢٣٨٣ ج ٢ - الطاطري عن محمد ابن ابي حمزة عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال سأله رجل قال صلٍّت فوق جبل ابي قبيس العصر فهل يجوز ذلك والكعبة تحتي قال نعم انها قبلة من موضعها الى السماء.

٣٧٦٠ - كافي (٢) ج ٣٩١ - جماعة عن احمد بن محمد عن تهذيب ٣٧٦

ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن عثمان عن ابن مسakan عن خالد عن أبي اسماعيل (١) قال قلت لابي عبدالله عليه السلام الرجل يصلّى على أبي قبيس مستقبل القبلة فقال لا بأس.

٣٧٦١ - كافي (٣) ج ٣٩٢ - على بن محمد عن اسحاق

بن محمد عن عبد السلام (بن صالح - كا) عن الرضا عليه السلام (قال - يب) في (الرجل - يب) الذى تدركه الصلة و هو فوق الكعبة قال ان قام لم تكن له قبلة ولكنّه (٢) يستلقي على قفاه و يفتح عينيه الى السماء و يعقد بقلبه القبلة التي في السماء البيت المعور و يقرأ فإذا اراد ان يركع غمض عينيه فإذا اراد ان يرفع رأسه من الركوع فتح عينيه والسجود على نحو ذلك.

٣٧٦٢ - فقيه (٤) ج ١٦٠ - قال الصادق عليه السلام اساس البيت من الارض السابعة السفلی الى الارض السابعة العليا.

و تقدم في حديث المناهي (٢) من باب (٣) جوامع الامكنة التي لا تصلّى فيها من ابواب المكان قوله و نهى صلى الله عليه و آله ان يصلّى الرجل على ظهر الكعبة.

(٤) باب أنه لا تصلح الصلاة المكتوبة في جوف الكعبة دون النافلة و حكم الاستقبال فيها اذا اضطرر الى ذلك و ان النبي صلى الله عليه و آله صلّى ركعتين فيها بين العمودين

قال الله تبارك و تعالى في سورة (٢) البقرة «وَلِلَّهِ الْمَسْرُقُ وَالْمَغْرُوبُ فَإِنْمَا تُؤْتُوا فِتْنَمْ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ» (١١٥).

٣٧٦٣ - تهذيب (١) ج ٣٨٣ - الطاطري عن أبي جميلة عن علاء -

أستبصار ٢٩٨ - اخبرني ابوالحسين ابن ابي جيدالقمي عن محمدبن الحسن بن الوليد عن الحسينبن الحسن بن ابان عن تهذيب ٥ ج ٢٧٩ - الحسين بن سعيد عن صفوان وفضالة عن العلاء عن محمد(بن مسلم - يب) عن احدهما عليهما السلام قال لا تصلح (١) الصلاة المكتوبة في جوف الكعبة.

دعاهم الاسلام ٣٣٣ - عن جعفربن محمد عليهما السلام لا تصلح (٢) صلاة مكتوبة في داخل الكعبة.

٣٩١ ج ٣ - جماعة عن احمدبن محمد عن تهذيب ٢٦٠ كافي (٢) ٧١٠٤
ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة (بن ايوب - كا) عن العلاء عن محمد بن مسلم عن احدهما عليهما السلام قال لا تصلح (٣) المكتوبة في الكعبة.

٣٩١ ج ٣ - وروى في حديث آخر يصلح في (٤) اربع جوانبها اذا اضطر الى ذلك.

٢٩٨ استبصار - اخبرني ابوالحسين ابن ابي جيدالقمي عن محمد ابن الحسن بن الوليد عن الحسينبن الحسن بن ابان عن تهذيب ٥ ج ٢٧٩
الحسين بن سعيد عن معاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا تصلح (٥) المكتوبة في الكعبة فان النبي صلى الله عليه وآله لم يدخل الكعبة في حجّ ولا عمرة ولكن دخلها في الفتح ففتح مكّة وصلّى ركعتين بين العمودين و معه اسامه بن زيد.

٣٨٣ ج ٢ - الطاطري عن محمدبن ابي حمزة عن معاوية بن عمّار عن ابي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول لا تصلح المكتوبة في جوف الكعبة فان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يدخلها في حجّ ولا عمرة ولكن دخلها في فتح مكّة فصلّى فيه ركعتين بين العمودين و معه اسامه.

- ١- لاصح - خ ل يب . ٢- لا تصلح - يب . ٤- الى - خ .
٥- لا تصلح - خ ل ما .

المناقب ٢٥٢ ج ٤ - معاوية بن عمّار سأله الصادق عليه السلام لم لا تجوز المكتوبة في جوف الكعبة؟ قال إن رسول الله صلى الله عليه وآله لم يدخلها (وذكر مثله) مستدركة ١٩٣ ج ٣- بعض نسخ فقه الرضا عليه السلام - أبي عن الصادق عليه السلام لا تصلح المكتوبة في جوف الكعبة (ثم ذكر نحوه إلا أنه قال) ومعه اسامة والفضل.

٢١٠٨ (٦) تهذيب ٣٧٢ ج ٥ - محمد بن الحسين عن الحسن بن علي عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام ألم كنت أصلّى في الحجر فقال لي رجل لا تصلّي المكتوبة في هذا الموضع فان (في - خ) الحجر من البيت فقال كذب صلّى فيه حيث شئت.

٢١٠٩ (٧) المقنعة ٧، قال عليه السلام لا تصلّي (١) المكتوبة (في - وسائل) جوف الكعبة ولا بأس أن تصلي فيها النافلة.

٢١١٠ (٨) قرب الاستناد ٢٣ - محمد بن عيسى عن عبدالله بن ميمون القدّاح عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه رأى على بن الحسين عليهما السلام يصلّى في الكعبة ركعتين.

٢١١١ (٩) تهذيب ٢٧٩ ج ٥ - استبصار ٢٩٨ - الحسين بن سعيد عن الحسن بن علي بن فضال عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام (إذا - صا - خ) حضرت الصلوة المكتوبة و أنا في الكعبة أفالصلوة فيها؟ قال صلّى - حمله الشيخ (ره) على حال الضرورة.

٢١١٢ (١٠) تهذيب ٤٥٣ ج ٥ - احمد بن الحسين عن علي بن مهزيار عن محمد بن عبدالله بن مروان قال رأيت يونس بنى يسئل أبو الحسن عليه السلام عن الرجل إذا حضرته صلوة الفريضة وهو في الكعبة فلم يمكنه الخروج من الكعبة فقال استلقي على قفاه و صلّى إيماء و ذكر قول الله

تعالى «أينما تولوا فثم وَجْهُ اللَّهِ»

ويأتي في أحاديث باب (٢٠) حكم دخول الكعبة من أبواب زيارة
ج ٤^١ البيت ما يناسب الباب فلاحظ.

وفي رواية معاوية (١) من باب (٢١) دعاء الولد في البيت قوله ثم
ادخل البيت وصلّ على الرخامة الحمراء ركعتين.

(٥) باب استحباب التيسير عن القبلة و علته

- ٣- ج ٤٣ (١) تهذيب ٢١١٣ - محمد بن يعقوب عن كافي ج ٢٨٧
عليّ بن محمد رفعه قال قيل لأبي عبد الله عليه السلام لم صار الرجل
ينحرف في الصلوة إلى اليسار فقال لأنّ للکعبه ستة حدود اربعة منها
على (١) يسارك و اثنان منها على يمينك فمن أجل ذلك وقع التحرير
إلى (٢) اليسار.

- ٤- ج ٤٤ (٢) تهذيب ٢١١٤ - فقيه ١٧٨ - سأل المفضل بن عمر أبا عبد الله
عليه السلام عن التحرير لاصحابنا ذات اليسار عن القبلة وعن السبب
فيه فقال إنّ الحجر الأسود لما انزل (به - يب) من الجنة وضع في
موقعه جعل انصاب الحرم (٣) من حيث يلحقه (٤) النور نور الحجر
فهي (٥) عن يمين الكعبه اربعة أميال و عن يسارها ثانية أميال كلّه اثنتي
عشر ميلاً فإذا انحرف الإنسان ذات اليمين خرج عن حد القبلة لقلة
انصاب الحرم وإذا انحرف (الإنسان - فقيه) ذات اليسار لم يكن

- | | |
|---------------------|-----------------|
| ١- عن - خ - ل - كا. | ٢- عل - يب . |
| ٤- لحقه - فقيه . | ٥- فهو - فقيه . |

خارجاً عن حدّ القبلة.

الطلل ٣١٨ - حدّثنا الحسن بن محمد (١) بن ادريس (ره) عن ابيه عن محمد بن حسان عن محمد بن علي الكوفي عن علي بن حسان الواسطي عن عمته عبد الرحمن بن كثير عن المفضل بن عمر قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن التحريف لاصحابنا (وذكر مثله باختلاف يسير في اللفظ).
وسائل ٣٠٦ ج ٢ - و رواه (٢) ابو الفضل شاذان بن جبرائيل القمي في رسالة القبلة مرسلأً عن الصادق عليه السلام (نحوه).

٢١١٥ (٣) فقه الرضا عليه السلام ٩٨ - فاذا اردت ان تتوجه القبلة فتيسراً مثل (٣) ما تيامن فانّ الحرم عن يمين الكعبة اربعة اميال و عن يساره ثمانية اميال.

٢١١٦ (٤) النهاية ١٣ - و من توجه الى القبلة من اهل العراق والشرق قاطبة فعليه ان يتيسراً قليلاً ليكون متوجّهاً الى الحرم بذلك جاء الاثر عنهم عليهم السلام.

(٦) باب وجوب الاجتهاد في معرفة القبلة وان المحتير يصلى الى اربعة جوانب و جواز العمل بالعلامات التي علم انها من المعصوم عليه السلام

قال الله تبارك وتعالى في سورة (٢) البقرة «وَلِهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُؤْتُوا فِتْنَمْ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ غَلِينَ» (١١٥).

٢١١٧ (١) تهذيب ٤٦ ج ٢ - استبصار ٢٩٥ - محمد بن يعقوب عن كافي ٢٨٤ ج ٣ - تهذيب ٢٥٥ ج ٢ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن سماعة تهذيب ٤٦ ج ٢ - استبصار ٢٩٥ - الحسين بن سعيد

١- الحسين بن احمد - وسائل. (٢)- نقله في الوسائل بعد رواية المفضل بن عمر. (٣) ممثل - خ.

عن الحسن عن زرعة عن فقيه ١٤٣ ج ١- سماعة (١) قال سأله عن الصلوة بالليل والنهر اذالمتر (٢) الشمس ولا القمر (٣) ولا النجوم قال اجتهد (٤) رأيك (٥) و تعمد (٦) القبلة جهلك (٧).

(٢) تهذيب ٤٥ ج ٢- استبصار ٢٩٥ - محمدبن يعقوب عن كافي ٧١١٨

٣- محمدبن يحيى عن احمدبن محمد عن حماد عن حريز عن زرارة قال قال ابو جعفر عليه السلام يجزى التحرى ابداً اذا (٨) لم يعلم اين وجه القبلة.

(٣) استبصار ٢٩٥ - اخبرني الحسين بن عبيدة الله عن احمدبن محمد

عن ابيه عن تهذيب ٤٥ ج ٢- محمدبن علي بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن اسماعيل بن عباد عن خراش عن بعض اصحابنا عن ابي عبدالله عليه السلام قال قلت له جعلت فداك ان هؤلاء المخالفين علينا يقولون اذا اطبقت علينا او اظلمت (عليها - صا) فلم نعرف السماء كنّا وانتم سواء في الاجتهاد فقال ليس كما يقولون اذا كان ذلك فليصل لاربع وجوه تهذيب ٤٥ ج ٢- استبصار ٢٩٥ -(وروى - يب) الحسين بن سعيد عن اسماعيل بن عباد عن خراش عن بعض اصحابنا (عن أبيعبد الله عليه السلام - يب) مثله.

(٤) تفسير على بن ابراهيم ٨٠ ج ١- صلوة الحيرة على ثلاثة وجوه ٧١٢٠

فوجه منها هو ان الرجل يكون في مفازة ولا يعرف القبلة في يصل الى اربع جوانب (انما اوردنا هذه مع انما لم يستند الى المقصود عليه السلام لاحتمال كونها من مقول الاحاديث).

البحار ٣٠٠ ج ٨٢- كتاب العلل لمحمدبن علي بن ابراهيم قال وصلة

١- سأل ابا عبد الله عليه السلام سماعة بن مهران - فقيه. ٢- ير - كا. ٣- والقمر - فقيه.

٤- تجهد - تجهد - في بعض النسخ. ٥- برأيك - خ ل فقيه. ٦- تعمد - فقيه خ ل.

٧- بجهلك - فقيه. ٨- ما - يب خ ل.

الميرة على ثلاثة أوجه و ذكر مثله.

٢١٢١(٥) كافي ج ٢٨٦ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين

بن سعيد عن ابن ابي عمير عن بعض اصحابنا عن زراوة قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن قبلة المحتير فقال يصلى حيث يشاء.

٢١٢٢(٦) كافي - روى ايضاً انه يصلى الى اربع جوانب (١).

٢١٢٣(٧) فقيه ج ١٧٩ - روى زراوة و محمد بن مسلم عن أبي جعفر

عليه السلام انه قال يجزي المحتير ابداً اينما توجه اذا لم يعلم اين وجه القبلة.

٢١٢٤(٨) فقيه ج ١٧٩ - و نزلت هذه الآية في قبلة المحتير ﴿وَلِلّهِ

الْقُشْرُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُؤْلِوَانَتْمَ وَجْهَ اللّهِ﴾.

٢١٢٥(٩) وسائل ج ٣٠٨ - على بن الحسين الموسوي المرتضى في

رسالة الحكم والتشابه نقاًلاً من تفسير النعاني بالاسناد المتقدم في باب

وجوب استقبال القبلة عن الصادق عن آبائه عليهم السلام في قوله

تعالى ﴿فَوْلَ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قال معنى شطره نحوه ان كان

مرتباً وبالذات والأعلام ان كان محظياً فلو علمت القبلة لوجب

استقبالها والتولى والتوجه اليها ولو لم يكن الدليل عليها موجوداً حتى

نستوى الجهات كلها فله حينئذ يصلى باجتهاده حيث احب و اختار

حتى يكون على يقين من الدلالات المنصوبة والعلامات المشبوبة فان

مال عن هذا التوجه مع ما ذكرناه حتى يجعل الشرق غرباً والغرب

شرقاً زال معنى اجتهاده و فسد حال اعتقاده قال وقد جاء عن النبي

صلى الله عليه وآله خبر منصوص بجمع عليه ان الاذلة المنصوبة الى

بيت الله الحرام لا تذهب بكليتها حادثة من الحوادث مناً من الله تعالى

على عباده في اقامة ما افترض عليهم.

وسائل ٣٠٩ ج ٤ - ابوالفضل شاذان بن جبرئيل القمي في رسالته القبلة قال قد تعلم القبلة بالمشاهدة او يخبر عن مشاهدة توجب العلم بان ينصب النبي صلى الله عليه وآله مسجداً قبلة المدينة و قبا و في بعض اسفاره وغزواته وهى مساجد معروفة الى الان مثل مسجد الفضي� ومسجد الاعمى ومسجد الاجابة ومسجد البغلة^(١) و مسجد الفتح و سلع و غيرها من الموضع التي صلّى فيها النبي صلّى الله عليه و آله و القبور المرفوعة بحضوره مثل قبر ابراهيم بن رسول الله صلّى الله عليه و آله و فاطمة بنت اسد و قبر حمزة سيد الشهداء باحد و غيره او نصبها احد من الأئمّة عليهم السلام مثل الكوفة والبصرة و غيرهما او يحكم بانهم صلوا اليها صلّى الله عليهم فانه بجميع ذلك تعلم القبلة انتهى.

وياتى في رواية أبي ايوب^(٢) من باب^(١٢) حكم الصلوة في السفينية قوله عليه السلام تحرّر القبلة بجهدك. وفي رواية حمّاد بن عيسى^(١٤) قوله عليه السلام فصلّوا قعوداً و تحرّروا القبلة.

وفي رواية ابن المغيرة^(٢٧) قوله فلا يدرى اين القبلة قال عليه السلام يتحرّى فان لم يدر صلّى نحو رأسها.

وفي رواية الحلبى^(١) من باب^(٦٦) حكم من ام قوماً و هو على غير القبلة من ابواب الجماعة^ج قوله عليه السلام لا يعيدون فانهم قد تحرّوا. وفي رواية ابن وهب^(١٠) من باب^(٧) ان صلوة الضّحى بدعة من ابواب التوافل^ج قوله عليه السلام ثم تحرّى صلّى الله عليه و آله القبلة ضحى فركع ثانى ركعات.

(٧) باب ان القبلة تعرف بالجدى

قال الله تبارك وتعالى في سورة (١٦) التحل «وَغَلَامٌ وَبِالثَّجْمِ

هُمْ يَهْتَذُونَ » (١٦).

(١) تهذيب ٢٤٥ ج ٢ - الطاطري عن جعفر بن سماعة عن علاء بن

رزين عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام قال سأله عن
القبلة قال ضع الجدى في قفاف وصلّ.

(٢) فقيه ٢١٢٧ ج ١ - قال رجل للصادق عليه السلام أني أكون في

السفر ولا هتدى إلى القبلة بالليل قال اتعرف الكوكب الذي يقال له
جدى قلت نعم قال اجعله على يمينك و اذا كنت على (١) طريق الحج
فاجعله بين كتفيك.

(٣) تفسير العياشى ٢٥٦ ج ٢ - عن اسماعيل ابن أبي زياد عن جعفر

بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي بن ابي طالب عليهم السلام قال قال
رسول الله صلى الله عليه وآله « وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَذُونَ » قال هو الجدى لأنّه
نجم لا تزول و عليه بناء القبلة وبه يهتدى اهل البرّ والبحر.

(٤) وفيه ٢٥٦ ج ٢ - عن اسماعيل ابن أبي زياد عن أبي عبد الله

عليه السلام في قوله تعالى « وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَذُونَ » قال (له - خ)
ظاهر و باطن، الجدى (و - خ) عليه تبني (٢) القبلة وبه يهتدى اهل
البرّ والبحر لأنّه لا يزول.

(٨) باب حكم من صلى على غير القبلة فاستبان له في الوقت او في

خارجه انه صلى على غير القبلة و حكم من تبين له في الأناء

قال الله تبارك وتعالى في سورة (٢) البقرة « وَلِلَّهِ الْمَسْرِقُ وَالْمَغْرِبُ

فَإِنَّمَا تُؤْتُوا لَهُمْ وَجْهُ اللَّهِ وَاسْعِنْ غَلِيمَ » (١١٥).

(١) تهذيب ٤٨ ج ٢ - استبصار ٢٩٧ - محمد بن علي بن محبوب عن

احمد عن الحسين (٣) عن فضالة عن ابان عن زراوة عن أبي جعفر عليه

السلام قال اذا صلّيت على غير القبلة فاستبان لك قبل ان تصبّع ائك (صلّيت - صا) على غير القبلة فأعد صلوتك.

٢١٣١ (٢) تهذيب ٤٦ ج ٢ - استبصار ٢٩٧ - الطاطري عن محمد بن زياد

عن حماد عن عمرو بن (١) يحيى قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلّى على غير القبلة ثم تبيّنت (له - يب) القبلة وقد دخل في وقت صلوة اخرى قال يعيدها قبل ان يصلّى هذه الّتى قد دخل وقتها.

٢١٣٢ (٣) تهذيب ٤٦ ج ٢ - استبصار ٢٩٧ - عنه عن محمد بن زياد (عن

حماد بن عيسى (٤) يب) عن معمر بن يحيى قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن رجل صلّى على غير القبلة ثم تبيّنت له القبلة وقد دخل وقت صلوة اخرى قال يصلّيها قبل ان يصلّى هذه الّتى (قد - صا - خ) دخل وقتها الا ان يخاف فوت الّتى دخل وقتها.

٢١٣٣ (٤) تهذيب ٤٧ ج ٢ - استبصار ٢٩٦ - محمد بن يعقوب عن كافى

٢٨٥ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن ابي عمر عن هشام بن سالم تهذيب ١٤٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضررين سويد عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال قلت لا يعبد الله عليه السلام الرجل يكون في قفر (٣) من الارض في يوم غيم (٤) فيصلّى لغير القبلة ثم يصحى (٥) فيعلم انه (قد - يب ١٤٢) صلّى لغير القبلة كيف يصنع قال ان كان في وقت فليعيد صلوته وان كان (قد - يب ١٤٢) مضى الوقت فحسبه اجتهاده.

تهذيب ٤٧ ج ٢ - استبصار ٢٩٦ - (على بن الحسن - صا) الطاطري

١- معتز - صا - خ. ٢- عثمان - يب - خ. ٣-

القفر الخلاء من الارض وقيل القفر مفارزة لانبات بها ولامة - اللسان. ٤- الغيم: السحاب.

٥- ثم يصحى أى يذهب الغيم.

عن محمد ابن أبي حمزة عن عبدالله بن مسakan عن سليمان بن خالد عن أبي عبدالله عليه السلام مثله.

٢٩٦(٥) تهذيب ٢٨ ج ٢- استبصار ٢٩٦- محمد بن علي بن محبوب عن

محمد بن الحسين عن يعقوب بن يقطين تهذيب ١٢١ ج ٢- الحسين بن سعيد عن يعقوب بن يقطين قال سألت عبداً صاححاً^(١) عن رجل صلى في يوم سحاب على غير القبلة ثم طلعت^(٢) الشمس وهو في وقت أيعيد الصلوة اذا كان قد صلى على غير القبلة وان كان قد تحرى القبلة مجده أتجزيه صلوته؟ فقال يعيد ما كان في وقت فإذا ذهب الوقت فلا اعادة عليه.

٢٩٦(٦) تهذيب ١٤٢ ج ٢- محمد بن يعقوب عن كافي ٢٨٤ ج ٣-

الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن تهذيب ٤٧ ج ٢- استبصار ٢٩٦- على بن مهزيار عن فضال الدين أيوب عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله تهذيب ٤٧ ج ٢- الطاطري عن محمد بن زياد عن أبيان بن عثمان عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله عن أبي عبد الله عليه السلام قال (قال أبو عبد الله عليه السلام - يب) اذا صليت وانت على غير القبلة فاستبان^(٣) لك انك صليت^(٤) (وانت - صا) على غير القبلة وانت في وقت فاعد وان فاتك الوقت^(٤) فلا تعد.

٢٩٦(٧) فقيه ١٧٩ ج ١- (روى - خ) عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله

انه سأله الصادق عليه السلام عن رجل اعمى صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد قال وسائله عن رجل صلى و هي متغيرة ثم تحملت فعلم انه صلى على غير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد و ان كان الوقت قد مضى فلا يعد.

٢٩٦(٨) فقيه ٢٤٠ ج ١- قال (ابو عبد الله عليه السلام) الاعمى اذا صلى

١- ابو الحسن موسى عليه السلام - صا.

٢- تطلع - يب.

٣- واستبان - يب صا.

٤- استقطت الكلمة صليت و الكلمة الوقت من تهذيب الثالث.

لغير القبلة فقال ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد.
 (٢٩٧) تهذيب ٤٩ ج ٢ - استبصار ٢٩٧ - الحسين بن سعيد عن محمد بن الحسين قال كتبت الى العبد الصالح عليه السلام الرجل يصلّى في يوم غيم في فلاء من الأرض ولا يعرف القبلة فيصلّى حتى اذا فرغ من صلوته بدت له الشمس فاذا هو قد صلّى لغير القبلة ايعتد بصلوته ام يعيدها فكتب يعيدها مالم يفته الوقت اولم يعلم ان الله تعالى يقول و قوله الحق ﴿فَإِنَّمَا تُؤْتُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾.

(٣٠) تهذيب ٤٨ ج ٢ - استبصار ٢٩٧ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحجاج عن ثعلبة عن فقيه ١٧٩ ج ١ - معاوية بن عمّار (١) عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت الرجل يقوم في (٢) الصلوة ثم ينظر بعد ما فرغ فيرى انه قد انحرف عن القبلة يميناً و (٣) شمالاً قال (له - فقيه) قد مضت صلوته و ما (٤) بين المشرق والمغرب قبلة.

(٣١) قرب الاستناد ١١٣ - الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه ان علياً عليه السلام كان يقول من صلى على غير القبلة وهو يرى انه على القبلة ثم عرف بذلك فلا اعادة عليه اذا كان في ايام المشرق والمغرب.
 (٣٢) الجغرافيات ٥٠ - (باستناده) عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام ان علياً عليه السلام كان يقول (في حديث) و من صلى لغير القبلة اذا كان بين المشرق والمغرب فلا يعيد.

(٣٣) مستدرك ١٨٤ ج ٣ - السيد فضل الله الرواندي في النواذر عن عبدالواحد بن اسماعيل عن محمد بن الحسن التيimi عن سهل بن احمد الديباجي عن محمد بن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسماعيل بن موسى

عن أبيه عن جده موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال قال عليه السلام من صلى إلى غير القبلة فكان إلى المشرق أو المغرب فلا يعيد الصلوة.

(١٣) تهذيب ٢٩٧ - استبصار ٤٨ ج ٢ - (١٤) ٢١٤٣ محمد بن علي بن محبوب

عن احمد عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن القاسم بن الوليد قال سأله عن رجل تبين له و هو في الصلوة أنه على غير القبلة قال يستقبلها اذا ثبت ذلك وان كان (قد - يب) فرغ منها فلا يعيد لها.

(١٥) تهذيب ١٤٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٢٨٥ ج ٣ - (١٦) ٢١٤٤

احمد بن ادريس (عن احمد بن محمد - يب) و محمد بن يحيى عن محمد بن احمد (بن يحيى - يب) عن احمد بن الحسن بن علي استبصار ٢٩٨ - محمد بن يعقوب عن احمد بن ادريس عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن علي بن فضال تهذيب ٤٨ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عممار (بن موسى - يب) الساباطي عن أبي عبدالله عليه السلام (قال - كا) في رجل صلى على غير القبلة فيعلم وهو في الصلوة قبل ان يفرغ من صلواته قال ان كان متوجهاً فيما بين المشرق والمغرب فليحول وجهه إلى القبلة ساعة (١) يعلم وان كان متوجهاً إلى دبر القبلة فليقطع الصلوة ثم يحول وجهه إلى القبلة ثم يفتح الصلوة.

(١٧) النهاية ١٣ - وقد رویت رواية انه اذا كان صلى إلى

استدبار القبلة ثم علم بعد خروج الوقت وجّب عليه اعادة الصلوة.

وتقديم في رواية زرار (٤) من باب (١) وجوب الاستقبال قوله من

صلى لغير القبلة او في يوم غيم في غير الوقت قال عليه السلام يعمد.

وابي في رواية ابي بصير (١) من باب (١٤) حكم من تكلم في صلواته

متعمداً من أبواب القواطع قوله عليه السلام ان تكلمت او صرفت وجهك عن القبلة فأعد الصلوة (الى ان قال عليه السلام) ان كان في وقت فليعد وان كان قد مضى الوقت فلا يعيد.

وفي رواية زرارة (١) من باب (١) وجوب اعادة الصلوة على من صلى بغير ظهور من أبواب الخلل قوله عليه السلام لاتعاد الصلوة الا من خمسة الظهور والوقت والقبلة - الخ. وفي رواية الحلبـي (١) من باب (٦٦) حكم من ام قوماً و هو على غير القبلة من أبواب الجماعة قوله الاعمى يؤم القوم و هو على غير القبلة؟ قال عليه السلام يعيد ولا يعيدهون فانهم قد تحرروا. وفي رواية الحلبـي (٢) قوله رجل يصلى بالقوم ثم يعلم انه صلى بهم الى غير القبلة فقال ليس عليهم اعادة شيء.

(٩) باب جواز اتيان الفريضة والمنذورة في المحمـل و على الرـاحلة مع الـضـرورة و وجـوب الاستقبال مـهما أـمـكـنـ والتـخيـيرـ بين الصـلوـةـ عـلـىـ الدـائـةـ مع السـوـرةـ و بـيـنـ الصـلوـةـ عـلـىـ الـأـرـضـ بـدـوـنـهاـ عـنـ الـضـرـورـةـ

قال الله تعالى في سورة القيامة (٧٥) «بِلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرٌ» (١٤).

(١) تهذيب ٢٣٢ ج ٣ - سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن

ابن أبي عمر عن جميل بن دراج قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول صلى رسول الله عليه وآله الفريضة في المحمـلـ في يوم وـحـلـ (١) او مـطـرـ.

(٢) تهذيب ٢٣١ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن

الحسـينـ عـنـ الحـسـنـ بـنـ عـلـىـ بـنـ فـضـالـ عـنـ طـرـيفـ بـنـ نـاصـحـ عـنـ مـصـبـحـ عـنـ منـدـلـ بـنـ عـلـىـ قـالـ سـعـمـتـ اـبـاـعـبـدـ اللهـ عـلـىـهـ السـلـامـ يـقـولـ صـلـىـ رسولـ اللهـ عـلـىـهـ وـآـلـهـ عـلـىـ رـاحـلـتـهـ الفـريـضـةـ فـيـ يـوـمـ مـطـيرـ (٢).

فقيه ٢٨٥ ج ١ - وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلّى (وذكر مثله).

٢٣١ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن الحميري قال

كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحَسْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَوَى جَعْلَنِي اللَّهُ فَدَاكَ مَوَالِيكَ عَنْ أَبَائِكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ صَلَّى الْفَرِيضَةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ وَيَصِيبُنَا الْمَطَرُ وَنَحْنُ فِي مَحَامِلَنَا وَالْأَرْضِ مَبْتَلَةٌ وَالْمَطَرُ يَؤْذِي فَهُلْ يَجُوزُ لَنَا يَاسِيَدِي إِنْ نَصَّلُ فِي هَذَا الْحَالِ فِي مَحَامِلَنَا أَوْ عَلَى دَوَابِنَا الْفَرِيضَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَوْقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَجُوزُ ذَلِكَ مَعَ الْمُضْرُورَةِ الشَّدِيدَةِ.

٢٣٠ ج ٢ - في كتاب آخر لمحمد بن عبد الله

الْهَمِيرِيِّ إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ جَوَابَاتِ مَسَائِلِهِ الَّتِي سَأَلَهُ (إِلَى أَنْ قَالَ) وَسَأَلَ عَنْ رَجُلٍ يَكُونُ فِي مَحْمَلِهِ وَالثَّلِجُ كَثِيرٌ بِقَامَةِ رَجُلٍ فَيَتَخَوَّفُ أَنْ نَزِلَ الغَوْصُ فِيهِ وَرَبِّيَا يَسْقُطُ الثَّلِجُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ وَلَا يُسْتَوِي لَهُ أَنْ يَلْبَدْ شَيْئًا مِنْهُ لِكَثْرَتِهِ وَتَهَافَتِهِ (١) هُلْ يَجُوزُ لَنَا يَصْلُلُ فِي الْمَحْمَلِ الْفَرِيضَةَ فَقَدْ فَعَلْنَا ذَلِكَ إِيَّاً مَا فَهَلْ عَلَيْنَا فِي ذَلِكَ اِعْدَادَةٌ أَمْ لِفَاجَابٍ لَا بَأْسَ بِهِ عِنْدَ الْمُضْرُورَةِ وَالشَّدَّدَةِ.

٢٤٣ ج ٣ - أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ (ره) عَنْ أَبِي القَاسِمِ جَعْفَرِ

بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ تَهْدِيَبٍ (٢) ٣٠٨ ج ٣ - سعد (بن عبد الله - ص) عن احمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ثعلبة بن ميمون عن حماد بن عثمان عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله عن أبي عبد الله عليه السلام قال (قال - ص - خ) لا يصلل على الدابة الفريضة الا مريض يستقبل به القبلة و يجزيه فاتحة الكتاب ويوضع بوجهه (٢) في الفريضة على ما امكنه من شيء ويؤمن في النافلة اياماً.

٢٤٣ ج ٣ - استبصار ٣٠٨ - احمد بن محمد عن علي بن

احمد ابن اشيم عن منصورين حازم قال سأله احمد بن النعيم فقال اصل في محمل و انا مريض قال فقال اما التالفة فنعم و اما الفريضة فلا (قال - يب) و ذكر احمد شدّة وجده فقال انا كنت (مريضاً - يب) شديد المرض فكنت امرهم اذا حضرت الصلوة ينبعوا (١) فاحتصل بفراشى فأوضع فاصل ثم احتصل بفراشى فأوضع في محمل - حمله الشيخ على الاستحباب. (٢) تهذيب ٢٣١ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن

الحسن عن النضر عن ابي سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا تصل شيئاً من المفروض راكباً قال النضر في حديثه الا ان تكون مريضاً.

(٣) تهذيب ٣٠٨ ج ٣ - استبصار ٢٤٣ - محمد بن احمد بن يحيى

عن احمد بن هلال عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد اللطيف بن سنان قال قلت لا بعبد الله عليه السلام ايصل الرجل شيئاً من المفروض راكباً فقال لا الا من ضرورة.

(٤) تهذيب ٢٣٣ ج ٣ - سعد بن عبد الله عن احمد بن هلال عن

عمرو بن عثمان عن محقدين عذافر قال قلت لا بعبد الله عليه السلام رجل يجلب الغنم من الجبل يكون فيها الاجير المحسوس والتصراف فتفعل العارضة فإذا تيه بها مملحة قال لا يأكلها قلت سيكون في وقت فريضة لا يمكنه الارض من القيام عليها ولا السجود عليها من كثرة الثلوج والماء والمطر والوحول لا يجوز له ان يصل الى الفريضة في المحمل قال نعم هو بمنزلة السفينة ان امكنه قائماً والا قاعداً وكلما كان من ذلك فالله اولى بالعذر يقول الله عز وجل «بلى الإنسان على نفسه بصيرة».

(٥) فقه الرضا عليه السلام ١٦٣ - وان صليت فريضة على ظهر

دابتكم استقبل القبلة بتكبير الافتتاح ثم لمض حيث توجهت بك

دأبتك تقرء فإذا أردت الركوع والستجود استقبل القبلة وارفع واسجد على شوء يكون معلك مما يجوز عليه السجود ولا تصلها إلا في حال الاضطرار جداً وتفعل فيها مثله إذا صلّيت ماشياً إلا أنك إذا أردت السجود سجدة على الأرض.

٢١٥٦ (١١) تهذيب ٢٢٨ ج ٣ - احمد بن محمد عن العباس بن معروف

عن علي بن مهزيار عن الحسن بن علي عن عبد الله بن المغيرة وصفوان بن يحيى ومحمد بن أبي عمير عن أصحابهم عن أبي عبد الله عليه السلام في الصلوة في المحمل (فقال - يب) صلّ متربعاً ومددود الرجلين وكيف (ما - فقيه) أمكنك. فقيه ٢٣٨ - قال الصادق عليه السلام وذكر مثله.

٢١٥٧ (١٢) كافي ٤٥٧ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٢٩٩ ج ٣

احمد بن محمد عن محدثين استعمل قال سأله قلت (١) أكون في طريق مكة فنزل للصلوة (٢) في مواضع فيها الاعراب انصل المكتوبة على الأرض فنقره أم الكتاب وحدها مصلى على الراحلة فنقره فاتحة الكتاب والستور؟ فقال اذا خفت فصل على الراحلة المكتوبة وغيرها واذا (٣) قرأت الحمد وسورة احب الى ولاء رى بالذى فعلت بأسا.

٢١٥٨ (١٣) تهذيب ٢٣١ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن

احمد العلوى عن العمرى البوفقى عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سأله عن رجل جعل الله عليه ان يصلى كذا وكذا هل يجوز له ان يصلى ذلك على دأبته وهو مسافر قال نعم.

وقد مرت في رواية زرار (٨) من باب (٣٥) جواز الصلوة على الموضع النجس من ابواب النجاسات في كتاب الطهارة قوله الشاذ كونه تكون عليها الجنابة ايصلى عليها في المحمل فقال عليه السلام لا بأس (بالصلوة

عليها - خ). وفي رواية زرارة (١٢) من باب (٩) ما يتيّم به من أبواب التيّم قوله عليه السلام و يجعل (إى من يصلّى على الدابة) السجود أخفض من الركوع ولا يدور إلى القبلة ولكن اينادارت دابتة غير أنه يستقبل القبلة بأول تكبيرة حين يتوجه فيصلّى.

وفي غير واحد من احاديثه ايضاً ما يناسب الباب فليلاحظ. وفي رواية عمار (١) من باب (٣٢) حكم به من تلبس بنافلة الظهررين ثم خرج وقت الفضيلة من أبواب المواقف قوله الرجل يكون عليه صلوة في الحضر هل يقضيها وهو مسافر قال عليه السلام نعم يقضيها بالليل على الأرض و اما على الظهر فلا.

وفي رواية سعد (١) من باب (٢٠) أنه لا يأس ان يصلّى الرجل في العمل و معه المائض من أبواب المكان قوله الرجل تكون معه المرأة المائض في العمل أيصلّى و هي معه قال عليه السلام نعم. وفي رواية ابن مسلم (١٣) من باب (٢٣) حكم صلوة كلّ من الرجل والمرأة اذا كان احدهما بحذاء الآخر قوله الرجل والمرأة يتزاملان (١) في العمل يصلّيان جميعاً فقال عليه السلام لا ولكن يصلّى الرجل فإذا صلى صلت المرأة. و في رواية ابن مسلم (٢٧) و أبي بصير (٢٨) نحوه. و يأتي في احاديث الباب التالي ما يناسب الباب. وفي رواية ابن شعيب (٦) من باب (١١) جواز اتيان النافلة ماشياً قوله الرجل يصلّى على راحلته قال عليه السلام يؤمّن ايماء و يجعل السجود أخفض من الركوع.

وفي رواية زرارة (١٠) من باب (١٢) حكم الصلوة في الشفينة قوله عليه السلام الفريضة تنزل لما من المحمّل الى الأرض الا من خوف - الخ. وفي رواية صفوان (١) من باب (١٤) حكم السجود على القرطاس

من ابواب التسجود قوله رأيت ابا عبدالله عليه السلام في المحمل يسجد على قرطاس و اكثر ذلك يوماً ايامه
وفي اكثر احاديث باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً من ابواب
صلوة الخوف ^{٧٤} و باب (٥) كيفية صلوة المقاتلة ما يستفاد منه جواز
اتيان الفريضة على الدابة عند الضرورة.

(١٠) باب جواز اتيان النافلة على البعير والدابة وفي المحمل
أينما توجهت ولو اختياراً و بيان كيفيةها
قال الله تبارك وتعالى في سورة (٢) البقرة «وَلِلَّهِ الْمَشْرُقُ وَالْمَغْرُبُ
فَإِنَّمَا تُؤْثِرُ فَتَيْمَ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلَيْهِ» (١١٥).

(١) كافي ٤٣٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان تهذيب ٢٢٨ ج ٣ - احمد بن محمد عن علي بن النعيم و محمد بن سنان عن (عبد الله - يب) بن مسكان عن العطبي انه سأل ابا عبدالله عليه السلام عن صلوة النافلة على البعير والدابة فقال نعم حينها (١) كنت متوجهاً (كافي - قال فقلت على البعير والدابة قال نعم حينها كنت متوجهاً قلت استقبل القبلة اذا اردت التكبير قال لا ولكن تكبر حينها كنت (٢) متوجهاً وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وآله.

(٢) تهذيب ٢٢٩ ج ٣ - احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن ابیان بن عثمان عن ابراهيم الكرخي عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له اني اقدر على ان اتوجه الى القبلة في الحمل فقال ما هذا الضيق اما لكم برسول الله صلى الله عليه وآله أسوة.

فقيه ٢٨٥ ج ١ - فقال ابراهيم الكرخي قلت لا يعبد الله عليه السلام اني اقدر ان اتوجه نحو القبلة في الحمل فقال ما هذا الضيق اما لكم في

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ .

(٢١٦١) قرب الاسناد - ١٦ - محمد بن عيسى والحسن بن ظريف و

على بن اسْعِيل كَلَّهُمْ عن حمَّاد قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
خرج رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الى تبوك و كان يصلّى على راحلته
صلوة الليل حيثما توجهت (به - خ ل) و يوماً ايامه .

مستدرك ١٩١ ج ٣ - الشَّهِيدُ فِي الْأَرْبَعِينِ بِاسْنَادِهِ عَنِ الصَّدْوَقِ عَنْ

جعفر بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن والده عن
محمد بن عيسى عن حمَّاد (مثله الا انه اسقط قوله) صلاة الليل .

(٢١٦٢) امامي ابن الشيخ ٣٩٩ ط ج - اخبرنا الشیخ الامام المفید ابو على

الحسن بن محمد الطوسي قال اخبرنا الشیخ السعید الوالد (ره) قال
اخبرنا ابو الحسين ابن بشران قال اخبرنا الصفار قال حدثنا محمد بن
صالح الانطاقي قال حدثنا ابو صالح الفراء قال حدثنا ابو سحاق
الفزاري عن سفيان الثوری عن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال كان
رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على راحلته حيثما توجهت به .

(٢١٦٣) كشف الغمة ١٣٨ ج ٢ - نقلأً من كتاب الدلائل للعميري

عن فيض بن مطر قال دخلت على ابي جعفر عليه السلام و انا اريد ان
اسأله عن صلاة الليل في العمل قال فابتداي فقال كان رسول الله
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على راحلته حيثما توجهت به .

(٢١٦٤) الجعفريات ٤٧ - بسانده عن جعفر بن محمد عن ابيه عن

جابر بن عبد الله قال رأيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على راحلته
متوجهاً الى تبوك .

(٢١٦٥) تفسير العياشي ٥٦ ج ١ - عن حريز قال قال ابو جعفر

عليه السلام انزل الله هذه الآية في التطوع خاصة ﴿فَإِنَّمَا تُؤْلُوْفَةً وَجْهَهُ﴾

الله إِنَّ اللَّهَ وَاسْعَ عَلَيْمٌ^٤ وَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ اِيمَاء عَلَى رَاحْلَتِهِ أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ حِيثُ خَرَجَ إِلَى خَيْرٍ وَحِينَ رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ وَجَعَلَ الْكَعْبَةَ خَلْفَ ظَهَرِهِ.

(٧١٦٦) (٨) مجمع البيان ٢٢٨ ج ١ - البقرة - ومن قال إنها نسخت

(أي الآية ١٤٤ من سورة البقرة وهي قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ الآية) قوله ﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ فَانَّ هَذِهِ الْآيَةُ عِنْدَنَا مُخْصُوصَةٌ بِالنَّوَافِلِ فِي حَالِ السَّفَرِ رَوَى ذَلِكَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلِيَّاً وَلِيَسْتَ بِمَنْسُوخَةٍ.

(٧١٦٧) (٩) النهاية ١٣ - ولا بأس للمسافر ان يصلى النوافل على

راحْلَتِهِ يَتَوَجَّهُ إِلَى حِيثُ تَوَجَّهَ لَانَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ ﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ وَرَوَى عَنِ الصَّادِقِ عَلِيَّاً أَنَّهُ قَالَ هَذَا فِي النَّوَافِلِ خَاصَّةٌ فِي حَالِ السَّفَرِ فَأَمَّا الْفَرَائِضُ فَلَا يَبْدُدُ فِيهَا مِنْ اسْتِقْبَالِ الْقَبْلَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

(٧١٦٨) (١٠) تفسير القمي ٥٨ ج ١ - ﴿وَلَلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ فَانَّهَا نَزَلتَ فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ فَصَلَّاهَا حِيثُ تَوَجَّهَتْ إِذَا كَنْتَ فِي سَفَرٍ وَأَمَّا الْفَرَائِضُ فَقَوْلُهُ ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ يَعْنِي الْفَرَائِضُ لَا تَصْلِيَهَا إِلَّا إِلَى الْقَبْلَةِ.

(٧١٦٩) (١١) دعائم الاسلام ١٩٧ - عن رسول الله عَلِيَّ عَلِيٰ وَمُحَمَّدٌ وَجَعْفُورٌ بْنُ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ رَحَصُوا لِلمسافِرِ ان يَصْلِي النَّافِلَةَ عَلَى الدَّابَّةِ أَوْ بَعْرِهِ حِيثُ (ما - ك)^(١)

تَوَجَّهَ لِلْقَبْلَةِ وَغَيْرُهَا^(١) (و - ك) تَكُونُ صَلَاةَ اِيمَاءِ (و - ك) يَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ فَإِذَا كَانَتِ الْفَرِيْضَةُ لَمْ يَصْلِ إِلَّا عَلَى الْأَرْضِ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْقَبْلَةِ وَقَالُوا عَلِيَّاً فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿فَإِنَّمَا تُولُوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ أَنَّهَا نَزَلتَ فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ عَلَى الدَّابَّةِ حِيثُمَا تَوَجَّهَتْ.

(٧١٧٠) (١٢) قرب الاسناد ١١٥ - الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه عن

علىَّ عليهم السلام ان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اوتَرَ على راحلته في غزوة تبوك قال و كان علىَّ عليه السلام يوتر على راحلته اذا جدبه السير (١).

(١٣) العجفريات ٤٢ - بسانده عن جعفر بن محمد بن ابيه عليهم السلام قال كان علىَّ بن ابي طالب عليه السلام يصلّى من (٢) السفر على دابتة حيث ما توجهت به تطوعاً يؤمئ ايماء.

(١٤) المقنعة ٢٠ - سأله عليه السلام عن الرجل يجدبه السير ايصلّى على راحلته؟ قال لا يأس بذلك و يؤمئ ايماءً و كذلك الماشي اذا اضطر الى الصلوة.

(١٥) تهذيب ١٥ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن تهذيب ٢٢٨ ج ٣ -

احمد بن محمد (بن عيسى - يب ١٥) عن (احمد بن محمد - يب ١٥) ابن ابي نصر عن العلاء عن محمدين مسلم قال قال لى ابو جعفر عليه السلام صلّى صلوة الليل والوتر والركعتين في الحمل.

(١٦) تهذيب ٢٣٢ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى

عن معاوية بن وهب قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان ابي يدعو بالظهور في السفر وهو في حمله فيوقى بالتور (٣) فيه الماء فيتوضا ثم يصلّى الثانى والوتر في حمله فاذنزل صلّى الركعتين والصبح.

(١٧) تهذيب ١٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد عن

صفوان الجمال قال كان ابو عبد الله عليه السلام يصلّى صلوة الليل بالنهار على راحلته اينا توجّهت به.

(١٨) تهذيب ٢٣٠ ج ٣ - كافى ٤٤٠ ج ٣ - علىَّ بن ابراهيم عن

ابيه عن ابن ابي عمير عن فقيه ٢٨٥ ج ١ - عبد الرحمن (٤) بن الحجاج

١- الجد بالسير الاسراع فيه والاهتمام بشأنه. ٢- فـ كـ .

٤- سأله عبد الرحمن بن الحجاج ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل - فقيه.

عن ابيعبدالله(١) عليهالسلام في الرجل يصلّي التوافل في الامصار و هو على دابتة حيث(ما - فقيه) توجّهت به فقال (نعم - يب كا) لابأس (به - فقيه خ يب).

(٢١٧٧) تهذيب(١٩) ج ٣ - سعد(٢) بن محمد عن الحسين بن سعيد

عن ابن ابي عمير و على بن الحكم عن حماد بن عثمان عن ابي الحسن الاول عليهالسلام في الرجل يصلّي النافلة وهو على دابتة في الامصار قال لابأس.

(٢١٧٨) تهذيب(٢٠) ج ٣ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن

عبدالرحمن بن الحجاج عن ابي الحسن عليهالسلام قال سأله عن صلوة النافلة في الحضر على ظهر الدابة اذا خرجت قريباً من ابيات الكوفة او كنت مستعجلأً بالكوفة فقال ان كنت مستعجلأً لاتقدر على النزول و تخوّفت فوت ذلك ان تركته و انت راكب فنعم والا فان صلوتك على الارض احب الى.

(٢١٧٩) تهذيب(٢١) ج ٣ - الحسين بن سعيد عن عبدالرحمن ابن

ابي نهران قال سئلت ابا الحسن عليهالسلام عن الصلوة بالليل في السفر في الحمل قال اذا كنت على غير القبلة فاستقبل القبلة ثم كبر وصلّي حيث ذهب بك بغيرك قلت جعلت فداك في اول الليل فقال اذا خفت الفوت في آخره.

(٢١٨٠) تهذيب(٢٢) ج ٣ - احمدبن محمد عن العباس بن معروف

عن على بن مهزيار قال قرأت في كتاب لعبداللهبن محمد الى ابي الحسن عليهالسلام اختلف اصحابنا في روایاتهم عن ابيعبدالله عليهالسلام في ركعى الفجر في السفر فروى بعضهم ان صلّهما في المحمل و روى بعضهم (ان - خ) لاتصلّهما الا على الأرض فأعلمك كيف تصنع انت لاقتدي

بك في ذلك فوق عليه السلام موسع عليك بأية عملت.

- ٢١٨١ (٢٣) تهذيب ١٥ ج - محمد بن يعقوب عن كافي ٤٢١ ج ٣

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن أبي نجران عن صفوان عن أبي الحسن (الرضا - كا) عليه السلام قال صلّ ركعتي الفجر في الحمل.

- ٢١٨٢ (٢٤) تهذيب ١٥ ج - عنه عن كافي ٤٢١ ج ٣ - محمد بن يحيى

عن احمد (١) بن سليمان عن سعد بن سعد عن مقاتل بن مقاتل عن أبي الط Roth قال سأله يعني الرضا عليه السلام عن الاربع ركعات بعد المغرب في السفر يعجلني الجمال ولا يكفي (٢) الصلوة على الارض هل اصلحها في الحمل فقال نعم صلّها في الحمل.

- ٢١٨٣ (٢٥) كافي ٤٦٦ ج ٣ - احمد بن ادريس عن تهذيب ٣٠٩ ج ٣

محمد بن احمد (بن يحيى - يب) عن علي بن سليمان قال كتبت الى الرجل عليه السلام (اسأله - يب) ما تقول في صلوة التسبيح في الحمل؟ فكتب عليه السلام اذا كنت مسافراً فصلّ.

- ٢١٨٤ (٢٦) فقه الرضا عليه السلام ١٦٣ - وان اردت ان تصلّ نافلة

وانت راكب فاستقبل القبلة رأس دابتكم حيث توجه بك مستقبل القبلة او مستديرها يميناً و شهلاً.

وتقدم في روایة ابن حمran (٧) من باب (٣٥) جواز تقديم صلوة الليل على انتصافه من ابواب المواقف قوله عليه السلام فاذا اعجلتني الجمال صلّيتها (اي صلوة الليل) في الحمل. وفي روایة ابي جرير (١٦) قوله عليه السلام صلّ صلوة الليل في السفر من اول الليل في الحمل والوتر و ركعتي الفجر.

وفي كثير من احاديث باب (٢١) انه لا يأس بأن يقرء الرجل القرآن

في الصّلوة وثوبه على فيه من أبواب لباس المصلى ج ٤ ما يدلّ على ذلك. وفي رواية عبد الرحمن (٥) من الباب المتقدّم قوله طَبِيلًا ويوماً في النافلة ايماء. وفي رواية ابن التعمان (٦) قوله أصلّى في محملي وانا مريض قال فقال طَبِيلًا أتنا النافلة فنعم. وفي رواية ابن أبي عمر (١١) قوله طَبِيلًا صلّ (في المحملي) متربعاً وممدود الرجلين وكيف ما أمكنك. وفي رواية محمد بن اسماعيل (١٢) قوله طَبِيلًا إذا خفت فصلّ على الراحلة المكتوبة وغيرها. ويأتي في رواية ابن شعيب (٦) من الباب التالي قوله الرجل يصلّى على راحلته قال طَبِيلًا يوماً ايماء ول يجعل السجود أخفض من الركوع.

وفي رواية زراره (١٠) من باب (١٢) حكم الصّلوة في السفينة قوله النافلة كلّها سواء توّماً ايماءً أيّنما توجّهت دابتكم وسفينتك. وفي رواية الدعائم والحلبي (٧) من باب (٢٥) وجوب السجود عند قرائة العزائم من أبوابه ج ٥ قوله فانّ رسول الله طَبِيلًا كان يصلّى على ناقته وهو متوجه إلى المدينة.

وفي رواية سماعة (٦) من باب (١٠) سقوط نوافل النهار في السفر من أبواب النوافل ج ٨ قوله طَبِيلًا ولি�تطوّع بالليل ما شاء ان كان نازلاً وإن كان راكباً فليصلّ على دابته وهو راكب ولتكن صلوته ايماء ول يكن رأسه حيث يريد السجود أخفض من ركوعه.

وفي رواية سيف التمار (١٤) قوله طَبِيلًا إنما فرض الله على المسافر ركعتين لا قبلهما ولا بعدهما شيء الا صلوة الليل على بيتك حيث توجه بك.

(١١) باب جواز اتيان النافلة ماشياً مطلقاً وكذلك الفريضة

مع الضّرورة وبيان كيفيتها

(١) كافي ٤٤ ج ٣ - تهذيب ٢٣٠ ج ٣ - عليّ بن إبراهيم عن أبيه ٧١٨٥

عن حمّاد عن فقيه ٢٨٩ ج ١ - حرِيز يعلق ذكره (١) عن أبي جعفر عليه السلام أنه لم يكن يرى (٢) بأساً أن يصلّي الماشي وهو يمشي ولكن لا يسوق الأبل. (٣) ٢١٨٦ - أبو عبدالله احمد بن محمد ابن أبي نصر البزنطى عن حمّاد عن الحسين بن المختار عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن الرجل يصلّي وهو يمشي تطوعاً قال نعم قال احمد بن محمد ابن أبي نصر وسمعته (انا - وسائل) من الحسين بن المختار.

(٤) ٢١٨٧ تهذيب ٢٢٩ ج ٣ - احمد بن محمد عن محمد بن خالد البرق عن جعفر بن بشير عن معاوية بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا بأس بان يصلّي الرجل صلوة الليل في السفر وهو يمشي ولا بأس ان فاتته صلوة الليل ان يقضيها بالنهار وهو يمشي يتوجه إلى القبلة ثمّ يمشي ويقرء فإذا رادان يركع حول وجهه إلى القبلة وركع وسجد ثمّ مشى.

(٥) ٢١٨٨ تهذيب ٢٢٩ ج ٣ - عنه عن العباس بن معروف عن على بن مهزيار عن أيوب بن نوح عن عبد الله بن المغيرة عن عتبة عن ابواهيم بن ميمون عن أبي عبد الله عليه السلام قال ان صلیت وانت تمشي كبرت ثمّ مشيت فقرأت فإذا اردت ان ترکع او مأت بالركوع ثمّ اومأت بالسجود فليس في السفر تطوع.

(٦) ٢١٩٠ كافي ٤٣٠ ج ٣ - محمد بن الحسين عن صفوان عن يعقوب بن شعيب قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في السفر وأنا أمشي قال أوم اياءً واجعل السجود أخفض من الركوع.

صفوان بن يحيى عن يعقوب بن شعيب قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلّي على راحلته قال يومي اياء يجعل السجود أخفض من الركوع قلت يصلّي وهو يمشي قال نعم يومي اياءً ول يجعل السجود أخفض من الركوع.

وتقديم في الرضوى (١٠) من باب (٩) جواز اتيان الفريضة في المحمّل

قوله عليه السلام وان صلیت فريضة على ظهر داتتك استقبل القبلة (الى ان قال عليه السلام) و تفعل فيها مثله اذا صلیت ماشياً - الم.
وفي مرسلة المقنعة (١٤) من الباب المتقدم ما يناسب ذلك. وبما في غير واحد من احاديث باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً من ابواب صلوة الخوف ^{٧ج} ما يناسب الباب فلاحظ.

وفي رواية عبد الرحمن (٦) من باب (٥) كيفية صلوة المقاتلة قوله عليه السلام في صلوة الزحف قال يكبر و يهلك (٨) يقول الله اكبر يقول الله تعالى «فَإِنْ خَفِيْتُمْ فَرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا». وفي مرسلة فقيه (١٠) قوله فات الناس مع على عليه السلام يوم صفين صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأمرهم (على عليه السلام) فكباروا وهللاوا وسبحوا رجالاً و ركباناً.

- (١٢) باب حكم الصلوة في السفينة وكيفيتها جماعة وفرادى
- (١) تهذيب ٢٩٥ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السندي عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن الصلوة في السفينة؟ فقال ان رجلاً اتى ابي فسألته فقال اني اكون في السفينة والجدد (١) من قريب فاخرج فاصلّى عليه فقال له ابو جعفر عليه السلام اما ترضى ان تصلى بصلوة نوح عليه السلام.
- (٢) فقيه ٢٩١ ج ١ - وقال له (اي لا بيعبد الله عليه السلام) جميل ابن دراج تكون السفينة قريبة من الجدد فاخرج واصلّى فقال صلّى فيها اما ترضى بصلوة نوح عليه السلام؟
- (٣) تهذيب ١٧٠ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن ابي ايوب قال قلت لابي عبدالله عليه السلام انا ابتلينا و كنا في سفينة

١- الجدد: الأرض الصلبة التي يسهل المشي فيها.

فامسينا ولم تقدر على مكان نخرج فيه فقال اصحاب السفينة ليس نصلّ يومنا ما دمنا نطبع في الخروج فقال ان ابى كان يقول تلك صلوة نوح عليه السلام أوما (١) ترضى ان تصلّ صلوة نوح فقلت بل جعلت فداك قال لاتضيقن صدرك فانّ نوح قد صلّ في السفينة قال قلت قائمًا او قاعديًّا قال بل قائمًا قال قلت فانّ ربّما استقبلت القبلة فدارت السفينة قال تحرّر القبلة بجهدك.

(٤)الجعفريات ٤٨ - بساناده عن علي عليه السلام انه سأله سائل عن الصلوة في السفينة فقال له علي عليه السلام ائمّا يجزيك ان تصلّ (بصلوة - ظ) نبی الله نوح عليه السلام فانه صلّ فيها و هو جالس.

(٥)مستدرك ١٨٢ ج ٣ - السید فضل الله الراوندي في نوادره بساناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال سأله علي عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال اما يجزيك ان تصلّ فيها كما صلّ نبی الله نوح عليه السلام فقد صلّ و من معه ستة اشهر قعوداً لأنّ السفينة كانت تتکفء بهم فان استطعت ان تصلّ قائمًا فصلّ قائمًا.

(٦) تهذيب ٢٩٦ ج ٣ - محمد بن علي بن حمّوب عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن صالح بن الحكم قال سأله ابا عبدالله عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال ان رجلاً سأله ابى عن الصلوة في السفينة فقال له أترغب عن صلوة نوح فقلت له آخذ معى مدرة (٢) اسجد عليها فقال نعم.

(٧)الهداية ٣٥ - سأله الصادق عليه السلام عن الرجل يكون في السفينة و تحضره الصلوة يريدان يخرج الى الشطّ فقال لا يرغب عن صلوة نوح عليه السلام و قال عليه السلام صلّ في السفينة قائمًا فان لم

يتيأ لك من قيام فصلها قاعداً فان دارت السفينة فدر معها و تحرر القبلة بوجهك (١) فان عصفت الرياح ولم يتيأ لك ان تدور الى القبلة فصل الى صدر السفينة.

(٨) تهذيب ٢٩٥ ج ٣ - احمد بن محمد عن الحسين عن النضر و

فضالة عن عبد الله بن سنان (٢) عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن صلوة الفريضة في السفينة و هو يجده الأرض يخرج إليها غير أنه يخاف السبع واللّصوص ويكون معه قوم لا يجتمع رأيهم على الخروج و لا يطمعونه و هل يضع وجهه اذا صلّى او يؤمّن ايماء او قاعداً او قائماً؟ فقال ان استطاع ان يصلّى قائماً فهو افضل و ان لم يستطع صلّى جالساً وقال لا عليه ان لا يخرج فانّ ابي سأله عن مثل هذه المسئلة رجل فقال اترغب عن صلوة نوح عليه السلام.

(٩) الجعفريات ٤٨ - باسناده عن جعفر بن محمد عن ابيه انّ

عليّاً عليه السلام سأله رجل عن الصلوة في السفينة قائماً او قاعداً فقال عليه السلام ان الله تعالى اذن لنوح عليه السلام و من معه ان يصلّوا في السفينة قعوداً ستة اشهر وذلك ان السفينة كانت تتکفّه بهم وانت لا يجزيك ان تصلّى قاعداً ان استطعت ان تصلّى قائماً وان لم تستطع فصلّ قاعداً.

(١٠) تفسير العياشي ٥٥٦ ج ١ - قال زراة قلت لا بعبد الله

عليّه السلام الصلوة في السفر في السفينة والحمل سواء قال النافلة كلها سواء تؤمّن ايماء اينما توجّهت داتتك و سفينتك والفرضة تنزل لها من الحمل الى الأرض الا من خوف فان خفت اومأت واما السفينة فصلّ فيها قائماً و تونخ (٣) القبلة بجهدك فانّ نوحاً عليه السلام قد صلّى الفريضة فيها قائماً متوجّهاً الى القبلة و هي مطبقة عليهم قال قلت و ما

١- جهدك - خ. ل. ٢- عبدالله بن مسكان - خ. ل. ٣- وتوجه الى القبلة - خ.

كان علمه بالقبلة فيتوجهها و هي مطبقة عليهم قال كان جبرئيل عليه السلام يقومه نحوها قال قلت فاتوجه نحوها في كل تكبيرة قال اما في النافلة فلا انا يكبير في النافلة على غير القبلة اكثر ثم قال كل ذلك قبلة للمنتقل انه قال «أينما تؤثروا فتم وجة الله إن الله واسع كل شيء».

٢٢٠١ (١١) قرب الاسناد - ٢١٦ - عبد الله بن الحسن العلوى عن جده

على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سأله عن الرجل يصلح له ان يصلح في السفينة الفريضة وهو يقدر على الجد قال نعم لا بأس.

٢٢٠٢ (١٢) وسائل ٣٢٣ ج ٤ - على بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى

عليه السلام قال سأله عن قوم في سفينة لا يقدرون ان يخرجوا الاطفالين (١) و ما هم يصلح لهم ان يصلحوا الفريضة في السفينة قال نعم.

٢٢٠٣ (١٣) تهذيب ٢٩٨ ج ٣ - احمد بن الحسن بن علي بن فضال عن

المفضلي بن صالح قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في الفرات و ما هو اضعف (٢) منه من الانهار في السفينة. فقال ان صلیت فحسن وان خرجت فحسن. فقيه ٢٩٢ ج ١ - سأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه السلام (و ذكر مثله).

٢٢٠٤ (١٤) استبصار ٤٥٤ - اخبرني الشيخ (ره) عن ابي القاسم جعفر

بن محمد بن تهذيب ١٢٠ ج ٣ - محمد بن يعقوب عن كalfi ٣ ج ٢٤١ - على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يسأل (٣) عن الصلوة في السفينة فيقول ان استطعتم ان تخرجوها الى الحدف فاخرجوها وان لم تقدروا فصلوا قياما وان لم تستطعوا فصلوا قعودا و تحرروا القبلة.

قرب الاسناد ١٩ - محمد بن عيسى والحسن بن ظريف وعلى بن اسماعيل

كلّهم عن حفّاد بن عيسى قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول كان اهل العراق يسئلون ابى (رض) عن الصلوة (وذكر نحوه).

٢٢٠٥ (١٥) مستدرك ٣- دعائم الاسلام ورويناعن جعفر بن محمد

عليه السلام انه قال من صلّى في السفينة وهي تدور فليتوجه الى القبلة فان دارت به دار الى القبلة بوجهه وان لم يستطع ان يصلّى قائماً صلّى جالساً ويسجد على الزفت (١) ان شاء.

٢٢٠٦ (١٦) فقه الرضا عليه السلام - اذا كنت في السفينة و

حضرت الصلوة فاستقبل القبلة وصلّى ان امكنك قائماً والا فاقعد اذا لم يتهيأ لك وصلّى قاعداً وان دارت السفينة فدبرها تحرّك الى القبلة وان عصفت الرياح فلم يتهيأ لك ان تدور الى القبلة فصلّى الى صدر السفينة ولا تخرج منها الى الشّطّ من اجل الصلوة.

وروى آنه (٢) تخرج اذا امكنك الخروج ولست تخاف عليها اتها تذهب ان قدرت ان توجه نحو القبلة وان لم تقدر تثبت (٣) امكانك هذا في الفرض ويجريك في النافلة ان تفتح الصلوة تجاه القبلة ثم لا يضررك كيف دارت السفينة لقول الله تبارك وتعالى ﴿فَإِنَّمَا تُؤْثُرُ أَقْرَبَهُ وَجْهَ اللَّهِ﴾ والعمل على ان تتوّجه الى القبلة وتصلّى على اشدّ ما يمكنك في القيام والعود ثم ان يكون الانسان ثابتاً مكانه اشدّ لتمكنه في الصلوة من ان يدور لطلب القبلة.

٢٢٠٧ (١٧) تهذيب ١٢٠ ج ٣ - استبصار ٤٥٥ - الحسين بن سعيد عن

القاسم بن محمد الجوهري عن ابن ابي حزنة عن علي بن ابراهيم قال سأله عن الصلوة في السفينة قال يصلّى و هو جالس اذا لم يكنه القيام في السفينة ولا يصلّى في السفينة و هو يقدر على الشّطّ وقال يصلّى في

السفينة (و - ص) يحول وجهه الى القبلة ثم يصلّى كيف مادارت.
 ٢٢٠٨ (١٨) كافى ج ٤٣١ ج ٣ - على عن أبيه و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد جميعاً عن ابن ابي عمير تهذيب ج ٢٩٢ ج ٣ - على عن أبيه عن ابن ابي عمير عن حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام (قال - يب) سأل عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة فإذا دارت واستطاع ان يتوجه (١) الى القبلة فليفعل والآفليصلّ حيت توجهت به قال فان امكنته القيام فليصلّ قاماً والآفليقدر ثم يصلّ.

٢٢٠٩ (١٩) فقيه ج ٢٩١ ج ١ - سأل عبد الله بن علي الملقب ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال يستقبل القبلة ويصف رجليه فإذا دارت واستطاع ان يتوجه الى القبلة والآفليصلّ حيت توجهت به وان امكنته القيام فليصلّ قاماً والا فليقدر ثم يصلّ.

٢٢١٠ (٢٠) تهذيب ج ١٢١ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن سليمان بن خالد قال سأله عن الصلوة في السفينة فقال يصلّى قاماً فان لم يستطع القيام فليجلس و يصلّى وهو مستقبل القبلة فان دارت السفينة فليدر مع القبلة ان قدر على ذلك وان لم يقدر على ذلك فليثبت على مقامه ولتحرّ القبلة بجهده وقال يصلّى النافلة مستقبل صدر السفينة وهو مستقبل القبلة اذا كبر ثم لا يضره حيت دارت.

٢٢١١ (٢١) تهذيب ج ٢٩٥ ج ٣ - الحسين عن فضالة عن معاوية بن عمّار قال سأله ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة في السفينة فقال تستقبل القبلة بوجهك ثم تصلّى كيف دارت تصلّى قاماً فان لم تستطع فصلّى جالساً (٢) يجمع الصلوة فيها ان اراد و يصلّى على القير والقفر ويسجد عليه.
 ٢٢١٢ (٢٢) فقيه ج ٢٩٢ ج ١ - سأل يونس بن يعقوب ابا عبد الله عليه

السلام عن الصلوة في السفينة و هي تأخذ شرقاً و غرباً فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم درم السفينة حيث دارت بك.

٢٢١٣ (٢٣) تهذيب ٢٩٢ ج ٣ - احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن

فضال عن يونس بن يعقوب قال سأله ابا عبد الله عليه السلام عن الصلوة المكتوبة في السفينة وهي تأخذ شرقاً و غرباً فقال استقبل القبلة ثم كبر ثم اتبع السفينة و درمعها حيث دارت بك.

٢٢١٤ (٢٤) تهذيب ٢٩٨ ج ٣ - استبصار ٤٥٥ - احمد بن محمد عن الحسن

ابن علي بن يقطين عن أخيه الحسين عن أبيه على بن يقطين عن أبي الحسن عليه السلام قال سأله عن السفينة لم يقدر صاحبها على القيام ايصل (فيها - صا) و هو جالس يؤمئ او يسجد قال يقوم و ان حنى ظهره.

٢٢١٥ (٢٥) فقيه ٢٩٢ ج ١ - قال على عليه السلام اذا ركبت السفينة و

كانت تسير فصل وانت جالس و اذا كانت واقفة فصل وانت قائم.

٢٢١٦ (٢٦) تهذيب ١٢١ ج ٣ - استبصار ٤٥٥ - محمد بن يعقوب عن

كافى ٤٤٢ ج ٣ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن يزيد بن اسحاق عن فقيه ٢٩٢ ج ١ - هارون (١) بن حمزة الغنوى عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله عن الصلوة في السفينة فقال اذا (٢) كانت حملة ثقيلة اذا قت فيها متحرك فصل قاماً وان كانت خفيفة تكفا (٣) فصل قاعداً.

٢٢١٧ (٢٧) كافى ٤٤٢ ج ٣ - على عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة عن

بعض اصحابه عن ابي عبد الله عليه السلام في الرجل يكون في السفينة فلا يدرى اين القبلة قال يتعرى فان لم يدر صل نحو رأسها.

٢٢١٨ (٢٨) فقيه ١٨١ ج ١ - روى انه اذا عصفت الريح بن في السفينة

١- سأله ابا عبد الله عليه السلام هارون ابن (ابي - خ) حمزة الغنوى عن الصلوة - فقيه.

٢- ان - فقيه.

٣- قلقا - فقيه خ ل.

ولم يقدر على ان يدور الى القبلة صلى الى صدر السفينة.

٢٢١٩ (٢٩) فقيه ج ٢٩٢ - سأل زرارة ابا جعفر عليه السلام في

الرجل يصلى النوافل في السفينة قال يصلى نحو رأسها.

٢٢٢٠ (٣٠) تهذيب ٢٩٨ ج ٣ - استبصار ٤٥٥ - احمد بن محمد عن

ابن ابي عمير عن غير واحد من اصحابنا عن ابي عبدالله عليه السلام قال
الصلة في السفينة ايماء.

٢٢٢١ (٣١) تهذيب ٢٩٦ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس

عن عبدالله بن المغيرة عن يعقوب بن شعيب عن ابي عبدالله عليه السلام قال
لابأس بالصلة في جماعة في السفينة.

٢٢٢٢ (٣٢) تهذيب ٢٩٧ ج ٣ - استبصار ٤٣٠ - احمد بن محمد عن ابيه

عن عبدالله بن المغيرة (وأيوب بن نوح عن عبدالله بن المغيرة - يب) قال
حدثني عيينة (١) عن ابراهيم بن ميمون انه سأله ابا عبدالله عليه السلام
عن الصلة في السفينة فقال لابأس.

٢٢٢٣ (٣٣) تهذيب ٢٩٨ ج ٣ - احمد بن محمد عن عيينة (٢) بيت القصب

عن فقيه ج ١ - ابراهيم بن ميمون قال قلت لا بيعبد الله عليه السلام
خرج (٣) الى الاهواز في السفن فنجتمع فيها الصلة قال نعم ليس به بأس
قلت ونسجد (٤) على ما فيها وعلى القير قال لابأس.

٢٢٢٤ (٣٤) تهذيب ٢٩٦ ج ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد

العلوي استبصار ٤٣٠ - محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن احمد العلوي
عن العمر كى البو فكى (٥) عن علي بن جعفر عن موسى بن جعفر عليهما السلام

١ - عتبة - صا - عتبة - خ ل يب ط. ٢ - عتبة - خ ل.

٣ - قال (لا بيعبد الله عليه السلام) ابراهيم بن ميمون نخرج - فقيه.

٤ - فقال له فنسجد - فقيه. ٥ - التوفلى - صا.

قال سأله عن قوم صلوا جماعة في سفينة اين يقوم الامام وان كان معهم نساء كيف يصنعون أقياماً يصلون ام جلوساً؟ قال يصلون قياماً فان لم يقدروا على القيام صلوا جلوساً (هم - يب) ويقوم الامام امامهم والنساء خلفهم وان ضاقت السفينة قعدن النساء وصل الرجال ولا بأس ان تكون النساء بعيالهم، تهديب - و سأله عن رجل قطع عليه او غرق متاعه فبق عرياناً و حضرت الصلوة كيف يصلّى؟ قال ان اصاب حشيشاً يستر به عورته اتم صلوته بالركوع والسجود وان لم يصب شيئاً يستر (به - خ ل) عورته او ماً و هو قائم.

قرب الاسناد - ٢١٧ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (مثله كما في - صا) الا انه اسقط قوله ويقوم الامام امامهم (وقال) وان ضاقت السفينة قعدن النساء.

وسائل ج ٤٢٨ - علی بن جعفر في كتابه مثله.

وتقديم في رواية أبي هاشم (١) من باب (١٠) أنه لا يصلّى في بطن وادٍ جماعة من ابواب مكان المصلى ما يناسب الباب وفي رواية ابن يقطين وعلى بن جعفر (٢) من باب (١٤) كراهة الصلوة على كدس (٣) الحنطة قوله الرجل يكون في السفينة هل له ان يضع الحصير على المتاع (الى ان قال ثم يصلّى عليه قال عليه السلام لا بأس).

وفي رواية ابن عذافر (٩) من باب (٩) جواز اتيان الفريضة في المعلم من ابواب القبلة قوله أيجوز له ان يصلّى الفريضة في المعلم قال عليه السلام نعم هو بنزلة السفينة ان امكنه قائماً والا قاعداً. وباتى في احاديث الباب التالي ما يدلّ على ذلك. وفي رواية على بن جعفر (٢) من باب (١١) عدم جواز السجود على القفر من ابواب السجود

قوله الرجل هل يجوز له ان يسجد في السفينة على القبر قال عليه السلام لا بأس. وفي رواية ابن غفلة (١٢) من باب (٦) ان المسافر اذا عزم ان يقيم في بلدة عشرأً من ابواب صلوة المسافر قوله عليه السلام اذا صلّيت في السفينة فاوجب الصلوة الى القبلة فإذا استدارت فأثبتت حيث اوجبت. وفي كثير من احاديث باب (١٥) انه يجب الاقام على العجائب والأمير والتاجر ما يناسب الباب.

ابواب الادان والإقامة

(١) باب ان جبرئيل عليه السلام هبط بالاذان على رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) كافي (٣٠٢) ج ٣ - تهذيب (٢٢٧) ج ٢ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حمّاد عن فقيه (١٨٣) ج ١ - منصور (١) (بن حازم - فقيه) عن ابي عبدالله عليه السلام (انه - فقيه) قال (لمّا - يب كا) هبط جبرئيل عليه السلام بالاذان على رسول الله صلى الله عليه وآله (و - فقيه) كان رأسه في حجر على عليه السلام فأخذ جبرئيل عليه السلام واقام فلما انتبه رسول الله صلى الله عليه وآله قال يا على سمعت؟ قال نعم (يا رسول الله - فقيه) قال حفظت؟ قال نعم قال ادع بلااً فعلمته فدعا (على عليه السلام - يب كا) بلااً فعلمته.

(٢) المذکور (٢٢٦) - قال ابن عقیل اجمع الشيعة عن الصادق عليه السلام انه لعن قوماً زعموا ان النبي صلى الله عليه وآله اخذ الاذان من عبدالله بن زيد فقال ينزل الوحي على نبيكم فترعمنون انه اخذ الاذان من عبدالله بن زيد.

(٣) الجعفرات (٤٢) - بحسبه عن الحسين بن علي عليهما السلام

أنه سأله عن الأذان وما يقول الناس قال الوحي ينزل على نبيكم وتزعمون أنه أخذ الأذان عن عبد الله بن زيد أبل سمعت أبي على بن أبي طالب عليه السلام يقول أهبط الله ملكاً حين عرج رسول الله صلى الله عليه وآله فأذن منثىً منثىً واقام منثىً منثىً ثم قال له جبرئيل يا محمد هكذا أذان الصلوة.

(٢) الدعائم ١٤٢ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن

جده عن الحسين بن علي عن علي صلوات الله عليه و علي الأئمة من ولده أنه سأله عن قول الناس في الأذان أن السبب كان فيه رؤيا رأها عبد الله بن زيد فأخبر بها النبي صلى الله عليه و آله فأمر بالأذان فقال الحسين عليه السلام الوحي يتنزل على نبيكم وتزعمون أنه أخذ الأذان عن عبد الله بن زيد والأذان وجه دينكم و غضب عليه السلام ثم قال بل سمعت أبي على بن أبي طالب رضوان الله عليه و صلواته يقول أهبط الله عزوجل ملكاً حتى عرج رسول الله صلى الله عليه و آله و ذكر حديث الأسراء بطوله اختصرناه نحن هيئنا قال فيه وبعث الله ملوكاً يرفع السماء قبل ذلك الوقت ولا بعده فأذن منثىً و قام منثىً و ذكر كيفية الأذان وقال جبرئيل للنبي صلى الله عليه و آله يا محمد هكذا أذن للصلوة.

(٣) تفسير العيashi ١٥٧ ج ١ - عن عبدالصمد بن بشير قال ذكر

عند أبي عبدالله عليه السلام بدء الأذان فقال إن رجلاً من الأنصار رأى في منامه الأذان فقصته على رسول الله صلى الله عليه و آله فأمره رسول الله صلى الله عليه و آله ان يعلمه بلا لفظ قال ابو عبد الله عليه السلام كذبوا ان رسول الله صلى الله عليه و آله كان نائماً في ظل الكعبة فأتاهم جبرئيل عليه السلام ومعه طاس فيه ماء من الجنة فايقظه وامرها ان يغسل به ثم وضع في محمل له الفالف لون من نور ثم صعد به حتى انتهى الى ابواب السماء فلما رأته الملائكة نفرت عن ابواب السماء و قالت الاهين الله في

الارض واله في السماء فامر الله جبرئيل فقال الله اكبر الله اكبر فتراجعت الملائكة نحو ابواب السماء و علمت انه مخلوق ففتحت الباب فدخل رسول الله صلى الله عليه وآلله حتى انتهى الى السماء الثانية فنفرت الملائكة عن ابواب السماء فقالت الهين الله في الارض واله في السماء فقال جبرئيل اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله فتراجعت الملائكة و علمت انه مخلوق ثم فتح الباب فدخل صلى الله عليه وآلله ومر حتى انتهى الى السماء الثالثة فنفرت الملائكة عن ابواب السماء فقال جبرئيل اشهد ان محمدًا رسول الله اشهد ان محمدًا رسول الله فتراجعت الملائكة وفتح الباب و مر النبي صلى الله عليه وآلله حتى انتهى الى السماء الرابعة (الى ان قال) ثم امر جبرئيل فأتم الاذان واقام الصلوة وتقديم رسول الله صلى الله عليه وآلله فصلّى بهم (الى ان قال) فقال ابو عبدالله عليه السلام فهذا كان بدء الاذان.

وياتى في رواية زرارة والفضيل (١٠) وحفص (١١) من باب (١٧)
عدد فصول الاذان والاقامة ما يدل على ان الاذان من قبل الله تعالى.
وكذا في رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من ابواب الكيفية.
(٢) باب فضل الاذان والاقامة و ثواب من اذن محتسبا يريد بذلك
وجه الله عزوجل وكراهة طرح الاذان على الضعفاء

(١) كافي ٣٠٣ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبى عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا اذنت و اقت صلى خلفك صقان من الملائكة واذا اقت صلى خلفك صف من الملائكة.
المقنية ١٥ - روى عن الصادقين عليهما السلام اتهما قالا من اذن و اقام (وذكر نحوه).

(٢) تهذيب ٥٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد (١) عن يحيى الحلبى عن

ابي عبدالله عليه السلام قال اذا اذنت في ارض فلاة واقت صلّى خلفك صفان من الملائكة وان اقت ولم تؤذن صلّى خلفك صفّ واحد.

(٣) تهذيب ٥٢ ج ٢ - عنه عن فضالة عن حسين بن عثمان عن

ابن مسكان عن محمد بن مسلم قال قال لى ابو عبدالله عليه السلام انك اذا اذنت واقت صلّى خلفك صفان من الملائكة وبين اقت اقامة بغير اذان صلّى خلفك صفّ واحد.

دعالم الاسلام ١٣٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال من

اذن واقام (وذكر نحوه).

نواب الاعمال ٥٢ - حدثني محمد بن علي ماجيلويه قال حدثني

عمي محمد بن أبي القاسم عن احمد ابن أبي عبدالله عن أبيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال ابو عبدالله عليه السلام من صلّى باذان واقامة (وذكر نحوه و زاد فيه) قلت له وكم مقدار كل صفّ قال اقله ما بين المشرق والمغارب واكثر ما بين السماء والارض.

(٤) البحار ١٢٠ ج ٨٤ كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم بن هشام

قال الصادق عليه السلام اذا اذنت وصلّيت صلّى خلفك صفّ من الملائكة و اذا اذنت واقت صلّى خلفك صفان من الملائكة.

(٥) فقيه ١٨٦ ج ١ - روى ان من صلّى باذان واقامة صلّى خلفه

صفان من الملائكة و من صلّى باقامة بغير (٣) اذان صلّى خلفه صفّ واحد وحدّ الصفّ ما بين المشرق والمغارب.

(٦) فقيه ١٨٦ ج ١ - وفي رواية (ابي - خ) العباس بن هلال عن

١- رواية الحسين عن يحيى مرسلة والظاهر سقوط نظررين سويد من بينهما - ط. ٢- إلـ - خ.

٣- من غير - خ.

أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه قال من أذن وقام صلّى ورائه ^(١) صفان من الملائكة وان اقام بغير أذان صلّى عن يمينه واحد وعن شماله واحد ثم قال اغتنم الصفيين.

٧٢٣٦ (٧) فقيه ١٨٦ ج ١ - وفي رواية ابن أبي ليلى عن علي عليه السلام أنه قال من صلّى بأذان واقامة صلّى خلفه صفان من الملائكة لا يرى طرافهما ومن صلّى باقامة صلّى خلفه ملك.

ثواب الأعمال ٥٤ - أبي عليه السلام عن سعد بن عبد الله عن سلمة بن الخطاب عن ابراهيم بن محمد الثقفي عن إبراهيم بن ميمون عن عبدالمطلب بن زياد عن أبان بن تغلب عن ابن أبي ليلى عن عبد الله بن جعفر يرفعه قال قال علي عليه السلام بن أبي طالب عليه السلام من صلّى بأذان واقامة (وذكر مثله إلا أنه قال) صفت من الملائكة لا يرى طرفاها.

٧٢٣٧ (٨) أمالى الشيخ ٥٣٤ ط ج - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة من أبواب فضلها ج ٤ عن أبي ذر في حديث وصيّة النبي صلوات الله عليه وسلم) يا أباذر زان ربك عزوجل بياهى الملائكة بثلاثة نفر رجل يصبح في الأرض ^(٢) فرداً فيؤذن (ثم يقيم - ثل) ثم يصلّى فيقول ربك للملائكة انظروا إلى عبدي يصلّى ولا يراه أحد غيري فينزل سبعون ألف ملك يصلّون ورائه ويستغفرون له إلى الغد من ذلك اليوم (إلى أن قال ٥٣٥) يا أباذر إذا كان العبد في أرض قفر ^(٣) فتوضاً أو تيمّم ثم أذن وأقام وصلّى أمر الله عزوجل الملائكة فصفوا خلفه صفاً لا يرى طرفاهم يركعون برکوعه ويسجدون بسجوده ويؤمّنون على دعائه يا أباذر من أقام ولم يؤذن لم يصلّى معه إلا الملكان اللذان معه.

٧٢٣٨ (٩) عدّة الداعي ١٤٤ - وعن النبي صلوات الله عليه وسلم أن ربكم

(١) خلفه - خل. (٢) أرض قفراه - ثل. (٣) أرض قي يعني قفراه - ثل.

يباهى الملائكة بثلاثة نفر رجل يصبح في ارض قفر فيؤذن ويقيم ثم يصلّى فيقول ربك للملائكة انظروا الى عبدي يصلّى ولا يراه احد غيري فينزل سبعون الف ملك يصلّون ورائه ويستغفرون له الى الغد من ذلك اليوم ورجل قام من الليل يصلّى وحده فسجد و نام و هو ساجد فيقول انظروا الى عبدي روحه عندي و جسده ساجدلى و رجل في زحف فيفرّج أصحابه و يثبت و هو يقاتل حتى قتل.

٤- (١٠) فقيه ١١ ج ٢- (بالاسناد المتقدم في باب كراهة الصلة

عند طلوع الشمس عن على عليه السلام في حديث المناهى) ألا و من اذن محتسباً يزيد بذلك وجه الله عزوجل اعطاء الله ثواب اربعين الف شهيد و اربعين ألف صديق و يدخل في شفاعته (١) اربعون (٢) الف مسيء من امتى الى الجنة الا وان المؤذن اذا قال اشهد ان لا اله الا الله صلى عليه سبعون الف ملك ويستغفرون له و كان يوم القيمة في ظل العرش حتى يفرغ الله من حساب الخلائق ويكتب (له - خ) ثواب قوله اشهد ان محمد رسول الله اربعون الف ملك.

٣٥٢- في حديث مناهي النبي صلى الله عليه وآله ألا و امالي الصدوق- من اذن محتسباً (و ذكر مثله).

٣٤٢- (١١) عقاب الاعمال- (بالاسناد المتقدم في باب استحباب

المشى الى المسجد والرجوع منه الى الاهل) عن ابي هوريه وابن عباس في خطبة طويلة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ قبل وفاته (الى ان قال) ومن تولى اذان مسجد من مساجد الله فاذن فيه و هو يزيد وجه الله اعطيه الله ثواب اربعين الف الف نبي واربعين الف الف صديق واربعين الف الف شهيد وادخل في شفاعته اربعين الف الف امة (وفي - خ)

كلّ أمّة أربعون ألفَ رجلٍ وكان له في كلّ جنة من الجنان أربعون ألفَ ألفَ مدينة وفي كلّ مدينة أربعون ألفَ ألفَ قصر وفي كلّ قصر أربعون ألفَ دار وفي كلّ دار أربعون ألفَ ألفَ بيت وفي كلّ بيت أربعون ألفَ ألفَ سرير (و - خ) على كلّ سرير زوجة من الحور العين (و - خ) كلّ بيت منها مثل الدنيا أربعون ألفَ ألفَ مرّة بين يدي كلّ زوجة أربعون ألفَ ألفَ وصيف وأربعون ألفَ ألفَ وصيفة وفي كلّ بيت أربعون ألفَ ألفَ مائدة (و - خ) على كلّ مائدة أربعون ألفَ ألفَ قصة وفي كلّ قصة أربعون ألفَ ألفَ لون من الطعام لو نزل به الثقلان لأدخلهم في أدنى بيت من بيوتها لهم فيها ما شاؤوا من الطعام والشراب والطيب واللباس والشمار وألوان التحف والطرائف^(١) من (الحليّ و - خ) الحل كلّ بيت منها يكتفى بما فيه من هذه الأشياء عمّا في البيت الآخر فإذا أذن (المؤذن - خ) فقال أشهد أن لا إله إلا الله اكتنفه أربعون ألفَ ألفَ ملك كلّهم يصلّون عليه ويستغفرون له وكان في ظلّ (رحمة - ئل) الله تعالى حتى يفرغ وكتب ثوابه أربعون ألفَ ألفَ ملك ثمّ صعدوا به إلى الله عزّوجلّ.

١٢٧٢٤١ تهذيب ٢٨٣ ج ٢ - محمد بن عليّ بن محبوب عن

محمد بن الحسين عن محمد بن حسان عن عيسى بن عبد الله ثواب الأعمال ٥٣ - حدّثني محمد بن عليّ ماجيلويه عليه السلام قال حدّثني عمّي محمد ابن أبي القاسم عن محمد بن عليّ عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده عن عليّ عليه السلام قال فقيه ١٨٤ ج ١ - قال رسول الله صلّى الله عليه وآله للمؤذن فيما بين الأذان والإقامة مثل أجر الشهيد المتشحط^(٢) بدمه في سبيل الله عزّوجلّ (قال قلت يا رسول الله صلوات الله عزّوجلّ علّييه) انهم

(١) أي اللطائف. (٢) أي المضطرب بدمه. (٣) قال عليّ عليه السلام - فقيه.

يختلدون (١) على الاذان (والاقامة - الثواب) قال كلاً انه يأني على الناس زمان يطربون الاذان (والاقامة - ثواب) على (٢) ضعفائهم و تلك لحوم حرمها الله على النار.

(١٣) ٢٢٢٢ ج ٢٢ مستدرك - الشيخ ابوالفتوح الرازى في تفسيره عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال سمعته يقول اللهم اغفر للمؤذنين ثلاثة فقلت له يا رسول الله أنا نضرب بالسيف على الاذان و ما دعوت لنا كما تدعوا للمؤذنين فقال يا جابر! اعلم انه سيأتي زمان على الناس يكلون الاذان الى الضعفاء و ان لحوماً محمرة على النار وهي لحوم المؤذنين.

(١٤) ٢٢٢٣ ج ١ الدعائم - وروىينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن عليّ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انه رغب الناس و حضهم على الاذان و ذكر لهم فضائله فقال له بعضهم يا رسول الله لقد رغبنا في الاذان حتى اتنا لنخاف ان تضارب عليه امتک بالسيوف فقال اما انه لن يعدو ضعفائكم.

(١٥) ٢٢٢٤ ج ٣٤ الجعفيات - بسانده عن عليّ بن ابي طالب عليه السلام قال قلنا يا رسول الله صلّى الله عليه وآله انك رغبتنا في الاذان حتى قد خفنا أن يضرّب عليه امتک (وذكر مثله).

(١٦) ٢٢٢٥ ج ٣٧ الراؤندي في نوادره بسانده عن موسى بن جعفر مستدرك - الرواية في نوادره بسانده عن موسى بن جعفر

١- يختلدون - خ فقيه - الثواب - يتجلّدون - خ فقيه اي يضربون بعضهم ببعض.
٢- إلـ - ثواب .

عن آبائه عليهم السلام عنه صلّى الله عليه وآلـه (مثـله).

الدعاـم ١٤٣ ج ١ - ورويـنا عن جعـفر بن مـحمد عن أبيـه عن آبـائـه عن عـلـىـهـمـالـسـلامـأـنـهـقـالـقـالـرـسـوـلـالـلـهـصـلـّـىـالـلـهـعـلـيـهـوـآلـهـتـلـاثـ(وـذـكـرـنـحـوـهـ).
 (١٦) مستدرـك ٢٠ ج ٤٦١ - ٦ - الشـيـخـالـطـوـسـيـفـالـمـبـسـطـعـنـالـنـبـيـصـلـّـىـالـلـهـعـلـيـهـوـآلـهـأـنـهـقـالـلـوـيـعـلـمـالـنـاسـمـاـفـالـأـذـانـوـالـصـفـالـأـوـلـثـمـلـمـيـجـدـواـالـأـنـيـسـتـهـمـوـعـلـيـهـلـفـعـلـوـاـ).
 (١٧) مستدرـك ٢٩ ج ٣ - وفي الذـكـرـىـلـوـتـشـاخـالـعـدـلـوـالـفـاسـقـقـدـمـالـعـدـلـوـلـوـتـشـاخـالـعـدـولـأـوـالـفـاسـقـونـقـدـمـالـأـعـلـمـبـالـأـوـقـاتـلـأـمـنـالـغـلـطـمـعـهـوـمـنـهـيـعـلـمـتـقـدـيمـالـمـبـصـرـعـلـمـالـمـكـفـوـفـثـمـالـاشـدـحـافـظـةـعـلـىـالـأـذـانـفـالـوـقـتـثـمـالـأـنـدـيـصـوـتـأـثـمـمـنـتـرـضـيـهـالـجـمـاعـةـوـالـجـيـرانـوـمـعـالـتـسـاوـىـفـالـقـرـعـةـلـقـوـلـهـصـلـّـىـالـلـهـعـلـيـهـوـآلـهـلـوـيـعـلـمـالـنـاسـ(وـذـكـرـمـثـلـهـ).
 (١٨) مستدرـك ٢١ ج ٤ - الشـيـخـابـوـالفـتوـحـالـرـازـىـفـيـتـفـسـيرـهـعـنـابـنـعـمـرـقـالـقـالـرـسـوـلـالـلـهـصـلـّـىـالـلـهـعـلـيـهـوـآلـهـأـنـهـمـؤـذـنـفـيـسـبـيلـالـلـهـمـادـامـفـيـأـذـانـهـكـشـيدـيـتـقـلـبـفـيـدـمـهـوـيـشـهـدـلـهـبـذـلـكـكـلـرـطـبـأـوـيـاـبـسـبـلـغـهـصـوـتـهـوـاـذـمـاـتـمـاـتـعـرـضـتـهـهـوـامـالـأـرـضـفـيـقـبـرـهـوـقـالـصـلـّـىـالـلـهـعـلـيـهـوـآلـهـالمـؤـذـنـوـأـطـولـالـنـاسـاعـنـاقـأـيـوـمـالـقـيـامـةـ).

(١٩) أـمـالـىـالـصـدـوقـ ١٥٧ - حدـثـنـاـ الشـيـخـالـفـقيـهـابـوـجـعـفـرـمـحـمـدـ

بنـعـلـىـبـنـالـحـسـينـبـنـمـوـسـىـبـنـبـاـبـوـيـهـالـقـمـىـ(رـهـ)ـقـالـحدـثـنـاـمـحـمـدـبـنـعـلـىـمـاجـيلـوـيـهـعـنـعـمـهـمـحـمـدـبـنـابـيـالـقـاسـمـعـنـاحـمـدـبـنـابـيـعـبـدـالـلـهـالـبرـقـعـنـابـيـالـحـسـنـعـلـىـبـنـالـحـسـينـالـبرـقـعـنـعـبـدـالـلـهـبـنـجـبـلـةـعـنـمـعـاوـيـةـبـنـعـمـيـارـعـنـالـحـسـينـبـنـعـبـدـالـلـهـعـنـابـيـهـعـنـجـدـهـالـحـسـنـبـنـعـلـىـعـلـيـهـاـالـسـلـامـقـالـجـاءـنـفـرـمـنـالـيـهـوـدـالـىـرـسـوـلـالـلـهـصـلـّـىـالـلـهـعـلـيـهـوـآلـهـ(فـسـأـلـوـهـعـنـمـسـائـلـإـلـىـأـنـقـالـأـعـلـمـهـمـ)ـفـاـخـبـرـنـيـعـنـالـعـاـشـرـعـنـ

تسع خصال اعطاك الله من بين النبيين واعطى امتك من بين الأمم فقال النبي صلّى الله عليه وآله اعطاني الله عزوجل فاتحة الكتاب والأذان والجماعة في المسجد ويوم الجمعة والاجهار في ثلاث صلوات والرخص لامتي عند الامراض والسفر والصلة على الجنائز والشفاعة لاصحاب الكبار من امتى قال اليهودي صدقني يا محمد فما جزاء من قراء فاتحة الكتاب قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من قراء فاتحة الكتاب اعطيه الله بعده كل آية انزلت من السماء فيجزى بها ثوابها واما الاذان فاته يحشر المؤذنون من امتى مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

الخصال ٣٦٦ - حدثنا محمد بن علي ما جيلويه عن عمته محمد ابن أبي القاسم عن أحمد ابن أبي عبد الله البرقي عن أبي المحسن على بن الحسين البرق عن عبدالله بن جبلة عن الحسن بن عبد الله عن أبيه عن جده الحسن بن علي بن أبي طالب عليهم السلام في حديث طويل قال جاء نفر من اليهود (و ذكر نحوه).

اختصاص المفید ٣٩ - حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا الحسين بن مهران قال حدثني الحسين بن عبد الله عن أبيه عن جده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال جاء رجل من اليهود إلى النبي صلّى الله عليه وآله (و ذكر نحوه إلا أنه زاد والإقامة بعد قوله والاذان وقال بدل كل آية كل كتاب واسقط قوله والصالحين).

(٢٠) عوالى المثالى ج ١ - ٣٢٨ روى بلال قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من اذن في سبيل الله ولو صلوة واحدة ايماناً واحتساباً و تقرباً إلى الله تعالى غفر الله له ما سلف من ذنبه و من عليه بالعصمة فيما بقى من عمره و جمع بينه وبين الشهداء في الجنة.

(٢١) تهذيب ٢٨٤ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن

الحسين عن جعفر بن بشير عن **العرزمي** عن أبي عبدالله عليه السلام قال ان من أطول الناس أعناقاً يوم القيمة المؤذنين.

ثواب الأعمال ٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسِينِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ جعفر بن بشير عن **العرزمي** عن أبي عبدالله عليه السلام (نحوه).

العيون ٦١ ج ٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَمَ بْنِ الْبَرَاءِ الجعابي^(١) قال حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ الرَّازِيِّ التَّمِيمِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي سَيِّدِي عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام نحوه.

جامع الأخبار ١٧١ - عن أمير المؤمنين عليه السلام أَتَاهُ سَأْلَ النَّبِيِّ عليه السلام عن تفسير الأذان (إلى أن قال) وقال عليه السلام المؤذنون أطول الناس أعنقاً يوم القيمة.

المحسن ٤٩ (٧٢٥١) - البرقي عن عبيد بن يحيى بن المغيرة عن سهل بن سنان عن سلام المدائني عن جابر الجعفي عن محمد بن علي قال قال أمير المؤمنين عليه السلام يحشر المؤذنون يوم القيمة طوال الأعناق.

مستدرك ٢٠ ج ٤ (٧٢٥٢) - القطب الرواندي في لب اللباب عن النبي عليه السلام قال ان المؤذنون أطول الناس أعنقاً يوم القيمة ولا يعذب في القبر من أذن سبع سنين.

الدعائم ١٤٤ (٧٢٥٣) - وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبيه عن علي عليه السلام انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يحشر المؤذنون يوم القيمة أطول الناس أعنقاً ينادون بشهادة ان لا إله الا الله ومعنى قوله أطول الناس أعنقاً أي لاستشرافهم وتطاولهم

(١) محمد بن علي بن اسلم الجعابي - ثل.

الى رحمة الله على خلاف من وصف الله سوء حاله فقال ﴿وَلَتُؤْتَى إِذْ
الْمُبْعِرُمُونَ نَاسِكَسَا زُلْوَسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾.

الارض قالت هذه اصوات امة محمد صلى الله عليه وآله بتوحيد الله
فيستغرون الله لامته محمد صلى الله عليه وآله حتى يفرغوا من تلك الصلوة.

ابي نجران رفعه قال قال ثلاثة يوم القيمة على كثبان (١) المسك احدهم
مؤذن اذن احتساباً.

صلّى الله عليه وآلـه قال ثلاثة على كثبان المسك يوم القيمة رجل قرأ
كتاب الله وامـ الله قوماً وهم به راضون ورجل دعا الى هذه الصلوات
الخمس في الليل والنهر لا يريد به الا وجـه الله تعالى والدار الآخرة
وملوك لم يشغلـه رقـ الدنيا عن طاعة ربـه (بعد فراغـه - خ)

محمد عن ابيه عن ابن ابي عمير عن ذكرى صاحب السبـابـي عن
ابي عبد الله عليه السلام قال ثلاثة في الجنة على المـسـك الاـذـفـرـ (٢) مؤذن اذن
احتساباً واماـمـاـمـ قـومـاـمـ بهـ رـاضـونـ وـ مـلـوكـ يـطـيعـ اللهـ وـ يـطـيعـ موـالـيهـ.

وفي خبر قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه اذا كان يوم القيمة ينادي
المنادى اين اخياف الله فيؤتي بالصائمين وينادى اين رعاة الشمس
والقمر فيؤتي بالمؤذنين فيحملون على نجـبـ منـ نورـ وـ عـلـى رـؤـوسـهمـ
تاجـ الـكـرـامـةـ وـ يـذـهـبـ بـهـمـ إـلـىـ الجـنـةـ.

٧٢٥٩ (٣٠) مستدرك ج ٢٠ - ابن أبي جمهور في درر الثنائي عن النبي صلّى الله عليه وآلـهـ قال يكتب للمؤذن عند اذانه اربعون و مائة حسنة و عند الاقامة عشرون و مائة حسنة.

٧٢٦٠ (٣١) تهذيب ج ٢٨٣ - محمد بن عليّ بن محبوب عن يعقوب بن يزيد ثواب الاعمال ٥٢ - أبي (ره) قال حدثني سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن معاوية بن وهب عن أبي عبد الله عليه السلام قال فقيه ١٨٥ ج ١ - قال رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ من اذن في مصر من امسار المسلمين سنة وجبت له الجنة.

٧٢٦١ (٣٢) مستدرك ج ٢١ - الشيخ ابوالفتوح الرازى في تفسيره عن انس عن رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ قال من اذن لوجه الله عن نية صادقة سنة او قفوه يوم القيمة على باب الجنة وقالوا له اشفع لمن شئت.

٧٢٦٢ (٣٣) تهذيب ج ٢٨٣ - محمد بن عليّ بن محبوب عن العباس عن عبد الله بن المغيرة عن بكرين سالم عن سعد الاسكاف قال فقيه ١٨٦ ج ١ - (سمعت - يب) ابا جعفر (عليه السلام) يقول من اذن سبع سنين احتساباً (٢) جاء يوم القيمة (و - يب) لا ذنب له (٣).

٧٢٦٣ (٣٤) مستدرك ج ٢١ - الشيخ ابوالفتوح الرازى في تفسيره عن ضحاك عن عبد الله قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ ثلاثة لا يبالون بالحساب ولا يخافون الصيحة والفنع الاكبر رجل تعلم القرآن وحفظه و عمل به فاته يأتي الله تعالى سيداً شريفاً و مؤذن اذن سبع سنين لم

يطبع في اذانه اجرأً و عبد اطاع الله و اطاع سيده.

٧٢٦٣ (٣٥) وفيه ج ٢١ -٤ وروى مجاهد عن عبد الله بن عباس قال

قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ من اذن لوجه الله سبع سنين كتب الله له برائة من النار.

٧٢٦٤ (٣٦) المحسن ٤٨ - البرق عن عبيد بن يحيى بن المغيرة عن

سهل بن سنان عن سلام المدائني عن جابر الجعفي عن محمد بن علي (قال - ئل) قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ المؤذن المحتسب كالشاهر بسيفه في سبيل الله القاتل بين صفين وقال من اذن احتساباً سبع سنين جاء يوم القيمة ولا ذنب له.

٧٢٦٥ (٣٧) مستدرك ج ٥١ -٤ السيد هبة الله المعاصر للعلامة في

مجموع الرائق عن الأربعين لجمال الدين يوسف بن حاتم الشامي تلميذ المحقق عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ ثلاثة لا يكترون (١) للحساب ولا تفزعهم الصيحة ولا يحزنهم الفزع الاكبر حامل القرآن المؤذن الى الله بما فيه يقدم على الله سيداً شريفاً و مؤذن اذن تسع سنين لا يأخذ على اذانه طمعاً (٢) الخبر.

٧٢٦٦ (٣٨) تهذيب ج ٢٨٤ -٢ محمد بن علي بن محبوب عن محمد

بن الحسين عن محمد بن علي عن مصعب بن سلام التميمي عن سعد بن طريف عن أبي جعفر عليه السلام قال من اذن عشر سنين محتسباً يغفر الله له

مدبصره وصوته في السماء ويصدقه كل رطب و يابس سمعه وله من كل (٣)

من يصلى معه في مسجده سهم وله من كل (٤) من يصلى بصوته حسنة.

٧٢٦٧ (٥٢) - حدثني محمد بن موسى المتوكّل قال حدثني محمد

١- اي لا يبالون. (٢)- طعماً - ظ. الطعم جمع الطفنة: الرزق: وجہ الارتزاق والمکسب - المأكلة.

٣- بكل - النواب.

بن يحيى العطار عن محمد بن احمد عن محمد بن ناجية عن محمد بن علي
الخصال ٤٢٨ - حديثنا (رض) قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن
محمد بن احمد عن محمد بن علي (الكوف - خصال) مثله سندأ و متنأ.

فقيه ١٨٥ ج ١ - قال ابو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مذبصه
(وذكر نحوه).

المقنع ٢٧ - من اذن عشر سنين (وذكر نحوه).

مستدرك ٢٠ ج ٤ (٣٩) - ابن ابي جمهور في درر اللئالي عن
النبي صلى الله عليه وآلـه قال من اذن اتفـى عشرة سنة وجبت له الجنة و
كتب له بتاذينه في كل مـرة ستـون حسنة وبكل اقـامة ثلاثـون حـسنة.

مستدرك ٢١ ج ٢ (٤٠) - الشيخ ابو الفتوح الرازى في تفسيره
عن ابـي هـرـيـة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلـه من نادـى للصلـوة فـ
اوـاقـاتـها الخـمـسـةـ مؤـمـنـاـ مـحتـسـبـاـ غـفـرـالـلـهـ لـهـ ماـ تـقـدـمـ مـنـ ذـنـبـ وـ ماـ تـأـخـرـ.

تـهـدـيـبـ ٢٨٢ ج ٢ (٤١) - محمدـ بنـ عـلـىـ بنـ مـحـبـوبـ عنـ مـعاـوـيـةـ بنـ
حـكـيمـ عنـ سـلـيـمانـ بنـ جـعـفـرـ عنـ اـبـيـهـ قالـ دـخـلـ رـجـلـ مـنـ اـهـلـ الشـامـ عـلـىـ
ابـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلامـ فـقـالـ لـهـ اـنـ اـوـلـ مـنـ سـبـقـ اـلـ جـنـةـ بـلـ اـلـ قـالـ وـلـمـ
قـالـ لـانـهـ اـوـلـ مـنـ اـذـنـ.

مستدرك ١٨٩ ج ١ (٤٢) - روى (عن - خ) عبد الله بن علي قال
حملت متابعي من البصرة الى مصر فقدمتها فيينا انا في بعض الطريق اذا
انا بشيخ طويل شديد الادمة (١) ايض الرأس واللحية عليه طمران (٢)
احدهما ايض والآخر اسود فقلت من هذا؟ فقالوا هذا بلال مولى
رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ فـاخـذـتـ الواحـاـ (٣) فـأـتـيـتـهـ فـسـلـمـتـ عـلـيـهـ

١- الاダメة التمرة وهي لون بين السواد والبياض.

٢- اي التوب الحلق العتيق. الكساء البالى من غير الصوف. ٣- الواحى - خ لـ.

فقلت له السلام عليك ايها الشیخ فقال وعليک السلام قلت يرحمك الله تعالى حدّثني بما سمعت من رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال وما يدریک من انا قلت انت بلال مؤذن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال فبكى و بكیت حتى اجتمع الناس علينا ونحن نبكي قال ثم قال يا غلام من ای البلاد انت؟ قلت من اهل العراق قال بخ بخ ثم سكت (١) ساعة ثم قال اكتب يا اخا اهل العراق بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول المؤذنون امناء المؤمنين على صلواتهم وصومهم ومحرومهم ودمائهم لا يستلون الله عزوجل شيئاً الا اعطائهم ولا يشفعون في شيء الاشفعوا قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من اذن اربعين عاماً محتسباً بعثه الله عزوجل يوم القيمة وله عمل اربعين صدقةً عملاً مبروراً متقبلاً (و - خ) قلت فزدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من اذن عشرين عاماً بعثه الله عزوجل يوم القيمة وله من النور مثل زنة نور السماء قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من اذن عشرين اسكنه الله عزوجل مع ابراهيم الخليل في قبرته او في درجته قلت زدني يرحمك الله قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من اذن سنة واحدة بعثه الله عزوجل يوم القيمة وقد غفرت ذنبه كلها بالغة ما بلغت ولو كانت مثل زنة جبل احد قلت زدني يرحمك الله قال نعم فاحفظ واعمل واحتسب سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من اذن في سبيل الله صلوة واحدة ايماناً واحتساباً وتقرباً الى الله عزوجل

غفر الله له ماسلف من ذنبه و من عليه بالعصمة فيما بقى من عمره و جمع بينه و بين الشهداء في الجنة قلت زدني يرحمك الله حديثي بأحسن ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال ويحك يا غلام اقطعه لنياط^(١) قلبي و بكى و بكيت حتى أنى والله لرجحته ثم قال اكتب باسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اذا كان يوم القيمة و جمع الله عزوجل الناس في صعيد واحد بعث الله عزوجل الى المؤذنين ملائكة من نور و معهم ألوية و اعلام من نور يقودون جنایب^(٢) ارمتها زيرجداً اخضر و خفافيفها^(٣) المسك الاذفر يركبها المؤذنون فيقومون عليها قياماً تقددهم الملائكة ينادون بأعلى صوتهم بالأذان ثم بكى بكاءً شديداً حتى انتصب^(٤) و بكيت فلم يسكت قلت ممّ بكائك فقال ويحك ذكرتني اشياء^(٥) سمعت حبيبي و صفتني عليه السلام يقول والذى بعثنى بالحق نبئاً لنهم ليرون على المخلق قياماً على النجائب فيقولون الله اكبر الله اكبر فاذا قالوا ذلك سمعت لامتي ضجيجاً فسألته اسامية بن زيد عن ذلك الضجيج ما هو؟ قال الضجيج التسبيح والتحميد والتهليل فاذا قالوا الشهدان لا اله الا الله قالت امتي نعم اياته كثنا نعبد في الدنيا فيقال^(٦) لهم صدقتم.

فاذا قالوا الشهد ان محمدأً رسول الله صلى الله عليه وآله قالت امتي هذا الذى اتانا بر رسالة ربنا جل جلاله و آمنا به ولم نره فيقال لهم صدقتم هذا الذى ادى اليكم الرسالة من ربكم و كنتم به مؤمنين فحقيقة على الله عزوجل ان يجمع بينكم و بين نبيكم فيتها بهم الى

١- اى عرق غليظ متصل بالقلب فاذا قطع مات صاحبه. ٢- نجائب - خ. ل.

٣- حقائبها - حقائبها - خ. ل. ٤- انتصب - خ. ل. انتصب: رفع صوته بالبكاء.

٥- شيئاً - خ. ل. ٦- فقالوا - خ. ل.

منازلهم وفيها مالاعين رأى ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشرط
نظر الى فقال ان استطعت ولا قوة الا بالله ان لا تموت الا وانت مؤذن
فافعل قلت يرحمك الله تفضل على واحبرني فاني فقير محتاج وأذن الى
ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله فأنك قد رأيته ولم اره وصف
لي كيف (١) وصف لك رسول الله صلى الله عليه وآله بناء الجنة فقال
اكتب باسم الله الرحمن الرحيم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان
سور الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة ولبنة من ياقوت وملاطها
المسك الاذفر وشرفها الياقوت الاحمر والاخضر والأصفر قلت فما
ابوابها قال ان ابوبابها مختلفة بباب الرحمة من ياقوته حمراء قلت فما
حلقته فقال ويحك كف عنى فقد كلفتني شططاً (٢) قلت ما انا بكاف
عنك حتى تؤذن الى ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله قال
اكتب باسم الله الرحمن الرحيم اما باب الصبر فباب صغير مصراع واحد
من ياقوته حمراء لا حلقة له واما باب الشكر فانه من ياقوته بيضاء
لها مصراعان مسيرة ما بينهما مسيرة خمسة عشر له ضريح وحين
يقول اللهم جئني باهلى قال قلت هل يتكلم الباب قال نعم ينطقه الله
ذوالجلال والاكرام.

واما باب البلاء قلتليس باب البلاء هو باب الصبر قال لا قلت
فا البلاء قال المصائب والاسقام والامراض والجذام وهو باب من
ياقوته صفراء مصراع واحد ما اقل من يدخل فيه قلت يرحمك الله
زدفي وتفضل على فاني فقير (٣) فقال يا غلام لقد كلفتني شططاً.
اما الباب الاعظم فيدخل منه العباد الصالحون وهم اهل الزهد
والورع والراغبون الى الله عزوجل المستأنسون به قلت يرحمك الله فاذا

دخلوا الجنة فما ذا يصنعون قال يسرون على نهرين في ماء صاف في سفن الياقوت مجاذيفها^(١) اللؤلؤ فيها ملائكة من نور عليهم ثياب خضر شديدة خضرتها قلت يرحمك الله هل يكون من النور اخضر قال انَّ الثياب (هي - خ) خضر ولكن فيها نور من نور رب العالمين جلَّ جلاله ليسيروا^(٢) على حافتي^(٣) ذلك النهر قلت فما اسم ذلك النهر قال جنة المأوى قلت هل وسطها غيرها^(٤) قال نعم جنة عدن و هي في وسط الجنان.

و امّا جنة عدن فسورها ياقوت احمر و حصاها^(٥) اللؤلؤ قلت وهل فيها^(٦) غيرها قال نعم جنة الفردوس قلت فكيف سورها قال ويحك كف عنّي جرت^(٧) على قلبي قلت بل انت الفاعل بي ذلك قلت ما انا بكاف عنك حتى تتم لي الصفة و تخبرني عن سورها قال سورها نور قلت ما الغرف التي (هي - خ) فيها^(٨) قال هي من نور رب العالمين عزوجل قلت زدني يرحمك الله قال ويحك الى هذا انتهى بي رسول الله صلى الله عليه وآلله طوبى لك ان انت وصلت الى ما له هذه الصفة و طوبى لمن يؤمن بهذا قلت يرحمك الله انا والله من المؤمنين بهذا قال ويحك انه من يؤمن بهذا او يصدق بهذا الحق والمنهاج لم ير غب في الدنيا ولا في زيتها^(٩) و خاسب نفسه^(١٠) قلت انا مؤمن بهذا قال صدقت ولكن قارب وسدّد ولا تيأس واعمل ولا تفرط وارج و خف^(١١) واحذر ثم بكى و شهد^(١٢) ثلث شهقات فظننا الله قدما ثم قال فداكم ابى وأمّى

- ١- مجذاف السفينة بالذال والذال جميعاً لفتان فصيحتان خشبة في رأسها - لوح عريض تدفع بها.
- ٢- يسرون - خ. ٣- الحافة: الجانب. ٤- هذا - خ. ٥- حصاها - خ.
- ٦- فيها - خ. ٧- جرت - جريت - حيرت - خ. ٨- فوقها - خ.
- ٩- زهرتها - خ. ١٠- بنفسه - خ. ١١- ولا تخف - خ.
- ١٢- شهد: رد البكاء في صدره الشهقة: الصيحة.

لورآكم محمدَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَقِرَّتْ عَيْنَهِ حِينَ تَسْأَلُونَ عَنْ هَذِهِ
الصَّفَةِ ثُمَّ قَالَ النَّجَا النَّجَا الْوَحَا الْوَحَا الرَّحِيلُ الرَّحِيلُ الْعَمَلُ الْعَمَلُ وَإِيَّاكُمْ
وَالْتَّفَرِيطُ وَإِيَّاكُمْ وَالْتَّفَرِيطُ ثُمَّ قَالَ وَيَحْكُمُ اجْعَلُونِي فِي حَلَّ مَا قَدْ فَرَّطْتَ
فَقَلَّتْ لَهُ أَنْتَ فِي حَلَّ مَا قَدْ فَرَّطْتَ جَزَّاكَ اللَّهُ جَنَّةً كَمَا أَدَّيْتَ وَفَعَلْتَ
الَّذِي يَجْبُ عَلَيْكَ ثُمَّ وَدَعْنِي وَقَالَ أَتَقُّ اللَّهَ وَأَدَّى إِلَيْهِ مُحَمَّدُ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَآلِهِ مَا أَدَّيْتَ إِلَيْكَ فَقَلَّتْ لَهُ أَفْعَلُ انشَاءِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ
دِينِكَ وَأَمَانِكَ وَزَوْدَكَ (اللَّهُ - خَ) التَّقْوَى وَاعْانِكَ عَلَى طَاعَتِهِ بِعِشْيَتِهِ.
امالى الصدق ١٢٥ - حَدَّثَنَا الشِّيخُ الْفَقِيهُ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَى بْنِ

الْحَسِينِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابِوِيِّهِ الْقَمِّيِّ (رَهُ). قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ
جَعْفَرُ الْهَمَدَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا عَلَى بْنِ ابْرَاهِيمَ بْنِ هَاشَمٍ عَنْ أَبِيهِ ابْرَاهِيمِ
هَاشَمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ وَالْعَبَّاسِ بْنِ عُمَرَ الْفَقِيمِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا
هَشَامُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ ثَابَتِ بْنِ هَرْمَزٍ عَنْ الْحَسِينِ بْنِ أَبِي الْمُحْسِنِ عَنْ أَحْمَدَ
بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَىٰ (مُثْلُهُ بِالْخِتَالِ فِي الْفَظْلِ).

٢٢٧٢ (٤٣) آخر السوال ٤٨٣ - (نقلاً من نوادر محمد بن علي بن

محبوب) الحسن بن علي عن جعفر بن محمد عن عبدالله بن ميمون عن
جعفر عن أبيه عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ احشر
يوم القيمة على براق^(١) وتحشر فاطمة ابنتي على ناقتي الفضباء
القصوى وتحشر هذا البلال على ناقة من نوق الجنة يؤذن اشهد ان لا
الله الا الله و اشهدانـ محمدـ رسول الله فاذا نادى كسى حلـةـ من حلـةـ
الجنةـ.

٢٢٧٣ (٤٤) فقيه ١٩٣ - وروى انه لما قبض النبي صلى الله عليه وـ آلهـ امتنع بـالـلـالـ من الاذان وقال لا أؤذن لاحد بعد رسول الله صلى الله
عليه وـ آلهـ وـ آنـ فاطمةـ عليهاـ السلامـ قالتـ ذاتـ يومـ اـتـىـ اـشـتـهـىـ انـ اـسـعـ

١ـ اسم دابة ركبها سيدنا رسول الله صلى الله عليه وـ آلهـ ليلةـ المراجـ.

صوت مؤذن ابى صلّى الله عليه وآلـه بالاذان فبلغ ذلك بلااً فأخذ فى الاذان فلماً قال الله اكبر الله اكبر ذكرت اباها صلّى الله عليه وآلـه و اياته فلم تتهالك من البكاء فلماً بلغ الى قوله اشهدانَ مُحَمَّداً رسول الله صلّى الله عليه وآلـه شهقت فاطمة عليها السلام شهقة و سقطت لوجهها و غشى عليها فاقفال الناس لبلال امسك يا بلال فقد فارقت ابنة رسول الله صلّى الله عليه وآلـه الدنيا و ظنوا انها قدمات قطع اذانه ولم يتمه فافاقت فاطمة عليها السلام و سأله ان يتم الاذان فلم يفعل وقال لها يا سيدة النسوان انى اخشى عليك مما تنزلينه بنفسك اذا سمعت صوتي بالاذان فاعفته عن ذلك (انما اوردناه استطراداً).

(٤٥) الدعائم ج ١٤٣ - وعن على عليه السلام انه قال ما آسى (١)

على شيء غير انى وددت انى سألت رسول الله صلّى الله عليه وآلـه الاذان للحسن والحسين.

(٤٦) مستدرك ج ٥٠ - القطب الراوندي في لب اللباب وروى لاتبلي

عشرة الغازى المؤذن والمؤذن والعالم و حامل القرآن والشهيد والنبي والمرثة اذا ماتت في نفاسها او من قتل مظلوماً و من مات يوم الجمعة او ليتها.

(٤٧) مستدرك ج ٢٦ - الشيخ الطبرسي في عدة السفر و عمدة

الحضر قال روى عن الائمه عليهم السلام انه يكتب الاذان والاقامة لرفع وجع الرأس و يعلق عليه.

(٤٨) ابن بسطام في طب الائمه عليهم السلام ٥٢ - محمد بن جعفر

البرسي قال حدثنا محمد بن يحيى الارمني قال حدثنا محمد بن سنان ابو عبدالله السنان قال حدثنا يونس بن ظبيان عن المفضل بن عمر عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام انه دخل عليه رجل من مواليه و

قدوعك فقال له مالى اراك مستغير اللون قال جعلت فداك وعكت وعكاً (١) شديدأمنذ شهراً لم تنقلع الحمى عنى وقد عالجت نفسى بكل ما وصفه لي المترفعون (٢) فلم انتفع بشيء من ذلك فقال له الصادق عليه السلام حل ازرار قيصك ودخل رأسك في قسيصك واذن واقم واقرء سورة الحمد سبع مرات قال فعلت ذلك فكاغنا نشدت من عقال. (٣٩) مستدرك ٧٣ ج ٤ - عوالى اللئالى روى في الخبر عنه

صلى الله عليه وآله انه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله ضراط.

وتقديم في رواية الدعائم (٤) من باب (١) ان جبرئيل عليه السلام هبط بالاذان قوله عليه السلام الاذان وجه دينكم. ويأتي في احاديث باب (١٣) استحباب الاذان في البيت وباب (١٤) سایر الموارد التي يستحب فيها الاذان ما يستفاد منه فضل الاذان.

وكذا في كثير من احاديث باب (١٥) استحباب حكاية الاذان والدعاء عند سماعه. وفي رواية محمدبن علي (١٨) من باب (١٧) عدد فصول الاذان قوله اذا اذنت وصليت صل خلفك صف من الملائكة و اذا اذنت واقت صل خلفك صفان من الملائكة.

وفي مرسلة جامع الاخبار (١٩) قوله صل الله عليه وآله يا على الاذان نور. وفي اكثر احاديث باب (٢٣) انه يستحب ان يكون المؤذن مستقبل القبلة ما يدل على ذلك.

٧ ج وفي رواية الرواوندى (٣٧) من باب (١) فضل الجماعة من ابوابها قوله صل الله عليه وآله ان الله وعد أن يدخل الجنة ثلاثة نفر بغير حساب ويشفع كل واحد منهم في ثمانين الفاً المؤذن والاماام ورجل يتوضأ ثم يدخل المسجد فيصل في الجماعة. وفي مرسلة فقيه (٥) من

باب (٢٩) ان ميامن الصفوف افضل من مياسرها ما يدل على كثرة اجر المؤذن.

(٣) باب استحباب الاذان والإقامة في جميع الفرائض اليومية خصوصاً في الجماعة و تأكده في المغرب والغداة و جواز ترك الاذان فقط أومع الاقامة خصوصاً في السفر

قال الله تبارك و تعالى في سورة المائدة (٥) ﴿وَإِذَا نادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ أَخْدُوهَا هُرْوَا وَلَعِبَا دِلْكَ بِأَئْنَهِمْ قَوْمٌ لَا يَنْقُلُونَ﴾ (٥٨).

(١) استبصار ٢٩٩ - اخبرني الشيخ (ره) عن احمد بن محمد عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن ابیان عن تهذيب ٤٩ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضاله (١) عن معاوية بن وهب او ابن عمّار عن الصباح بن سباتة قال قال لى ابو عبدالله عليه السلام لا تدع الاذان في الصلوات كلها فان تركه فلاتتركه في المغرب والفجر فانه ليس فيها تقصير.

(٢) العلل ٣٣٧ - حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن الحسين الصفار عن محمد بن عبد الحميد العطار واحمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد ابن ابي نصر البزنطى عن صفوان بن مهران عن ابي عبدالله عليه السلام قال الاذان مثنى مثنى والإقامة مثنى مثنى ولا بد في الفجر والمغرب من اذان واقامة في الحضر والسفر لانه لا يقتصر فيها في حضر ولا سفر و يجزيك اقامة بغير اذان في الظهر والعصر والعشاء الآخرة والاذان والإقامة في جميع الصلوات افضل.

(٣) الدعالم ١٤٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال في حديث ولا بد في الفجر والمغرب من اذان واقامة في الحضر والسفر لانه لا تقصير فيها.

٢٢٨٢ (٣) استبصار ٢٩٩ - اخبرني الشيخ (ره) عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن تهذيب٤٥٠ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي٣٠٣ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علىٰ ابن أبي حمزة عن أبي بصير عن احدهما عليهما السلام قال سأله ايجزى اذان واحد؟ قال ان صلیت جماعة لم يجز الا اذان و اقامۃ و ان كنت وحدك تبادر امراً تخاف ان يفوتك يجزيک اقامۃ الا الفجر والمغرب فأنه ينبغي ان تؤذن فيها و تقيم من اجل انه لا يقتصر فيها كما يقتصر في سائر الصلوات.

٢٢٨٣ (٤) تهذيب٥١ ج ٢ - استبصار ٢٩٩ - الحسين بن سعيد عن الحسن (اخيه) - يب) عن زرعة عن سماعة قال قال ابو عبدالله عليه السلام لا تصل (١) الغداة والمغرب الا باذان و اقامۃ ورخص في سائر الصلوات بالاقامة والاذان افضل.

٢٢٨٤ (٦) فقيه١٨٦ ج ١ - روى زراة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال ان ادنى ما يجزى من الاذان ان يفتح الليل باذان و اقامۃ و يفتح النهار باذان و اقامۃ و يجزيک في سائر الصلوات اقامۃ بغير اذان.

٢٢٨٥ (٧) تهذيب٥١ ج ٢ - استبصار ٣٠٠ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سعيد عن ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال يجزيک في الصلوة اقامۃ واحدة الا الغداة والمغرب.

٢٢٨٦ (٨) فقه الرضا عليه السلام ٩٦ - وقد روى ان الاذان والاقامة في ثلاثة اوقات (٢) الفجر والظهر والمغرب و صلوتين باقامة هما العصر والعشاء الآخرة لانه روى خمس صلوات في ثلاثة اوقات.

٢٢٨٧ (٩) تهذيب٥١ ج ٢ - استبصار ٣٠٠ - سعد بن عبد الله عن محمد

بن الحسين عن جعفر بن بشير عن عمرين يزيد قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الاقامة بغير اذان في المغرب فقال ليس به بأس وما احب ان يعتاد (بذلك - صا).

(١٠) قرب الاسناد ١٦٣ - احمد وعبد الله ابن محمد بن عيسى عن

ابن حبوب عن على بن رئاب قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام قلت تحضر الصلوة و نحن مجتمعون في مكان واحد اتجهزينا اقامه بغير اذان قال نعم.

(١١) تهذيب ٥٠ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى

عن الحسن بن علي بن فضال عن عبدالله بن بكر عن الحسن بن زياد قال ابو عبدالله عليه السلام اذا كان القوم لا يتظرون احداً اكتفوا باقامة واحدة.

(١٢) تهذيب ٥٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضاله بن ابي طالب

عبد الله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال يجوزك اذا خلوت في بيتك اقامه واحدة بغير اذان.

(١٣) تهذيب ٥٠ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن

ابن ابي عمير عن حماد عن عبيد الله بن على الحلبى عن ابي عبدالله عليه السلام عن ابيه انه كان اذا صلى وحده في البيت اقام اقامه ولم يؤذن.

(١٤) تهذيب ٥١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن محمد ابن ابي عمير

عن حماد بن عثمان عن عبيد الله (١) بن على الحلبى قال سألت ابا عبدالله عليه السلام عن الرجل هل يجوز له في السفر والحضر اقامه ليس معها اذان ؟ قال نعم لا بأس به.

(١٥) تهذيب ٥١ ج ٢ - محمد بن علي بن حبوب عن علي بن

السندى عن ابن ابي عمير عن عمر بن اذينة عن عبد الرحمن ابن ابي عبدالله عن ابي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول يقصر الاذان في السفر كـ

تقصّر الصلة تجزي اقامة واحدة.

٧٢٩٤ (١٦) فقيه ١٨٩ ج ١ - روى عبد الرحمن بن أبي عبد الله

عن الصادق عليه السلام أنه قال يجزى في السفر اقامة بغير أذان.

٧٢٩٥ (١٧) تهذيب ٥٢ ج ٢ - سعد عن أحمد بن محمد عن

الحسين بن سعيد عن فضالة بن أثيوب عن أبيان بن عثمان عن محمد بن مسلم والفضيل بن يسار عن أحدهما عليهما السلام قال تجزيك اقامة في السفر.

٧٢٩٦ (١٨) الدعائم ١٤٦ ج ١ - عن علي عليه السلام أنه قال لا بأس ان

يصلى الرجل لنفسه بغير أذان ولا اقامة.

٧٢٩٧ (١٩) فقه الرضا ٩٨ - الأذان والإقامة من السنن

اللازمة وليس بافتراضة.

٧٢٩٨ (٢٠) الدعائم ١٤٧ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال

لا أذان في نافلة.

وتقديم في روایة ابن أبي ضحّاك (١٢) من باب (١٠) عدد الركعات من أبواب فضل الصلة وفرضها ج ٤ قوله ثم يؤذن عليه السلام ويصلّى ركعتين ثم يقيم ويصلّى الظهر الخ فليلاحظ لأنّه حكى اذانه واقامته عليه السلام في سائر الصلوات.

وفي روایة جويرية (١٣) من باب (٩) كراهة الصلة في البداء من أبواب المكان ج ٤ قوله عليه السلام يا جويرية أذنْ فقلتْ تتقول لى أذنْ وقد غابت الشمس قال أذنْ فأذنتْ ثم قال لي أقم فأقمتْ الخ.

وفي روایة جويرية (١٤) نحوه.

وفي روایة الرواندي (٢٠) من باب (١) فضل المساجد من أبوابها ج ٤ قوله عليه السلام السابق من دخل المسجد قبل الأذان والمقتضى من دخله بعد الأذان والظالم من دخله بعد الاقامة.

وفي مرسلة فقيه (٦) من باب (٤٠) فضل المساجد التي حول المدينة قوله صلى الله عليه وآله من أقي مسجدى مسجد قبا فضل فيه ركعتين رجم بعمره وكان عليه السلام يأتيه فيصلّى فيه باذان واقامة. وفي جميع احاديث باب (١) ان جبرئيل عليه السلام هبط بالاذان ^{ج ٥} وباب (٢) فضل الاذان و ساير ابواب المتعلقة بالاذان والاقامة ما يناسب الباب خصوصاً باب (٥) استحباب الاذان والاقامة للمريض.

ويأتي في رواية أبي سعيد (٤) من باب (١٠) استحباب اعادة الاذان والاقامة لمن اراد ان يعيده الصلوة قوله حبسنا عن الصلوة يوم الخندق حتى كان بعد المغرب من الليل فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بلا اقام للظهر فصلّيها ثم اقام للعصر فصلّيها ثم اقام للمغرب فصلّيها ثم اقام للعشاء فصلّيها ولم يؤذن لها. وفي رواية عثمان بن عيسى (١٨) من باب (١٧) عدد فصول الاذان قوله ولا يجوز ترك الاذان الا في صلوة الظهر والعصر والعتمة الخ.

وفي رواية أبي همام (٧) من باب (١٨) ان الاذان مثنى مثنى قوله عليه السلام اذا اقام مثنى مثنى ولم يؤذن اجزئه في الصلوة المكتوبة و من اقام الصلوة واحدة واحدة ولم يؤذن لم تجزه الا باذان. وفي رواية ابن أبي نهران (٨) من باب (١) استحباب الدعاء بالمؤنر قبل الدخول في الصلوة من ابواب الكيفية قوله عليه السلام تقول بعد الاقامة قبل الاستفتاح في كل صلوة اللهم رب - الخ.

وفي رواية زرارة (٩) من باب (٦) فرائض الصلوة قوله عليه السلام وفرض على الاقوياء والعلماء الاذان والاقامة القراءة والتسبيح والتشهد وليس فرضاً في نفسها ولكنها سنة واقامتها فرض على العلماء والاقوياء ووضع عن النساء والمستضعفين والبله الاذان

والإقامة. وفي رواية على بن الحسين (٤) قوله عليه السلام وجعل في الصلة من غير هذه الاربعة المذكورة من القراءة والدعاة والتسبيح والتكبير والاذان والإقامة وما شاكل ذلك سنة واجبة.

وفي رواية فضل (٣٠) من باب (٨) علل افعال الصلة قوله كما قدم قبل الركوع والسجود من الاذان والدعاة والقراءات وكذلك ايضاً اخر بعدها التشهد. وفي رواية داود (٤) من باب (١٨) انَّ الضحى والم نشرح تقرئان في ركعة من ابواب القراءة قوله ^حفِمَا طَلَعَ الْفَجْرُ قَامَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَذْنَ وَأَقَامَ وَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

وفي رواية على بن جعفر (٧) من باب (٢١) ما يجوز من الاضطجاع بعد ركعتي الفجر من ابواب التعقب ^حقوله عليه السلام يقيم ويصلّى.

وفي رواية زرار (٣) من باب (١٥) حكم من خرج من شيء من صلوته فدخل في غيره من ابواب المخلل ^حقوله ^حرجل شك في الاذان وقد دخل في الاقامة قال عليه السلام يمضى. وفي الرضوى (٤) قوله عليه السلام فما شكت في اذانك وقد اقت الصلاة فامض وان شكتت في الاقامة بعد ما كبرت فامض. وفي مرسلة الهدایة (٤) نحوه.

وفي رواية على بن جعفر (٦) من باب (٢٩) وجوب العمل بالظن عند الشك في عدد الركعات قوله عليه السلام ان كان - فرغ من القراءة فليس عليه قراءة وليس عليه اذان ولا اقامة.

وفي روايته الآخرى (٧) نحوه. وفي رواية على بن جعفر (٢٠) من باب (٣١) عدد النافلة يوم الجمعة من ابواب صلوة الجمعة ^حقوله ركعتي الزوال يوم الجمعة قبل الاذان او بعده قال عليه السلام قبل الاذان. وفي رواية رزيق (٢٤) من باب (١٥) انَّ اول وقت الجمعة زوال الشمس قوله فإذا كان عند زوال الشمس اذن عليه السلام وجلس جلسة ثم اقام

وصل الظهر - الخ.

وفي رواية ابن مسلم (٢١) من باب (١٩) ما ينبعى للناس حين يخطبهم الامام قوله سأله عن الجمعة فقال عليه السلام باذان واقامة. وفي رواية سماحة (١) من باب (٢٠) ما ينبعى للامام الذى يخطب قوله عليه السلام فاذا فرغ من هذا اقام المؤذن.

وفي رواية الدعائم (٩) قوله عليه السلام و اذا صعد الامام المنبر جلس و اذن المؤذنون بين يديه (الى ان قال) ثم اقام المؤذنون للصلوة. وفي بعض احاديث باب (٣٧) الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ما يناسب ذلك. وفي كثير من احاديث باب (١٤) عدم استحباب الاذان والاقامة في صلوة العيدین من ابواب صلوة العيد ^{٧٢} ما يشعر بان في غير صلوة العيد اذان و اقامة.

وفي رواية محمدبن يوسف (١٠) من باب (٥) ان اقل عدد تتعقد به الجماعة اثنان من ابواب الجماعة قوله انى اكون في الbadie و معى اهل ولدى و غلبتى فاؤذن و اقيم و اصلى بهم افجحاعة نحن فقال عليه السلام نعم. وفي رواية ابراهيم (٧) من باب (٦) عدم جواز الصلوة خلف المخالف قوله عليه السلام فاذن لنفسك و اقم. وفي رواية داود (١٢) من باب (٧) انه يستحب للرجل ان يصلى الفريضة في وقتها ثم يصلى مع المخالف قوله عليه السلام فاذن وصل بهم.

وفي رواية جابر (٢) من باب (٨) استحباب الاذان للساعات قوله عليه السلام اذن لهم وصل بهم. وفي كثير من احاديث باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدى به ما يدل على ذلك.

وفي رواية بشير (٦) من باب (٣٠) ان الله تعالى حرم مكتبة يوم خلق السموات والأرض من ابواب بدؤ المشاعر و فضلها في كتاب الحج ^{٧٣} قوله

عليه السلام و دخل وقت الصلوة فأمر صلى الله عليه وآلـه بلاـأـ فـصـعـدـ علىـالـكـعـبـةـ فـأـذـنـ (وـمـاـيـدـلـ منـالـاـخـبـارـ عـلـىـأـنـ فـيـ الـصـلـوـاتـ الـيـوـمـيـةـ اـذـانـ وـاـقـامـةـ اـكـثـرـ مـاـ اـوـرـدـنـاهـ وـفـيـ ذـكـرـنـاهـ غـنـىـ وـكـفـاـيـةـ).

(٤) باب استحباب الاذان والاقامة للنساء و عدم تأكده لهن
و جواز اقتصارهن على التكبير و الشهادتين

٢٢٩٩ (١) تهذيب ٥٨ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر وفضالة عن

عبد الله (بن سنان - ثل) قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المرتة تؤذن للصلوة فقال حسن أن فعلت وإن لم تفعل اجزأها أن تكبر وإن شهدت أن لا إله إلا الله وإنَّ محمداً رسول الله.

٢٣٠٠ (٢) فقيه ١٩٣ ج ١ - قال الصادق عليه السلام ليس على المرتة

اذان ولا اقامة اذا سمعت اذان القبيلة و تكفيها الشهادتان ولكن إذا اذنت و اقامت فهو افضل.

٢٣٠١ (٣) العلل ٣٥٥ - أبي (ره) قال حدثني سعد بن عبد الله عن

محمد بن اسحائيل عن عيسى بن محمد عن محمد بن أبي عمر عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زواره بن اعين عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له المرتة عليها اذان و اقامة؟ فقال ان كانت تسمع (١) اذان القبيلة فليس عليها شيء و إلا فليس عليها أكثر من الشهادتين لأن الله تبارك و تعالى قال للرجال اقيموا الصلوة و قال للنساء واقن الصلوة و آتين الزكاة واطعن الله و رسوله.

٢٣٠٢ (٤) الدعائم ١٣٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه سأله

عن المرتة تؤذن وتقيم قال نعم شاءت ويجزئها اذان المصر اذا سمعته وان لم تسمعه اكتفت بشهادة ان لا إله إلا الله وإنَّ محمداً رسول الله

صلّى الله عليه وآله .

٦٣٠٣) فقه الرضا عليه السلام ٩٨ - ليس على النساء اذان ولا اقامة وينبغي لهن اذا استقبلن القبلة ان يقلن اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلّى الله عليه وآله .

٦٣٠٤) تهذيب ٥٧ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن زراوة قال قلت لابي جعفر عليه السلام النساء عليهن اذان فقال اذا شهدت الشهادتين فحسبها .

٦٣٠٥) كافي ٣٠٥ ج ٣ - احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيويه عن ابان بن عثمان عن ابي مريم الانصاري قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول اقامة المرأة ان تكبر وتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله .

٦٣٠٦) كافي ٣٠٥ ج ٣ - محمد بن اسحاق عن الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير تهذيب ٥٧ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد قال حدثنا الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيويه و محمد بن ابي عمير عن جميل بن دراج قال سأله ابا عبد الله عليه السلام عن المرأة (أ - يب) عليها اذان و اقامة قال لا .

٦٣٠٧) الدعائم ١٤٦ ج ١ - عن علي عليه السلام انه قال ليس على النساء اذان ولا اقامة .

٦٣٠٨) فقيه ٢٦٣ ج ٢ - الخصال ٥١١ - بالاسناد الآتي في باب استحباب الفصل بين الاذان والاقامة عن علي عليه السلام في حديث وصيحة النبي صلّى الله عليه وآله انه قال ليس على النساء جمعة ولا جماعة ولا اذان ولا اقامة .

٦٣٠٩) الخصال ٥٨٥ - حدثنا احمد بن الحسن القطان قال حدثنا

الحسن بن علي العسكري قال حدثنا ابو عبدالله محمد بن زكرياء البصري قال حدثنا جعفر بن محمد بن عمارة عن ابيه عن جابر بن يزيد الجعفي قال سمعت ابا جعفر محمد بن علي الباقي عليه السلام يقول ليس على النساء اذان ولا اقامة ولا جمعة ولا جماعة.

(٢) فقيه ١٩٢ ج ١ - مرسلاً عن الصادق عليه السلام (متله وزاد) ولا استلام الحجر ولا دخول الكعبة ولا الهرولة (١) بين الصفا والمروة والحلق اثنا يقصرين من شعورهن.

(٥) باب استعياب الأذان والإقامة للمريض ولو في نفسه إن لم يقدر على أن يتكلم و عدم إجزائه عن الصحيح إلا ما أسمع نفسه أو فمه

(١) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - استبصار ٣٠٠ - محمد بن علي بن محبوب

عن احمد بن الحسن بن علي - العلل ٣٢٩ - أبي (ره) قال حدثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن الحسن بن علي (بن فضال - العلل) عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عقار الستاباطي قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول لا بد للمريض ان يؤذن ويقيم اذا اراد الصلوة ولو في نفسه ان لم يقدر على ان يتكلم به (ثم - خ) سأله فان كان شديد الوع (قال - يب ص) لابد من ان يؤذن ويقيم لانه لا صلوة الا باذان واقامة.

(٢) فقيه ١٨٢ ج ١ - روى زراوة عن ابي جعفر عليه السلام قال

لا يجزيك من الاذان الا ما سمعت نفسك او فهمته وافصح بالالف والهماء وصل على النبي صلى الله عليه وآله كلما ذكرته او ذكره ذاكر عندك في اذان او غيره وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع اكثر و كان اجرك في ذلك اعظم.

(٦) باب أَنَّهُ مِنْ يَجْمِعُ بَيْنَ الصَّلَوةَيْنِ يَصْلَى بِاذانِ وَاقَاتِين

(١) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد بن محمد بن الحسين عن عبدالله

بن المغيرة عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال السنة في الاذان يوم عرفة ان يؤذن و يقيم للظهر ثم يصل ثم يقوم فيقيم للعصر بغير اذان و كذلك في المغرب والعشاء بمزدلفة.

(٢) فقه الرضا عليه السلام ٢٢٣ - (في ذكر ما يعمل في عرفة)
وصل الظهر والعصر باذان واقامتين.

وفيه فإذا أتيت المزدلفة وهي الجمع صلّيت بها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين (إلى أن قال) وإنما سمّيت الجمع المزدلفة لأنّه يجمع فيها المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين. وقد مرت رواية ابن سنان (١) والفضيل ووزراة (٢) من باب (٢٣) جواز الجمع بين الظهرين من أبواب المواقف قوله جمع صلّى الله عليه وأله بين الظهر والعصر باذان واقامتين وجمع بين المغرب والعشاء في الحضر من غير علة باذان واحد واقامتين.

وفي رواية ابن سنان (١٩) ما يدلّ على ذلك. وفي رواية الدعائم (٢٢) قوله عليه السلام يجمع بين الصلوتين باذان واحد واقامتين يؤذن و يقيم ويصلّي الأولى فإذا سلم قام مكانه فأقام وصلّي الثانية. وفي رواية صفوان (٢٤) قوله صلّى بن أبوبكر عليه السلام الظهر والعصر عند ما زالت الشمس باذان واقامتين ثم قال إنّ على حاجة فتنقلوا.

وبلغني اشارات هذا الباب فإنّ فيها أيضاً ما يدلّ على ذلك. وفي رواية الدعائم (٢٣) من باب (٢) حدود عرفات من أبواب الوقوف بعرفات في كتاب الحجّ قوله ثم أذن بلال ثم أقام الصلوة فصلّى الظهر ثم أقام فصلّى العصر. وفي أحاديث باب (٤) استحبّbab التسبّيح والدعاء بعرفة والجمع بين المغرب والعشاء ما يناسب الباب.

(٧) باب سقوط الاذان والإقامة عن ادرك الجماعة ولم يتفرق الصّفّ و انه يجوز لهم الجماعة في ناحية المسجد
(١) تهذيب ٢٨١ ج ٢ - احمد بن محمد بن علي بن الحكم عن ابن

عن ابي بصير عن ابيعبد الله عليه السلام قال قلت الرجل يدخل المسجد وقد صلَّى القوم أیوْذَنَ و يقيم قال ان كان دخل ولم يتفرق الصفة صلى باذانهم و اقامتهم وان كان تفرق الصفة أذنَ و أقام.

٢٣١٥ (٢) مستدركة ج ٣٦ - زيد النرسى في اصله عن عبيدين

زاره عن ابيعبد الله عليه السلام قال اذا ادركت الجماعة وقد انصرف القوم ووجدت الامام مكانه و اهل المسجد قبل ان ينصرفوواجزأاً اذانهم و اقامتهم فاستفتح الصلوة لنفسك و اذا وافيتهم وقد انصرفووا عن صلوتهم وهم جلوس اجزأاً اقامة بغير اذان وان وجدتهم وقد تفرقوا وخرج بعضهم عن المسجد فأذنَ و أقام لنفسك.

٢٣١٦ (٣) كافي ج ٣٠٢ - تهدىب ٢٢٢ ج ٢ - على (بن ابراهيم - كا)

عن ابيه عن صالح (١) بن سعيد عن يونس عن ابن مسكان عن ابي بصير قال سأله عن الرجل ينتهي الى الامام حين يسلم قال (٢) ليس عليه ان يعيدها اذان فليدخل معهم في اذانهم فان وجدتهم قد تفرقوا أعاد الاذان.

٢٣١٧ (٤) تهدىب ٥٥ ج ٣ - احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن

سعيد عن ابي علي قال كنا عند ابي عبد الله عليه السلام فاتاه رجل فقال جعلت فداك صلينا في المسجد الفجر وانصرف بعضاً وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فأذنَ فنعتاه ودفعناه عن ذلك فقال ابو عبد الله عليه السلام احسنت ادفعه عن ذلك و امنعه اشد المنع فقلت فان دخلوا فارادوا ان يصلوا فيه جماعة قال يقومون في ناحية المسجد ولا يدير بهم امام فقلت له أنا جعلت فداك ان لنا اماماً مخالفًا و هو يبغض اصحابنا كلهم فقال ما عليك من قوله والله لئن كنت صادقاً لانت احق بالمسجد منه فكن اول داشر و آخر خارج واحسن

خلقك مع الناس وقل خيراً فقال رجل جعلت فداك قول الله تعالى «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنَا» هو للناس جميعاً فضحك وقال لا عنى قولوا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل بيته.

(٥) فقيه ٢٦٦ ج ١ - روى محمد ابن أبي عمير عن أبي علي الحراني قال كنا عند أبي عبد الله طليلاً فأتاه رجل فقال صلينا في مسجد الفجر فانصرف بعضاً وجلس بعض في التسبيح فدخل علينا رجل المسجد فأذن فمنعه ودفعناه عن ذلك فقال أبو عبد الله طليلاً أحسنت ادفعوه عن ذلك وامنعوه أشد المنع فقلت له فان دخل جماعة فقال يقونون في ناحية المسجد ولا يبدو^(١) لهم امام.

(٦) تهذيب ٥٦ ج ٣ - محمد بن أحمد بن يحيى عن بنان بن محمد عن أبيه عن ابن المغيرة عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن علي طليلاً انه كان يقول اذا دخل الرجل المسجد وقد صلى أهله فلا يؤذن^(٢) ولا يقيم^(٣) ولا يتطوع حتى يبدأ بصلوة الفريضة ولا يخرج منه الى غيره حتى يصلى فيه.

(٧) فقيه ٢٥٨ ج ١ - سأل عمار السباطي أبي عبد الله طليلاً عن رجل أدرك الامام حين يسلم قال عليه أن يؤذن ويقيم ويفتح الصلوة. وتقديم مثل ذلك في رواية عمار (٦) من باب (٣٨) ما ينبغي من الثياب للامام من أبواب لباس المصلى ج ٤ الا أن فيها حين سلم. ويأتي في رواية زيد بن علي (٧) من باب (٥) ان أقل عدد تعتقد به الجماعة اثنان من أبواب الجماعة ج ٧ قوله طليلاً ان شتما فليؤم أحد كما صاحبه لا يؤذن ولا يقيم. (٨) باب جواز مغايرة المؤذن للمقيم ومغايرتهم للإمام وجواز الاكتفاء بأذان الغير واقامته وانه اذا أذن مؤذن فنقص الاذان يتم

من أراد أن يصلى به

(٩) فقيه ١٨٩ ج ١ - كان علي طليلاً يؤذن ويقيم غيره و

(١) ولا يدر - خ. (٢) فلا يؤذن - خ. (٣) يقيم - خ.

كان يقيم وقد اذن غيره.

٢٣٢٢ (٢) الدعائم ١٤٦ ج ١- عن علي عليه السلام انه قال لا يأس ان يؤذن المؤذن و يقيم غيره.

(١) تهذيب ٢٨٥ ج ٢- سعد بن ابي الجوز المنبه بن عبد الله عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن أبي جعفر عليه السلام قال كنا معه فسمع اقامة جارله بالصلوة فقال قوموا فقلنا فصلينا معه بغير اذان ولا اقامة قال يجوز لكم اذان جاركم.

٢٣٢٣ (٣) كافي ٣٠٦ ج ٣- على بن ابراهيم عن ابيه عن تهذيب ٢٨١ ج ٢- على بن مهزيار عن بعض اصحابنا عن اسفعيل بن جابر ان ابا عبد الله عليه السلام كان يؤذن ويقيم غيره و (قال - كا) كان يقيم وقد اذن غيره.

٢٣٢٤ (٤) تفسير العياشي ١٥٧ ج ١- عن عبد الصمد بن بشير عن الصادق عليه السلام في حديث المراج ثم امر جبرئيل فاتم الاذان و اقام الصلوة.

٢٣٢٦ (٦) العلل ٨- حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس العطار النيسابوري (ره) قال حدثنا على بن محمد بن قتيبة قال حدثنا الفضل بن شاذان عن ابن ابي عمير عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله عليه السلام قال لما سرى رسول الله صلى الله عليه وآلله وحضرت الصلوة اذن جبرئيل و اقام الصلوة فقال يا محمد تقدم فقال له رسول الله صلى الله عليه وآلله تقدم يا جبرئيل ! فقال له أنا لا تقدم على الآدميين منذ امرنا بالسجود لأدم.

٢٣٢٧ (٧) العلل ١٨٣- حدثنا احمد بن الحسن القطان قال حدثنا الحسن بن علي السكري قال اخبرنا محمد بن زكرياء قال حدثنا عمر بن عمران قال حدثنا عبد الله بن موسى العبسي قال اخبرني جبلة المكى عن طاووس الياني عن ابن عباس (في حديث) قال قال رسول الله

صلى الله عليه وآله انه لما عرج بي الى السماء الرابعة اذن جبرئيل و اقام ميكائيل ثم قيل لي ادن يا محمد فقلت اتقدم وانت بحضورك يا جبرئيل؟ قال نعم ان الله عزوجل فضل انبياته المرسلين على ملائكته المقربين و فضلك انت خاصة فدنوت فصليت باهل السماء الرابعة.

(٨) العلل ٥ - العيون ٢٦٢ ج ١ - حديث الحسن (١) بن محمد بن

سعيد الهاشمي (الковي) - (العيون) قال حدثنا فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفي قال حدثنا محمد بن احمد بن علي المدائني قال حدثني ابو الفضل العباس بن عبد الله البخاري قال حدثنا محمد بن القاسم بن ابراهيم بن محمد بن عبدالله بن القاسم بن محمد ابن ابي بكر قال حدثنا عبد السلام بن صالح الهروي عن علي بن موسى الرضا عن ابيه موسى بن جعفر عن آبائه عن ابي طالب عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما خلق الله خلقاً افضل مني (الى ان قال) انه لما عرج بي الى السماء اذن جبرئيل مثنى مثنى ثم قال لي تقدم يا محمد فقلت له يا جبرئيل! اتقدم عليك فقال نعم (وذكر نحوه).

(٩) تهذيب ٢٨٠ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس بن

المعروف عن عبدالله بن المغيرة عن ابن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا اذن مؤذن فنقص الاذان وانت تريدان تصل بالاذان فاتم ما نقص هو من اذانه ولا يأس ان يؤذن الغلام الذي لم يحتمل.

وتقدم في رواية ابراهيم بن موسى (١٧) من باب (٢) ان لكل صلوة

وقتين من ابواب المواقت قوله عليه السلام اذن فقلت ننتظر لعل يلحق بنا بعض اصحابنا (الى ان قال عليه السلام) ابده باول الوقت فانه افضل فاذنت وصلينا. وفي رواية الدعائم (٤) من باب (٤٧) جواز التطوع

لمن عليه الفريضة قوله وامر فَاللهُ أَكْبَرُ بلاً فاذن وصلّى ركتي الفجر ثم أقام فصلّى الفجر.

وفي رواية زرارة (٥) نحوه إلّا أنه قال ثم قام فصلّى بهم الصبح. وفي رواية أبي مريم (١٢) من باب (١) وجوب ستر العورة على الرجل في الصلوة من أبواب الستر في الصلوة ج ٤ قوله صلّيت بنا في قميص بلا ازار ولا رداء ولا أذان ولا اقامة (إلى ان قال طلاقاً) أني مررت بجعفر وهو يؤذن ويقيم فلم أتكلّم فأجزئني ذلك.

وفي رواية جويرية (١٣) من باب (٩) كراهة الصلوة في البيداء من أبواب المكان ج ٤ قوله طلاقاً يا جويرية اذن (إلى ان قال) فأذنت ثم قال لي أقم فأقمت. وفي رواية جويرية (١٤) نحوه. وفي مرسلة فقيه (٢) من باب (٤) استحباب الأذان والاقامة للنساء من أبواب الأذان ج ٥ قوله طلاقاً ليس على المرأة أذان ولا اقامة اذا سمعت أذان القبيلة. وفي رواية زرارة (٣) نحوه. وفي أحاديث باب (٧) سقوط الأذان والاقامة عن ادرك الجماعة ما يستفاد منه جواز الاكتفاء باذان الغير.

ويأتي في رواية السكوني (١) من الباب التالي ورواية أبي سعيد (٤) من باب (١٠) استحباب اعادة الأذان والاقامة لمن أراد أن يعيد الصلوة ما يدلّ على بعض المقصود. وفي رواية السائب بن زيد (٢) من باب (١٦) إنّ الأذان الثالث يوم الجمعة بدعة قوله كان لرسول الله فَاللهُ أَكْبَرُ مؤذن واحد بلال فكان إذا جلس على المنبر أذن على باب المسجد فادا نزل أقام للصلوة.

وفي رواية الأصبع (١٤) من باب (١٧) عدد فصول الأذان والاقامة قوله فقال (اي الملك) الله أكبر الله أكبر (إلى أن قال) قد قامت الصلوة فتقدم النبي فَاللهُ أَكْبَرُ فأمّ أهل السماء. وفي مرسلة فقيه (١٠) من باب

(٢٣) أنه يستحب أن يكون المؤذن مستقبل القبلة قوله عليه السلام وله (أى للمؤذن) بكل من يصلّى بصوته حسنة. وفي رواية ابن حماد (١٢) والمفید (١٣) من باب (٢٥) جواز التكلّم بين فصول الأذان ما يناسب ذلك. وفي رواية حماد (١) من باب (٦٠) كراهة النافلة بعد الشرع في الاقامة من أبواب الجماعة قوله عليه السلام خرج رسول الله صلى الله عليه وآله لصلوة الصبح وبلال يقيم. وفي رواية محمد بن سليمان (٣) من باب (٢) عدد نوافل شهر رمضان من أبواب نوافله قوله عليه السلام فلما اقام بلال لصلوة العشاء الآخرة خرج النبي صلى الله عليه وآله فصلّى بالناس. وفي رواية السكوني (٤) من باب (١٨٠) كراهة الأكل ما شياً من أبواب الأطعمة قوله عليه السلام وهو صلى الله عليه وآله يأكل ويشي و بلال يقيم الصلوة فصلّى صلى الله عليه وآله بالناس.

(٩) باب أنه لا يجلس الإمام ويقيم غيره.

(١) تهذيب ٢٨١ ج ٢ - احمد بن محمد عن البرق عن النوفلي عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن أبيه عن علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله كان إذا دخل المسجد و بلال يقيم الصلوة جلس.

(١٠) باب استحباب اعادة الأذان والإقامة لمن اراد ان

يعيد الصلوة او يقضيها

(١) تهذيب ١٦٧ ج ٣ - محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن

بن على عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار السا باطن عن أبي عبدالله عليه السلام قال سأل عن الرجل اذا اعاد الصلوة هل يعيد الأذان والإقامة؟ قال نعم.

(٢) فقه الرضا عليه السلام ١٢٥ - قال (العالم عليه السلام) من

اجنب ثم لم يغتسل حتى يصلّى الصلوات كلّهن ذكر بعد ما صلى قال

فعليه الاعادة يؤذن و يقيم ثم يفصل بين كل صلوتين باقامة.
 (٣) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن موسى بن عيسى قال كتبت اليه رجل تحب عليه اعادة الصلوة ايعدها باذان و اقامة فكتب يعيدها باقامة.

(٤) عوالى الثنالى ٢١٦ ج ٢ - روى ابوسعید الخدري قال حبسنا عن الصلوة يوم المندق حتى كان بعد المغرب من الليل فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله بلااً فاقام للظهر فصلّيها ثم اقام للعصر فصلّيها ثم اقام للمغرب فصلّيها ثم اقام للعشاء فصلّيها ولم يؤذن لها مع الاقامة.
 وتقديم في روایة زرارة (١) من باب (٢٤) وجوب الترتيب بين الفرائض من ابواب المواقف قوله عليه السلام فاذن لها (اي للصلوة الفاتحة) و اقام ثم صلّها ثم صلّ ما بعدها باقامة اقامة لكل صلوة.

وفي روایة الدعائم (٤) من باب (٤٧) جواز التطوع لمن عليه الفريضة قوله عليه السلام وأمر صلى الله عليه وآله بلااً فاذن (اي بعد طلوع الشمس) وصلّى ركعتي الفجر ثم اقام فصلّى الفجر. وفي روایة زرارة (٥) قوله صلى الله عليه وآله يا بلال أذن فاذن (اي بعد طلوع الشمس) فصلّى رسول الله صلى الله عليه وآله ركعتي الفجر. وفي احاديث باب (٣) استحباب الاذان والاقامة في جميع الفرائض ما يدلّ باطلاقه على ذلك.

ويأتى في حديث الأربعمة (٩) من باب (١٠) حكم الإلتفات في الصلوة من ابواب القواطع قوله عليه السلام وينبغى لمن يفعل ذلك (اي يلتفت في الصلوة) ان يبدء بالصلوة بالاذان و الاقامة والتكبير. وفي روایة ابن مسلم (٢٥) من باب (١) وجوب قضاء الفرائض من ابواب القضاء قوله عليه السلام و يؤذن و يقيم في اوهلن ثم يصلّى و يقيم بعد

ذلك في كل صلوة فيصل بغير اذان حتى يقضي صلوته .
وفي رواية ابن مسلم (٦) من باب (٧) عدم وجوب القضاء على من
اغمى عليه قوله عليه السلام يقضى ما فاته ويؤذن في الاول ويقيم في البقية .

(١١) باب أنه يستحب اعادة الاذان والإقامة لمن اذن واقام ليصلّى
وتحده فجائه آخر فارادا ان يصلّيا جماعة

(١) تهذيب ٢٨٢ ج ٣ - محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن الحسن
عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن فقيه ٢٥٨ ج ١ - عمار
الساباطي (١) عن ابي عبد الله عليه السلام قال سأله عن الرجل يؤذن ويقيم
ليصلّى وتحده فيجيء رجل آخر فيقول له (أ - خ فقيه) نصلّى جماعة
هل يجوز ان يصلّيا بذلك الاذان والإقامة ؟ قال لا ولكن يؤذن ويقيم
(و يأتى مثل هذا عن كافى وتهذيب في ذيل رواية عمار (٤) من باب
(٣٠) جواز اذان غير البالغ).

(١٢) باب أنه من صلى خلف المخالف يستحب له ان يؤذن لنفسه
ويقيم و انه ان خاف فوت الركوع اقتصر على تكبيرتين
و تهليلة بعد قوله قد قامت الصلوة

(١) تهذيب ٥٦ ج ٣ - محمد بن احمد بن يحيى عن ابى اسحاق عن
عمرو بن عثمان عن محمد بن عذافر عن فقيه ٢٥١ ج ١ - ابى عبد الله (٢)
عليه السلام قال اذن خلف من قرأت خلفه .

(٢) كافي ٣٠٦ ج ٣ - الحسين بن محمد الاشعري عن عبدالله بن
عامر عن تهذيب ٢٨١ ج ٢ - على بن مهزيار عن ابى ابى عمر عن ابى اتیوب

١ - روى عن (الصادق عليه السلام) عمار السبطاني انه سأله - فقيه .

٢ - قال الصادق عليه السلام - فقيه .

عن معاذين كثير عن أبي عبد الله عليه السلام قال اذا دخل الرجل المسجد و هو لا يأتم بصاحبه وقد بق على الامام آية او آياتان فخشى ان هو اذن و اقام ان يركع فليقل قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله و ليدخل في الصلوة.

٢- جامع الشرائع للشيخ يحيى بن سعيد (٢٣٣٨) مستدرك (٣) ج ٢٩
روى ان الانسان اذا دخل المسجد وفيه من لا يقتدي به و خاف فوت الصلوة بالاشتغال بالاذان والاقامة يقول حي على خير العمل دفعتين لانه تركه.
و تقدم في رواية عمر بن يزيد (٥) من باب (١٨) جواز تأخير المغرب عن اول الوقت من ابواب المواقت قوله فان انا نزلت اصل معهم لم استمken من الاذان والاقامة وافتتاح الصلوة فقال عليه السلام ايت منزلك. و ياتى في رواية عمار (٤) من باب (٣٠) جواز اذان غير البالغ ما يناسب الباب فراجع.

٧
وفي الرضوى (٤) من باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به من ابواب الجماعة قوله عليه السلام فصل خلفه على سبيل التّقىة والمداراة و اذن لنفسك واقم. وفي رواية ابن ابي نصر (١٣) وابن عائذ (١٤) قوله في يجعلوني الى ما ان اؤذن و اقيم

(١٣) باب استعياب الاذان في البيت ورفع الصوت به
١) كافي (٣٠٨) ج ٣ - جماعة عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن سليمان الجعفري قال سمعته يقول اذن في بيتك فأنه يطرد الشّيطان ويستحب من اجل الصبيان (١).

٢) كافي (٦٩) ج ٦ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن العباس ابن معروف عن علي بن مهزيار كافي (٣٠٨) ج ٣ - (الحسين بن محمد عن

١- اي يستحبب الاذان في البيت لطرد الشّيطان حتى لا يستول الشّيطان على الصبيان فحضرهم

عبد الله بن عامر - معلق) عن تهذيب ٥٩ ج ٢ - على بن مهزيار عن محمد بن راشد قال حدثني فقيه ١٨٩ ج ١ - هشام بن ابراهيم (١) (أنه - يب كا) شكا الى ابي الحسن (الرضا يب - خ كا) عليه السلام سقمه وأنه لا يولد له (ولد كا ٣٠٨ - فقيه) فأمره ان (٢) يرفع صوته بالاذان في منزله قال فعلت (ذلك - فقيه) فأذهب الله عنّي سقمي وكثير ولدي قال محمد بن راشد و كنت دائم العلة ما انفك منها في نفسي و جماعة (من - فقيه) خدمي و (عيالى - كا - فقيه) حتى كنت ابقي - فقيه كا ٩ (وحدي - كا ٩) (ومالي احد يخدمي - فقيه كا ٩) فلما سمعت ذلك من هشام عملت به (قال - فقيه) فأذهب الله عنّي وعن عيالى العلل (والحمد لله - فقيه كا ٩). (٣) مستدرك ٣٩ ج ٤ - القطب الرواندي في دعواته قال شكا هشام ابن ابراهيم الى الرضا عليه السلام سقمه وأنه لا يولد له فامره ان يرفع صوته بالاذان في منزله قال فعلت ذلك فأذهب الله عنّي سقمي وكثير ولدي.

(٤) مستدرك ٣٩ ج ٤ - الشیخ یحیی بن سعید في جامع الشرایع روی ان رفع الصوت بالاذان في المنزل ينفي الامراض وينمي الولد.

(١٤) بابسائر الموارد التي يستحب فيها الأذان والإقامة
 (١) فقيه ١٩٥ ج ١ - قال الصادق عليه السلام من لم يأكل اللحم اربعين يوماً ساء خلقه ومن ساء خلقه فأذنوا في اذنه.
 (٢) فقيه ١٩٥ ج ١ - قال الصادق عليه السلام اذا تغولت (٣)
 لكم (٤) الغول (٥) فأذنوا وقال عليه السلام المولود اذا ولد يؤذن في اذنه اليمني و يقام في اليسرى.

١- شكا هشام بن ابراهيم الى ابي الحسن الرضا عليه السلام - فقيه.
 ٢- بان - يب .
 ٣- نوأعت - ئيل .
 ٤- بكم - خ ل .
 ٥- جنس من الجن والشياطين وهم سحرتهم.

٢٣٣٥ - البرق عن عبيد بن يحيى بن المغيرة عن سهل بن سنان عن سلام المدايني عن جابر الجعفي عن محمد بن علي عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إذا تغولت لكم فيilan فأذنوا باذان الصلوة.

١٣٧ ج - عن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله (وذكر مثله). البغفريات ٤٢ - باسناده عن علي عليه السلام (مثله).

٢٣٣٦ - زيد الززاد في اصله قال حججنا سنة

فلما صرنا في خرابات المدينة بين الحيطان افتقدنا رفيقاً لنا من اخواننا فطلبناه فلم نجده فقال لنا الناس بالمدينة انَّ صاحبكم اختطفته الجن فدخلت على ابي عبد الله عليه السلام و اخبرته بحاله و بقول اهل المدينة فقال اخرج الى المكان الذي اختطف او قال افتقد فقل بأعلى صوتك يا صالح بن علي انَّ جعفر بن محمد عليهما السلام يقول لك أهكذا عاهدت و عاقدت الجن علىَّ بن ابي طالب عليه السلام اطلب فلاناً حتى تؤديه الى رفقائه ثم قال (٢) يا معاشر الجن عزمت عليكم بما عزم علىَّ بن ابي طالب عليه السلام لما خلتم عن صاحبى وارشدتوه الى الطريق قال فعلت ذلك فلم البت اذا بصاحبى قد خرج على بعض الخرابات فقال انَّ شخصاً تراياى ما رأيت صورة الا وهو احسن منها فقال يافى اظنك تتولى آل محمد عليهم السلام فقلت نعم فقال انَّ هىءانا رجالاً من آل محمد صلى الله عليه وآله هل لك أن توجر و تسلم عليه فقلت بلى فادخلني من هذه الحيطان و هو يمشى امامى فلما ان سار غير بعيد نظرت فلم ارشيناً و غشى علىَّ فبقيت مغشياً علىَّ لا ادرى اين انامن ارض الله حتى كان الان فاذا قد اتاني آتٍ و حملني حتى

اخرجني الى الطريق فاخبرت ابا عبد الله عليه السلام بذلك فقال ذلك الغوال او الغول نوع من الجن يفتال الانسان فإذا رأيت الواحد فلا تسترشده وان ارشدكم فخال فهو فإذا رأيته في خراب وقد خرج عليك اوفي فللة من الارض فاذن في وجهه وارفع صوتك وقل سبحان الذي جعل في السماء نجوماً رجوماً للشياطين عز مت عليك يا خبيث بعزم الله التي عزم بها امير المؤمنين على بن ابي طالب عليه السلام ورميتك باسم الله المصيب الذي لا يحيطى وجعلت سمع الله على سمعك وبصرك وذلتكم بعزة الله وقهرت سلطانك بسلطان الله يا خبيث لا سبيل لك فائتك تقهره ان شاء الله وتصرفه عنك فإذا ضللت الطريق فاذن بأعلى صوتك وقل يا سيارة الله دللونا على الطريق يرحمكم الله ارشدونا يرشدكم الله فان اصبت والا فناد يا عنة الجن و يامردة الشياطين ارشدوني و دلوني الطريق والا اشرعت^(١) لكم باسم الله المصيب اياكم عزيمة على بن ابي طالب عليه السلام يا مردة الشياطين «إِنْ أَنْسَعْتُنَّهُمْ أَنْ تَنْقُذُوا مِنْ أَفْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْقُذُوا لَا تَنْقُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ» مبين الله غالبكم بجنده الغالب و قاهركم بسلطانه القاهر و مذللهم بعزة المتنين فَإِنْ تَوَلُّوْا فَقُلْ حَسْنِي اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكِّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ العظيم و ارفع صوتك بالاذان ترشد و تصيب الطريق إن شاء الله تعالى.

وياتي في احاديث باب^(٤) ما ورد من الاستغفار والتسبيح ورفع الصوت بالاذان في المنزل لطلب الولد و باب^(٢٧) انه يستحب لمن ولد له مولود ان يؤذن في اذنه اليمنى من ابواب احكام الولاد في كتاب النكاح^{٣٦} ما يدل على بعض المقصود.

وكذا في كثير من احاديث باب^(٧١) ما ورد في فضل اللحم واكتثار

اكله و كراهة تركه خصوصاً اربعين يوماً من ابواب الاطعمة ما يدل على استحباب الاذان في اذن من ترك اللحم اربعين يوماً.

(١٥) باب استحباب حكاية الاذان والدعاء عند سماعه واجابة المؤذن

(١) كافي (٢٣٣٧) ج ٣ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن

حَادِّيْن عِيسَى عَنْ رَبِيعِيْ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِيْن مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ الْمُؤْذِنَ يَؤْذِنَ قَالَ مِثْلُ مَا يَقُولُهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

(٢) دعائم الاسلام ج ١٤٥ - روى نافع على بن الحسين عليهما

السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآلها كان اذا سمع المؤذن قال كما يقول فاذا قال حي على الصلوة حي على الفلاح حي على خير العمل قال لا حول ولا قوة الا بالله فاذا انقضت الاقامة قال اللهم رب (هذه - خ) الدعوة التامة والصلوة القائمة اعط محمدأ سوله يوم القيمة وبلغه الدرجة الوسيلة من الجنة و تقبل شفاعته في انته.

(٣) مستدرك ج ٦١ - ابن ابي جمهور في درر اللئالي عن النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَمِعْتَ الْمُؤْذِنَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ ثُمَّ صُلُّوا عَلَى فَنِ صَلَّى عَلَى صَلْوَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِهَا عَشْرًا ثُمَّ سُلُّوا لِلْوَسِيلَةِ فَإِنَّهَا مَنْزَلَةُ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِنْ تَكُونُ إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَإِنَّا أَرْجُو أَنْ أَكُونَ إِنَّا هُوَ فِنْ سَأَلَ لِلْوَسِيلَةِ حَلَّتْ لِهِ الشَّفَاعَةُ.

وعنه صلى الله عليه وآلها قال لما سمع بلال يؤذن و سكت بعد

فراغه من قال مثل هذا بيقين دخل الجنة.

(٤) مستدرك ج ٦٠ - القطب الرواندي في لب اللباب عن

رسول الله صلى الله عليه وآلها قال إذا نودي للصلوة - الآية - ان من يستمع الاذان ويحبب فلا يسمع زفير جهنم.

(٥) جامع الاخبار ١٧١ طـج - عن امير المؤمنين عليه السلام انه

سئل عن النبي صلى الله عليه وآلـهـ عن تفسير الاذان فقال صلـى اللهـ عليهـ وـآلـهـ يـاعـلـىـ الأـذـانـ حـجـةـ عـلـىـ اـمـتـىـ (إـلـىـ اـنـ قـالـ) اـجـابـةـ المـؤـذـنـ كـفـارـةـ الذـنـوبـ.

(٦) وفيه ١٢٢ - قال صلـى اللهـ عليهـ وـآلـهـ اـجـابـةـ المـؤـذـنـ رـحـمةـ

وـ ثـوابـهـ الجـنـةـ وـمـنـ لـمـ يـجـبـ خـاصـمـتـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـطـوـبـيـ الـمـنـ اـجـابـ دـاعـىـ اللهـ

وـمـشـىـ إـلـىـ الـمـسـجـدـ وـلـاـ يـجـبـيـهـ وـلـاـ يـشـىـ إـلـىـ الـمـسـجـدـ الـأـمـمـ مـنـ اـهـلـ الـجـنـةـ.

(٧) وفيه ١٢٣ - وقال صلـى اللهـ عليهـ وـآلـهـ مـنـ اـجـابـ المـؤـذـنـ وـ

اجـابـ الـعـلـمـاءـ كـانـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ تـحـتـ لـوـافـيـ وـ يـكـوـنـ فـيـ الـجـنـةـ فـيـ جـوـارـيـ

وـ لـهـ عـنـدـ اللهـ ثـوابـ سـتـيـنـ شـهـيدـاـ.

(٨) وقال صلـى اللهـ عليهـ وـآلـهـ مـنـ اـجـابـ المـؤـذـنـ فـهـوـ

وـ التـائـبـينـ وـ الشـهـداءـ فـيـ صـعـيـدـ وـاحـدـ لـاـ يـخـافـونـ اـذـاـ خـافـ النـاسـ.

(٩) وقال صلـى اللهـ عليهـ وـآلـهـ مـنـ اـجـابـ المـؤـذـنـ كـتـبـتـ لهـ

شـفـاعـتـىـ وـ كـنـتـ لـهـ شـفـيـعاـ بـيـنـ يـدـيـ اللهـ وـ غـفـرـ اللهـ لـهـ الذـنـوبـ سـرـهاـ وـ

عـلـانـيقـهاـ وـ كـتـبـ لـهـ بـكـلـ رـكـعـةـ يـصـلـىـ مـعـ الـاـمـامـ فـضـلـ سـتـمـائـةـ رـكـعـةـ وـلـهـ

بـكـلـ رـكـعـةـ مـدـيـنـةـ فـيـ الـجـنـةـ.

(١٠) وقال صلـى اللهـ عليهـ وـآلـهـ مـنـ سـمـعـ الاـذـانـ فـاـجـابـ

كـانـ عـنـدـ اللهـ مـنـ السـعـداـءـ.

(١١) وقال صلـى اللهـ عليهـ وـآلـهـ مـنـ لـمـ يـجـبـ دـاعـىـ اللهـ فـلـيـسـ

لـهـ فـيـ الـاسـلامـ نـصـيبـ وـ مـنـ اـجـابـ اـشـتـاقـتـ اـلـيـهـ الـجـنـةـ.

(١٢) وقال صلـى اللهـ عليهـ وـآلـهـ مـنـ اـجـابـ دـاعـىـ اللهـ اـسـتـغـفـرـتـ

لـهـ الـمـلـائـكـةـ وـ يـدـخـلـ الـجـنـةـ بـغـيرـ حـسـابـ.

(١٣) الخصال ٥٠٣ - (بالاسناد المتقدم في باب الجمع بين الصلوتين

من ابواب المواقف) عن سعيد بن علاقة قال سمعت امير المؤمنين عليه

السلام يقول ترك نسج العنكبوت في البيت يورث الفقر (إلى أن قال) واجابة المؤذن يزيد في الرزق.

مستدرك ٥٨ ج - سبط الطبرسي في مشكوة الانوار عنده عليه السلام (مثله).

مستدرك ٥٧ ج - القطب الرواوندي في دعواته شكارجل

الى ابى عبد الله عليه السلام الفرق قال اذن كلما سمعت الاذان كما يؤذن المؤذن.

(٢٣٦١) فقيه ١٨٩ ج - روى أنَّ من سمع الأذان فقال كما يقول

المؤذن زيد في رزقه.

مكارم الأخلاق ٢٩٨ - (في القول عند سماع الاذان) وروى أنَّ من سمع الأذان فقال كما يقول المؤذن زيد في رزقه.

(٢٣٦٢) دعائم الاسلام ١٤٥ ج - عن على عليه السلام انه قال

ثلاث لا يدعهن الآعاجز رجل سمع مؤذناً لا يقول كما بقوله، ورجل لق جنارة لا يسلم على اهلها و يأخذ بجوانب السرير و رجل ادرك الامام ساجداً لم يكتب ويسجد معه ولا يعتدّها.

(٢٣٦٣) كافي ٣٠ ج ٢ - على بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن محبوب

عن جميل بن صالح عن فقيه ١٨٧ ج - الحارث بن المغيرة النضرى (١) عن

ابي عبد الله عليه السلام (آله - فقيه) قال من سمع المؤذن يقول اشهدان

لأله إلا الله و اشهد انَّ محمداً رسول الله صلى الله عليه و آله فقال مصدقاً

محتسباً و انا اشهد انَّ لأله إلا الله و اشهد انَّ محمداً رسول الله صلى الله

عليه و آله (و - كا) اكتفى بهما عثمن (٢) ابا و جحد واعين بهما من اقرّ و

شهد (الا - كا) كان له من الاجر عدد من انكروا جحدوا (مثل - كا)

عدد من اقرّ و عرف (٣).

لواب الاعمال ٥٢ - ابى (ره) قال حدثني عبد الله بن جعفر الحميري

١- النضرى - خل فقيه. ٢- عن كل من - فقيه. ٣- شهد - فقيه.

عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن الحارث بن المغيرة النصري (١) عن أبي عبدالله عليه السلام (نحوه). امام الصدوق ١٢٨ - بهذا الاسناد (نحوه).

المحاسن ٣٩ - البرق عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن الحارث البصري عن ابي عبدالله عليه السلام قال من سمع المؤذن يقول اشهد أن لا إله إلا الله وانَّ محمداً رسول الله اكتفى بها (وذكر نحوه).

(١٨) مستدرك ٥٩ ج ٤ - الشيخ الطوسي في المبسوط روى أنه اذا سمع المؤذن يؤذن يقول وانا اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وانَّ محمداً عبده ورسوله رضيت بالله ربناً وبالإسلام دينناً وبمحمد صلى الله عليه وآله رسولاً وبالائمة الطاهرين أئمَّةً يصلى على محمد وآلِه ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آتِ محمداً صلى الله عليه وآلِه الوسيلة والشفاعة والفضيلة وارزقه المقام المحمود الذي وعدته وارزقني شفاعته يوم القيمة.

مستدرك ٦١ ج ٤ - ابن أبي جمهور في درر اللئالي عن النبي صلى الله عليه وآلِه انه اذا قال المؤذن اشهد ان لا إله إلا الله يقول الحاكي وانا اشهد ان لا إله إلا الله (وذكر مثله الا انه استقطع قوله و يصلى على محمد وآلِه وقال وابعثه بدل قوله وارزقه).

(١٩) مكارم الاخلاق ٢٩٨ - وقد روى انَّ المؤذن اذا قال اشهد انَّ محمداً رسول الله فقل صلى الله عليه وآلِه (الطَّيَّبَيْنَ - ك) الطاهرين اللهم اجعل عملى براً و مودة آل محمد في قلبي مستقرأً وأدر على الرزق درأً و اذا قال حى على الصلاة و حى على الفلاح فقل لا حول ولا قوَّةَ إلَّا بالله العلي العظيم.

٢٠(٧٣٦٦) مستدرك ج ٦٠ - رواه والده المعظم أمين الاسلام في الأداب الدينية مثله وزاد فيه ويقول عند قول حق على خير العمل مرحباً بالقائلين عدلاً وبالصلوة مرحباً واهلاً.

٢١(٧٣٦٧) مكارم الاخلاق ٢٩٨ - اذا قال المؤذن الله اكبر فقل مثل ذلك و اذا قال اشهد ان لا اله الا الله (و - ك) اشهد ان محمدأ رسول الله صلى الله عليه وآلله الفضل وأنا شهدان لا اله الا الله و اشهدان محمدأ رسول الله صلى الله عليه وآلله اكفي بها (١) عن كل من ابى وجحدوا عينيهما من اقرؤ شهد.

٢٢(٧٣٦٨) دعائم الاسلام ١٤٥ ج ١ - عن ابي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال إذا قال المؤذن الله اكبر فقل الله اكبر وإذا قال اشهد ان لا اله الا الله فقل أشهد ان لا اله الا الله وإذا قال اشهد ان محمدأ رسول الله فقل اشهد ان محمدأ رسول الله فإذا قال قد قامت الصلوة فقل اللهم اقها وادمها واجعلني من خير صالحى اهلها عملاً وإذا قال المؤذن قد قامت الصلوة فقد وجب على الناس الصمت والقيام الا ان لا يكون لهم امام فيقدم بعضهم بعضاً.

٢٣(٧٣٦٩) مستدرك ج ٥٩ - السيد الرضي في المجازات النبوية عن النبي صلى الله عليه وآلله انه قال وقد سمع مؤذنا يقول اشهد ان لا اله الا الله (فقال صلى الله عليه وآلله - خ) صدقك كل رطب و يابس.

٢٤(٧٣٧٠) العلل ٢٨٣ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن محمد بن ابي عمر عن عمر بن اذينة عن زدراوة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما اقول اذا سمعت الاذان قال اذكر الله مع كل ذاكر.

٢٣٧١ (٢٥) فقيه ١٨٧ ج ١ - قال الصادق عليه السلام من قال حين يسمع اذان الصبح اللهم انّي استلوك باقبال نهارك و ادبار ليك و حضور صلواتك و اصوات دعاتك ان تتوّب على انك انت التّوّاب الرحيم وقال مثل ذلك حين يسمع اذان المغرب ثم مات من يومه او ليلته مات تائباً.

العيون ٢٥٣ ج ١ - حدثنا ابي قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثني محمد بن عيسى عن عباس مولى الرضا عليه السلام قال سمعته يقول من قال حين يسمع (وذكر مثله).

اماوى الصدوق ٢١٩ - بهذا الاسناد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام عن ابيه قال كان ابو عبدالله الصادق عليه السلام يقول من قال حين يسمع (و ذكر نحوه).

نواب الاعمال ١٨٣ - بهذا الاسناد عن ابي الحسن الرضا عليه السلام قال من قال حين يسمع (وذكر مثله الا انه زاد) و تسبيح ملائكتك بعد قوله و اصوات دعاتك.

٢٣٧٢ (٢٦) مستدركة ٥٣ ج ٤ - السيد على بن طاوس في فلاح السائل بسانده عن هارون بن موسى عن محمد بن همام عن الحسن بن احمد المالكي عن احمد بن هليل الكرخي عن العباس الشامي عن ابي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال كان جعفر بن محمد عليهما السلام يقول من قال حين يسمع اذان الصبح و اذان المغرب هذا الدعاء ثم مات من يومه او من ليلته كان تائباً و هو اللهم انّي استلوك باقبال نهارك و ادبار صلواتك و اصوات دعاتك و تسبيح ملائكتك ان تصلّى على محمد و آل محمد و ان تتوّب على انك انت التّوّاب الرحيم.

البحار ١٢٣ ج ٨٤ - كشف الغمة عن عباس مولى الرضا عليه السلام مثله.

٢٣٧٣ (٢٧) مستدركة ٥٥ ج ٤ - الشيخ الطوسي في المبوسط مرسلأ

يقول عند اذان المغرب اللهم هذا اقبال ليلك وادبار نهارك واصوات دعاتك فاغفرل.

(٢٨) مستدرك ٥٢ ج ٢ - ابوالرّضا السّيّد فضل الله الرواندي في

ادعية السّر قال قرأت بخط الشيخ الصالح محمد بن احمد بن محمد بن الحسين بن مهرويه الكرمني قال واخبرني عنه ابنه الشيخ الخطيب احمد قال رضي الله عنه وجدت بخط احمد بن ابراهيم بن محمد بن ابیان قال اخبرني احمد بن محمد بن عمر بن يونس اليماني قال حدثني محمد بن ابراهيم الاشعري قال حدثني ابوالخصيب بن سليمان (رض) قال اخبرني ابوجعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابيطالب عليهم السلام قال قال امير المؤمنين كان لرسول الله صلى الله عليه وآلله سر قليا عثر عليه الى ان ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وآلله انه قال لما اسرى بي فانتهيت الى السماء السابعة فتح لي بصرى الى فرجة في العرش تفور كفور القدور فلما اردت الانصراف اقعدت عند تلك الفرجة ثم نوحيت يا محمد! ان ربك عزوجل يقرء عليك السلام الى ان قال قال يا محمد! من اراد من امتك الامان من بلعيتي والاستجابة لدعوته فليقل حين يسمع تأذين المغرب يامسلط نعمته على اعدائه بالخذلان لهم في الدنيا والعقاب لهم في الآخرة ويا موسعا فضله على اولئك بعصمته ايامهم في الدنيا وحسن عائدهم عليهم في الآخرة ويا شديد النكال بالانتقام ويا حسن المجازاة بالثواب من اطاعه ويا بارئ خلق الجنّة والنّار وملزم اهلها عملها والعالم من يصير الى جنته وناره يا هادي يا مضل يا كافي يا معافي يا معاقب اهدى بهداك وعافى بمعافاته من سكني جهنّم مع الشياطين وارحمنى فانك ان لم ترحمنى كنت من الخاسرين واعذنى من الخسران بدخول النار وحرمان

الجنة بحق لا اله الا انت ياذا الفضل العظيم فانه اذا قال ذلك تغدقه في ذلك المقام الذي يقول فيه برحمتي قلت والخبر طويل مشتمل على ادعية كثيرة لحواج شتى معروفة بادعية السر فرقها الاصحاب كالشيخ و غيره في كتب الادعية و تلقواها بالقبول.

وتقديم في رواية ابى بصير (١٠) من باب (٨) كراهة الكلام على الخلاء من ابواب التخلّي ^{١٢} قوله عليه السلام ان سمعت الاذان وانت على الخلاء فقل مثل ما يقول المؤذن.

وفى رواية ابن مسلم (١١) قوله عليه السلام ولو سمعت المنادى ينادى بالاذان وانت على الخلاء فاذكر الله عزوجل وقل كما يقول المؤذن. وفي رواية سليمان بن مقبل (١٢) قوله لاي علة يستحب للانسان اذا سمع الاذان ان يقول كما يقول المؤذن وان كان على البول والغائط؟ قال ان ذلك يزيد في الرزق.

وياتى في احاديث باب (١٩) ما ورد من الدعاء عند هبوب الرياح الخ من ابواب الدعاء ما يدل ^{١٣} على استحباب الدعاء عند الاذان.

(١٦) باب ان الاذان الثالث يوم الجمعة بدعة

١٧٣٧٥ (١) كافى ٤٢١ ج ٣ - محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن محمدبن يحيى الخزاز عن حفص بن غيات تهذيب ١٩ ج ٣ - محمدبن احمد بن يحيى عن ابى جعفر عن ابيه عن حفص بن غيات عن جعفر عن ابيه عليهما السلام قال الاذان الثالث يوم الجمعة بدعة.

١٧٣٧٦ (٢) مجمع البيان ٢٨٨ ج ٥ - سورة الجمعة - قال السالبين زيد كان لرسول الله صلى الله عليه وآله المؤذن واحد بلال فكان اذا جلس على المنبر اذن على باب المسجد فاذا نزل اقام للصلوة ثم كان ابوبكر و عمر كذلك حتى اذا كان عثمان وكثر الناس وتباعدت المنازل زاد اذانا

فأمر بالتأذين الاول على سطح دار له بالسوق يقال لها الزوراء وكان يؤذن له عليها فإذا جلس عنان على المنبر اذن مؤذنه فإذا نزل اقام للصلوة فلم يعب ذلك عليه. مستدرك ٩٨ ج ٦ - ورواه الشيخ ابو الفتوح في تفسيره عنه (مثله).

(١٧) باب عدد فصول الاذان والاقامة وكيفيتها وعللها

٢٣٧٢ (١) استبصار ٣٠٥ - اخبرني الشيخ (ره) عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن تهذيب ٥٩ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٠٢ ج ٣ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى بن عبيد عن (يونس عن - يب كا) ابان بن عنان عن اسماعيل الجعفي قال سمعت ابا جعفر عليه السلام يقول الاذان والاقامة خمسة و ثلاثون حرفأً فعد ذلك بيده واحداً واحداً الاذان ثانية عشر حرفأً والاقامة سبع عشر حرفأً.

٢٣٧٨ (٢) فقه الوضا عليه السلام ٩٦ - اعلم يرحمك الله ان الاذان ثانية عشر كلمة والاقامة سبعة عشر كلمة.

٢٣٧٩ (٣) النهاية ١٤ - الاذان والاقامة خمسة و ثلاثون فصلاً الاذان ثانية عشر فصلاً والاقامة سبعة عشر فصلاً (الى ان قال) وقد روى سبعة و ثلاثون فصلاً في بعض الروايات وفي بعضها ثانية و ثلاثون فصلاً وفي بعضها اثنان واربعون فصلاً.

٢٣٨٠ (٤) المصباح ٢٦ - هما (اي الاذان والاقامة) خمسة و ثلاثون فصلاً (الى ان قال) وروى سبعة و ثلاثون فصلاً يجعل في اول الاقامة الله اكبر اربع مرات وروى اثنان واربعون فصلاً فيكون التكبير اربع مرات في اول الاذان و آخره و اول الاقامة و آخرها والتهليل مرتين فيها.

٢٣٨١ (٥) الهدایة ٣٠ - قال الصادق عليه السلام الاذان والاقامة مثنتي! و هما اثنان واربعون حرفأً الاذان عشرون حرفأً والاقامة

أثنان وعشرون حرفًا.

(٦) تهذيب ٦١ ج ٢ - استبصار ٣٠٧ - محمد بن يعقوب عن كافى (٢٣٨٢)

(٣) محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حمّاد بن عيسى (١) (عن حريري - كا صا) عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام قال (قال - صا كا) يا زراة فتحت الأذان باربع تكبيرات وتحتمه بتكبيرتين وتهليلتين.

(٧) تهذيب ٦٣ ج ٢ - استبصار ٣٠٩ - محمد بن علي بن محبوب (٢٣٨٣)

عن احمد بن محمد عن عبد الرحمن ابن أبي نجران (٢) عن حمّاد بن عيسى عن حريري عن زراة قال قال لي أبو جعفر (٣) يا زراة فتحت الأذان بأربع تكبيرات وتحتمه بتكبيرتين وتهليلتين وإن شئت زدت على التشوييف حتى على الفلاح مكان الصلوة خير من النوم.

(٨) تهذيب ٦١ ج ٢ - استبصار ٣٠٦ - الحسين بن سعيد عن فضالة (٢٣٨٤)

عن حمّاد بن عثمان عن اسحاق بن عمار عن المعلى بن خنيس قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول فقل الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهادان لا اله الا الله اشهادان محمدًا رسول الله اشهد ان محمدًا رسول الله حتى على الصلوة حتى على الفلاح حتى على الفلاح (حتى على خير العمل حتى على خير العمل (٤)) الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله لا اله الا الله.

(٩) تهذيب ٦٠ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن (٥) (٢٣٨٥)

الحسن عن فضالة استبصار ٣٠٦ - محمد بن علي بن محبوب عن احمد بن

١- عثمان - يب . ٢- عبدالله بن نجران - يب . ٣- ابو عبدالله - خ ل صا .

٤- وفي نسخة من يب - صا بدل قوله حتى على خير العمل (حتى فرغ من الاذان وقال في آخره) .

٥- في حاشية تهذيب صوابه عن احمد عن الحسين - كما في الاستبصار .

محمد عن الحسين عن فضالة عن سيف بن عميرة عن فقيه ١٨٨ ج ١ - ابى بكر
الحضرمى (عن ابى عبدالله عليه السلام - يب صا) وكتيب الاسدى عن
ابى عبد الله عليه السلام انه حكى لها الاذان فقال الله اكبر الله اكبر الله اكبر
الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمد رسول الله
الله اشهدان محمد رسول الله حتى على الصلوة حتى على الصلوة حتى على
الفلاح حتى على الفلاح حتى على خير العمل حتى على خير العمل الله
اكبر الله اكبر لا اله الا الله والاقامة كذلك.

تهذيب ٥٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٥ - الحسين بن سعيد عن التضر (بن
سويد - صا) عن عبدالله بن سنان قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام
عن الاذان فقال تقول الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله الا الله اشهدان لا اله
الا الله (و ذكر مثله الا انه اسقط قوله والاقامة كذلك).

٦٠ ج ٢ - استبصار ٣٠٥ - محمد بن علي بن محبوب
عن علي بن السندي عن ابن ابي عمير كافى ٣٠٢ ج ٣ - على بن ابراهيم عن
ابيه عن ابن ابي عمير عن (عمر - كا) بن اذينة عن زراره و(ا) الفضيل
(بن يسار - يب صا) عن ابى جعفر عليه السلام قال (قال - صا - خ) لما
اسرى برسول الله صلى الله عليه وآلـهـ (الى السماء - كا) فبلغ البيت المعمور
(و - كا) حضرت الصلوة فادن جبرئيل عليه السلام و اقام فتقدم
رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ وصف الملائكة والنبيون خلف محمد (٢).
تهذيب استبصار قال فقلنا له كيف اذن فقال الله اكبر الله اكبر اشهدان لا اله
الا الله اشهدان لا اله الا الله اشهدان محمد رسول الله اشهدان محمد رسول
الله حتى على الصلوة حتى على الصلوة حتى على الفلاح حتى على الفلاح
حتى على خير العمل حتى على خير العمل الله اكبر لا اله الا الله لا

١ او - كا. ٢ - رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ - يب صا.

الله الا الله والإقامة مثلها الا ان فيها قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة بين حي على خير العمل حي على خير العمل وبين الله اكبر الله اكبر فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وآلـه بلاـأ فلم يزل يؤذن بها حتى قبض (الله - يهـ) رسوله صلى الله عليه وآلـه.

(١١) معانى الاخبار - ٣٨٧ - ابـ(ره) قال حدثنا على بن ابراهيم

ابـن هاشم عن ابـيه عن محمد ابـن ابيعـمير عن فقيـه ١٨٣ ج ١ - حفص بن البختـري (١) عن ابـي عـبد الله عليهـالسلام أنهـ قال لما اسرـى بـرسـول الله صلىـ الله عليهـوـآلـهـ (وـ المعـانـىـ) حضرـتـ الصـلاـةـ فـاذـنـ جـبـرـئـيلـ عليهـالسلامـ فـلـمـ قـالـ اللهـ اـكـبـرـ اللهـ اـكـبـرـ المـلـائـكـةـ اللهـ اـكـبـرـ اللهـ اـكـبـرـ فـلـمـ قالـ اـشـهـدـانـ لـاـلـهـ الاـلـهـ قـالـ المـلـائـكـةـ خـلـعـ الـاـنـدـادـ فـلـمـ قـالـ اـشـهـدـانـ مـحـمـداـ رـسـولـ اللهـ قـالـ المـلـائـكـةـ نـبـيـ بـعـثـ فـلـمـ قـالـ حـيـ عـلـىـ الصـلـوةـ قـالـ المـلـائـكـةـ حـثـ عـلـىـ عـبـادـةـ رـتـهـ فـلـمـ قـالـ حـيـ عـلـىـ الفـلاحـ قـالـ المـلـائـكـةـ اـفـلـحـ مـنـ اـتـبـعـهـ.

(١٢) تفسـيرـالـقمـىـ ٣ ج ٢ - حـكـىـ اـبـىـ عـمـيرـ

عن هـشـامـبـنـ سـالـمـ عن اـبـيـعـبدـالـلهـ عـلـيـهـالـسـلـامـ قالـ جاءـ جـبـرـئـيلـ وـ مـيـكـائـيلـ وـ اـسـرـافـيلـ بـالـبـرـاقـ الـىـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـ(ـثـمـ ذـكـرـ كـيـفـيـةـ مـعـراجـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ الـىـ انـ قـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) وـ اـنـتـهـيـتـ الـىـ سـدـرـةـ الـمـنـتـهـىـ فـاـذـاـ الـوـرـقـةـ مـنـهاـ تـظـلـ اـمـةـ مـنـ الـاـمـمـ (ـالـىـ انـ قـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ) ثـمـ سـمعـتـ الـاـذـانـ فـاـذـاـ مـلـكـ يـؤـذـنـ لـمـ يـرـفـ السـمـاءـ قـبـلـ تـلـكـ الـلـيـلـةـ فـقـالـ اللهـ اـكـبـرـ فـقـالـ اللهـ تـعـالـىـ صـدـقـ عـبـدـىـ اـنـاـ اـكـبـرـ فـقـالـ الـمـلـكـ اـشـهـدـانـ لـاـلـهـ الاـلـهـ اـشـهـدـانـ لـاـلـهـ الاـلـهـ فـقـالـ اللهـ تـعـالـىـ صـدـقـ عـبـدـىـ اـنـاـلـهـ لـاـلـهـ غـيرـ فـقـالـ اـشـهـدـانـ مـحـمـداـ رـسـولـ اللهـ اـشـهـدـ انـ

محمدأً رسول الله فقال الله صدق عبدى محمد عبدى ورسولى أنا بعثته و انتجبته فقال حى على الصلوة حى على الصلوة فقال صدق عبدى و دعا الى فريضقى فلن مشى اليها راغباً فيها محتسباً كانت كفارة لما مضى من ذنبه فقال حى على الفلاح حى على الفلاح فقال الله تعالى هى الصلاح والتجاح والفلاح ثم أئمَّت الملاتكة في السماء كما أئمَّت الانبياء في البيت المقدس - الحديث.

(١٣) مستدرك ٢٢ ج ٢ - صحيفة الرضاعن آبائه عليهم السلام

قال قال على بن ابيطالب عليه السلام لما بدء رسول الله صلى الله عليه و آله بتعليم الأذان اتى جبرئيل عليه السلام بالبراق فاستعصت عليه ثم اتى بدابة يقال لها برقة فاستعصت فقال لها جبرئيل اسكنى برقة فـ ركبك احد اكرم على الله منه (فسكتت - خ لـ) قال صلى الله عليه و آله فركبتها حق انتهيت الى الحجاب الذى يلى الرحمن عزوجل (ربنا - خ لـ) فخرج ملك من وراء الحجاب فقال الله اكبر الله اكبر قال صلى الله عليه و آله قلت يا جبرئيل من هذا الملك قال جبرئيل والذى اكرمه بالنبؤة ما رأيت هذا الملك قبل ساعتى هذه فقال الملك الله اكبر الله اكبر فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى انا اكبرانا اكبر قال فقال الملك اشهدان لا الله الا الله اشهدان لا الله الا انا لا الله الا انا قال فقال الملك اشهدان محمدأً رسول الله اشهدان محمدأً رسول الله فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى انا ارسلت محمدأً رسول الله فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى ارسلت محمدأً رسول الله قال فقال الملك حى على الصلوة حى على الصلوة فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى ودعا الى عبادتى قال فقال الملك حى على الفلاح حى على الفلاح فنودى من وراء الحجاب صدق عبدى ودعا الى عبادتى قد افلح من واظب عليها قال في يومئذ اكمل

الله عزوجل لى الشرف على الاولين والآخرين.

البخاري ١٥٢ ج ٨٣ - عوالى اللئالى بالاسناد الى احمد بن فهد عن على بن عبد الحميد النسابة عن محمد بن معية عن على بن الحسين عن عبد الكرييم بن طاووس عن شمس الدين محمد بن عبد الحميد بن محمد بن عبد الحميد عن أبيه عن جده عبد الحميد عن على بن احمد العلوى عن عبد الله بن محمد بن احمد بن منصور عن المبارك بن عبدالجبار عن على بن احمد القزويني عن احمد بن ابراهيم بن الحسن بن شاذان عن عبدالله بن احمد بن عامر بن سليمان عن أبيه عن الرضا عليه السلام مثله.

(١٣) معانى الاخبار ٤٢ - حدثنا على بن عبدالله الوراق و على

بن محمد بن الحسن القزويني قالا حدثنا سعد بن عبدالله قال حدثنا العباس بن سعيد الازرق قال حدثنا ابونصر عن عيسى بن مهران عن يحيى بن الحسن بن الفرات عن حماد بن يعلى عن على بن الحزور (١) عن الاصبع بن نباتة عن محمد بن الحنفية انه ذكر عنده الاذان فقال لما اسرى بالنبي صلى الله عليه وآله الى السماء (و - ك) تناهى الى السماء السادسة نزل ملك من السماء السابعة لم ينزل قبل ذلك اليوم قط فقال الله اكبر الله اكبر فقال الله جل جلاله انا كذلك فقال اشهدان لا الله الا الله فقال الله عزوجل انا كذلك لا الله الاانا فقال اشهدان محمد رسول الله قال الله جل جلاله عبدي واميبي على خلق اصطفيته على عبادي برسالاتي ثم قال حتى على الصلاة قال الله جل جلاله فرضتها على عبادي وجعلتها لي دينيا ثم قال حتى على الفلاح قال الله جل جلاله افلح من مشى اليها وواظب عليها ابتغاء وجهي ثم قال حتى على خير العمل قال الله جل جلاله هي افضل الاعمال وازكها عندى ثم

١- المرؤ ريففتح الحاء المهملة والزاي المعجمة والواو المشددة والراء المهملة وهو الفصل السادس في الفاني.

قال قد قدمت الصلوة فتقدم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَأَمَّا هُنَّ أَهْلُ السَّمَاءِ فَنَّ
يُوْمَنْدَ تَمَّ شَرْفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

(١٥) فقيه ١٩٥ ج ١ - وفي ذكره الفضل بن شاذان (ره) من

العلل عن الرضا عليه السلام انه قال انا أمر الناس بالاذان لعمل كثيرة
منها ان يكون تذكير للناس (١) و تنبية للغافل (٢) و تعریفاً من جهل
الوقت و استغله و يكون المؤذن بذلك داعياً الى عبادة الخالق و
مرغباً فيها (و - خ) مقرأً له بالتوحيد مجاهداً (٣) بالاعيان معلناً
بالاسلام مؤذناً لمن ينساها و انا (٤) يقال له مؤذن لأنّه يؤذن بالاذان
بالصلوة و انا بدء فيه بالتكبير و ختم بالتهليل لأنّ الله عزوجل اراد ان
يكون الابداء بذكره و اسمه واسم الله تعالى في التكبير في اول الحرف و
في التهليل في آخره و انا جعل متنى متنى ليكون تكراراً في اذان
المستمعين مؤكداً عليهم ان سها احد عن الاول لم يسه عن الثاني و لأنّ
الصلوة ركعتان ركعتان فلذلك جعل الاذان متنى متنى وجعل التكبير
في اول الاذان اربعاء لأنّ اول الاذان انا يبدو غفلة وليس قبله كلام
ينبه المستمع له فجعل الاوليان تنبية للمستمعين لما بعده في الاذان و
جعل بعد التكبير الشهادتان لأنّ اول الاعيان هو التوحيد والاقرار الله
تبارك و تعالى بالوحدانية والثانية الاقرار للرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
بالرسالة وان طاعتھا و معرفتها مقونة و لأن اصل الاعيان انا
الشهادتان فجعل شهادتين شهادتين كما جعل في سائر الحقوق
شاهدان فإذا اقر العبد الله عزوجل بالوحدانية واقر للرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
عليه وآل الله بالرسالة فقد اقر بجملة الاعيان لأن اصل الاعيان انا هو بالله
وبرسوله و انا جعل بعد الشهادتين الدعاء الى الصلوة؟ لأن الاذان انا و اوضع

لموضع الصلوة وأثنا هونداء الى الصلوة في وسط الاذان و دعاء الى الفلاح و الى خير العمل وجعل ختم الكلام باسمه كما فتح باسمه.

العلل ٢٥٩ - بالاسناد المتقدم في باب فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان (نحوه الا انه قال) وانما هو نداء الى الصلوة فجعل النداء الى الصلوة في وسط الاذان فقد قبّلها اربعاً التكبيرتين والشهادتين وآخر بعدها اربعاً يدعوا الى الفلاح حتّى على البر والصلوة ثم دعا الى خير العمل مرغباً فيها و في عملها وفي ادائها ثم نادى بالتكبير والتهليل ليتم بعدها اربعاً كما اتم قبلها اربعاً و ليختتم كلامه بذكر الله و تحميده كما فتحه بذكره و تحميده فان قال فلیم جعل آخرها التهليل ولم يجعل آخرها التكبير كما جعل في اوّلها التكبير؟ قيل لأنّ التهليل اسم الله في آخر الحرف منه فاحبّ الله ان يختتم الكلام باسمه كما فتحه باسمه فان قيل فلیم لم يجعل بدل التهليل التسبیح والتحمید واسم الله في آخر الحرف من هذين الحرفين؟ قيل لأنّ التهليل اقرار له بالتوحید و خلع الانداد من دون الله وهو اول الایمان واعظم من التسبیح والتحمید.

العيون ٢٠٥ ج - بالاسناد المتقدم في باب فرض الصلوة عن الفضل

بن شاذان في حديث العلل (نحوه).

العلل ٢٣٩٢ (١٦) المعتبر - وفي كتاب احمد ابن ابي نصر البزنطي من اصحابنا قال حدثني عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال الاذان الله اكبر الله اكبر اشهادنا لا الله الا الله اشهدنا لا الله الا الله وقال في آخره لا الله الا الله مرتة.

العلل ٢٣٩٣ (١٧) معانى الاخبار - حدثني ابوالحسن بن عمر [او] بن علي بن عبدالله البصري قال حدثنا ابو محمد خلف بن محمد البلخي بهاعن ابيه محمد بن احمد قال حدثنا عياش بن ضحاك عن مكي بن

ابراهيم عن ابن جريج عن عطا قال كنائس عبد الله اكبر ابا العالية و سعيد بن جبير و عكرمة ف جاء المؤذن فقال الله اكبر الله اكبر واسم المؤذن قثم بن عبد الرحمن التقي فقال ابن عباس اتدرون ما قال المؤذن؟ فسئلته ابو العالية فقال اخبرنا بتفسيره قال ابن عباس اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر يقول يا مشاغيل الارض قد وجبت الصلوة فتفرّعوا لها و اذا قال اشهدان لا اله الا الله يقول يقوم يوم القيمة و يشهد لى ما في السموات وما في الارض على انى اخبرتكم في اليوم خمس مرات و اذا قال اشهد ان محمد رسول الله صلى الله عليه وآله يقول تقوم القيمة و محمد صلى الله عليه وآله يشهد لى عليكم انى قد اخبرتكم بذلك في اليوم خمس مرات و حجتى عند الله قائمة و اذا قال حى على الصلوة يقول ديناً قياماً فاقيموا و اذا قال حى على الفلاح يقول هلموا الى طاعة الله و خذوا سهمكم من رحمة الله يعني الجماعة و اذا قال العبد الله اكبر الله اكبر يقول حرمت الاعمال و اذا قال لا اله الا الله يقول امانة سبع سمات و سبع ارضين والجبال والبحار و ضعف على اعناقكم ان شئتم فاقبلوا و ان شئتم فادبروا.

(١٨) البخاري ١٦٩٧ - ٨٢ - كتاب العلل لمحققين على بن ابراهيم

بن هاشم قال علة الاذان ان تكبر الله و تعظمه و تقررت بتوحيد الله وبالنبوة والرسالة و تدعوا الى الصلوة و تحيط على الزكوة و معنى الاذان الاعلام لقول الله تعالى «وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ» اي اعلام وقال امير المؤمنين عليه السلام كنت أنا الأذان في الناس بالحج و قوله «أَذْنٌ فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ» اي اعلامهم وادعهم فمعنى الله انه يخرج الشيء من حد المد الى حد الوجود و يخترع الاشياء لامن شيء و كل مخلوق دونه يخترع الاشياء من شيء الا الله فهذا معنى الله و ذلك فرق

يبينه و بين المُحَدِّث و معنى اكبر اي اكبر من ان يوصف في الاول واكبر من كل شئ لما خلق الشيء و معنى قوله اشهدان لا اله الا الله اقرار بالتوحيد و نفي الانداد و خلعها و كل ما يعبد من دون الله و معنى اشهد ان محمدًا رسول الله اقرار بالرسالة والتبوة و تعظيم لرسول الله صلى الله عليه وآله و ذلك قول الله عز وجل «وَرَفِعْنَاكَ دُمْرَكَ» اي تذكر معنى اذا ذكرت و معنى حتى على الصلوة اي حتى على الصلوة و معنى حتى على الفلاح اي حتى على الرِّزْكُوْنَ و قوله حتى على خير العمل اي حتى على الولاية و علة انها خير العمل ان الاعمال كلها بها تقبل الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله محمد رسول الله فالقي معاوية من آخر الاذان محمد رسول الله فقال أما يرضي محمدان يذكر في اول الاذان حتى يذكر في آخره و معنى الاقامة هي الاجابة والوجوب و معنى كلماتها فهي التي ذكرناها في الاذان و معنى قدقامت الصلوة اي قد وجبت الصلوة و حانت و اقيمت واما العلة فيها فقال الصادق عليه السلام اذا اذنت و صليت صلي خلفك صفت من الملائكة و اذا اذنت واقت صلي خلفك صفات من الملائكة ولا يجوز ترك الاذان الا في صلوة الظهر والعصر والعتمة يجوز في هذه الثالث الصلوات اقامة بلا اذان والاذان افضل ولا تجعل ذلك عادة ولا يجوز ترك الاذان والاقامة في صلوة المغرب وصلوة الفجر والعلة في ذلك ان هاتين الصلوتين تحضرهما ملائكة الليل و ملائكة النهار.

(١٩) جامع الاخبار ١٧١ طج - عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب

انه سأله عن تفسير الاذان فقال صلى الله عليه وآله يا علي النبى صلى الله عليه وآله عن تفسير الاذان فقال صلى الله عليه وآله يا علي الاذان حجۃ على امتي و تفسيره اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فانه يقول اللهم انت الشاهد على ما اقول يا امة محمد قد حضرت

الصلوة فتبرّعوا ودعوا عنكم شغل الدنيا و اذا قال اشهد ان لا اله الا الله
فأنه يقول يا امة محمد اشهد الله و اشهد ملائكته انى اخبرتكم بوقت
الصلوة فتفرّغوا لها واذا قال اشهد ان محمد رسول الله فأنه يقول يعلم
الله و يعلم ملائكته انى قد اخبرتكم بوقت الصلاة فتفرّغوا لها فانها
خير لكم واذا قال حي على الصلاة فأنه يقول يا امة محمد دين قد
اظهر الله لكم و رسوله فلا تضيئوه ولكن تعاهدوا يغفر الله لكم تفرّغوا
لصلواتكم فأنها عهاد دينكم واذا قال حي على الفلاح فأنه يقول يا امة
محمد قد فتح الله عليكم ابواب الرحمة فقوموا وخذلوا نصيبيكم من
الرحمة ترجعوا الدنيا والآخرة واذا قال الله اكبر الله اكبر فأنه يقول ترحموا
على أنفسكم فأنه لا اعلم لكم عملاً افضل من هذه فتفرّغوا لصلواتكم
قبل الندامة واذا قال لا اله الا الله فأنه يقول يا امة محمد اعلموا انى
جعلت امانة سبع سمات وسبع ارضين في اعناقكم فان شئتم فاقبلوا
و ان شئتم فادبروا فمن اجابني فقد ربح ومن لم يجبن فلا يضرني ثم
قال يا على الاذان نور فمن اجاب نجا ومن عجز خسف و كنت له
خصماً بين يدي الله ومن كنت له خصماً فما أسوء حاله.

(٢٣٩٦) معاني الاخبار ٣٨ - التوحيد ٢٣٨ - حدثنا احمد بن محمد

ابن عبد الرحمن المروزى الحاكم المقرى قال حدثنا ابو عمرو محمد بن
جعفر المقرى الجرجانى قال حدثنا ابوبكر محمد بن الحسن الموصلى
ببغداد قال حدثنا محمد بن عاصم الطريق قال حدثنا ابوزيد عيتاش (١)
بن يزيد بن الحسن (بن على - التوحيد) الكحال (٢) مولى زيد بن على
قال اخبرني ابى يزيد بن الحسن قال حدثنى موسى بن جعفر عن ابيه
جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن على عن ابيه على بن الحسين عن ابيه

الحسين بن علي ابن ابي طالب عليهما السلام قال كنّا جلوساً في المسجد
اذ (١) صعد المؤذن المنارة فقال الله اكبر الله اكبر فبكى امير المؤمنين على
ابن ابي طالب عليهما السلام و بكينا ببكائه (٢) فلما فرغ المؤذن قال
اتدرؤن ما يقول المؤذن؟ قلنا الله و رسوله و وصيّه اعلم فقال (٣) لو
تعلمون ما يقول لضحكتم قليلاً ولبكيرتم كثيراً فلقوله الله اكبر معان كثيرة.
منها ان قول المؤذن الله اكبر يقع على قدميه و اذليته و ابديته و
علمه و قوته و قدرته و حلمه و كرمه وجوده و عطائه و كبرياته فإذا
قال المؤذن الله اكبر فأنه يقول الله الذي له الخلق والامر و بشيئه كان
الخلق و منه (كان - التوحيد) كل شيء للخلق واليه يرجع الخلق و هو
الاول قبل كل شيء لم يزل والآخر بعد كل شيء لا يزال و الظاهر فوق
كل شيء لا يدرك والباطن دون كل شيء لا يحيط و هو (٤) الباقي وكل
شيء دونه فاني و المعنى الثاني الله اكبر اي العليم الخبير علیم ما كان و ما
يكون قبل ان يكون والثالث الله اكبر اي القادر على كل شيء يقدر
على ما يشاء القوى لقدرته المقدرة على خلقه القوى لذاته قدرته قائمة
على الاشياء كلها اذا قضى امراً فاما يقول له كن فيكون والرابع الله
اكبر على معنى حلمه و كرمه يحلم كأنه لا يعلم و يصفح كأنه لا يرى و
يستر (٥) كأنه لا يعصي لا يعجل بالعقوبة كرماً و صفحأً و حلماً و الوجه
الآخر في معنى الله اكبر اي الجود جزيل العطا كريم الفعال (٦) والوجه
الآخر الله اكبر فيه نفي (صفته و - المعنى) كيفيته كأنه يقول الله اجل من
ان يدرك الواسفوون قدر صفتة الذي هو موصوف به وانا يصفه
واسفوون على قدرهم لا على قدر عظمته و جلاله تعالى الله عن ان

٤- فهو - التوحيد.

١- إذا - التوحيد. ٢- بكائه - المعنى. ٣- قال - المعنى.

٥- يغفر - خ ل المعنى. ٦- النوال - خ ل.

يدرك الواصفون صفتة علوأً كبيراً والوجه الآخر الله اكبر كأنه يقول الله اعلى واجل و هو الغنى عن عباده لاحاجة به الى اعمال خلقه .

و اما قوله اشهدان لا الله الا الله فاعلام بان الشهادة لاتجوز الا بمعرفة (١) من القلب كأنه يقول اعلم انه لمعبود الا الله عزوجل وان كل معبود باطل سوى الله عزوجل واقر بلسانى بما في قلبي من العلم بأنه لا الله الا الله وأشهد انه لا ملجأ من الله الاليه ولا منجا من شر كل ذى شر و فتنه كل ذى فتنة الاباشه و في المرءة الثانية اشهدان لا الله الا الله معناه اشهدان لا هادى الا الله ولا دليل لي (إلى الدين - المعانى) الا الله و اشهد الله باني اشهد ان لا الله الا الله و اشهد سكان السموات و سكان الارضين و ما فيهن من الملائكة والناس اجمعين و ما فيهن من الجبال والاشجار والدواب والوحش و كل رطب و يابس باني اشهد ان لاخالق الا الله ولا رازق ولا معبود ولا ضار ولا نافع ولا قابض ولا باسط ولا معطى ولا مانع (ولا دافع - التوحيد) ولا ناصح ولا كافى ولا شافى ولا مقدم ولا مؤخر الا الله له الخلق والامر و بيده الخير كله تبارك الله رب العالمين .

واما قوله اشهدان محمدأ رسول الله يقول اشهد الله (أني اشهد - التوحيد) انه (٢) لا الله الا هو وان محمدأ عبده ورسوله ونبيه وصفيه ونجيئه ارسله الى كافة الناس اجمعين **﴿بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ يُنَفِّهُهُ عَلَىٰ الَّذِينَ كُلُّهُمْ وَلَوْكَرِهُ الْمُشْرِكُونَ﴾** و اشهد من في السموات والارض من النبيين والمرسلين والملائكة والناس اجمعين (أني اشهد - التوحيد) ان محمدأ سيدي الاولين والآخرين وفي المرءة الثانية اشهدان محمدأ رسول الله يقول اشهدان لا حاجة ل احد الى احد الالى الله الواحد القهار (مفتقرة

اللهم سبحانه وآله - التوحيد) الغني عن عباده والخلائق (والناس -
المعان) اجمعين وآله ارسل محمدًا الى الناس بشيراً و نذيرًا و داعيًا الى
الله باذنه و سراجاً منيراً فن انكره و جحده ولم يؤمن به ادخله الله
عزوجل نار جهنم خالداً مخلداً لا ينفك عنها ابداً.

واما قوله حى على الصلوة اي هلموا الى خير اعمالكم و دعوة
ربكم و سارعوا الى مغفرة من ربكم و اطفاء ناركم التي اوقدتوها
(على ظهوركم - التوحيد) و فكاك رقابكم التي رهتموها (بدنوبكم -
التوحيد) ليكفر الله عنكم سيئاتكم و يغفر لكم ذنوبكم و يبدل
سيئاتكم حسنات فأنه ملك كريم ذو الفضل العظيم وقد اذن لنا معاشر
ال المسلمين بالدخول في خدمته والتقدم الى بين يديه وفي المرة الثانية حى
على الصلوة اي قوموا الى مناجاة (الله - المعان) ربكم و عرض
 حاجاتكم على ربكم و توسلوا اليه بكلامه و تشفعوا به واكثروا الذكر
والقنوت والركوع والسجود والخضوع والخشوع وارفعوا اليه
حوائجكم فقد اذن لناف ذلك.

واما قوله حى على الفلاح فأنه يقول اقبلوا الى بقاء لافناء معه
نجاة لاهلاك معها و تعالوا الى حياة لاموت معها والى نعم لانفادله
والى ملك لا زوال عنه والى سرور لا حزن معه والى انسٍ لا وحشة
معه والى نور لاظلمة معه والى سعة لا ضيق معها والى بهجة لا انقطاع
لها والى غنى لا فاقة معه والى صحة لا سقم معها والى عز لا ذل معه والى
قوّة لا ضعف معها والى كرامة يالها من كرامة واعجلوا (١) الى سرور
الدنيا والعقبى ونجاة الآخرة والأولى وفي المرة الثانية حى على الفلاح
فأنه يقول سابقاً الى مادعوتكم اليه والى جزيل الكرامة وعظيم الملة و

سنن النعمة والفوز العظيم ونعم الابد في جوار محمد ﷺ في مقعد صدقٍ عند مليكٍ مُقدّرٍ .

وأَمَّا قوله الله أَكْبَرْ فَإِنَّهُ يَقُولُ اللَّهُ أَعُلَىٰ وَأَجْلٌ مِّنَ الَّذِي يَعْلَمُ أَحَدُ مِنْ خَلْقِهِ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْكَرَامَةِ لِعَبْدٍ أَجَابَهُ وَأَطَاعَهُ وَأَطَاعَهُ (ولاة - التوحيد) أَمْرَهُ (وعبده وعرفه وعيده^(١)) وَاشْتَغَلَ بِهِ وَبِذِكْرِهِ وَأَحَبَّهُ وَآتَسَ بِهِ^(٢) وَاطْمَأْنَ إِلَيْهِ وَوَثَقَ بِهِ وَخَافَهُ وَرَجَاهُ وَاشْتَاقَ إِلَيْهِ وَوَافَقَهُ فِي حُكْمِهِ وَقَضَاهُ وَرَضَى بِهِ وَفِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ اللَّهُ أَكْبَرْ فَإِنَّهُ يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرْ وَأَعُلَىٰ وَأَجْلٌ مِّنَ الَّذِي يَعْلَمُ أَحَدُ مِنْ بَلَاغِ كَرَامَتِهِ لِأُولَيَائِهِ وَعَقُوبَتِهِ لِأَعْدَائِهِ وَمِنْ بَلَاغِ عَفْوِهِ وَغَفْرَانِهِ وَنِعْمَتِهِ لِمَنْ أَجَابَهُ وَأَجَابَ رَسُولَهُ وَمِنْ بَلَاغِ عَذَابِهِ وَنِكَالِهِ وَهَوَانِهِ لِمَنْ أَنْكَرَهُ وَجَحَدَهُ .

وأَمَّا قوله لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَعْنَاهُ اللَّهُ الْحَجَّةُ الْبَالِغَةُ عَلَيْهِمْ بِالرَّسُولِ^(٣) والرسالة والبيان والدعوة وهو أَجْلٌ مِّنَ الَّذِي يَكُونُ لِأَحَدِهِمْ عَلَيْهِ حَجَّةٌ فَمِنْ أَجَابَهُ فَلَهُ التَّورُ وَالْكَرَامَةُ وَمَنْ أَنْكَرَهُ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ وَمَعْنَى قَدْ قَامَتِ الصَّلْوةُ فِي الْإِقَامَةِ أَيْ حَانَ وَقْتُ الْزِيَارَةِ وَالْمَنَاجَةِ وَقَضَاءِ الْحَوَائِجِ وَدَرْكُ الْمَنْيِ وَالْوَصْلُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كَرَامَتِهِ وَغَفْرَانِهِ وَعَفْوِهِ وَرَضْوَانِهِ .

قال مصنف هذا الكتاب إنما ترك الراوي لهذا الحديث (ذكر -

المعاني) حتى على خير العمل للتحقق.

٧٣٩٧ (٢١) وقد روى في خبر آخر أن الصادق عَلِيًّا سُأَلَ عَنْ

معنى حَيَّ على خير العمل فقال خير العمل الولاية.

وفي خبر آخر خير العمل بِرْ فاطمة وولدها عَلِيًّا .

٧٣٩٨ (٢٢) البخاري ١٤١ ج ٤٤ المعاني الأخبار والعلل بالاسناد المتقدم عن العباس

(١) وعرفه وعبده - التوحيد . (٢) وآمن به - المعاني . (٣) بالرسول - التوحيد .

بن سعيد عن أبي نصر عن عيسى بن مهران عن الحسن بن عبد الوهاب عن محمد بن مروان عن أبي جعفر عليه السلام قال أتدرى ما تفسير «حتى على خير العمل» قال قلت لا قال دعاك إلى البر أتدرى بما من؟ قلت لا قال دعاك إلى بنت فاطمة ولدتها عليهم السلام.

فكان يقول اشهد أنّي رسول الله وقد كان يقول فيه اشهد أنّي محمدًا رسول الله لأنّ الاخبار قد وردت بها جميعاً.

(٢٤٠٠) (الدعائم ١٤٢ ج ١) روى نا عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام

أنّه قال كان الأذان بحث على خير العمل على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وبه امروا في أيام أبي بكر وصدر من أيام عمر ثم أمر عمر بقطعه وحذفه من الأذان والإقامة فقيل له في ذلك فقال إذا سمع (عوام - ك) الناس أنّ الصلاة خير العمل تهاونوا بالجهاد وتخلفوا عنه.

(٢٤٢ ج ١) وفيه روى نينا مثل ذلك عن جعفر بن محمد عليهما السلام.

(٢٤٠١) (العلل ٣٦٧) حدثنا علي بن عبد الله الوراق و علي بن

محمد بن الحسن المعروف بابن مقبرة القزويني قال حدثنا سعد بن عبد الله ابن أبي خلف قال حدثنا العباس بن سعيد الأزرق قال حدثنا سويد بن سعيد الانباري عن محمد بن عثمان الجمحي عن الحكم بن إبّان عن عكرمة قال قلت لابن عباس أخبرني لاي شيء حذف من الأذان حتى على خير العمل قال أراد عمر بذلك ان لا يتتكل الناس على الصلاة ويذدوا الجهاد فلذلك حذفها من الأذان.

(٢٤٠٢) (العلل ٣٦٨) حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس

التباسبوري (رض) قال حدثنا علي بن محمد بن ثل قتبية عن الفضل بن شاذان قال حدثني محمد بن أبي عميرة سأله أبا الحسن عليه السلام

عن حَقِّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ لَمْ تَرْكَتْ مِنَ الْأَذَانِ فَقَالَ تَرِيدُ الْعَلَةَ الظَّاهِرَةَ أَوِ الْبَاطِنَةَ قَلْتُ أَرِيدُهُمَا جَمِيعاً فَقَالَ إِنَّمَا الْعَلَةَ الظَّاهِرَةَ فَلَنَّا يَدْعُ النَّاسَ الْجَهَادَ أَنْكَالاً عَلَى الصَّلَاةِ وَإِنَّمَا الْبَاطِنَةَ قَاتَلَ خَيْرِ الْعَمَلِ الْوَلَايَةَ فَارَادَ مِنْ أَمْرٍ بِتَرْكِ حَقِّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ مِنَ الْأَذَانِ أَنْ لَا يَقُولَ حَتَّى عَلَيْهَا وَدُعَاءُهُ.

٢٣٠٣ (٢٧) البحار ١٥٥ ج ٨٣ - نَقْلاً مِنْ خَطْبِ الشَّهِيدِ (رَه) عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي عِبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ أَنَّمَا يَعْنِي بِهِ قِيَامُ الْقَائِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٢٣٠٤ (٢٨) مستدرك ٢٦ ج ٢ - السُّيُّونِيُّونَ فِي الْمُبَسوِّطِ فَإِنَّمَا قَوْلَهُ أَشَهَدَ أَنَّ عَلَيْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَآلَ مُحَمَّدٍ خَيْرَ الْبَرِّيَّةِ عَلَى مَا وَرَدَ فِي شَوَّافَ الْأَخْبَارِ فَلَيْسَ بِعَمَولٍ عَلَيْهِ (فِي الْأَذَانِ - خَ) وَلَوْ فَعَلَهُ الْإِنْسَانُ لَمْ يَأْتِمْ بِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ فَضْلِيَّةِ الْأَذَانِ وَلَا كَمَالِ فَصْوَلِهِ.

وَقَدْ قَدِمَ فِي رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ (٣) مِنْ بَابِ (١٢) اسْتِحْبَابِ الْأَذَانِ وَالْاقْمَامِ لِمَنْ يَقْتَدِي بِالْمُخَالَفَ^٤ قَوْلَهُ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَفِيهِ مَنْ لَا يَقْتَدِي بِهِ وَخَافَ فَوْتَ الصَّلَاةِ بِالاشْتِغَالِ بِالْأَذَانِ وَالْاقْمَامِ يَقُولُ حَقِّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ دَفْعَتِينَ لِأَنَّهُ تَرَكَهُ.

وَيَاتَى فِي جَمِيعِ احْدَادِيَّتِ الْبَابِ التَّالِيِّ مَا يَنْسَبُ ذَلِكَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الرَّبِيعِ (٤) مِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلَهُ ثُمَّ أَمْرُ جَبْرِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا شَفِعَ أَوْ أَقَامَ شَفِعاً وَقَالَ فِي اذانِهِ حَقِّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ وَفِي بَابِ (١٩) أَنَّهُ إِذَا أَرَادَ الْمُؤْذِنُ أَنْ يَجْمِعَ الْقَوْمَ فَلَا يَأْسَ أَنْ يَعِدَ فَصُولَ الْأَذَانِ وَبَابِ (٢٠) عَدَمِ جَوَازِ التَّشْوِيبِ فِي الْأَذَانِ وَالْاقْمَامِ وَبَابِ (٢١) اسْتِحْبَابِ افْصَاحِ الْأَلْفِ وَالْهَاءِ وَالتَّرْتِيلِ فِي الْأَذَانِ مَا يَنْسَبُ الْبَابِ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي ذِئْنَةَ (١) مِنْ بَابِ (٢) بَدْءِ الصَّلَاةِ مِنْ أَبْوَابِ الْكِيفِيَّةِ^٥

ما يدلّ على كيفية الأذان وعلته.

وفي رواية معاوية بن عضلة (١) من باب (١٤) ما ورد في جملة من الخصال المحرّمة من أبواب جهاد النفس (١٤) ما يدلّ على كيفية الأذان.

(١٨) باب أنّ الأذان مثنى مثنى والإقامة مثنى مثنى

وأنّه يجوز الاقتصار على مرّة عند العذر والعجلة

(١) كافي ٣٠٣ ج ٣ - احمد بن ادريس عن احمد بن محمد بن تهذيب

ج ٢ - استبصار ٣٠٧ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي نجران عن صفوان (بن مهران - يب صا) الجمّال قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول الأذان مثنى مثنى والإقامة مثنى مثنى.

(٢) فقه الرضا عليه السلام ٩٧ - (بعد ذكر فضول الإقامة قال)

والاذان والإقامة جميعاً مثنى مثنى على ما وصفت لك.

(٣) الدعائم ١٤٤ ج ١ - روى نا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما

السلام أنه قال الاذان والإقامة مثنى مثنى و تفرد الشهادة في آخر الاقامة تقول لا إله إلا الله مرّة واحدة.

(٤) العلل ٥ - العيون ٢٦٣ - حديثنا الحسن بن محمد بن سعيد

الهاشمي (الковي) - العيون قال حديثنا فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفي

قال حديثنا محمد بن احمد بن علي الهمداني قال حديثنا (١) ابو الفضل

العباس بن عبدالله البخاري قال حديثنا محمد بن القاسم بن ابراهيم بن

محمد بن عبدالله بن القاسم بن محمد ابن ابي بكر قال حديثنا (٢) عبد السلام بن

صالح الھروي عن علي بن موسى الرضا عليهما السلام عن ابيه موسى بن

جعفر عن ابيه جعفر بن محمد عن ابيه محمد بن علي عن ابيه علي بن

الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن ابيه علي بن ابي طالب عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله (في حديث) أتنه لما عرج بي الى السماء اذن جبرئيل مثنى مثنى واقام مثنى مثنى ثم قال لي تقدم يا محمد! فقلت له يا جبرئيل اتقدم عليك؟ فقال نعم لان الله تبارك وتعالى فضل انبائاته على ملائكته اجمعين وفضلك خاصة (قال العيون) فتقدمت فصليت بهم ولا فخر.

(٥) مستدرك ٢٣ ج ٢٠٩ - السيد علي بن طاووس في كتاب سعد السعود نقلأ عن تفسير الثقة الجليل محمد بن العباس بن علي قال حدثنا الحسين بن محمد بن سعيد عن محمد بن الفيض بن القياض عن ابراهيم بن عبدالله بن همام عن عبدالرزاق عن معمر عن ابن حقداد عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله بينما أنا في الحجر اذ أتاني جبرئيل فهمزني برجله فاستيقظت الى ان قال صلى الله عليه وآله قال هل تدرى اين انت؟ فقلت لا يا جبرئيل فقال هذا بيت المقدس بيت الله الأقصى فيه المشر والنشر ثم قام جبرئيل فوضع سبابته اليمنى في اذنه اليمنى فاذن مثنى مثنى يقول في آخرها حتى على خير العمل مثنى مثنى حتى اذا قضى اذانه أقام الصلاة مثنى مثنى وقال في آخرها قد قدمت الصلوة - الخبر.

(٦) كلامي ١٢٠ ج ٨ - عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد بن خالد عن الحسن بن محبوب عن ابي حمزة ثابت بن دينار الثمالي و أبو منصور عن ابي الربيع قال حججنا مع ابي جعفر عليه السلام في السنة التي كان حجّ فيها هشام بن عبد الملك وكان معه نافع مولى عمر بن الخطاب فنظر نافع الى ابي جعفر عليه السلام في ركن البيت وقد اجتمع عليه

الناس فقال نافع يا أمير المؤمنين من هذا الذي قد تدأك^(١) عليه الناس
 فقال هذانبي اهل الكوفة هذا محمد بن عليّ فقال اشهد لآتينه فلأسبئته
 عن مسائل لا يجيبني فيها النبي أو ابن النبي أو وصيّ النبي (إلى أن قال
 نافع) فأخبرني عن قول الله عزوجلّ لنبيه ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ
 مِنْ رُسُلِنَا أَجْعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ الَّتِي يُغَيْرُونَ﴾ من الذي سأله محمد صلى
 الله عليه وآلـه و كان بينه وبين عيسى خمسة سنة قال فتلا أبو جعفر
 عليه السلام هذه الآية ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ أَسْرَى بِعَنْدِهِ لَيَأْلِمُ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
 إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُورِهِ مِنْ آيَاتِنَا﴾ فكان من الآيات
 التي اراها الله تبارك وتعالى محمدـاً صلى الله عليه وآلـه حيث اسرى به
 الى بيت المقدس ان حشر الله عزـ ذكره الأولين والآخرين من النبيين
 والمرسلين ثمـ أمر جبريل عليه السلام فاذن شفعـا و اقام شفعـا و قال في
 اذنه حـ على خـ العمل ثمـ تقدم محمدـاً صلى الله عليه وآلـه فصلـ بالقوم
 الحديث - تفسير القراءـ ج ٢٨٣ - حدثني أبي عن الحسن بن محبوب عن
 أبي حمزة الثمالي عن أبي الريـ قال حجـت مع أبي جعـر عليهـ السلام
 (وذكر نحوه) الاحتـاجـ ج ٥٩ - عن أبي حمزة الثـاليـ عن أبي الـريـ نـحوهـ .

(٢) تهـيدـ بـ ٢٨٠ جـ ٢ - محمدـ بنـ عليـ بنـ مـحبـوبـ عنـ يـعقوـبـ عنـ
 أبيـ هـمامـ عنـ أبيـ الحـسنـ عليهـ السلامـ قالـ الأـذـانـ والـاقـامـةـ مـشـنىـ مـشـنىـ
 وـقـالـ اـذـاـ أـقـامـ مـشـنىـ مـشـنىـ وـلـمـ يـؤـذـنـ اـجـزـئـهـ فـالـصـلـوةـ الـمـكـتـوـبةـ وـمـنـ اـقـامـ
 الصـلـوةـ وـاحـدـةـ وـاحـدـةـ وـلـمـ يـؤـذـنـ لـمـ يـجـزـهـ الـأـبـادـانـ .

(٣) تهـيدـ بـ ٦٢ جـ ٣٠٨ - الحـسينـ بنـ سـعـيدـ عنـ فـضـالـةـ
 عنـ حـسـينـ بنـ عـثـمـانـ عنـ اـبـنـ مـسـكـانـ عنـ يـزيـدـ مـولـىـ الـحـكـمـ عـمـنـ حدـثـهـ
 عنـ اـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قالـ سـمعـتـهـ يـقـولـ لـنـ اـقـيمـ مـشـنىـ مـشـنىـ أـحـبـ إـلـيـ .

من ان اؤذن و اقيم واحداً واحداً.

صل الله عليه وآلـه يكرر في الاذان فاول من حذفه ابن اروى .
٢٢٠٢ (٩) فقيه ١٩٥ جـ ١ - قال (الصادق عليه السلام) كان اسم النبي

فضالة عن معاوية بن وهب عن أبي عبدالله عليه السلام قال الاذان مثنى مثنى والاقامة واحدة واحدة .
٢٢٠٨ (١٠) تهذيب ٦٢ جـ ٢ - استبصار ٣٠٧ - الحسين بن سعيد عن

عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن (فضالة بن ابي ايوب عن سيف بن

عميرة و - صـ) اصفوان بن يحيى عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه
السلام قال الاقامة مرّة مرّة الا قوله الله اكبر (الله اكبر - يـ) فانه مررتان .
٢٢٠٩ (١١) تهذيب ٦١ جـ ٢ - استبصار ٣٠٧ - سعد (بن عبدالله - صـ)

بن رزين - يـ) عن ابي عبيدة الحداء قال رأيت ابا جعفر عليه السلام
يكرر واحدة واحدة (في الاذان - يـ) فقلت له لم تكرر واحدة واحدة
فقال لا بأس به اذا كنت مستعجلـاً (في الاذان - صـ) .
٢٢١٠ (١٢) تهذيب ٦٢ جـ ٢ - استبصار ٣٠٧ - سعد بن عبدالله عن احمد

٢٢١٧ (١٣) تهذيب ٦٢ جـ ٢ - استبصار ٣٠٨ - الحسين (بن سعيد -
يـ) عن القاسم بن عمرو عن بريد بن معاوية عن ابي جعفر عليه السلام
قال الاذان يقصر في السفر كما تقصير الصلوة الاذان واحداً واحداً
والاقامة واحدة واحدة .

٢٢١٨ (١٤) تهذيب ٦٢ جـ ٢ - استبصار ٣٠٨ - سعد (بن عبدالله - صـ)
عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن نعمان الزازى قال سمعت
ابا عبدالله عليه السلام يقول يجزيك من (١) الاقامة طاق طاق في السفر .
وتقدم في روایة جويرية (١٥) من باب (٩) كراهة الصلوة في

البيداء من أبواب المكان قوله فاذن عليه السلام مثنى مثنى و اقام مثنى مثنى.
وفي رواية الجعفريات (٣) من باب (١) ان جبرئيل عليه السلام
هبط بالأذان قوله عليه السلام فأذن عليه السلام مثنى مثنى و اقام مثنى
مثنى ثم قال له جبرئيل عليه السلام يا محمد هكذا اذان الصلوة.
وفي رواية الدعائم (٤) نحوه. وفي رواية صفوان (٢) من باب (٣)
استحباب الأذان والإقامة في الفرائض قوله عليه السلام الأذان مثنى
مثنى والإقامة مثنى مثنى.

وفي رواية ابن شاذان (١٥) من الباب المتقدم قوله وأغا جعل مثنى
مثنى ليكون تكراراً ويستفاد من سائر احاديث الباب التي تدل على
كيفية الأذان والإقامة ما يدل على ذلك.

(١٩) باب انه اذا راد المؤذن ان يجمع القوم فلا يأس ان يعيده فصول الاذان
(١) تهذيب ٢٤١٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٩ - محمد بن يعقوب عن كافي
٣٠٨ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن حبوب عن علي ابن
ابي حمزة عن ابي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال لو ان مؤذناً اعاد
في الشهادة (١) وفي حي على الصلوة او حي على الفلاح المررتين والثالث
واكثر من ذلك اذا كان (انما - كا صا) (٢) يريد (به - صا كا) جماعة القوم
ليجمعهم لم يكن به بأس.

(٢٤٢٠) مستدرك ٤٥ ج ٤ - زيد النرسى في اصله قال سمعت ابا عبدالله
عليه السلام يقول من الستة الترجيع في اذان الفجر و اذان العشاء الاخرة
امر رسول الله صلى الله عليه وآلله بلا ا أن يرجع في اذان الغداة و اذان
العشاء اذا فرغ اشهدان محمد رسول الله صلى الله عليه وآلله عاد فقال

أشهَدُ أَن لِأَللّٰهِ الْأَلَّهِ حَتَّى يَعِدُ الشَّهَادَتَيْنِ ثُمَّ يُضَى فِي اذانِهِ الْغَبْرِ.
(٣) فقه الرضا عليه السلام - ٩٦ - (بعد ذكر فصول الاذان قال)
ليس فيها ترجيع ولا تردّ.

(٢٠) باب عدم جواز التشويب في الاذان والإقامة

(١) كافي ٣٠٣ ج ٣ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن
يونس عن معاوية بن وهب تهذيب ٦٣ ج ٢ - استبصار ٣٠٨ - الحسين بن
سعيد عن فضالة و(١) حماد بن عيسى عن فقيه ١٨٨ ج ١ - معاوية بن (٢)
وهو قال (قال - خ ص) سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن التشويب
(الذى يكون (٣) بين (٣)) الاذان والإقامة فقال ما نعرفه.
آخر السراير ٤٨٣ - (نقلًا من كتاب محمد بن علي بن محبوب) العباس
بن معروف عن عبدالله بن المغيرة عن معاوية بن وهب (مثله).

(٢) فقيه ١٨٧ ج ١ - وكان ابن النبات يقول في اذانه حتى على
خير العمل حتى على خير العمل فإذا رأه على عليه السلام قال مرحباً
بالقائلين عدلاً وبالصلة مرحباً واهلاً.

(٣) فقه الرضا عليه السلام - ٩٦ - (بعد ذكر فصول الاذان قال)
ليس فيها ترجيع ولا تردّ ولا الصلوة خير من النوم.
(٤) فقيه ١٨٢ ج ١ - روى أبو بصير عن أحد هما عليهما السلام
أنه قال إن بلا إكانت عبداً صالحاً فقال لا أؤذن لأحد بعد رسول الله
صلّ الله عليه وآله فترك يومئذ حتى على خير العمل.

(٥) مستدرك ٤٢ ج ٢ - زيد الفرسني في اصله عن أبي المحسن عليه
السلام قال الصلوة خير من النوم بدعة بنى أمية وليس ذلك من اصل

١-عن-صا. ٢-سأل معاوية بن وهب ابا عبدالله عليه السلام - فقيه.

٣-اسفط كافي - لفظة الذي يكون. ٤-في-كافى.

الأذان ولا يأس اذا اراد الرجل ان يتبه الناس للصلوة ان ينادي بذلك ولا يجعله من اصل الاذان فانا لا نراه اذاناً.

(٦) تهذيب ٦٢ ج ٢ - استبصار ٣٠٨ - محمدبن على بن محبوب

عن احمدبن الحسن عن الحسين عن حمادبن عيسى عن شعيب بن يعقوب عن ابي بصير عن أبيعبد الله عليه السلام قال النداء والتثويب في الاقامة (١) من السنة. حمل الشيخ ره هذا وامثاله على التقية.

(٧) تهذيب ٦٣ ج ٢ - محمدبن على بن محبوب عن احمدبن الحسن

عن استبصار ٣٠٨ - الحسين (بن سعيد - صا) آخرالسرائر ٤٨٣ - (نقلأً من كتاب محمدبن على بن محبوب) عن الحسين عن فضالة عن العلاء عن محمد (بن مسلم - يب صا) عن ابي جعفر عليه السلام قال كان ابي ينادي في بيته بالصلوة (٢) خير من النوم ولو ردّت ذلك لم يكن به بأس.

(٨) المعتبر ١٦٦ - في كتاب احمدابن ابي نصر البزنطى من

اصحابنا قال حدثني عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام انه قال الاذان الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله وقال في آخره لا اله الا الله مرّة ثم قال اذا كنت في اذان الفجر فقل الصلوة خير من النوم بعد حتى على خير العمل وقل (٣) بعد الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله ولا تقل في الإقامة الصلوة خير من النوم انا هو في الاذان.

وتقديم في روایة زراره (٧) من باب (١٧) عدد فصول الأذان قوله عليه السلام وان شئت زدت على التثويب حتى على الفلاح مكان الصلوة خير من النوم.

(٢١) باب استعباب افصاح الالف والهاء والترتيل في الاذان والحدر
و الترسّل في الاقامه وكراهة التطريب في الاذان

(١) تهذيب ٤٥٨ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن
ابيه عن حماد عن حرير عن زودة قال قال ابو جعفر عليه السلام الاذان
جزم بافصاح الالف والهاء والاقامة حدر (٢).

(٢) كافي ٣٠٣ ج ٣ - علي بن ابراهيم عن ابيه عن محمد بن عيسى
عن حرير عن زودة قال قال ابو جعفر عليه السلام اذا اذنت فافصح
بالالف والهاء و صل على النبي صلى الله عليه وآلـهـ كلـما ذكرـهـ او ذكرـهـ
ذاكرـ في اذان او غيرهـ.

(٣) الدعالـمـ ١٤٥ ج ١ - عن جعفرـ بنـ محمدـ عليهـ السلامـ انهـ قالـ
لابـسـ بالـتطـربـ فيـ الاـذـانـ اذاـ اـتـمـ وـ بـيـنـ وـ اـفـصـحـ بـالـأـلـفـ وـ الـهـاءـ.

(٤) تهذيب ٤٥٨ ج ٢ - محمدـ بنـ اـحمدـ بنـ يـحيـىـ عنـ اـحـمـدـ بنـ مـحـمـدـ
عنـ عـثـمـانـ بنـ عـيـسـىـ عنـ فـقـيـهـ ١٨٢ـ جـ ١ـ خـالـدـ بنـ نـجـيـعـ عنـ الصـادـقـ عـلـيـ
الـسـلـامـ اـنـهـ قـالـ التـكـبـيرـ جـزـمـ فـيـ الاـذـانـ مـعـ اـفـصـاحـ بـالـهـاءـ وـ الـأـلـفـ.
فقـيـهـ ١٨٣ـ جـ ١ـ روـيـ خـالـدـ بنـ نـجـيـعـ عنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ اـنـهـ
قالـ الاـذـانـ وـ الـاقـامـةـ بـجـزـوـمـاـنـ وـ فـيـ خـبـرـ آخـرـ مـوـقـفـاـنـ.

(٥) كافي ٣٠٦ ج ٣ - جـمـاعـةـ مـنـ اـصـحـابـنـ اـحـمـدـ بنـ مـحـمـدـ بنـ
عـيـسـىـ عـنـ مـحـمـدـ بنـ سـنـانـ تـهـذـيـبـ ٦٥ـ جـ ٢ـ الحـسـينـ بنـ سـعـيدـ عـنـ مـحـمـدـ بنـ
سـنـانـ عـنـ الـحـسـنـ بنـ السـرـىـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ الاـذـانـ تـرـتـيلـ
وـ الـاقـامـةـ حـدـرـ.

(٦) الدـعـالـمـ ١٤٥ـ جـ ١ـ عنـ جـعـفـرـ بنـ مـحـمـدـ عـلـيـهـ السـلـامـ اـنـهـ

١ - نقل الشیخ هذه الروایة عن محمدـ بنـ يـعقوـبـ ولكن لم يـجـدهـ فـيـ الكـافـ فـلـمـ تـقـلـهـ مـنـ كـتابـ آخرـ اوـ
كـانـتـ مـوـجـوـدـةـ فـيـ النـسـخـةـ الـتـيـ كـانـتـ عـنـ الشـیـخـ. ٢ - حـذـرـ فـيـ الـقـرـائـةـ اـسـرـعـ فـيـهاـ.

قال يرثى الأذان و تحدى الإقامة .

٢٧٣٦ (٢) مستدرك ج ٢٢ - ابن أبي جمهور الأحسائي في درر اللئالي عن النبي صلى الله عليه وآله آنه سمع مؤذناً يطرب فقال صلى الله عليه وآله الأذان سهل سمح فان كان اذانك سهلاً سمحاً والا فلاتؤذن . وتقديم في رواية زرار (٢) من باب (٥) استحباب الأذان والإقامة للمريض قوله عليه السلام وافصح بالالف والباء . وباقي في رواية معاوية (١٢) من باب (٢٣) استحباب كون المؤذن مستقبل القبلة قوله عليه السلام واحد راقيتك حدرأ .

وفي رواية الشيباني (٨ - ٩) من باب (٢٤) جواز الأذان جالساً قوله عليه السلام اذا اقت الصلوة - خ فاقم مترسلاً فانك في الصلوة .

(٢٢) باب آنه لا يأس بان يؤذن الرجل جنبأ و على غير وضوء و آنه لا يقيم الا و هو متظاهر

٢٧٣٧ (١) تهذيب ج ٥٣ - الحسين بن سعيد عن النضررين سويد عن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا يأس ان تؤذن وانت على غير وضوء [ظهور] ولا تقيم الا وانت على وضوء .

٢٧٣٨ (٢) كافي ج ٣٠٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمر عن حماد عن الخلبي تهذيب ج ٥٣ (١) الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن محمد الخلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا يأس ان يؤذن الرجل من غير (٢) وضوء ولا يقيم الا و هو على وضوء .

٢٧٣٩ (٣) الدعائم ج ١٤٦ - عن جعفرين محمد عليهما السلام آنه قال

١- سقطت هذه الرواية عن التهذيب المطبوع ولكن اوردتها في فهرس الاغلاط .

٢- وهو على غير وضوء - يب .

لابأس ان يؤذن الرجل على غير طهور (أن - خ) يكون طاهراً (فهو - خ) افضل ولا يقيم الا على طهور.

٢٣٣٠ (٣) مستدرك ٢٦ ج - كتاب عاصم بن حميد الحناط عن عمرو

ابن أبي نصر قال قلت لابي عبدالله المؤذن يؤذن وهو على غير وضوء قال نعم ولا يقيم الا وهو على وضوء الخبر.

٢٣٣١ (٥) فقيه ١٨٣ ج - روى زوارة عن أبي جعفر عليه السلام انه

قال تؤذن وانت على غير وضوء في ثوب واحد قاماً او قاعداً و اينا توجهت ولكن اذا اقت فعل وضوء متىئتا للصلوة.

٢٣٣٢ (٦) قرب الاسناد - باسناده عن على بن جعفر عن أخيه موسى

ابن جعفر عليهما السلام قال سأله عن المؤذن يحدث في (اثناء - خ) اذنه واقامته قال ان كان الحدث في الاذان فلا يأس وان كان في الاقامة فليتوضاً ولitem (١) اقامته.

٢٣٣٣ (٧) وسائل ٣٩٣ ج - على بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى

بن جعفر عليهما السلام قال سأله عن الرجل يؤذن او يقيم وهو على غير وضوء أيعجزيه ذلك قال أما الأذان فلا يأس واما الاقامة فلا يقيم الا على وضوء قلت فان اقام وهو على غير وضوء ايصلى بأقامته قال لا.

ويأتي في رواية ابي بصير (٦) من باب (٢٤) جواز الاذان جالساً

قوله عليه السلام لا يأس ان تؤذن على غير وضوء وفي رواية محمد بن مسلم (١٤ - ١٥) قوله الرجل يؤذن وهو يمشي او على ظهر دابة او

على غير طهور فقال عليه السلام نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا يأس.

وفي رواية اسحاق (١) من باب (٣٠) انه يجوز ان يؤذن غير البالغ

قوله عليه السلام ولا يأس ان يؤذن وهو جنب ولا يقيم حقاً يغسل.

(٢٣) باب انه يستحب ان يكون المؤذن مستقبل القبلة و ان يقوم على مكان مرتفع ويرفع صوته و يضع في اذنيه اصبعه و حكم الاذان في المنارة

١) كافي (٣٠٥ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبى عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له يؤذن الرجل وهو على غير القبلة قال اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس.

٢) قرب الاسناد (١٨٣) - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى ابن جعفر عليهما السلام قال سأله عن رجل يفتح الاذان والإقامة و هو على غير القبلة ثم يستقبل القبلة قال لا بأس.

٣) تهدى ب (٥٨ ج ٢) - محمد بن يعقوب عن كافي (٣٠٧ ج ٣ - على بن محمد عن سهل (بن زياد - كا) عن ابن محبوب عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال كان طول حائط مسجد رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ قامة فكان يقول صلى الله عليه وآلـهـ لـلـبـلـالـ اذا دخلـ الـوقـتـ يا بلـالـ اعلـ فوقـ الجـدارـ وارفعـ صـوتـكـ بالـاذـانـ فـانـ اللهـ عـزـوجـلـ قدـ وـكـلـ بالـاذـانـ رـيـحاـ تـرـفـعـهـ إـلـىـ السـمـاءـ وـانـ الـمـلـاـئـكـةـ اذاـ سـمـعـواـ الـاذـانـ منـ اـهـلـ الـارـضـ قالـواـ هـذـهـ اـصـوـاتـ أـمـةـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ بـتـوـحـيدـ اللهـ عـزـوجـلـ وـيـسـتـغـفـرـونـ لـامـةـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ حـتـىـ يـفـرـغـواـ مـنـ تـلـكـ الـصـلـوةـ.

المحسن ٤٨ - البرق عن الحسن بن محبوب عن عبدالله بن سنان عن ابي عبدالله عليه السلام نحوه.

٤) مستدرك (٣٧ ج ٤) - القطب الرواندي في المخائق روى ان النبي صلى الله عليه وآلـهـ خـرـجـ قـاصـداـ مـكـةـ إـلـىـ أـنـ قـالـ فـدـخـلـ التـبـيـنـ صلى الله عليه وآلـهـ مـكـةـ وـكـانـ وقتـ الـظـهـرـ فـأـمـرـ بـلـالـ فـصـعـدـ عـلـىـ ظـهـرـ

الكعبة فاذن فما بق صنم عَكَّةَ الأَسْقَطِ عَلَى وَجْهِهِ فَلَمَّا سَمِعْ وَجْهُهُ قَرِيشُ الْأَذَانَ قَالَ بَعْضُهُمْ فِي نَفْسِهِ الدَّخُولُ فِي الْأَرْضِ خَيْرٌ مِنْ سَمَاعِ هَذَا وَقَالَ آخَرُ الْمُحَمَّدَةِ الَّذِي لَمْ يَعْشُ وَالَّذِي أَتَى هَذَا الْيَوْمَ الْخَبْرُ (وَ رَوَى الطَّبَرَسِيُّ فِي اعْلَامِ الْوَرَى مَا يَقْرُبُ مِنْهُ).

(٥) مستدرك ج ٣٧ ح ٤ - الشِّيخُ الْمَفِيدُ فِي الْإِرْشَادِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَدِيثٍ قَالَ فَلَمَّا دَخَلَ وَقْتَ صَلَاةِ الظَّهِيرَةِ أَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَبَلَّاً فَصَعَدَ عَلَى الْكَعْبَةِ فَقَالَ عَكْرَمَةُ أَكْرَهَ إِنْ أَسْعَى صَوْتَ أَبِي رِيَاحٍ يَنْهِي (١) عَلَى الْكَعْبَةِ وَ حَدَّ خَالِدَيْنَ أَسِيدَيْنَ عَتَابَ إِنْ أَبَا عَتَابَ تَوْفَى وَلَمْ يَرِدْ ذَلِكَ الْخَبْرُ.

(٦) الدَّعْلَمُ ج ١٣٢ ح ١ - وَ عَنْ عَلَيْهِ السَّلَامِ أَنَّهُ قَالَ يَسْتَقْبِلُ الْمُؤْذِنُ الْقَبْلَةَ فِي الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ فَإِذَا قَالَ حَتَّى عَلَى الْصَّلَاةِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ حَوْلَ وَجْهِهِ يَبْيَنُ وَ شَيْلًا.

(٧) تَهْدِيْبُ ج ٥٨ ح ٢ - مُحَمَّدُ بْنُ عَلَيْهِ بَنُ مُحَبْبٍ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بَحْرَانَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ قَالَ إِذَا اذَنْتَ فَلَا تَخْفِي صَوْتَكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكَ مَذْ صَوْتَكَ فِيهِ.

(٨) مستدرك ج ٣٧ ح ٤ - أَبِي جَمَهُورٍ فِي درِّ اللَّثَّالِي عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَبَلَّا الْمُؤْذِنُونَ يَخْرُجُونَ مِنْ قَبْرِهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ يَؤْذِنُونَ وَ يَغْفِرُ لِلْمُؤْذِنِ مَذْ صَوْتِهِ وَ يَشْهَدُهُ كُلُّ شَيْءٍ سَمِعَهُ مِنْ شَجَرٍ أَوْ مَدْرَأَ حَجَرٍ رَطِيبٍ أَوْ يَابِسٍ وَ يَكْتُبُ لَهُ كُلُّ اِنْسَانٍ يَصْلِي مَعَهُ فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ مَثَلُ حَسَنَاتِهِمْ وَ لَا يَنْقُصُ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ شَيْءٌ وَ يَعْطِيَ اللَّهُ مَا بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ كُلُّ شَيْءٍ سَأَلَهُ

اما ان يعجل له في دنياه او يصرف عنه السوء او يدخله في الآخرة وله مابين الاذان والإقامة من الاجر كالمتشخط في دمه في سبيل الله.

(٨) مستدرك ٣٢ ج ٢ - وفيه عن أبي سمعت الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول اذا اذنت للصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مذ صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة.

(٩) تهذيب ٥٢ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٠٧ ج ٣

محمد بن يحيى عن احمد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى بن عمران الحلبي عن محمد بن مروان قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول المؤذن يغفر له مذ صوته ويشهد له كل شيء سمعه.

(١٠) فقيه ١٨٥ ج ١ - قال ابو جعفر عليه السلام المؤذن يغفر الله له مذ بصره ومذ صوته في النساء ويصدقه كل رطب و يابس يسمعه وله من كل من يصلى معه في مسجده سهم وله بكل من يصلى بصوته حسنة.

(١١) المقنعة ١٥ - روى عن الصادقين عليهما السلام انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله يغفر الله للمؤذن مذ صوته و بصره ويصدقه كل رطب و يابس وله بكل من يصلى باذانه حسنة.

(١٢) فقيه ١٨٥ ج ١ - سأله معاوية بن وهب ابا عبدالله عليه السلام عن الاذان فقال اجهز به وارفع به صوتك فاذا اقت فدون ذلك ولا تنظر (٢) باذانك واقامتك الا دخول وقت الصلوة واحد راقماتك ح德拉.

(١٣) مستدرك ٣٨ ج ٤ - البخار عن بعض المناقب القدية عن ابي الحسن علي بن عبد الله بن محمد البكري عن لوط بن يحيى عن اشياخه واسلافه في خبر طويل في كيفية شهادة امير المؤمنين عليه السلام الى ان

قال قال ابو مخنف و غيره و سار امير المؤمنين عليه السلام حتى دخل المسجد والقتاديل قد خد(١) ضوتها فصل في المسجد وزدَهُ و عقب ساعة ثم انه قام وصلَّى ركعتين ثم علا المأذنة و وضع سباتبيه في اذنيه و تنحنح ثم اذن و كان صلوات الله عليه اذا اذن لم يبق في بلدة الكوفة بيت الاخرقة صوته الخبر.

٢٢٥٧ (١٢) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن

الحسين عن جعفر بن بشير عن الحسن بن السرّى عن ابى عبد الله عليه السلام قال السنة ان تضع اصبعيك في اذنيك في الاذان.

٢٢٥٨ (١٥) فقيه ١٨٣ ج ١ - روى الحسن بن السرّى عن ابى عبد الله

عليه السلام انه قال من السنة اذا اذن الرجل ان يضع اصبعيه في اذنيه.

٢٢٥٩ (١٦) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن

الحسين عن علي بن اسياط عن علي بن جعفر قال سألت ابا الحسن عليه السلام عن الاذان في المارة أستَهُ هو فقال انا كان يؤذن للنبي صلَّى الله عليه وآله في الارض ولم تكن يومئذ منارة.

٢٣٦٠ (١٧) الدعائم ١٣٧ ج ١ - عن علي عليه السلام انه رأى مأذنة

طويلة فامر بهدمها وقال لا يؤذن على اكثـر(٢) من سطح المسجد.

وتقديم في رواية ابن عمر (١٨) من باب (٢) فضل الاذان قوله عليه

السلام ان المؤذن في سبيل الله مادام في اذانه كشيد يتقلب في دمه و

يشهد له بذلك كل رطب او يابس بلغه صوته. وفي رواية ابن ظريف

(٢٨) قوله عليه السلام من اذن عشر سنين محتسباً يغفر الله له مذ بصره و صوته في السماء (الى ان قال) وله من كل من يصلى بصوته حسنة.

وفي رواية زرار (٢) من باب (٥) استحباب الاذان والاقامة للمريض

قوله عليه السلام وكلما اشتد صوتك من غير ان تجهد نفسك كان من يسمع اكثر و كان اجرك في ذلك اعظم . وفي رواية حماد(٥) من باب (١٨) ان الاذان مثني مثني قوله صلى الله عليه وآله ثم قام جبرئيل عليه السلام فوضع سبابةه اليمنى في اذنه اليمنى فأذن .

وفي رواية زراره (٥) من باب (٢٢) جواز الاذان جنباً قوله عليه السلام تؤذن وانت على غير وضوء في ثوب واحد قاماً او قاعداً او ايديها توجهت . ويأتي في روايتي ابن مسلم (١٤ - ١٥) من الباب التالي قوله يؤذن و هو يمشي و هو على غير طهارة وهو على ظهر الدابة قال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا بأس .

وفي رواية بشير (٦) من باب (٣٠) ان الله تعالى حرم مكة من ابواب بدء المشاعر في كتاب الحج ^ج قوله عليه السلام ودخل وقت الصلوة فامر بلااً فصعد على الكعبة فاذن .

(٢٤) باب انه لا بأس بان يؤذن الرجل جالساً او راكباً او ماشياً وانه لا يقيم الا و هو قائم على الأرض فانه اذا أخذ في الاقامة فهو في الصلوة كافى (٢٤٦١) (١) علی بن محمد عن سهل بن زياد عن احمد بن محمدابن ابي نصر تهذيب ٥٦ ج ٢ - استبصار ٣٠٢ - الحسين بن سعيد عن احمدبن محمد عن ابي الحسن (١) عليه السلام قال يؤذن الرجل و هو جالس ولا يقيم الا و هو قائم و (قال - يب صا) تؤذن وانت راكب ولا تقيم الا وانت على الأرض .

(٢) قرب الاسناد ٣٦٠ - احمدبن محمد عن احمدبن محمد ابن ابي نصر عن الرضا عليه السلام قال تؤذن وانت راكب وجالس ولا تقيم الا (وانت - خ) على (وجه - خ) الارض وانت قائم .

٢٣٦٣ (٣) فقيه ١٨٣ ج ١ - و روی احمد بن محمد بن ابی نصر البزنطی عن الرضا عليه السلام أنه قال يؤذن الرجل وهو جالس ويؤذن وهو راكب.

٢٣٦٤ (٣) مستدرک ٣٣ ج ٢ - كتاب عاصم بن حميد المخاط عن عمرو ابن ابی نصر قال قلت لا بعبد الله عليه السلام المؤذن يؤذن الى ان قال فقلت يؤذن و هو جالس قال نعم ولا يقيم الا و هو قائم.

٢٣٦٥ (٥) تهذيب ٥٥٦ ج ٢ - استبصار ٣٠٢ - الحسين بن سعيد عن حماد عن ربعی عن محمد بن مسلم قال قلت لا بی عبد الله عليه السلام يؤذن الرجل وهو قاعد قال نعم ولا يقيم إلا و هو قائم.

٢٣٦٦ (٦) تهذيب ٥٥٦ ج ٢ - عنه عن فضالة عن حسين بن عثمان عن سماعة عن فقيه ١٨٣ ج ١ - ابی بصیر (١) قال قال ابو عبد الله عليه السلام لا يأس ان تؤذن راكباً او ماشياً او على غير وضوه ولا تقيم (٢) وانت راكب او جالس (٣) الامن علّة (٤) او تكون في ارض ملضة (٥).

٢٣٦٧ (٧) وسائل ٤٠٥ ج ٥ - على بن جعفر في كتابه عن أخيه قال سأله عن الاذان والاقامة ايصلح على الذاتة قال أما الاذان فلا يأس واما الاقامة فلا حتى ينزل على الارض.

٢٣٦٨ (٨) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن صالح بن عقبة عن يونس الشيباني عن ابی عبد الله عليه السلام قال قلت له اؤذن وانا راكب؟ قال نعم قلت فاقيم وانا راكب؟ قال لا قلت وأقيم ورجل في الزكاب؟ قال لا قلت فاقيم وانا قاعد؟ قال لا قلت فاقيم وانا ماشي؟ قال نعم ماشي الى الصلوة قال

١ - روی ابی بصیر عن الصادق عليه السلام انه قال لا يأس - فقيه. ٢ - ولا تقم - فقيه.

٣ - ولا جالس - فقيه. ٤ - من عذر - فقيه.

٥ - المقصة من لعن الشی مسرقة ای ارض الكثيرة للخصوص والمقصة من ملخص الشی مزق ای الزلق.

ثم قال اذا اقت الصلوة فأقم مترسلاً فائتك في الصلوة قال قلت قد سئلتك اقيم وانماشي قلت لى نعم فيجوز أن امشي في الصلوة قال نعم اذا دخلت من باب المسجد فكبّرت وانت مع امام عادل ثم مشيت الى الصلوة اجزأك ذلك واذا كان الامام كبر للركوع كنت معه في الركعة لانه ان ادركته وهو راكع لم تكن معه في الركوع.

(٩) تهذيب ٥٥٧ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن محمد بن اسحاق بن

بزيغ عن صالح بن عقبة عن يوسف الشيباني عن ابي عبدالله عليه السلام قال قلت له اوذن وانا راكب؟ فقال نعم فقلت فأقيم وانا راكب؟ فقال لا قلت فاقيم وانا ماشي فقال نعم ماشي الى الصلوة قال ثم قال لى اذا اقت فأقم مترسلاً فائتك في الصلوة فقلت له فقد سئلتك اقيم وانا ماشي فقلت لى نعم فيجوز ان امشي في الصلوة قال نعم اذا دخلت من باب المسجد فكبّرت وانت مع امام عادل ثم مشيت الى الصلوة اجزأك ذلك.

(١٠) قرب الاسناد ١٨٣ - باسناده عن علي بن جعفر عن اخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سأله عن المسافر يؤذن على راحته و اذا اراد ان يقيم اقام (١) على الارض قال نعم لابأس.

(١١) الدعمال ١٤٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه

قال لا يؤذن احد و هو جالس الامريض او راكب ولا يقيم الا على الارض قائمًا الا من علة لا يستطيع معها القيام.

(١٢) تهذيب ٥٥٦ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٠٦ ج ٣ -

محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسحاق عن صالح بن عقبة عن سليمان بن صالح عن ابي عبد الله عليه السلام قال لا يقيم (٢) احدكم الصلوة وهو ماشي ولا راكب ولا مضطجع الا ان يكون مريضاً

وليتمكن في الاقامة كما يتمكن في الصلوة فانه اذا اخذ في الاقامة فهو في صلوة (١).

(١٣) تهذيب ٤٥٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر عن ابن سنان

عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا يأس للمسافر ان يؤذن و هو راكب و
يقيم و هو على الأرض قائم.

(١٤) تهذيب ٤٥٦ ج ٢ - عنه عن فضالة عن العلام عن محمد بن

احدها عليهما السلام قال سأله عن الرجل يؤذن و هو يمشي او على
ظهر دابة او على غير طهور فقال (نعم - خ) اذا كان التشهد مستقبل
القبلة فلا يأس.

(١٥) فقيه ١٨٥ ج ١ - سأله محمد بن مسلم ابا جعفر عليه السلام

عن الرجل يؤذن و هو يمشي و هو على غير طهر او هو على ظهر الدابة
قال نعم اذا كان التشهد مستقبل القبلة فلا يأس.

(١٦) تهذيب ٤٥٧ ج ٢ - استبصار ٣٠٢ - احمد بن محمد بن عيسى

عن محمد بن سنان عن أبي خالد عن حمران قال سئلت ابا جعفر عليه
السلام عن الاذان جالساً قال لا يؤذن جالساً الا راكب او مريض.

وتقديم في روایة زرار (٥) من باب (٢٢) جواز الاذان جنباً قوله
عليه السلام تؤذن وانت على غير وضوء في ثوب واحد قائماً او قاعداً.
وابنى في روایة ابى بصير (١) من باب (٢٧) حكم من اذن في
الطريق او في بيته ثم اقام في المسجد قوله عليه السلام اذا اذنت في
الطريق او في بيتك ثم اقامت في المسجد اجزاك.

(٢٥) باب أَنْ لَا يَأْسَ إِذَا تَكَلَّمَ الرَّجُلُ بَيْنَ فَصُولِ الْأَذَانِ وَحِكْمَهُ

في الاقامة و بعد ما أقيمت الصلوة و استعياب الصلوة على

النبي ﷺ بينهما عند ذكره

(١) تهذيب ٤٥٣ ج ٢ - سعد عن احمد (بن محمد - ئل) عن الحسين

بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن الحسين بن عثمان عن عمرو ابن أبي نصر قال
قلت لا بيعبد الله عليه السلام أية تكلم الرجل في الأذان قال لا بأس.

(٢) تهذيب ٥٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سأله عن المؤذن أية تكلم وهو يؤذن فقال لا بأس
حتى (١) يفرغ من اذنه.

(٣) الدعائم ١٤٦ ج ١ - عن علي عليه السلام أنه لم ير بالكلام
في الأذان والإقامة بأساساً.

(٤) وفيه ١٤٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام مثل ذلك
واستثنى الاقامة قال اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة حرم عليه الكلام
و على سائر اهل المسجد الا ان يكونوا اجتمعوا شتى ولم يكن لهم امام.

(٥) كافي ٣٠٣ ج ٣ - ابو داود عن الحسين بن سعيد استبصار ٣٠٠
- اخبرني الشيخ (ره) عن احمد بن محمد عن ابيه عن الحسين بن الحسن
بن ابان عن تهذيب ٥٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن الحسين بن
عثمان عن عمرو ابن ابي نصر قال قلت لا بيعبد الله عليه السلام أية تكلم
الرجل في الأذان قال لا بأس قلت في الاقامة قال لا.

(٦) تهذيب ٥٣ ج ٢ - استبصار ٣٠١ - محمد بن يعقوب عن كافي
٣٠٦ ج ٣ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن اسماعيل عن
صالح بن عقبة عن ابي هارون المكوف قال قال ابو عبد الله عليه السلام يا
أبا هارون الاقامة من الصلوة فاذا أقت (٢) فلاتتكلم ولا تؤم بيديك.

(٧) تهذيب ٥٥ ج ٢ - استبصار ٣٠١ - الحسين بن سعيد عن جماد
بن عيسى عن حرير عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبد الله عليه السلام

١- حين خل - وفي حاشية تهذيب عن خطوط أن هذه الكلمة بخط الشيخ (ره) مرددة بين حق وحين.
٢- أقته - كا.

لاتتكلّم اذا اقت الصلوة (١) فانك اذا تكلّمت أعدت الاقامة.

٨) تهذيب ٥٥ ج ٢- استبصار ٣٠١ - الحسين بن سعيد عن فضالة

عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان عن ابن أبي عمير قال (قال - يب) سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل يتكلّم في الاقامة قال نعم فاذا قال المؤذن قد قامت الصلوة فقد حرم الكلام على اهل المسجد الا ان يكونوا قد اجتمعوا من شئ و ليس لهم امام فلا يأس ان يقول بعضهم لبعض تقدّم يا فلان.

٩) تهذيب ٥٥ ج ٢- استبصار ٣٠٢ - الحسين بن سعيد عن الحسن

عن زرعة عن سماعة قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا اقام المؤذن الصلوة (٢) فقد حرم الكلام الا ان يكون القوم ليس يعرف لهم امام.

١٠) فقيه ١٨٥ و ٢٥٢ ج ١ - روى عن ابي جعفر عليه السلام

زيارة انه قال اذا اقيمت الصلوة حرم الكلام على الامام و (على - خ) اهل المسجد الا في تقديم امام.

١١) الدعالم ١٤٥ ج ١ - عن ابي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام

انه قال اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة فقد وجب على الناس الصمت والقيام الا ان لا يكون لهم امام فيقدم بعضهم بعضاً.

١٢) مستدرك ٢٨ ج ٢ - السيد على بن طاووس في سعد السعو

تقلاً عن تفسير الفقہ محمد بن العباس عن الحسين بن محمد بن سعيد عن محمد بن الفیض بن الفیاض عن ابراهيم بن عبدالله بن همام عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن حقداد عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله بینا انا في الحجر اذ اتاني جبرئيل - و ذكر اسرائیه الى بيت المقدس وان جبرئيل اذن الى ان قال - حتى اذا قضى اذنه اقام الصلوة

- الى ان قال - ولا اشك ان جبرئيل يستقدمنا فلما استووا على مصافهم
اخذ جبرئيل بضبعي ثم قال لي يا محمد! تقدم فصل باخوانك فالخاتم
أولى من المختوم - الخبر.

٢٢٨٩ (١٣) ارشاد المفید - (في سياق قصة مسیرابی عبد الله

عليه السلام الى العراق قال) فلم يزل المعرّموافقاً للحسين عليه السلام
حتى حضرت صلوة الظهر وامر الحسين عليه السلام الحجاج بن
مسروق ان يؤذن فلما حضرت الاقامة خرج الحسين عليه السلام في
ازار ورداء و نعلين فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ايتها الناس ان لم آتكم
حتى أتنى كتبكم و قدمت على رسولكم أن أقدم علينا فأنه ليس لنا
امام لعل الله ان يجمعنا بك على الهدى والحق فان كنتم على ذلك فقد
جئتكم فاعطوني ما اطمئن اليه من عهودكم و مواثيقكم وان لم تفعلوا
و كنتم لقدومي كارهين انصرفت عنكم الى المكان الذي جئت منه
اليكم فسكنتوا عنه ولم يتكلم احد منهم بكلمة فقال للمؤذن اقم فأقام
الصلوة فقال للحر أتريد ان تصل بالصحابيك قال لا بل تصل انت و
نصل بصلوتك فصل بهم الحسين عليه السلام - الخبر.

٢٣٩٠ (١٤) تهذيب ٥٢ ج ٢ - استبصار ٣٠١ - الحسين بن سعيد عن محمد

بن سنان عن عبدالله بن مسكان عن محمد البهبي قال سألت ابا عبدالله
عليه السلام عن الرجل يتكلم في اذانه او في اقامته فقال لا بأس.

٢٣٩١ (١٥) تهذيب ٥٥٥ ج ٢ - سعد عن استبصار ٣٠١ - جعفر بن بشير

عن الحسن (١) بن شهاب قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول لا بأس
بان (٢) يتكلم الرجل و هو يقيم (الصلوة - يب صا) و بعد ما يقيم ان
شاء - قال الشيخ ره بهذه الأخبار محمولة على حال الضرورة دون

الاختيار ويكون ذلك الكلام ايضاً لشيء يتعلق بالصلوة مثل تقديم امام وتسوية صفة و ما يجري مجرّها.

آخر السراير ٢٨٣ - (نقلأً من كتاب نوادر محمدبن على بن محبوب الاشعري) عن جعفر بن بشير عن الحسن بن شهاب (مثله).

٢٣٩٢ (١٦) استبعصار ٣٠١ - محمدبن (١) يعقوب عن محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين تهذيب ٥٢ ج ٢ - سعد عن محمدبن الحسين عن جعفر بن بشير عن حمادبن عثمان قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الرجل (أ - يب) يتكلّم بعد ما يقيم الصلوة قال نعم.

٢٣٩٣ آخر السراير ٢٨٣ - (نقلأً من كتاب نوادر محمدبن على بن محبوب) عن جعفر بن بشير عن عبيد بن زرار قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام قلت يتكلّم الرجل بعد ما تقام الصلوة قال لا يأس.

وتقديم في رواية زرار (٢) من باب (٥) استحباب الاذان للمريض ^ج قوله عليه السلام وافصح بالالف واهماء وصلّ على النبي صلّى الله عليه وآله كلها ذكرته او ذكره ذاكر عندك في اذان او غيره.

وفي رواية زرار (٢) من باب (٢١) استحباب افصاح الالف واهماء مثله. وبائي في رواية ابن مسلم (١٦) من باب (١٩) ما ينبغي للناس حين يخطبهم الامام من ابواب صلوة الجمعة قوله عليه السلام و اذا فرغ الإمام من الخطبتين تكلّم ما بينه وبين ان تقام الصلوة - وفي رواية ابن مسلم (١٧) نحوه.

وفي احاديث باب (٣٤) فضل الصلوة على محمد و آله و باب (٣٣) استحباب

١- روى الشيخ هذه الرواية عن محمدبن يعقوب ولكن لم يجد لها في الكافي ولم يروها الواف ووسائل عنه وقال في الوسائل الظاهر ان الشيخ نقل هذه الرواية عن غير الكافي من مصنفات الكليف (ره).

تقديم الصلوة على محمد وآل محمد كلما ذكر أحد من الانبياء واراد أن يصلّى عليه من أبواب الذكر والصلوات ما يدلّ على بعض المقصود باطلاقه.

(٢٦) باب استحباب الفصل بين الاذان والاقامة بنافلة او بقعود او بكلام او تسبيح او دعاء او سجود وكرامة الكلام بينهما في الصبح (١) مستدرك ٥٢ ج ٢ - السيد علی بن طاووس في فلاح السائل حدث ابو الفضل الشيباني عن محمد بن جعفر بن بطّة عن محمد بن احمد الاشعري عن يعقوب بن يزيد تهذيب ٢٨٦ ج ٢ - محمد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن ابن ابي عمر عن ابي علي صاحب الاغاظ (١) عن ابي عبدالله اوابي الحسن عليهما السلام قال (قال - يب) يؤذن للظهر على سنت ركعت و يؤذن للعصر على سنت ركعات بعد الظهر.

(٢) امامي الشيخ ٦٩٥ ط ج - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة) عن رزيق قال سمعت ابا عبدالله عليه السلام يقول من السنة الجلسة بين الاذان والاقامة في صلوة الغداة و صلوة المغرب و صلوة العشاء ليس بين الاذان والاقامة سبعة و من السنة ان يتفضل برکعتين بين الاذان والاقامة في صلوة الظهر والعصر.

(٣) فقه الزاضع عليه السلام ١٠٤ - فإذا زالت الشمس فصل ثمان ركعات (إلى أن قال) ثم أقم وان شئت جمعت بين الاذان والاقامة وان شئت فرقـت الركعتين الـأولـتين (منها - ك).

(٤) تهذيب ٢٨٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن حماد بن عثمان عن عمران الحلبي قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن الاذان في الفجر قبل الركعتين او بعد هما ف قال اذا كنت اماماً تنتظر جماعة فالاذان

قبلها وان كنت وحدك فلا يضرك قبلها اذنت او بعدهما.

(٥) كافي (٢٣٩٨) ج ٣٠٦ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن تهذيب (٢) ج ٥٣ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن يحيى (بن عمران بن عليّ - كا) الحلبي آخر السوال ٤٨٣ - (نقلًا من كتاب نوادر محمد بن عليّ بن محبوب) احمد عن الحسين بن النضر عن يحيى الحلبي (عن عمران بن عليّ - خ يب) قال سألت ابا عبد الله عليه السلام عن الاذان قبل الفجر قال اذا كان في جماعة فلا و اذا كان وحده فلا يأس (يحتمل ضعيفاً ان يكون السؤال عن جواز الاذان قبل طلوع الفجر الا انه يبعده جواب الامام عليه السلام لعدم مدخلية الجماعة والفرادى في جواز الاذان قبل طلوع الفجر و عدمه فيحتمل قويًا ان يكون المراد من قوله قبل الفجر ركعتي الفجر فلذا اوردناها في هذا الباب).

(٦) كافي (٢٣٩٩) ج ٣٠٦ - محمد بن الحسن عن سهل بن زياد عن احمد بن محمد بن ابي نصر عن ابي الحسن عليه السلام قال القعودين الاذان والاقامة في الصلوة (١) كلها اذا لم يكن قبل الاقامة صلوة يصلّيها.
تهذيب (٢) ج ٦٤ - الحسين بن سعيد عن احمد بن محمد قال القعود (و ذكر مثله).

(٧) قرب الاسناد ٣٦٠ - احمد بن محمد عن احمد بن محمد ابن ابي نصر قال و سأله (اي الرضا عليه السلام) عن القعدة بين الاذان والاقامة فقال القعدة بينهما اذا لم تكن بينهما نافلة.

(٨) الدعالم ١٤٥ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال ولا بد من فصل بين الاذان والاقامة بصلوة او بغير ذلك واقل ما يجزى بما في ذلك الاذان والاقامة لصلوة المغرب التي لانافلة قبلها ان يجلس

المؤذن بينها جلسة (خفيفة - خ) يمس فيها الأرض بيده.

٢٥٠٢ (٩) تهذيب ٦٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن سليمان بن جعفر

الجعفري قال سمعته يقول افرق بين الاذان والإقامة بجلوس او بركتعين.

٢٥٠٣ (١٠) تهذيب ٦٣ ج ٢ - عنه عن ابن أبي عمر عن عمر بن اذينة

عن الحسن بن شهاب عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا بد من قعود بين الاذان والإقامة.

٢٥٠٤ (١١) استبصار ٣٠٩ - اخبرني الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد

عن ابيه عن تهذيب ٦٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن يوسف عن سيف بن عميرة عن بعض اصحابنا (١)

عن أبي عبد الله عليه السلام قال بين كل اذانين قعدة الامغرب فان بينها نفساً. تهذيب - وقد روى انه يجلس بينها في المغرب.

٢٥٠٥ (١٢) تهذيب ٦٣ ج ٢ - استبصار ٣٠٩ - سعد بن عبد الله عن محمد

بن الحسين عن محمد بن عيسى بن عبيد عن سعدان بن مسلم عن اسحاق الجريري عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال من جلس فيما بين اذان

المغرب والإقامة كان كالمتشحط بدمه في سبيل الله.

٢٥٠٦ (١٣) البرقى عن ابيه عن سعدان بن مسلم العامرى عن

اسحاق بن ابراهيم الجريري عن أبي عبد الله عليه السلام (نحوه).

٢٥٠٧ (١٤) فقه الرضا عليه السلام ٩٧ - وان احببت ان تجلس بين الاذان

والإقامة فافعل فان فيه فضلاً كثيراً و انا ذلك على الامام واما المفرد

فيخطو تجاه القبلة خطوة برجله اليمنى ثم تقول بالله استفتح و بمحمد

صلى الله عليه وآله استنصح واتوجه اللهم صل على محمد وعلى آل محمد

واجعلنى بهم وجيئا في الدنيا والآخرة ومن المقربين وان لم تفعل ايضا اجزأك.

٢٥٠٧ (١٢) مستدرك ج ٣٠ - زيد النرسى فى اصله عن أبي الحسن عليه

السلام فى خبر قال واذا طلع الفجر اذن فلم يكن بينه وبين ان يقيم
الأجلسة خفيفة بقدر الشهادتين واحفظ من ذلك.

٢٥٠٨ (١٥) وفيه - سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول في خبر ثم
لا يكون بين الاذان والاقامة الأجلسة.

٢٥٠٩ (١٦) تهذيب ج ٢٩ - محمد بن احمد بن يحيى عن احمد بن

الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن
فقيه (١) عمار السباطي عن ابي عبد الله عليه السلام (انه - فقيه)
قال اذا قلت الى صلوة فريضة (٢) فاذن واقم وافصل بين الاذان والاقامة
بقعود او بكلام او بتسبيح (٣). فقيه - وقال سأله كم الذي يجزى بين
الاذان والاقامة من القول قال الحمد لله.

٢٥١٠ (١٧) تهذيب ج ٦٤ - محمد بن يعقوب عن كافي ج ٣٠٨

الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن الحسين (٤)
بن راشد (٥) عن جعفر بن محمد بن يقطان (٦) رفعه اليهم عليهم السلام
قال يقول الرجل اذا فرغ من الاذان وجلس - اللهم اجعل قلبي
بارزاً (٧) (و عيشى قارزاً) (٨) - خ كا) و رزقى دارزاً (٩) واجعل لي عند قبر
نبيك صل الله عليه وآله (١٠) قراراً و مستقرأ.

٢٥١١ (١٨) تهذيب ج ٢٨٥ - سعد عن الحسين بن عمر بن يزيد عن

يونس بن عبدالرحمن عن عبدالله بن مسكن قال رأيت ابا عبدالله
عليه السلام اذن و اقام من غير ان يفصل بينها بجلس.

١- روى عن ابي عبد الله عليه السلام عمار السباطي - فقيه. ٢- الصلوة الفريضة - فقيه.

٣- تسبيح - فقيه. ٤- الحسن - خ يب. ٥- بن اسد - خ كا. ٦- يقطين - يب.

٧- اى مطيناً. ٨- اى دامناً مستقرأ. ٩- اى واسعاً زانداً.

١٠- عند قبر رسول الله صل الله عليه وآله - يب - رسولك - خ.

٢٥١٢) فقه الرضا عليه السلام ٩٧ - و تقول بين الاذان والإقامة في جميع الصلوات اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة صل على محمد وآل محمد واعط محمدأ يوم القيمة سؤله آمين رب العالمين اللهم انى اتوجه اليك بنبيك نبى الرحمة محمد صلى الله عليه وآلله واقدمهم بين يدي حواتجى كلها فصل عليهم واجعلنى بهم وجيهاً في الدنيا والآخرة و من المقربين واجعل صلواتي بهم مقبولة ودعائى بهم مستجاباً وامن على بطاعتهم يا ارحم الراحمين تقول هذا في جميع الصلوات و تقول بعد اذان الفجر اللهم انى استلك باقبال نهارك وادبار ليلك.

٢٥١٣) مستدرك ٣١ ج ٤ - السيد علي بن طاووس في فلاح السائل
باستناده عن هارون بن موسى التلعکبری عن محمد بن همام عن حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن سماعة عن الحسن بن معاویة بن وهب عن ابيه قال دخلت على أبيعبد الله عليه السلام وقت المغرب فإذا هو قد اذن و جلس فسمعته يدعو بدعاء ما سمعت بمنته فسكت حتى فرغ من صلوته ثم قلت يا سيدی لقد سمعت منك دعاء ما سمعت بمنته قط قال هذا دعاء امير المؤمنین صلوات الله عليه ليلة بات على فراش رسول الله صلى الله عليه وآلله و هو يا من ليس معه رب يدعى يا من ليس فوقه خالق يخشى يا من ليس دونه الله يتّقد يا من ليس له وزير يغشى يا من ليس له بوّاب ينادي يا من لايزداد على كثرة السؤال الا كرماً وجوداً يا من لا يزداد على عظم الجرم الارحمة و عفوا صل على محمد و آل محمد وافعل بي ما انت اهله فاثنك اهل التقوى واهل المغفرة وانت اهل الجمود والخير والكرم.

٢٥١٤) البخاري ١٨١ ج ٨٢ - مصباح الشيخ قال بعد اذان المغرب تقول يامن ليس معه رب يدعى يا من ليس فوقه الله يخشى يا من

ليس دونه ملك يتقى يامن ليس له وزير يؤتى يامن ليس له حاجب يرشى يا من ليس له بواب يغشى يا من لا يزداد على كثرة السؤال الا كرماً وجوداً على كثرة الذنوب الاعفواً وصفحاً صلّ على محمد و آله واغفر لى ذنبي كلها واقض لى حوانجى كلها من حوانج الدنيا والآخرة برحمتك يا الرحمن الرحيم.

٢٥١٥ (٢٢) فلاح السائل - ١٥٢ - ابو محمد هارون بن موسى رض قال

اخبرنا ابو محمد المحسن بن حمزة العلوى الطبرى عن احمد بن مابن داد (١) عن احمد بن هليل الكرخي عن ابن ابي عمير عن بكون محدثاً زدي عن ابي عبد الله عليه السلام قال كان امير المؤمنين على بن ابي طالب عليه السلام يقول لاصحابه من سجد بين الاذان والإقامة فقال في سجوده رب لك سجدت خاضعاً ذليلاً يقول الله تعالى ملائكتي وعزّتي وجلالي لا جعلنّ محبتته في قلوب عبادي المؤمنين و هيبيته في قلوب المنافقين.

٢٥١٦ (٢٣) وفيه - ١٥٢ - رواية أخرى قال حدثنا عبد الله بن الحسين

بن محمد قال حدثنا الحسن بن حمزة العلوى قال حدثنا حمزة بن القاسم العلوى قال حدثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن يعقوب بن يزيد الأنبارى عن محمد بن ابي عمير عن ابيه عن ابي عبد الله عليه السلام قالرأيته اذن ثم هو (٢) للسجود ثم سجد سجدة بين الاذان والإقامة فلما رفع رأسه قال يا ابا عمير من فعل مثل فعل غفار الله (الله - تل) ذنبه كلها وقال من اذن ثم سجد فقال لا والله الالات ربى سجدت لك خاضعاً خاسعاً غفار الله له ذنبه.

٢٥١٧ (٢٤) المصباح - ٢٧ - واذا سجد بين الاذان والإقامة قال فيها

لallah الا انت ربى سجدت لك خاضعاً خاسعاً ذليلاً فاذا رفع رأسه و

جلس قال سبحان من لا تبيد معالمه سبحان من لا ينسى من ذكره سبحان من لا يخفي سائله سبحان من ليس له حاجب يغشى ولا بواب يرشى ولا ترجمان يناجي سبحان من اختار لنفسه احسن الاسماء سبحان من فلق البحر لموسى سبحان من لا يزداد على كثرة العطاء الا كرماً وجوداً سبحان من هو هكذا ولا هكذا غيره فلاح السلال ١٥٢ - ابو عبدالله محمد بن وهبان قال حدثنا على بن حبشي ابن قوقي (١) قال حدثنا الحسن بن زياد قال حدثنا الحسن بن محمد بن سماعة قال حدثنا الحسن بن معاوية بن وهب عن أبيه قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول بين الأذان والإقامة سبحان من لا تبيد معالمه (وذكر مثله).

٢٥١٨ (٢٥) المصباح ٢٨ - ويستحب ان يقول في السجدة بين الاذان

والإقامة اللهم اجعل قلبي بارزاً ورزق دارزاً واجعل لي عند قبر رسول الله صلى الله عليه وآله مستقرراً وقراراً (وقال صاحب المستدرك بعد ذكر هذا الدعاء عن المصباح) كذا في نسخ المصباح و زاد الشهيد في التفلية والكفعمي في الجنة بعد قوله دارزاً و عيشي قارزاً و قال الشهيد الثاني في شرح التفلية في بعض روایات الحديث واجعل لي عند رسولك صلى الله عليه وآله.

٢٥٩٣ (٢٦) فقيه ٢٥٣ ج ٢ - روى حمّاد بن عمرو وانس بن محمد

عن أبيه جيئاً عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن على بن أبي طالب عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله انه قال له يا على اوصيك بوصية فاحفظها (الى ان قال ٢٥٨) وكره الكلام بين الاذان والإقامة في صلوة الغداة.

٢٥٢٠ (٢٧) فقيه ٣٦٣ ج ٣ - روى عن سليمان بن جعفر البصري عن

عبدالله بن الحسين بن زيد بن على بن الحسين بن على بن ابي طالب عن أبيه عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله تبارك وتعالى كره لكم ايتها الامة اربعين وعشرين خصلة ونهاكم عنها كره لكم العبث في الصلوة وكراهية المن بالصدقة وكراهية الضاحك بين القبور وكراهية التعلل في الدور وكراهية النظر الى فروج النساء وقال يورث العمى وكراهية الكلام عند الجماع وقال يورث الخرس وكراهية النوم قبل العشاء الآخرة وكراهية الحديث بعد العشاء الآخرة وكراهية النسل تحت السباء بغير مئزر وكراهية المحاجمة تحت السباء وكراهية دخول الانهار إلا بمتزدرو قال في الانهار عمار وسكن من الملائكة وكراهية دخول الحمامات الآبئزر وكراهية الكلام بين الاذان والاقامة في صلوة الغداة حتى تقضى الصلوة وكراهية ركوب البحر في هيجانه وكراهية النوم فوق سطح ليس بمحجر وقال من نام على سطح غير محجر برأت منه الذمة وكراهية ان ينام الرجل في بيت وحده وكراهية للرجل ان يغشى امرأته وهي حائض فان غشياها فخرج الولد مجنوناً او ابرص فلا يلوم من الانفسه وكراهية ان يغشى الرجل المرأة وقد احتلم حقق يقتسل من احتلامه الذي رأى فان فعل وخرج الولد مجنوناً فلا يلوم من الانفسه وكراهية ان يكلم الرجل مجنوناً الا ان يكون بينه وبينه قدر ذراع وقال عليه السلام فرق من المجنون فرارك من الاسد وكراهية البول على شط نهر جاري وكراهية ان يحدث الرجل تحت شجرة مشمرة وقد اينعت او خللة قد اينعت - يعني اثمرت - وكراهية ان يتغلل الرجل وهو قائم وكراهية ان يدخل الرجل البيت المظلم الا ان يكون بين يديه سراج او نار وكراهية النفخ في الصلوة.

اما الصدوق ٢٢٨ - الخصال ٥٢٠ - حدثنا (محمد بن موسى بن

المتوكل (ره) (١) قال حَدَّثَنَا سَعْدِبْنَ عَبْدِاللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ هَاشِمٍ عَنْ الْمُحْسِنِ بْنِ الْمُحْسِنِ الْقَرْشَىِّ عَنْ سَلِيمَانَ بْنَ جَعْفَرٍ (٢) الْبَصْرِيِّ (نحوه). وتقديم في رواية ابن أبي ضحاك (٣) من باب (١٠) عدد الركعات من أبواب فضل الصلوة وفرضها قوله ثم يؤذن ويصلّى ركعتين ثم يقيم ويصلّى الظهر (إلى أن قال) ثم يؤذن عليه السلام ثم يصلّى ركعتين ويقنت في الثانية فإذا سلم (أ - خ) قام وصلّى العصر.

وفي رواية ابن مسلم (٧) من باب (٤٦) جواز التطوع قبل الفريضة من أبواب المواقت قوله عليه السلام قال لـ رجل من أهل المدينة يا بـ جعفر مالـ لـ اراكـ تتطوعـ بينـ الاذـانـ والـاقـامـةـ كـماـ يـصـنـعـ النـاسـ قالـ قـلـتـ لـتـ اذـالـدـنـاـنـ نـتـطـوـعـ كـانـ تـطـوـعـنـاـ فـغـيرـ وـقـتـ فـرـيـضـةـ. وفي رواية الدعائم (٤) من باب (٤٧) جواز التطوع لـ منـ عـلـيـهـ الـفـرـيـضـةـ قـولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـاـمـرـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ بـلـاـلـ فـأـذـنـ وـصـلـىـ رـكـعـيـ الفـجـرـ ثـمـ اـقـامـ فـصـلـيـ الـفـجـرـ.

ويأتي في رواية ابن سنان (٢) من باب (٢٨) أنه يجوز ان يؤذن المؤذن قبل دخول الوقت قوله عليه السلام ولا يكون بين الاذان والإقامة الا الركعتان. وفي رواية عمار (٣) من باب (٣٣) حكم من سها او نسى شيئاً من فصول الاذان قوله الرجل ينسى ان يفصل بين الاذان والإقامة بشيء حتى اخذ في الصلوة او اقام للصلوة قال ليس عليه شيء وليس له ان يدع ذلك عمداً ثم سأله ما الذي يجزى من التسبيح بين الاذان والإقامة قال عليه السلام يقول الحمد لله.

وفي رواية رزيق (٢٢) من باب (١٥) ان اول وقت الجمعة زوال الشمس من أبواب صلوة الجمعة قوله فإذا كان عند زوال الشمس اذن

عليه السلام و جلس جلسة ثم اقام و صلّى الظهر و قوله و كان عليه السلام اذا ركدت الشمس في السماء قبيل(١) الزوال اذن و صلّى ركعتين فا يفرغ الامم الزوال ثم يقيم للصلوة و قوله ثم يؤذن و يصلّى ركعتين ثم يقيم ويصلّى العصر.

(٢٧) باب أَنَّهُ مِنْ أَذْنِ فِي الطَّرِيقِ أَوْ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ أَقَامَ فِي الْمَسْجِدِ أَجْزَاهُ
قال اذا اذنت في الطريق او في بيتك ثم اقت في المسجد أجزاءك.
(١) فقيه ١٨٩ ج ١ - روى ابو بصير عن ابي عبد الله عليه السلام انه

(٢٨) باب أَنَّهُ يَجُوزَ زَانِ يَؤْذَنَ قَبْلَ دُخُولِ الْوَقْتِ لِيُنْفَعَ الْجَيْرَانُ
او ليصلّى الجمعة عند الزوال و اما السنة فانه يؤذن عند دخول الوقت
وللمؤذن ان يؤذن الامام ليصلّى بالناس

(١) تهذيب ٥٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضاله عن ابن سنان
قال سأله عن النداء قبل طلوع الفجر فقال لا بأس واما السنة مع
الفجر وان ذلك ليُنفع الجيران يعني قبل الفجر.

(٢) تهذيب ٥٣ ج ٢ - عن النضر عن ابن سنان عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له ان لنا مؤذناً يؤذن بليل فقال اما ان ذلك ينفع الجيران لقيامهم الى الصلوة واما السنة فانه ينادي مع طلوع الفجر و لا يكون بين الاذان والاقامة الا الركعتان.

(٣) الدعائم ١٤٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال
لابأس بالاذان قبل طلوع الفجر ولا يؤذن لصلوة حتى يدخل وقتها.

(٤) مستدرك ٢٦ ج ٤ - ابن ابي جهور في درر اللئالي روى
عياض بن عامر عن بلاط ان رسول الله صلى الله عليه وآلـه قال له لا

تؤذن حتى يستبين لك الفجر. هكذا و مذيداً عرضاً.
وروى أنَّ بلا لَاذَنَ قبل طلوع الفجر فأمره النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
أن يعيد الاذان.

(٢٥٢٦) مسند روى زيد النرسى في اصله عن أبي الحسن
موسى عليه السلام أنه سمع الاذان قبل طلوع الفجر فقال شيطان ثم
سمعه عند طلوع الفجر فقال الاذان حقاً.

(٢٥٢٧) ومنه - عن أبي الحسن عليه السلام قال سأله عن الاذان
قبل طلوع الفجر فقال لا إنما الاذان عند طلوع الفجر اول ما يطلع.
(٢٥٢٨) دعائم الاسلام ج ١ - عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
أنَّ بلا لَاذَنَ (١) بالصلوة بعد الاذان ليخرج فيصلى بالناس.

وتقديم في روایة ابن ابی ضحاک (١٢) من باب (١٠) عدد الركعات
من ابواب فضل الصلوة و فرضها قوله فاذا طلع الفجر اذن (عليه بن
موسى عليه السلام) و أقام و صلَّى الفدأة ركعتين. وفي روایة ابن سنان
(٣) من باب (٢٣) استحباب كون المؤذن مستقبل القبلة قوله فكان
يقول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لبلا اذن اذا دخل الوقت يا بلا اعل فوق الجدار
وارفع صوتك بالاذان.

وفي روایة ابن وهب (١٢) قوله عليه السلام ولا تنتظِر باذنك و
اقامتك الا دخول وقت الصلوة. وفي روایة عمران (٥) من باب (٢٦)
استحباب الفصل بين الاذان والاقامة بنافلة قوله سالت ابا عبد الله عليه
السلام عن الاذان قبل الفجر فقال عليه السلام اذا كان في جماعة فلا و
اذا كان وحده فلا بأس (هذه تناسب الباب ان كان المراد من قوله قبل
الفجر قبل طلوع الفجر لا ركعتي الفجر).

وباتى في رواية رزيق (٢٢) من باب (١٥) انَّ اولَ وقت الجمعة زوال الشّمس من ابواب صلوة الجمعة قوله و كان عليه السّلام اذا ركدت الشّمس في السماء قبيل الزوال اذن وصلّى ركعتين فما يفرغ الامع الزّوال ثمَّ يقيم للصلوة فيصلّى الظّهر. وفي رواية الحلبى (١١) من باب (١٩) جواز ارتكاب المفترض في الليل حتى يتبيّن الفجر من ابواب فضل صوم شهر رمضان وفرضه قوله كان بلال يؤذن للنبيٍّ صلّى الله عليه وآلـه وابن امـّ مكتوم و كان اعمى يؤذن بليل و يؤذن بلال حين يطلع الفجر وفي مرسلة فقيه^١ النحو. وفي رواية زراره (١٢) قوله صلّى الله عليه وآلـه هذا ابن امـّ مكتوم و هو يؤذن بليل فاذا اذن بلال فعند ذلك فامسك.

(٢٩) باب جواز التّعوييل في دخول الوقت على اذان الثّقة و يستحبّ ان يكون المؤذن خيار القوم وأفضحهم

(١) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - محمد بن الحسين عن محمد بن عبد الله بن زراره عن عيسى بن عبد الله الهاشمى عن أبيه عن جده عن عليٍّ عليه السّلام قال المؤذن مؤمن والامام ضامن. (٢) فقيه ١٨٩ ج ١ - قال الصادق عليه السّلام في المؤذنين انهم الامانة. (٣) مستدرك ٢٣ ج ٢ - عوالي الثنائي عن النبيٍّ صلّى الله عليه وآلـه قال الانجنة ضُمناء والمؤذنون أمناء.

(٤) تهذيب ٢٨٣ ج ٢ - احمد بن محمد عن عليٍّ بن الحكم والحسين بن سعيد عن محمد ابن ابي عمير عن حمّاد بن عثمان تهذيب ٢٤٤ ج ٣ - محمد بن عليٍّ بن محبوب عن محمد ابن ابي الصّهبان عن عبد الرحمن بن ابي نحران عن حمّاد بن عثمان عن محمد بن خالد القسري قال قلت

لابيعبد الله عليه السلام (١) - يب ٢٤٤ اخاف ان (نكون (١) يب ٢٤٤)
نصلى (٢) يوم - يب ٢٨٤ الجمعة قبل ان تزول الشمس (قال - يب ٢٤٤)
فقال اغاذاك (٣) على المؤذنين.

٢٥٣٣ (٥) قرب الاستاد ١٨٢ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى

ابن جعفر عليه السلام قال سأله عن رجل يصلّي الفجر في يوم غيم او في بيت واذن المؤذن وقعد فأطال الملاوس حتى شك فلم يدره طلع الفجرام لا فظن ان المؤذن لا يؤذن حتى يطلع الفجر قال اجزأه اذنه.

٢٥٣٤ (٦) تهذيب ٢٨٢ ج ٢ - سعد عن محمد بن الحسين عن جعفر بن

بشير عن ذريعة المحتوي قال فقيه ١٨٩ ج ١ - قال (٣) (لي - يب) ابو عبد الله عليه السلام صلّى الجمعة بادان هؤلاء فائتهم اشد شيء مواظبة على الوقت.

٢٥٣٥ (٧) مستدرك ٨١ ج ٣ - اعلام الورى للطبرسى نقلًا عن كتاب

ابان في سياق غزو الفتح ونزول رسول الله صلى الله عليه وآلـه وـالـظـهـرـانـ مع عشرة آلاف راجل واربعمائة فارس ومجيء أبي سفيان ومبتهـ عند العباس قال فلما أصبح سمع بلاً يؤذن قال ما هذا المنادي يا أبا الفضل؟ قال هذا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وآلـه وـالـقـمـ فـتوـضـاـ وـصـلـ المخبر.

٢٥٣٦ (٨) الداعم ١٣٢ ج ١ - عن علي عليه السلام انه قال ليؤذن

لكم افضلكم ول يؤذن لكم افقهم.

٢٥٣٧ (٩) مستدرك ٣٦ ج ٤ - ابن أبي جمهور في عوالي اللئالي عن

النبي صلى الله عليه وآلـه وـالـقـمـ قال ليؤذن لكم خياركم ول يؤذن لكم قرائهم.
وتقديم في روایة الاعرج (٨) من باب (٢٧) عدم جواز الصلوة قبل

١- يكون - خـ لـ . ٢- تصلـ - خـ - اصلـ - خـ . ٣- هذا - يب ٢٤٤ .

٤- قال (الصادق عليه السلام) - فقيه .

تيقن الوقت من ابواب المواقف^{٤٦} قوله اصلاحك الله ما نصل حتى يؤذن مؤذن مكة قال فلا بأس اما انه اذا اذن فقد زالت الشمس. وفي رواية على بن جعفر^(٩) قوله الرجل يسمع الاذان فيصل الفجر ولا يدرى اطلع ام لا غير انه يظن مكان الاذان انه طلع قال لا يجزيه حق يعلم انه قد طلع.

وفي رواية ابن ظريف^(٢٨) من باب (٢) فضل الاذان ^ج قوله عليه السلام وله من كل من يصلى بصوته حسنة (وفي دلالة هذا على الباب نظر فتأمل). **وفي** رواية عبدالله بن علي^(٤٢) قوله صلى الله عليه وآله المؤذنون امناء المؤمنين على صلواتهم وصومهم ولحومهم ودمائهم.

وفي رواية ابن شاذان^(١٥) من باب (١٧) عدد فضول الاذان والاقامة قوله اغا امر الناس بالاذان لعل كثيرة منها ان يكون تذكيرا للناس وتنبيها للغافل وتعريفاً لمن جهل الوقت واستغل عنه - الخ. **ويأتي** في احاديث باب (٣١) حكم اخذ الاجرة على الاذان ما يدل على انه تكره ان يؤذن للناس من يأخذ على اذانه اجرا. **وفي** مرسلة فقيه^(١٦) من باب (٢٥) استحباب تقديم الافضل من ابواب الجماعة قوله عليه السلام **يؤذن لكم خياركم** وفي حديث آخر افصح حكم.

وفي رواية الحلبي^(١١) من باب (١٩) جواز ارتکاب المفتر في الليل حتى يتبيّن الفجر من ابواب فضل صوم شهر رمضان وفرضه قوله صلى الله عليه وآله اذا سمعتم صوت بلال فدعوا الطعام والشراب فقد اصبحتم وفي رواية زراره^(١٢) قوله صلى الله عليه وآله اذا اذن بلال فعنده ذلك فامسك.

(٣٠) باب أَنْ يَجُوزَ أَنْ يَؤْذِنَ غَيْرَ الْبَالِغِ وَالْمَعْدُ وَالْأَعْمَى
وَلَا يَجُوزُ أَذْانُ غَيْرِ الْعَارِفِ وَلَا إِقَامَتِه

(١) تهذيب ٥٣ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسين عن

الحسن بن موسى الخنثىّاب عن غياث بن كلوب بن فيهس (البجلى - خ) عن اسحق بن عمار عن ابيعبد الله عن ابيه عليهما السلام فقيه ١٨٨ ج ١- ان علیتَاً^(١) عليهما السلام كان يقول لا بأس ان يؤذن الغلام قبل ان يختلم ولا بأس ان يؤذن المؤذن و هو جنب ولا يقيم حتى يفتسلي.

لابأس ان يؤذن العبد والغلام الذى لم يختلم.^(٢) ٢٥٣٩
الدعايم ج ١- عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال

بأن يؤذن العبد والغلام الذى لم يختلم.^(٣) ٢٥٤٠
بأن باذان الاعمى اذا سدد وقد كان ابن ام مكتوم اعمى يؤذن لرسول الله صلى الله عليه وآله.

كافي^(٤) ج ٣٠٣- ٣- محمد بن يحيى عن تهذيب^(٥) ج ٢٧٧- محمد بن احمد (بن يحيى - يب) عن احمد بن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار السباطى عن ابى عبد الله عليهما السلام قال سأل عن الاذان هل يجوز ان يكون من غير عارف قال لا يستقيم الاذان ولا يجوز ان يؤذن به الا رجل مسلم عارف فان علم الاذان فاذن به و (ان - كا) لم يكن عارفاً لم يجز اذانه ولا إقامته ولا يقتدى^(٦) به و سأله عن الرجل يؤذن ويقيم ليصلّى وحده فيجيء رجل آخر فيقول له نصلّى^(٧) جماعة فهل^(٨) يجوز ان يصلّى بذلك الاذان والإقامة قال لا ولكن يؤذن ويقيم.

وتقديم احاديث باب^(٩) فضل الاذان ما يدلّ باطلاقه على ذلك.
وفى رواية ابن سنان^(١٠) من باب^(١١) جواز مغايرة المؤذن للمقيم قوله عليهما السلام ولا بأس ان يؤذن الغلام الذى لم يختلم.
ويأتى في جميع احاديث باب^(١٢) عدم جواز الصلوة خلف الصبي

١- وكان على عليهما السلام يقول - فقيه^(١٣) - ولا يعتد^(١٤) - خ. ل. - تصلّى^(١٥) - يب. - هل - يب.

من ابواب الجماعة ^{كذا} ما يدلّ على جواز الأذان ممّن لم يبلغ المعلم.

(٣١) باب حكم أخذ الأجرة على الأذان ولا بأس بان يجري عليه من بيت المال

(١) تهذيب (٢٥٤٢) ج ٦ - محمد بن الحسن الصفار عن عبدالله بن المتبه عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن عليّ عن أبيه عن آبائه عن عليّ عليهم السلام أنه فقيه (١٠٩ ج ٣ - اتاه (١) رجل فقال يا أمير المؤمنين والله أنت لا حبك (للله - يب) فقال له ولكنني أبغضك (للله - يب) قال ولم قال لأنك تبغى في (٢) الأذان (كسباً - فقيه) وتأخذ على تعلم القرآن أجرأ (وسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول - يب (٣)) من أخذ على تعلم القرآن أجرأ كان حظه يوم القيمة.

(٢) الجعفريات (٢٥٤٣) ج ١٨٠ - باسناده عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام قال من السحت ثمن الميتة (إلى أن قال) واجر المؤذن الا مؤذن يجري عليه من بيت المال.

(٣) الدعالم (٢٥٤٤) ج ١٤٧ - عن عليّ عليه السلام أنه قال من السحت أجر المؤذن يعني اذا استأجره القوم يؤذن لهم و قال لا بأس ان يجري عليه من بيت المال.

وتقديم في روایة عبدالله (٣٤) من باب (٢) فضل الأذان قوله صلى الله عليه وآله ثلاثة لا يبالون بالحساب ولا يخافون الصيحة والفرز الاكبر مؤذن اذن سبع سنين لم يطعم في اذنه اجرأ. وفي روایة ابن

١- اق رجل الى أمير المؤمنين عليه السلام - فقيه.

٢- على - خ يب.

٣- وقال على عليه السلام - فقيه.

عتباس (٣٧) قوله عليه السلام ثلاثة لا يكترون (١) للحساب ولا نفر عنهم الصيحة (إلى أن قال) مؤذن اذن تسع سنين لا يأخذ على اذانه طمعاً (٢) ويلاحظ سائر أحاديث الباب فان في كثير منها ادفن مناسبة بالباب.

ويأتي في رواية ابن مسلم (١) باب (١٣) حكم الصلوة خلف من يبغى على الاذان اجرأً من ابواب الجماعة قوله لا تصل (٣) خلف من يبغى على الاذان والصلوة اجرأً ولا تقبل شهادته وفي رواية العلا (٤) نحوه. وفي رواية حمران (٣٣) من باب (١٣) ما ورد في جملة من الخصال المحرمة من ابواب جهاد النفس قوله عليه السلام فإذا رأيت الحق قدما (إلى ان قال) ورأيت الاذان بالاجر والصلوة بالاجر (إلى ان قال) فكن على حذر واطلب إلى الله النجاة.

(٣٢) باب انه لا يجب على من نسى الاذان والاقامة او احدهما ان يرجع اليهما و لكنه يستحب الرجوع مالم يركع و انه لا يجب عليه اعادة الصلوة ان لم يتذكر حتى انصرف

(١) استبصار ٣٠٢ - اخبرني الحسين بن عبيد الله عن احمد بن محمد عن ابيه عن تهذيب ٢٧٩ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن سلمة بن الخطاب عن ابن جبلة (٤) عن ابن بكير عن زراوة عن ابي عبد الله عليه السلام قال قلت له رجل ينسى الاذان والاقامة حتى يكبر قال يضي على صلوته ولا يعيد.

(٢) تهذيب ٢٨٥ ج ٢ - استبصار ٣٠٤ - سعد (بن عبد الله - ص) عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمان عن عبيد بن زراوة عن ابيه قال سألت ابا جعفر عليه السلام عن رجل نسي الاذان

والاقامة حتى دخل في الصلوة قال فليمض في (١) صلوته فاغافل الاذان ستة.
 (٣) تهذيب ٢٨٥ ج ٢ - استبصار ٣٠٥ - عنه عن احمد بن محمد
 عن احمد بن محمد ابن ابي نصر عن داود بن سرحان عن ابي عبدالله عليه
 السلام في رجل نسي الاذان والاقامة حتى دخل في الصلوة قال ليس
 عليه شيء.

(٤) تهذيب ٢٢٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٣ - محمد بن علي بن محبوب
 عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن نعمان الرازي قال سمعت ابا
 عبدالله عليه السلام و سأله ابو عبيدة الحذاء عن حديث رجل نسي ان
 يؤذن ويقيم حتى كبر و دخل في الصلوة قال ان كان دخل المسجد
 ومن نيته ان يؤذن ويقيم فليمض في صلوته ولا ينصرف.

(٥) تهذيب ٢٢٨ ج ٢ - استبصار ٣٠٤ - احمد بن محمد عن علي بن
 النعيم عن سعيد الارجع وابن ابي عمر عن حماد عن الحلبية عن ابي
 عبدالله عليه السلام قال اذا افتتحت الصلوة فنسّيت (٦) ان تؤذن وتقيم
 ثم ذكرت قبل ان ترکع فانصرف فاذن واقم واستفتح الصلوة وان كنت
 قد ركعت فاتمت على صلوتك.

(٦) استبصار ٣٠٣ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٠٥ ج ٣ -
 تهذيب ٢٢٨ ج ٢ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان. عن
 العلام بن رزين عن محمد بن مسلم عن ابي عبدالله عليه السلام (انه - صا
 كا) قال في الرجل ينسى الاذان والاقامة حتى يدخل في الصلوة قال ان
 كان (قد - صا) ذكر قبل ان يقرء فليصل على النبي صلى الله عليه وآله
 (وليقم - يب كا) وان كان قد قدر فليتم صلوته.

(٧) فقيه ١٨٧ ج ١ - سائل زيد الشحام ابا عبدالله عليه السلام

عن رجل نسي الأذان والإقامة حتى دخل في الصلوة فقال إن كان ذكر قبل ان يقرء فليصل على النبي وآله وليقم وان كان قد دخل في القراءة فليتم صلوته.

(٨) تهذيب ٢٢٨ ج ٢ - استبصار ٣٠٣ - محمد بن علي بن محبوب

عن محمد بن الحسين عن صفوان عن حسين ابن أبي العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن الرجل يستفتح صلوته (٩) المكتوبة ثم يذكر انه لم يقم قال فان ذكر انه لم يقم قبل ان يقرء فليس لم على النبي صلى الله عليه وآله ثم يقيم ويصل وان ذكر بعد ما قرء بعض السورة فليتم على صلوته. حمل الشيخ (ره) هذه وامناها على الاستحباب.

(٩) تهذيب ٢٢٨ ج ٢ - استبصار ٣٠٣ - عنه عن محمد بن الحسين

عن اسحاق ابن آدم عن أبي العباس الفضل (١٠) بن حسان الدالاني عن ذكريا بن آدم قال قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام جعلت فداك كنت في صلوتي فذكرت في الركعة الثانية وانا في القراءة اني لم اقم فكيف اصنع؟ قال اسكت (على - صا) موضع قرائتك وقل قد قدمت الصلوة قد قدمت الصلوة ثم امض في قرائتك وصلوتك (وقد تمت صلوتك - يب).

(١٠) فقه الوضوء عليه السلام ١١٦ - ولا تلتفت الى الشك الا ان

تستيقن فأنك ان استيقنت انك تركت الاذان والإقامة ثم ذكرت فلا يأس بترك الاذان والإقامة وتصلى على النبي وعلى الله ثم قل قد قدمت الصلوة.

(١١) تهذيب ٢٢٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٣ - الحسين بن سعيد عن محمد

بن الفضيل عن أبي الصباح عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن رجل نسي الاذان حتى صلى قال لا يعید.

(١٢) تهذيب ٢٢٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٣ - احمد بن محمد عن الحسن

بن على بن يقطين عن أخيه الحسين عن على بن يقطين قال سأله أبا الحسن عليه السلام عن الرجل ينسى أن يقيم للصلوة وقد افتح الصلوة قال إن كان قد فرغ من صلوته فقد تمت صلوته وإن لم يكن (قد - صا) فرغ من صلوته فليعد.

(١٣) تهذيب ٢٢٩ ج ٢ - استبصار ٣٠٣ - محمد بن (١) على بن

محبوب عن على بن السندي عن حماد بن عيسى عن شعيب بن يعقوب عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال سأله عن رجل نسى أن يقيم الصلوة حتى انصرف (أ - صا) يعيد صلوته قال لا يعيدها ولا يعود لملتها. وتقديم في احاديث باب (٣) استحباب الاذان والاقامة في جميع الفرائض ويأتي في بعض احاديث الباب التالي ما يناسب ذلك.

(٣٣) باب حكم من سها او نسى شيئاً من فصول الاذان او الاقامة
ولزوم الترتيب فيها

(١) كافي ٣٠٥ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٢٨٠ ج ٢ - احمد

بن محمد عن حماد عن حريز عن زدراة عن أبي عبدالله عليه السلام قال من سها في الاذان فقدم او آخر عاد على الاول الذي اخره حتى يمضي على آخره.

(٢) فقيه ١٨٧ ج ١ - روى عن عمّار الس باطني أنه قال سأله ابو عبدالله عليه السلام عن رجل نسى من الاذان حرفًا فذكره حين فرغ من الاذان والاقامة قال يرجع الى الحرف الذي نسيه فليقله وليقل من ذلك الحرف الى آخره ولا يعيد الاذان كله ولا الاقامة.

١ - هكذا في تهذيب عنه عن على بن السندي وقبله مصدر بالحسين بن سعيد وقبل هذا بـ محمد بن على بن محبوب والظاهر رجوع الضمير في قوله (عنه) اليه كما في الاستبصار.

(٧٥٦٠) تهذيب ٢٨٠ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن أحمدين
الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عقار السباطي قال
سألت أبي عبد الله عليه السلام أو سمعته يقول اذا نسي الرجل حرفًا من
الأذان حتى يأخذ في الاقامة فليمض في الاقامة فليس عليه شيء فان
نسي حرفًا من الاقامة عاد إلى الحرف الذي نسيه ثم يقول من ذلك الموضع
إلى آخر الاقامة وعن الرجل ينسى ان يفصل بين الاذان والاقامة بشيء
حتى اخذ في الصلوة أو أقام للصلوة قال ليس عليه شيء وليس له ان
يدع ذلك عمداً ثم سأله ما الذي يجزئ من التسبيح بين الاذان والاقامة
قال يقول الحمد لله.

(٧٥٦١) قرب الاسناد ١٨٢ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه
موسى بن جعفر عليهما السلام قال سأله عن الرجل يخطئ في اذانه و
اقامته فذكر قبل ان يقوم في الصلوة ما حاله؟ قال ان كان اخطأ في اذانه
مضى على صلوته وان كان في اقامته انصرف فاعادها وحدها وان ذكر
بعد الفراغ من ركعة او ركعتين مضى على صلوته وأجزاء ذلك.

وتقديم في روایة زرار (٢) من باب (٢٧) وجوب الترتيب في الوضوء
من أبوابه قوله وكذلك في الاذان والاقامة فابدء بالاول فالاول فان قلت
حي على الصلوة قبل الشهادتين تشهدت ثم قلت حي على الصلوة (و
يتحمل ان يكون ذلك من فتوى الصدوق فراجع).

أبواب كيفية الصلوة وآدابها

(١) باب استحباب الدعاء بالتأثير والسواء والتخلل والتمشط

قبل الدخول في الصلوة

(٧٥٦١) كافي ٤ ج ٥٤ - (عدة من اصحابنا - معلق) عن احمد بن
محمد بن خالد عن ابيه عن عبدالله بن القاسم عن صفوان الجمال قال

شهدت أبا عبدالله عليه السلام واستقبل القبلة قبل التّكبير وقال اللّهم لا تؤيسيني من روحك ولا تقنطني من رحمتك ولا تؤمنني مكرك فانه لا يأمن مكر الله إلّا القوم الخاسرون قلت جعلت فداك ما سمعت بهذا من أحد قبلك فقال (إنّ - خ) من أكبّر الكبائر عند الله اليأس من روح الله والقنوط^(١) من رحمة الله والأمن من مكر الله.

- ٧٥٦٢ (٢) كافي ٣٠٩ ج ٣ - عليٰ عن أبيه عن تهذيب ٢٨٧ ج ٢

الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبان ومعاوية بن وهب قالا قال أبو عبدالله عليه السلام اذا قمت الى الصّلوة فقل اللّهم اني أقدم اليك محمداً عليه السلام بين يدي حاجتي وأتوجه (به - خ) اليك فاجعلني به وجيهاً عندك في الدنيا والآخرة ومن المقربين اجعل صلاتي (به - خ) مقبولة وذنبي (به - خ) مغفوراً ودعائي به مستجابةً انك انت الغفور الرحيم.

- ٧٥٦٣ (٣) كافي ٥٤٤ ج ٢ - عدّة من أصحابنا عن أحمد بن

محمد بن خالد عن بعض أصحابنا رفعه قال تقول قبل دخولك في الصّلوة اللّهم اني أقدم محمداً نبيك صلّى الله عليه وآلـهـ بين يدي حاجتي وأتوجه به (اليك - خ) في طلبي فاجعلني^(٢) به وجيهاً في الدنيا والآخرة ومن المقربين اللّهم اجعل صلواتي^(٣) بهم متقبّلة وذنبي بهم مغفوراً ودعائي بهم مستجابةً يا أرحم الراحمين.

- ٧٥٦٤ (٤) كافي ٥٤٤ ج ٢ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد

بن عيسى عن عليٰ بن النعمان عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان أميرا المؤمنين عليه السلام يقول من قال هذا القول كان مع محمد وآلـ محمد عليهم السلام اذا قام (من - خ) قبل ان يستفتح الصّلوة اللّهم اني أتوجه اليك بمحمد وآلـ محمد وأقدمهم بين يدي صلاتي و

(١) القنوط: اليأس - وفي التهذيب اليأس من الخير - اللسان. (٢) واجعلني به - خ. (٣) صلاتي - خ.

اتقرب بهم إليك فاجعلنى بهم وجيهًا في الدنيا والآخرة ومن المقربين
منت على بمعرفهم فاختم لى بطاواعتهم و معرفتهم ولا يتهم فانها
السعادة واختتم لى بها فانك على كل شئ قدير ثم تصلى فإذا انصرفت
قلت اللهم اجعلنى مع محمد وآل محمد فى كل عافية و بلاء واجعلنى
مع محمد وآل محمد فى كل مثنوى ومنقلب اللهم اجعل محياهم محياهم
ومماتى مماتهم واجعلنى معهم فى المواطن كلها ولا تفرق بينى وبينهم
(ابداً - خ) انك على كل شئ قدير.

٧٥٦٥ (٥) مستدرك ١٢٩ ج ٤ - السيد علي بن طاووس في فلاح

السائل اذا اتيت مصلاك فاستقبل القبلة و قل اللهم اني اقدم اليك محمدًا
نبيك نبي الرحمة واهليته الاوصياء بين يدي حوانجى واتوجه بهم اليك
فاجعلنى بهم عندك وجيهًا في الدنيا والآخرة ومن المقربين اللهم اجعل
صلاتى بهم مقبولة و دعائى بهم مستجابة و ذنبى بهم مغفوراً و رزقى بهم
مبسوطاً وانظر الى بوجهك الكريم نظرة استكملا بها الكرامة والايمان
ثم لا تصرفه الا بمعفترتك و توبيتك «رَبَّنَا لَا تُرِغِّبْنَا بَعْدَ اذْهَبْنَا وَهَبْ
لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ» اللهم إِلَيْكَ توجّهت و رضاك
طلبتك و ثوابك ابتغيت وبك آمنت و عليك توكلت اللهم اقبل الى بوجهك
وأقبل اليك بقلبي اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك الحمد
له الذى جعلنى ممن يناجيه اللهم لك الحمد على ما هديتنى ولنك الحمد
على ما فضلتنى ولك الحمد على كل بلاء حسن به ابتلتنى اللهم تقبل
صلواتي و تقبل دعائى واغفرلى وارحمنى وتب على انك انت التوّاب الرحيم

٧٥٦٦ (٦) مصباح الشيخ ٣٠ - فإذا توجّهت القبلة فقل اللهم اليك

توجّهت و رضاك طلبتك و ثوابك ابتغيت وبك آمنت و عليك توكلت اللهم
صل على محمد وآل الله وافتح مسامع قلبي لذكرك وثبتنى على دينك

ولاتزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انت الوهاب.
مكارم الاخلاق ٢٩٨ - في القول عند التوجه الى القبلة (مثله الا ان فيه) لذكرك (وشكرك - خ).

(٧٥٦٧) ٤-١٤٣ ج زيد الترسى في اصله قال سمعت ابا

الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام يحدّث عن ابيه انه قال من اسبغ وضوئه في بيته و تمشّط و تطيب ثمّ مشى من بيته غير مستعجل و عليه السكينة والوقار الى مصلاه رغبة في جماعة المسلمين الى ان ذكر دخوله المسجد و دعائه قال ثمّ قال اللهم آتني اتوجّه اليك بمحمد و على امير المؤمنين صلوات الله عليهما واجعلنى من اوجه منْ توجّه اليك بهما واقرب من تقرّب اليك بهما وقربني بهما منك زلفي (١) ولا تبعادنى عنك آمين (يا - خ) رب العالمين ثمّ افتح الصلوة الخبر.

(٧٥٦٨) ٥-١٥٥ فلاح التسائل - فليدعا بما روينا به طرق الى الشیخ

ابي محمد هارون بن موسى قال حدّثنا محمد بن عليّ بن معمر قال حدّثنا محمد بن الحسين ابن ابي الخطاب عن عبد الرحمن ابن ابي نجران عن الرضا عليه السلام قال تقول بعد الاقامة قبل الاستفتح في كلّ صلوة اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة بلغ محمدًا صلّى الله عليه وآل الله الدرجة والوصلة والفضل والفضيلة وبالله استفتح وبالله استنجح وبمحمد رسول الله وآل محمد صلّى الله عليه وآل الله اتوجّه اللهم صلّى الله عليه وآل محمد صلّى الله عليه وآل الله واجعلنى بهم عندك وجيهًا في الدنيا والآخرة ومن المقربين.

(٧٥٦٩) ٥-١٥٥ وفيه - وتقول ايضاً مارواه ابن ابي عمير عن بكر بن

محمد الاذدي عن ابي عبدالله عليه السلام في حديث هذا المراد منه

قال كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول لاصحابه من اقام الصلوة وقال قبل ان يحرم و يكابر يا محسن قد اتاك المسىء وقد امرت المحسن ان يتتجاوز عن المسىء وانت المحسن وانا المسىء فبحق محمد وآل محمد صل على محمد وآل محمد وتجاور عن قبيح ما تعلم مني فيقول الله تعالى (يا-خ) ملائكتى اشهدوا انى قد عفوت عنه وارضيت عنه اهل تبعاته.

مصباح الشيخ ٢٧ - ويستحب ان يقول بعد الاقامة قبل استفتح الصلوة اللهم رب هذه الدعوة التامة (ثم ذكر مثله الا انه قال بالله استفتح بدون الواو، ثم ذكر الدعاء الثاني متصلاً به فقال) ثم يقول يا محسن قد اتاك المسىء وقد امرت المحسن ان يتتجاوز عن المسىء وانت المحسن وانا المسىء فبحق محمد وآل محمد صل على محمد وآل محمد وتجاور عن قبيح ما تعلم مني (كذا ذكر في صلوة الظهر وفي صلوة العصر ذكر ايضاً الدعائين متصلين الا انه قال في الدعاء الثاني (ص ٦٤) وقل يا محسن قد اتاك المسىء وقد امرت المحسن ان يتتجاوز عن المسىء وانت المحسن وانا المسىء فصل على محمد وآل الله وتجاور عن قبيح ما عندى بحسن ما عندك يا ارحم الراحمين.

مصباح الكفعى ١٤ - وان كان الاذان لصلوة الظهر صلى ست ركعات من نوافل الزوال ثم اذن ثم صلى ركعتين واقام بعدهما وقال اللهم رب هذه الدعوة التامة (ثم ذكر الدعاء الاول مثل ما نقلنا عن المصباح فى صلوة العصر ثم ذكر الدعاء الثاني هكذا) ثم قل يا محسن قد اتاك المسىء وقد امرت المحسن ان يتتجاوز عن المسىء وانت المحسن وانا المسىء فبحق محمد وآل محمد صل على محمد وآل محمد وتجاور عن قبيح ما تعلم مني يا ذا الجلال والاكرام.

(٧٥٧) مستدرك ١٢٤ ج ٤ - في فتح ابواب ذكر محمد ابن ابي

عبدالله من رواة اصحابنا في اماليه عن عيسى بن جعفر عن العباس بن ايوب عن ابي بكر الكوفي عن حماد بن حبيب العطار الكوفي في حديث شريف أنه رأى السجاد عليه السلام في طريق مكة لما انقطع عن الحاج قال فتهيأ للصلوة ثم وتب قائماً وهو يقول يا من احאר كل شئ ملكتاً وقهـرـ كلـ شـئـ جـبـرـوتـاً اوـلـجـ قـلـبـيـ فـرـحـ الـاقـبـالـ عـلـيـكـ وـالـحـقـنـ بميدان المطيعين لك قال ثم دخل في الصلاة. الخبر مستدرك ١٢٥ ج ٤ - و رواه ابن شهر آشوب في المناقب عن حماد مثله الا ان فيه يا من حاز و رواه الرواندي في الخرائج عنه (مثله وفيه) حبيبقطـانـ.

(١١) الدعائم ١٦٧ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه

قال اذا قمت الى الصلوة فقل بسم الله وبالله ومن الله والى الله وكما شاء الله ولا قوة الا بالله اللهم اجعلنى من زوارك وعمار مساجدك وافتح لى باب رحمتك واغلق عنى باب معصيتك الحمد لله الذى جعلنى من يناجيه اللهم أقبل على بوجهك (١) جل ثناؤك ثم افتح (٢) الصلوة.

(١٢) مستدرك ١٥٣ ج ٤ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن

حميد بن شعيب عن جابر الجعفري عن ابي عبدالله عليه السلام قال ان رجلاً دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ورسول الله صلى الله عليه وآله جالس فقام الرجل يصلى فكبّر ثم قرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عجل العبد على ربه ثم دخل رجل آخر فصلى على محمد وآله وذكر الله وكبر وقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله سل تعط فقه الرضا عليه السلام ١٢٣ - قال عليه السلام ان رجلاً اتى المسجد (وذكر نحوه الا انه قال) ثم اتى رجل آخر فحمد الله واثن علىه ثم كبر فقال صلى الله عليه وآله سل تعط .

(١٣) كافي ٢٢ ج ٣ - علی بن محمد عن سهل وعلی بن ابراهیم عن ابیه جمیعاً عن جعفر بن محمد الاشعري المحسن ٥٦١ - احمد ابن ابی عبد الله البرقی عن جعفر بن محمد عن عبد الله بن میمون القدّاح عن ابی عبد الله عليه السلام (عن آبائه عليهم السلام - المحسن) قال رکعتان بالسواك افضل من سبعین رکعة بغير سواك قال (و-خ) قال رسول الله صلی الله علیه وآلہ لو لا أن اشقد علی امتنی لامرتهم بالسواك مع (١) كل صلوة العلل ٢٩٣ - ابی رہ قال حدثنا علی بن ابراهیم عن ابیه عن عبد الله ابن میمون عن ابی جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه وآلہ لو لا أن اشقد (و ذکر مثله).

(١٤) مکارم الاخلاق ٥٠ - فی وصیة النبی صلی الله علیه وآلہ لامیر المؤمنین عليه السلام ياعلی عليك بالسواك وان استطعت ان لا تقل منه فافعل فان كل صلوة تصليها بالسواك تفضل على التي تصليها بغير سواك أربعين يوماً.

(١٥) فقیہ ٣٣ ج ١ - قال الباقر والصادق عليهما السلام صلوة رکعتین بسواك افضل من سبعین رکعة بغير سواك مکارم الاخلاق ٥٠ - قال الباقر والصادق عليهما السلام و ذکر مثله.

(١٦) المحسن ٥٦٢ - احمد ابن ابی عبد الله البرقی عن ابن فضال عن غالب عن رفاعة عن ابی عبد الله عليه السلام قال صلوة رکعتین بسواك افضل من اربع رکعات بغير سواك.

(١٧) البحار ٢٢٩ ج ٨٤ - الآداب الدینیة للطبرسی يستحب السواك عند كل صلاة و روی ان رکعتین بسواك افضل من سبعین رکعة بغير سواك.

(١٨) جامع الاخبار -٥٢- وقال عليه السلام ركتعتان بسواك

أحب الى الله تعالى من سبعين ركعة بغير سواك.

(١٩) كافي ٤٩٦ ج ٦ - (محمد بن يحيى - معلق) عن احمد بن

محمد عن ابن محبوب حين عمرو ابن ابي المقدام عن محمد بن مروان عن ابى جعفر عليه السلام فى وصيّة النبى صلى الله عليه وآلہ لأمير المؤمنين صلوات الله عليه عليك بالسواك لكل صلوة المحسن ٥٦١ - احمد ابن ابى عبد الله البرقى عن ابن محبوب (مثله)،

(٢٠) المحسن ٥٦١ - احمد ابن ابى عبد الله البرقى عن جعفر

ابن محمد عن ابن القداح عن ابى عبد الله عليه السلام قال قال امير المؤمنين عليه السلام اذا توضأ الرجل وسوّوك ثم قام فصلّى وضع الملك فاه على فيه فلم يلفظ شيئاً الا التقمّه و زاد فيه بعضهم فان لم يستك قام الملك جانباً يستمع الى قرائته.

(٢١) المقنع ٨ - صلاة تصليها بسواك افضل عند الله من سبعين

صلاة تصليها بلا سواك وكان النبي صلی الله عليه وآلہ لأمير المؤمنين صلاة

(٢٢) البخاري ٣٤٤ ج ٨ - اعلام الدين للديلمي قال رسول الله

صلی الله عليه وآلہ لأمير المؤمنين طرق القرآن فطبيوها بالسواك فان الصلاة على اثر السواك خير من خمس و سبعين صلاة بغير سواك.

وتقديم في رواية ابن عمر (٢٩) من باب (٣) فضل الوضوء من ابوابه

في كتاب الطهارة قوله امر صلی الله عليه وآلہ لأمير المؤمنين عند كل صلوة

فسق ذلك عليهم فأمر بالسواك ورفع عنه الوضوء الا من حدث وفي

رواية الصناعي (٤) من باب (١٢) استحباب السواك عند كل وضوء قوله

عليه السلام عليك بالسواك عند كل وضوء وقال بعضهم لكل صلوة

وفي رواية الجعفريات (١٣) من باب (١٨) كيفية غسل الوجه واليدين

قوله عليه السلام فقال صلّى الله عليه وآلـهـ حبـذـاـ المـتـخـلـلـوـنـ فـقـيلـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ وـمـاـ هـذـاـ التـخـلـلـ (إـلـىـ إـنـ قـالـ)ـ وـالتـخـلـلـ مـنـ الطـغـامـ فـلـيـسـ شـئـ اـشـدـ عـلـىـ مـلـكـيـ الـمـؤـمـنـ مـنـ اـنـ يـرـيـاـ شـيـئـاـ مـنـ الطـعـامـ فـىـ فـيهـ وـهـ قـائـمـ يـصـلـىـ وـفـىـ روـاـيـةـ اـبـنـ عـمـارـ وـعـمـروـبـنـ ثـابـتـ (٣٠)ـ مـنـ بـابـ (١٠)ـ عـدـدـ الـرـكـعـاتـ مـنـ اـبـوـابـ فـضـلـ الـصـلـوةـ وـفـرـضـهـاـ قـولـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـعـلـيـكـ بـالـسـوـاـكـ عـنـدـ كـلـ وـضـوءـ وـكـلـ صـلـوةـ.

ويأتي في مرسلة فقيه (٥) من الباب التالي قوله اذا قمت الى الصلوة
فقل اللهم انني اقدم اليك محمداً صلّى الله عليه وآلـهـ بين يدي حاجتي
الآن فليلاحظ وفي احاديث باب (١٥) استحباب التمشط عند الصلوة
من ابواب شعر الرأس واللحية ما يدل على استحباب التمشط عند
الصلوة وفي رواية عمرو بن جميع (٢٢) من باب (١) استحباب السواك من
أبوابه قوله صلّى الله عليه وآلـهـ وـرـكـعـتـينـ بـسـوـاـكـ اـحـبـ اـلـلـهـ عـزـوـجـلـ مـنـ
سبعين ركعة بغير سواك

ولاحظ باب (٣) ما ورد في تنظيف الافواه وتطيبها بالسواك لانها
طرق القرآن وباب (٤) استحباب السواك في السحر وعند القيام من النوم
فإنّ فيهما ما يناسب الباب.

(٢) باب بدء الصلوة وكيفيتها وآدابها

(١) كافي ٧٥٨٣ ج ٤٨٢ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي عمير
عن ابن أذينة عن ابي عبدالله عليه السلام قال قال ما تروى هذه الناصبة
فقلت جعلت فداك فيماذا فقال في أذانهم وركوعهم وسجودهم فقلت
انهم يقولون انّ ابي بن كعب رأه في النوم فقال كذبوا فانّ دين الله عزّوجلّ
اعزّ من ان يرى في النوم قال له سدير الصيرفي جعلت فداك فاحدث
لنا من ذلك ذكرًا فقال ابو عبدالله عليه السلام انّ الله عزّوجلّ لما اurg

بنبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ السَّبْعَ امَّا اولَهُنَّ (١) فَبَارَكَ عَلَيْهِ وَالثَّانِيَةُ عَلَمَهُ فَرَضَهُ فَانْزَلَ اللَّهُ مَحْمَلاً مِنْ نُورٍ فِيهِ ارْبَاعُونَ نُوعاً مِنْ انواع النُّورِ كَانَتْ مَحْدَقَةُ بَعْرَشِ اللَّهِ تَغْشِي ابْصَارَ النَّاظِرِينَ وَأَمَّا وَاحِدُهَا فَأَصْفَرُ فَمِنْ اجْلِ ذَلِكَ اصْفَرَتِ الصَّفَرَةُ وَوَاحِدُهَا احْمَرُ فَمِنْ اجْلِ ذَلِكَ احْمَرَتِ الْحُمْرَةُ وَوَاحِدُهَا ايْضَّ فَمِنْ اجْلِ ذَلِكَ ايْضَّ الْبَياضُ وَالْبَاقِي عَلَى سَائِرِ عَدْدِ الْخَلْقِ مِنَ النُّورِ وَالْأَلْوَانِ فِي ذَلِكَ الْمَحْمَلِ حَلْقٌ وَسَلَاسِلٌ مِنْ فَضَّةٍ.

ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ فَنَفَرَتِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى اطْرَافِ السَّمَاءِ وَخَرَّتِ سَجَدًا وَقَالَتْ سَبُّوحٌ قَدَّوسٌ مَا اشْبَهُ هَذَا النُّورُ بِنُورِ رَبِّنَا فَقَالَ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ فَتَحَتَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَاجْتَمَعَتِ الْمَلَائِكَةُ فَسَلَّمَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ افْوَاجًا وَقَالَتْ يَا مُحَمَّدًا كَيْفَ أَخْوَكَ إِذَا نَزَلْتَ فَاقْرِئْهُ السَّلَامَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ افْتَعِرُ فُونَهُ (٢) قَالَوْا وَكَيْفَ لَا نَعْرِفُهُ وَقَدْ أَخْذَ مِيثَاقَكَ وَمِيثَاقَهُ مَنَا وَمِيثَاقَ شَيْعَتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ عَلَيْنَا وَإِنَّا لَنَتَصْفَحُ وجوهَ شَيْعَتِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسًا يَعْنُونَ فِي كُلِّ وَقْتٍ صَلْوَةً وَإِنَّا لَنَصْلِي عَلَيْكَ وَعَلَيْهِ.

[قال] ثُمَّ زادَنِي رَبِّي أربعينَ نوعاً مِنْ انواع النُّورِ لَا يُشْبِهُ النُّورَ الْأَوَّلَ وَزَادَنِي حَلْقًا وَسَلَاسِلَ وَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَلَمَّا قَرَبَتْ مِنْ بَابِ السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ نَفَرَتِ الْمَلَائِكَةُ إِلَى اطْرَافِ السَّمَاءِ وَخَرَّتِ سَجَدًا وَقَالَتْ سَبُّوحٌ قَدَّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرَّوْحَ مَا اشْبَهُ هَذَا النُّورُ بِنُورِ رَبِّنَا فَقَالَ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَاجْتَمَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَقَالَتْ يَا جَبَرِيلَ مِنْ هَذَا مَعْكَ قَالَ هَذَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَعْمَانِيَقَ (٣)

(١) اولَهُنَّ - خَل (٢) افْتَعِرُ فُونَهُ - خَل (٣) المعانيق: جمع المعانق وهو الفرس الجيد العنق - مجمع

فسلّموا على وقالوا اقرء أخاك السلام قلت اتعرفونه قالوا وكيف لانعرفه وقد اخذ مياثاك ومياثاكه ومياثاق شيعته الى يوم القيامة علينا وانا التتصفح (١) وجوه شيعته في كل يوم وليلة خمساً يعنون في كل وقت صلوة قال ثم زادني ربى اربعين نوعاً من انواع النور لا يشبه الانوار الأولى (٢).

ثم عرج بي الى السماء الثالثة فنفرت الملائكة وخررت سجداً وقالت سبّوح قدّوس رب الملائكة والروح ما هذا النور الذي يشبه نور ربنا فقال جبرئيل عليه السلام اشهد ان محمداً رسول الله اشهد ان محمداً رسول الله فاجتمعت الملائكة وقالت مرحباً بالاول ومرحباً بالآخر ومرحباً بالحاشر ومرحباً بالناظر محمد خير النبّيين وعلى خير النبّيين قال النبي صلّى الله عليه وآلـه ثم سلّموا على وسئلوني عن اخي (و - خ) قلت هو في المؤرض افتعرفونه قالوا وكيف لانعرفه وقد نجح البيت المعمور (في - خ) كل سنة وعليه رق (٣) ايض فيه اسم محمد واسم على والحسن والحسين (والائمة - خ) وشيعتهم الى يوم القيامة وانا لنبارك عليهم كل يوم وليلة خمساً يعنون في وقت كل صلوة ويمسجون رؤسهم باليديهم قال ثم زادني ربى اربعين نوعاً من انواع النور لا يشبه تلك الانوار الأولى (٤).

ثم عرج بي حتى انتهيت الى السماء الرابعة فلم تقل الملائكة شيئاً وسمعت دويأً كأنه في الصدر (٥) فاجتمعت الملائكة ففتحت ابواب السماء وخرجت الى شبه المعانيق فقال جبرئيل عليه السلام حي على الصلوة حي على الصلوة حي على الفلاح حي على الفلاح فقالت الملائكة صوتان مقوذان معروفان فقال جبرئيل عليه السلام قد قامت الصلوة قد قامت

(١) لتصفح اي نظر وجوههم ملياً (٢) الاولى - خ

(٤) الأولى - خ (٥) الصدور - خ.

(٣) الرق: ما يكتب فيه وهو جلد رقيق.

الصلوة فقالت الملائكة هي لشيعته الى يوم القيمة ثم اجتمعت الملائكة وقالت كيف تركت اخاك فقلت لهم وتعرفونه قالوا نعرفه وشيعته وهم نور حول عرش الله وان في البيت المعمور لرقاً من نور فيه كتاب من نور فيه اسم محمد و(اسم - خ) على والحسن والحسين والائمة وشيعتهم الى يوم القيمة لا يزيد فيهم رجل ولا ينقص منهم رجل وانه لم يماثنا وانه ليقرء علينا كل يوم جمعة.

ثم قيل لي ارفع رأسك يا محمد فرفعت رأسي فإذا اطباق السماء قد خرقت والحجب قد رفعت ثم قال (١) لي طأطأ رأسك انظر ما ترى فطا طأت رأسى فنظرت الى بيت مثل بيتك هذا وحرم مثل حرم هذا البيت لو القيت شيئاً من يدي لم يقع الا عليه، فقيل لي يا محمد ان هذا الحرم وانت الحرام ولكل مثال ثم اوحى الله الى يا محمد ادن من صاد فاغسل مساجدك وطهرها وصل لربك فدنا رسول الله صلى الله عليه والله من صاد وهو ما يسائل من ساق العرش اليمين فتلقى رسول الله صلى الله عليه والله الماء يده اليمنى فمن اجل ذلك (صار - خ) الوضوء باليمين (٢) ثم اوحى الله عزوجل اليه ان اغسل وجهك فاترك تنظر الى عظمتي ثم اغسل ذراعيك اليمنى واليسرى فاترك تلقى يديك كلامي ثم امسح رأسك بفضل ما بقى في يديك من الماء ورجليك الى كعبيك فاتنى ابارك عليك واوطنك موطنـا لم يطأ احد غيرك فهذا اعلـة الاذان والوضوء ثم اوحى الله عزوجل اليه يا محمد استقبل الحجر الاسود وكبرني على عدد حجبي فمن اجل ذلك صار التكبير سبعاً لأن الحجب سبع فافتتح عند انقطاع الحجب فمن اجل ذلك صار الافتتاح ستة والحجب متطابقة بينهن بحار النور وذلك النور الذى انزله الله على محمد صلى الله

(١) قل - خل (٢) اليمى - خ ل.

عليه والله فمن أجل ذلك صار الإفتتاح ثلاث مرات لافتتاح الحجب ثلاث مرات فصار التكبير سبعاً والإفتتاح ثلاثة فلما فرغ من التكبير والإفتتاح أوحى الله إليه سمه باسمى فمن أجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم في أول السورة.

ثم أوحى الله إليه أن احمدني فلما قال الحمد لله رب العالمين قال النبي صلى الله عليه والله في نفسه شكرأً فاوحى الله عزوجل اليه قطعت حمدي فسم باسمى فمن أجل ذلك جعل في الحمد الرحمن الرحيم مرتين فلما بلغ لاالضاللين قال النبي صلى الله عليه والله الحمد لله رب العالمين شكرأً فاوحى الله إليه قطعت ذكرى فسم باسمى فمن أجل ذلك جعل بسم الله الرحمن الرحيم في أول السورة.

ثم أوحى الله عزوجل اليه أقرأ يا محمد نسبة ربك تبارك وتعالى «قل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوَلَّدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ» ثم امسك عنه الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه والله (الله - خ) الواحد الأحد الصمد فاوحى الله إليه لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ثم امسك عنه الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه والله كذلك الله (ربنا) كذلك الله ربنا فلما قال ذلك أوحى الله إليه اركع لربك يا محمد فركع فاوحى الله إليه وهو راكع قل سبحان رب العظيم فعل صلى الله عليه والله ذلك ثلاثة ثم أوحى الله إليه ان ارفع رأسك يا محمد ففعل رسول الله صلى الله عليه والله فقام منتسباً فاوحى الله عزوجل اليه ان اسجد لربك يا محمد فخر رسول الله صلى الله عليه والله ساجداً فاوحى الله عزوجل اليه قل سبحان ربى الأعلى فعل ذلك ثلاثة ثم أوحى الله إليه اشتو جالساً يا محمد ففعل فلما رفع رأسه من سجوده واستوى جالساً نظر الى عظمته (١) تجلت له

(١) عظمة - خ ل.

فخر ساجداً من تلقاء نفسه لا لأمر امر به فسبح ايضاً ثلاثة فاوحي الله اليه انتصب قائماً ففعل فلم ير ما كان رأى من العظمة فمن اجل ذلك صارت الصلوة ركعة وسجدتين ثم اوحي الله اليه اقرء بالحمد لله فقرأها مثل ما قرأ أولاً.

ثم اوحي الله اليه اقرأ أنا انزلناه فانها نسبتك ونسبة اهل بيتك الى يوم القيمة و فعل في الركوع (مثل - خ) ما فعل في المرة الأولى ثم سجد سجدة واحدة فلما رفع رأسه تجلت له العظمة فخر ساجداً من تلقاء نفسه لا لأمر امر به فسبح ايضاً ثم اوحي الله اليه ارفع رأسك يا محمد نسبتك ربك فلما ذهب ليقوم قيل يا محمد اجلس فجلس فأوحى الله اليه يا محمد اذا ما انعمت عليك فسم باسمي فأنهم ان قال بسم الله وبالله ولا الله الا الله والاسماء الحسنى كلها الله ثم اوحي الله اليه يا محمد صل على نفسك وعلى اهل بيتك فقال صلى الله عليه وسلم قد فعل ثم التفت فإذا بصفوف من الملائكة والمرسلين والنبىين، فقيل يا محمد سلم عليهم فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فاوحي الله عزوجل اليه ان السلام والتغية والرحمة والبركات انت وذرئتك.

ثم اوحي الله اليه ان لا يلتفت يساراً فاول(١) آية سمعها بعد قل هو الله احد وانا انزلناه آية اصحاب اليمين واصحاب الشمال فمن اجل ذلك كان السلام واحدة تجاه القبلة و من اجل ذلك كان التكبير في السجود شكرأ و قوله سمع الله لمن حمده لان النبي صلى الله عليه والله سمع ضجة الملائكة بالتسبيح والتحميد والتهليل فمن اجل ذلك قال سمع الله لمن حمده ومن اجل ذلك صارت الركعتان الأولى كلما احدث فيها حدثا(٢) كان على صاحبها اعادتها فهذا الفرض الاول

وهي صلوة (١) الزوال يعني صلوة الظهر.

العلل ٣١٢- حدثنا أبي ومحمد بن الحسن بن احمد بن الوليد قالا حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عيسى بن عبيد عن محمد ابن أبي عمير و محمد بن سنان عن الصّبّاح السندي (٢) و سدير الصّيرفي و محمد بن التّعْمَان مؤمن الطّاق و عمرو بن اذينة عن أبي عبد الله عليه السلام و حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال حدثنا محمد بن الحسن الصّفار و سعد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن الحسين ابن أبي الخطّاب و يعقوب بن يزيد و محمد بن عيسى عن عبد الله بن جبلة عن الصّبّاح المزنى و سدير الصّيرفي و محمد بن التّعْمَان الا Howell و عمر ابن اذينة عن أبي عبد الله عليه السلام انّهم حضروا و فقال يا عمر بن اذينة ما ترى (في - خ) هذه النّاصبة في أذانهم و صلاتهم فقلت جعلت فداك انّهم يقولون انّ أبي بن كعب الانصاري (و ذكر نحوه) الا انّ فيه فقال له اقرء قل هو الله احد كما انزلت فانّها نسبتي و نعمتني ثم طأطأ يديك واجعلهما على ركبتيك فانظر الى عرشي.

قال رسول الله صلى الله عليه وآله فنظرت الى عظمة ذهبت لها نفسي وغشى على فألهمت ان قلت سبحان ربّي العظيم وبحمده لعظيم (٣) مارأيت فلما قلت ذلك تجلّى الغشاء (٤) عني حتى قلتها سعاً ألهم ذلك فرجعت الى نفسي كما كانت فمن اجل ذلك صار في الرّكوع سبحان ربّي العظيم وبحمده فقال ارفع (٥) رأسك فرفعت رأسى فنظرت الى شيء ذهب منه عقلى فاستقبلت الأرض بوجهى ويدى فألهمت ان قلت سبحان ربّي الأعلى وبحمده لعلّه مارأيت فقلتها سبعاً فرجعت الى نفسي (و- خ) كلّما قلت واحدة منها تجلّى عنّي الغشى فقعدت فصار السجود فيه

(١) في صلوة - خ (٢) المزنى - خ (٣) العظم - خ (٤) الغشى - خ (٥) ارفع - خ

سبحان ربّي الأعلى وبحمده وصارت القعدة بين السجدة استراحة من الغشى وعلوّ مارأيت فالهمني ربّي عزوجلّ وطالبتني نفسي ان ارفع رأسي فرفعت فنظرت الى ذلك العلوّ فغشى علىّ فخررت لوجهى فاستقبلت الأرض بوجهى ويدى وقلت سبحان ربّي الأعلى وبحمده فقلتها سبعاً ثمّ رفعت رأسي فقعدت قبل القيام لأنّى النّظر في العلوّ فمن ذلك صار السجدين وركعة ومن اجل ذلك صار القعود قبل القيام قعدة خفيفة ثم قمت فقال يا محمد اقرء الحمد فقرأتها مثل ما قرأتها او لا انّ

(٧٥٨٤) تهذيب ٨١ ج ٢ - محمدين يعقوب عن كافي ٣١١ ج ٣

على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى قال قال لى ابو عبدالله عليه السلام يوماً يا حماد تحسن ان تصلى قال فقلت يا سيدى انا احفظ كتاب حرير في الصلوة قال لا عليك يا حماد قم فصلّ قال فقمت بين يديه متوجّهاً الى القبلة فاستفتحت الصلوة فركعت وسجدت فقال يا حماد لا تحسن ان تصلى ما اقبح بالرجل منكم يأتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فلا يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حماد فاصابني في نفسي الذلّ فقلت جعلت فداك فعلّمني الصلوة فقام ابو عبدالله عليه السلام مستقبل القبلة متتصباً فارسل يديه جميعاً على فخذيه قد ضمّ اصابعه وقرب بين قدميه حتى كان بينهما قدر ثلاث اصابع منفرجات (١) واستقبل باصابع رجليه جميعاً القبلة لم يحرّفهما (٢) عن القبلة وقال بخشوع الله اكبر ثم قراء الحمد بتريل (٣) وقل هو الله احد ثم صبر هنية (٤) بقدر ما يتنفس وهو قائم ثم رفع يديه حيال وجهه وقال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملأ كفيه من منفرجات ورد ركبتيه الى خلفه حتى (٥)

(١) منفرجات - بب خ

(٢) يحرّفها - بب.

(٤) هنية - بب خ - هنية - خ كا. (٥) ثم - بب.

(٣) بتريل - بب خ

استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة من ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ومدة عنقه وغمض عينيه ثم سبّح ثلاثاً بترتيل فقال سبحان ربى العظيم وبحمده ثم استوى قائماً.

فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه (١) حيال وجهه ثم سجد وبسط كفيه مضمومتي الاصابع بين يدي ركبتيه حيال وجهه فقال سبحان ربى الأعلى وبحمده ثلاث مرات ولم يضع شيئاً من جسده على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم (على - خ كا) الكفين والركبتين وانامل ابهامى الرجلين والجبهة والانف وقال سبعة (٢) منها فرض يسجد عليها وهي التي ذكرها الله عزوجل في كتابه فقال «وَأَنَّ التَّسْاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَدًا» و هي الجبهة والكفان والركبتان والابهامان وضع الانف على الأرض سنة ثم رفع رأسه من السجود فلما استوى جالساً قال الله اكبر ثم قعد على فخذه الايسر (و - كا) قد وضع (٣) قدمه اليمين على بطن قدمه الايسر وقال استغفر الله ربى واتوب اليه ثم كبر وهو جالس وسجد السجدة الثانية و قال كما قال في الاولى! ولم يضع شيئاً من بدنه على شيء منه في ركوع ولا سجود وكان مجتحاً ولم يضع ذراعيه على الأرض فصلّى ركعتين على هذا ويدها مضمومتا الاصابع (٤) وهو جالس في التشهد فلما فرغ من التشهد سلم فقال يا حماد هكذا صل.

فقيه ١٩٦ ج ١ - روی عن حماد بن عیسی انه قال قال لی ابو عبد الله عليه السلام يوماً (أ - خ) تحسن ان تصلى يا حماد (قال - خ) قلت يا سیدی انا احفظ كتاب حریز فی الصلوة قال فقال عليه السلام لا عليك قم فصلّ قال فقمت بين يديه متوجهاً الى القبلة فاستفتحت الصلوة و

(١) يده - كا خل (٢) سبع - بب (٣) وقع - خ كا (٤) مضمومتا الاصابع - خ يب

ركعت و سجدة.

فقال ياحمّاد لاتحسن ان تصلى ما اقبح بالرجل ان يأتي عليه ستون سنة او سبعون سنة فما يقيم صلوة واحدة بحدودها تامة قال حمّاد فاصابني في نفسي الذل فقلت جعلت فداك فعلمّنى الصلوة فقام ابو عبدالله عليه السلام مستقبل القبلة منتسباً فارسل يديه جميعاً على فخذيه قد ضم اصابعه وقرب (١) بين قدميه حتى كان بينهما ثلاثة اصابع مفرّجات واستقبل باصابع رجليه جميماً لم يحرّفهما عن القبلة بخشوع واستكانة فقال الله اكبر ثم قراء الحمد بترتيل وقل هو الله احد ثم صبر هنيئة بقدر ما يتنفس (٢) وهو قائم ثم رفع يديه حيال وجهه (و - خ) قال الله اكبر وهو قائم ثم ركع وملائكيه من ركبتيه مفرّجات ورد ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب (٣) عليه قطرة ماء او دهن لم تزل لاستواء ظهره ورد (٤) ركبتيه الى خلفه ونصب عنقه وغمض عينيه ثم سبح ثلثاً بترتيل وقال سبحان رب العظيم وبحمده ثم استوى قائماً فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه وسجد ووضع يديه الى (٥) الأرض قبل ركبتيه فقال سبحان ربى الأعلى وبحمده ثلاثة مرات ولم يضع شيئاً من بدنه على شيء منه وسجد على ثمانية اعظم الجبهة والكتفين وعينى الركبتين وانامل ابهامى الرجلين والانف فهذه السبعة فرض وضع الانف على الأرض ستة وهو الإرغام (٦).

ثم رفع رأسه من السجود فلما استوى جالساً قال الله اكبر ثم قعد (٧) على جانبه اليسرى ووضع ظاهر (٨) قدمه اليمنى على باطن قدمه اليسرى

(١) قرن - خل (٢) تنفس - خ (٣) صب - خ (٤) تردد - رد - خ

(٥) على - خل (٦) اي الصاق الانف بالرغام وهو التراب (٧) استوى - خل (٨) ظاهر - خل

وقال استغفر الله ربّي واتوب اليه ثمّ كبر و هو جالس و سجد (السجدة - خ) الثانية وقال كما قال في الأولى ولم يستعن بشيء من بدنه (١) على شيء منه في ركوع ولا (في - خ) سجود وكان مجتحاً ولم يضع ذراعيه على الأرض فصلّى ركعتين على هذا ثمّ قال يا حماد هكذا صلّى ولا تلتفت ولا تعبت بيديك و اصابعك ولا تبزق عن يمينك ولايسارك ولا يمين يديك.

البخاري ٨٤ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم بن هاشم
 عن ابيه عن جده عن حماد بن عيسى (نحوه و زاد بعد قوله فصلّى ركعتين على هذا) و يداه مضمومتا الاصابع و هو جالس في التشهّد فلما فرغ من التشهّد سلم فقال يا حماد الى آخر الخبر امامي الصدق ٣٣٧
 ابى ره قال حدثنا علي بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن هاشم عن حماد بن عيسى (ثم ذكر نحوه الا انه قال بدل قوله و وضع يديه على الأرض قبل ركبتيه) و وضع كفيه مضمومة الاصابع بين ركبتيه حيال وجهه.

الموطأ ٧٥٨٥ - دعوات الرّاوٍ ندى ٤٧ - قال صلى الله عليه و آله أمنى جبرئيل عن ربّي عزّوجلّ ان اقرء القرآن قائماً و ان احمده راكعاً و ان اسبحه ساجداً و ان ادعوه جالساً.

الموطأ ٧٥٨٦ - تهذيب ٨٣ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٤ ج ٣
 على (بن ابراهيم - يب) عن ابيه عن حماد بن عيسى و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان (عن حماد بن عيسى - كا) و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد (جميعاً - يب) عن حماد بن عيسى عن حريز عن زراة عن ابى جعفر عليه السلام قال اذا قمت في الصلوة فلا تلصق قدمك بالآخر دع بينهما فصلاً اصبعاً أقل ذلك الى شبر اكثره و اسدل منكبيك

وارسل يديك ولا تشتبك اصابعك ولتكن على فخذيك قبلة ركبتيك ول يكن نظرك الى (١) موضع سجودك فإذا ركعت فصف في ركوعك بين قدميك تجعل بينهما قدر شبر وتمكّن راحتيك من ركبتيك وتضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى وبلغ اطراف (٢) اصابعك عين الركبة وفرج اصابعك اذا وضعتها على ركبتيك فان (٣) وصلت اطراف اصابعك في ركوعك الى ركبتيك اجزاك ذلك واحبّ الى ان تمكّن كفيك من ركبتيك فتجعل اصابعك في عين الركبة وتفرج بينها واقم صلبك ومدّ عنقك ول يكن نظرك الى ما بين قدميك فإذا اردت ان تسجد فارفع يديك بالتكبير وخرّ ساجداً وابداً بيديك فضعهما (٤) على الأرض قبل ركبتيك تضعهما معاً ولا تفترش ذراعيك افتراش السبع ذراعيه (٥) ولا تضع ذراعيك على ركبتيك وفخذيك ولكن تجنّب بمرفقيك ولا تلتصق (٦) كفيك بركتبتك ولا تدنّهما من وجهك بين ذلك حيال منكبيك ولا تجعلهما بين يدي ركبتيك ولكن تحرّفهما عن ذلك شيئاً وابسطهما على الأرض بسطاً واقبضهما اليك قبضاً وان كان تحتهما ثوب فلا يضرك وان افضيت بهما الى الأرض فهو افضل ولا تفرّجن بين اصابعك في سجودك ولكن ضمّهن (٧) جميماً قال اذا قعدت في تشهدك فاللصق ركبتيك بالأرض وفرج بينهما شيئاً ول يكن ظاهر قدمك اليسرى على الأرض وظاهر قدمك اليمنى على باطن قدمك اليسرى واليتك (٨) على الأرض وطرف ابهامك اليمنى على الأرض و ايّاك والعود على قدميك فتسأذى بذلك ولا تكون (٩) قاعداً على الأرض فتكون انما قعد بعضك على بعض فلا تصر للتشهد والدعاء

(١) في - يبغ (٢) وبلغ اطراف - يبغ - بلغ - خـ كـ (٣) فإذا - كـ (٤) تضمهما - يبغ

(٥) ذراعه - يبغ خـ (٦) ولا تلرق - يبغ (٧) اضمّهن - خـ

(٨) اليـك - كـ خـ (٩) ولا تكون - يبغ

(٧٥٨٧) (٥) فقيه ١٩٧ ج - قال الصادق عليه السلام اذا قمت الى

الصلوة فقل اللهم انى اقدم اليك محمدأً بين يدي حاجتى واتوجه (به - خ) اليك فاجعلنى به وجيهأً في الدنيا والآخرة ومن المقربين واجعل صلوتى به مقبولةً وذنبى به مغفوراً و دعائى به مستجاً اناك انت الغفور الرحيم فاذا قمت الى الصلوة فلاتأت (١) بها شبعاً (٢) ولا متکاسلاً ولا متناعساً ولا مستعجلأً ولكن على سكون و وقار فاذا دخلت في صلوتك فعليك بالتخشع والاقبال على صلوتك فان الله عزوجل يقول «وَالَّذِينَ هُمْ فِي صَلواتِهِمْ خَاطِئُونَ» و يقول «وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاعِشِينَ» واستقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك عن القبلة فتفسد صلوتك وقم منتصباً.

فان رسول الله صلى الله عليه وآله قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له و اخشى بصرك (الله عزوجل - خ) ولا ترفعه الى السماء ول يكن نظرك الى موضع سجودك و اشغل قلبك بصلواتك (٣) فانه لا يقبل من صلواتك (٤) الا ما اقبلت عليه منها بقلبك حتى انه ربما قبل من الصلوة (٥) ربعها او ثلثها او نصفها ولكن الله عزوجل يتمها للمؤمنين بالنواوف ول يكن قيامك في الصلوة قيام العبد الذليل بين يدي الملك الجليل واعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه و صل صلوة موعد كأنك لا تصلى بعدها ابداً ولا تعبر بلحيفتك ولا برأسك ولا يديك ولا تفرقع اصابعك ولا تقدم على رجلٍ رحلاً و زاوج بين قدميك واجعل بينهما قدر ثلاث اصابع الى شبر ولا تتمطا ولا تتشاءب (٦) ولا تضحك فان القهقهة تقطع الصلوة (٧) ولا تتورك فان الله عزوجل قد عذب قوماً على التورك كان احدهم يضع يديه على وركيه (٨)

(١) فلاتأتها - فلاتأتى بها - خل (٢) سفيا - خل اي جائعاً

(٣) بصلاتك - خل (٤) صلوتك - خ (٥) من صلوة العبد - خل

(٧) صلوتك - خل (٨) على وركه - خل (٩) ولا تشأوب - خل

من ملاة الصلة ولا تكفر فأنما يصنع ذلك المجنوس وأرسل يديك وضعهما على فخذيك قبالة ركبتيك فأنه أحرى ان تهتم بصلوتك ولا تشغل^(١) عنها نفسك فأنك اذا حررتها كان^(٢) ذلك يلهيك ولا تستنجد الى جدار الا ان تكون مريضاً ولا تلتفت عن يمينك ولا عن يسارك فان التفت حتى ترى من خلفك فقد وجبت عليك اعادة الصلة وان العبد اذا التفت في صلوته ناداه الله عزوجل فقال عبدي الى من تلتفت اتلتفت الى من هو خير لك مني فإن التفت ثلاث مرات صرف الله عزوجل عنه نظره فلم ينظر اليه بعد ذلك أبداً ولا تنفح في موضع سجودك فاذا^(٣) أردت النفح فليكن قبل دخولك في الصلة فأنه يكره ثلاث نفحات : في موضع السجود وعلى الرقبة وعلى الطعام الحار ولا تبزق ولا تمخط^(٤) فان من حبس ريقه إجلالاً لله عزوجل في صلوته أورثه الله عزوجل صحة الى^(٥) الممات وارفع يديك بالتكبير^(٦) الى نحرك ولا تجاوز بكفيك أذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطاً وكبراً ثلاث تكبيرات وقل اللهم أنت الملك الحق المبين لا إله الا أنت سبحانه وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسي فاغفر لي (ذنبي - خ) انه لا يغفر الذنوب الا أنت.

ثم كبر تكبيرتين في ترسّل ترفع بهما يديك وقل لبيك وسعديك والخير في يديك والشرّ ليس اليك والمهدى من هديت ، عبدهك وابن عبديك ذليل بين يديك منك وبك ولك واليک لا ملجاً ولا منجاً ولا مفرّ منك الا اليك تبارك وتعاليت سبحانه وحنا نيك سبحانه رب البيت الحرام ثم كبر تكبيرتين وقل وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض على ملة ابراهيم ودين محمد عليهما السلام ومنهاج علي طليلاً حنيفاً مسلماً وما أنا

(١) تقل - خ. ل. تقل - خ. ل. تشنفل - وافي. (٢) كاد - خ. ل. (٣) فان - خ. ل. (٤) ولا تمخط - خ.

(٥) حتى - خ. ل. (٦) في التكبير - خ.

من المشركين انّ صلواتي ونسكى ومحبّاتي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت وأنا من المسلمين اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرّجيم بسم الله الرحمن الرحيم ولن شئت كبرت سبع تكبيرات ولا إلّا انّ الذّى وصفناه تعبد.

(٦) فقه الرضا عليه السلام ١٠١ - فإذا أردت أن تقوم إلى الصلوة فلاتقم (١) إليها متوكلاً (٢) ولا متناعساً ولا مستعجلًا ولا متلاهياً ولكن تأطّلها على السكون والوقار والتؤدة (٣) وعليك الخشوع والخصوص متواضعًا لله جلّ وعزّ متخاشعاً عليك خشية وسيماء الخوف راجياً خانقاً بالطمأنينة على الوجل والحدر فقف بين يديه كالعبد الآبق المذنب المرجيب بين يدي مولاه فصف قدميك وانصب نفسك ولا تلتفت يميناً وشمالاً وتحسب كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك ولا تعبث بلعيتك ولا بشيء من جوارحك ولا تفرقع اصابعك ولا تحلك بدنك ولا تولع بانفك ولا بشوبك ولا تصل وانت متلثم ولا يجوز للنساء الصلوة وهي متنقبات ويكون بصرك في موضع سجودك مادمت قائماً واظهر عليك الجزء والهلع والخوف وارغب مع ذلك الى الله عز وجلّ ولا تتکئ مرتة على رجلك ومرة على الأخرى وتصلي صلوة مودع ترى انك لا تصلى ابداً. واعلم انك بين يدي الجبار ولا تعبث بشيء من الاشياء ولا تحدث لنفسك وافرغ قلبك وليكن شغلك في صلواتك وارسل يديك الصقهما بفخذيه فإذا افتتحت الصلوة فكثير وارفع يديك بحذاء اذنيك ولا تجاوزـ بايهما حذاء اذنيك ولا ترفع يديك بالدعاء في المكتوبة حتى تجاوز بهما رأسك ولا يأس بذلك في النافلة والوتر، فإذا ركعت فالقم ركبتيك (٤)

(١) تقوم - خل (٢) متوكلاً - خل

(٣) اي الثانية والتمهل

(٤) وفي الحديث تلزم باطراف اصابعك عين الزكبة اي تجعلها كاللّفحة لها. مجمع

راحتيك وتفرّج بين اصابعك واقبض عليهم اذا رفعت رأسك من الرّكوع
فانصب قائماً حتى ترجع مفاصلك كلّها الى المكان ثمّ اسجد وضع جبينك
على الأرض وارغم على راحتيك واضم اصابعك وضعهما مستقبلاً القبلة
و اذا جلست فلاتجلس على يمينك لكن انصب يمينك واقعد على يتيتك
ولاتضع يدك بعضها على بعض لكن ارسلهما ارسالاً فان ذلك تكبير اهل
الكتاب ولا تتمطّى في صلوتك ولا تتجشأ(١) وامنעםما بجهدك وطاقتك
و اذا عطست فقل الحمد لله ولا تطأ موضع سجودك ولا تقدمه مرّة
ولاتتأخر أخرى!

(٧) العلل ٣٣٤ - حدثنا محمد بن عليّ ماجيلويه عن عمّه
محمد بن أبي القاسم عن محمد بن عليّ الكوفي عن صباح الحذاء عن
اسحاق بن عمّار قال سئلت ابا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام كيف
صارت الصلوة ركعة و سجدةتين وكيف اذا صارت سجدةتين لم تكن
ركعتين فقال اذا سئلت عن شيء ففرغ قلبك لتفهم ان اول صلوة صلاها
رسول الله صلى الله عليه وآله انما صلاها في السماء بين يدي الله تبارك
و تعالى قدّام عرشه جل جلاله و ذلك انه لما اسرى به وصار عند عرشه
تبارك و تعالى (فتجلّى له عن وجهه حتى رأاه بعينيه - خ) قال يا محمد ادن
من صاد(٢) فاغسل مساجدك و طهّرها وصلّ لربك فدنا رسول الله صلى
الله عليه وآله الى حيث امره الله تبارك و تعالى فتوضاً واسبغ وضوءه.
ثم استقبل الجبار تبارك و تعالى قائماً فأمره بافتتاح الصلوة ففعل،
قال يا محمد اقرء باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الى
آخرها ففعل ذلك ثم امره أن يقراء نسبة رب تبارك و تعالى باسم الله الرحمن

(١) التجّشو: تنفس المعدة عند الاملاء - اللسان

(٢) صاد - قيل هو ما يسئل من ساق العرش - مجمع

الرّحيم قل هو الله احد الله الصمد ثم امسك عنه القول فقال رسول الله صلّى الله عليه وآلـه قل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ فقال قل (لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوَلَّ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ) فامسک عنه القول فقال رسول الله صلّى الله عليه وآلـه كذلك الله (ربـي - خ) كذلك الله (ربـي - خ) فلما قال ذلك قال اركع يا محمد لربـك فركع رسول الله صلّى الله عليه وآلـه فقال له وهو راكع قل سبحان ربـي العظيم وبحمدـه ففعل ذلك ثلاثة ثم قال ارفع رأسـك يا محمد ففعل (ذلك - خ) رسول الله صلّى الله عليه وآلـه فقام منتسباً بين يدي الله عزـوجلـ فقال اسجد يا محمد لربـك فخرـ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه ساجداً فقال قل سبحان ربـي الأعلى و بحمدـه فعل ذلك رسول الله صلّى الله عليه وآلـه ثلاثة فقال له استـتو جالساً يا محمد ففعل فلما استـوى جالساً ذكر جلالـه فخرـ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه ساجداً من تلقاء نفسه لاـأمر امرـه (به خـئل) ربـه عزـوجلـ فسبـح ايضاً (١) ثلاثة.

فقال انتصب قائماً ففعل فلم ير ما كان رأى من عظمة ربـه جلـ جلالـه فقال له اقرء يا محمد وافعل كما فعلت في الرـكعة الأولى ففعل ذلك رسول الله صلّى الله عليه وآلـه ثم سجد سجدة واحدة فلما رفع رأسـه ذكر جلالـه ربـه تبارك وتعالى إلـ الثانية فخرـ رسول الله صلّى الله عليه وآلـه ساجداً من تلقاء نفسه لاـأمر امرـه ربـه عزـوجلـ فسبـح ايضاً.

ثم قال له ارفع رأسـك ثبـتك الله واشهد ان لاـالله الاـالله وانـ محمدـا رسول الله وانـ السـاعة آتـية لـارـيب فيها وانـ الله يبعث من في القبور اللـهمـ صلـ على محمدـ وآلـ محمدـ وارـحم محمدـا وآلـ محمدـ كما صـليـت وبارـكت وترـحـمت (ومـنتـ خـئـل) على ابرـاهـيم وآلـ ابرـاهـيم انـك

حميد مجید اللہم تقبل شفاعتہ (فی امّتہ - خ) وارفع درجتہ ففعل.
 فقال (سلم - خ العلل) يا محمد استقبل فاستقبل رسول الله صلى
 الله عليه وآلہ ربہ تبارک وتعالی (وتقدس وجهه - خ) مطرقاً فقال
 السلام عليك فاجابه الجبار جل جلاله فقال وعليك السلام يا محمد
 بنعمتی قویتك على طاعتی وبعصمتي ایاک اتّخذتك نبیاً وحیباً ثم قال
 ابوالحسن عليه السلام وانما كانت الصلوة التي امر بها ركعتین وسجدتین
 و هو صلی الله عليه وآلہ انما سجدتین فی كل رکعة عما (١)
 اخبرتك من تذکرہ لعظمة ربہ تبارک و تعالی فجعله الله عزوجل فرضاً
 قلت جعلت فداك وما صاد الذی امر ان یغسل (٢) منه فقال عین تنفجر
 من رکن (من اركان - خ) العرش یقال له ماء الحیة وهو ما قال الله
 عزوجل «ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ» انما امره ان یتوضاً و یقرء و یصلی
 حدثنا علی بن احمد قال حدثنا محمد ابن ابی عبد الله الكوفی عن محمد
 ابن اسماعیل عن علی بن العباس عن عکرمة بن عبد العرش (٣) عن
 هشام بن الحكم قال سئلت ابا عبد الله عليه السلام عن علة الصلوة کیف
 صارت رکعتین واربع سجدةات الا کانت رکعتین وسجدتین فذکر نحو
 حدیث اسحاق بن عمار عن ابی الحسن عليه السلام بزید اللفظ وینتص
 المحاسن ٣٢٣- البرقی عن اییه عن فضاله بن ایوب عن الحسین ابن ابی
 العلاء قال قلت لا بی عبد الله عليه السلام ان اصحاب الدهر یقولون کیف
 صارت الصلوة رکعة و سجدتین (و ذکر نحوه الا انه ترك ذکر الرکوع
 والتشهد والتسليم وقال مرّة واحدة كذلك الله ربنا).

(٨) فقه الرضا عليه السلام ١١٠ - ضم اصابع يديك في جميع

الصلوات تجاه القبلة عند السجود و تفرّقها عند الرکوع والقم راحتیك

(١) كما - خ (٢) بفضل - خ (٣) العزيز - خ

بركبتيك ولا تلتصق احدى القدمين بالأخرى وانت قائم ولا فی وقت الرکوع ولیکن بينهما اربع اصابع او شبر (الى ان قال ص ١١١) وادنى ما يجزی فی الصلوة فيما يکمل به الفرائض تکبیرة الافتتاح و تمام الرکوع والسجود (الى ان قال ص ١١٢) فإذا کبرت فا شخص يصرک نحو سجودك وارسل منكبیك (١) وضع يديك على فخذيك قبلة ركبتيك فانه احرى ان تقيم بصلوتك ولا تقدم رجلاً على رجلٍ ولا تنفع في موضع سجودك ولا تبعث بالحصا فان اردت ذلك فليکن (ذلك - خ) قبل دخولك في الصلوة وفي موضع آخر ٦٠ - ويكون نظرك في وقت القراءة الى موضع سجودك وفيه ٦٠٧ - فإذا اردت ان تنهض الى القيام فاتکيء على يديك و تمکن من الأرض ثم انهض قائماً.

(٩) عوالى اللئالى ١١٦ - حدث ابن عجلان عن علي بن يحيى الزرقى عن ابيه عن عمّه و كان بدریاً قال كتا مع رسول الله صلى الله عليه و آله اذا (٢) دخل المسجد رجل فقام فصلى ناحية و رسول الله صلى الله عليه و آله يرمي و لا يشعر ثم انصرف فأتى رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم (عليه - خ) فرد عليه السلام وقال له ارجع وصل فانك لم تصل حتى فعل ثلاثة فقال الرجل والذى انزل عليك الكتاب لقد جهدت و حرست فعلمى وارنى فقال صلى الله عليه و آله اذا اردت الصلوة فاحسن الوضوء ثم قم فاستقبل القبلة ثم کبر ثم اقرء ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تعدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن قاعداً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً فإذا صنعت ذلك فقد قضيت صلوتك و ما نقصت من ذلك فانما تنقصه من صلوتك.

(١٠) وفيه ٤٢١ - روی عن النبي صلى الله عليه و آله إنّه قال

(١) منكب - خ (٢) اذ - خ ك.

ائما صلوتنا هذه تكبير وقرأة وركوع وسجود.

(١١) ٧٥٩٣ مستدرك ح ٤- زيد الترسى فى اصله عن ابى الحسن الأول عليه السلام انه رأه يصلّى فكان اذا كبر فى الصلوة الزق اصابع يديه الابهام والسبابة والوسطى والثانية تليها وفرج بينها وبين الخنصر ثم رفع يديه بالتكبير قبلة وجهه ثم يرسل يديه ويلزق بين الفخذين ولا يفرج بين اصابع يديه فإذا رکع كبر ورفع يديه بالتكبير قبلة وجهه ثم يلقم ركبتيه كفيه ويفرج بين الاصابع فإذا اعتدل لم يرفع يديه وضم الاصابع بعضها الى بعض كما كانت ويلزق يديه مع الفخذين ثم يكبر ويرفعهما قبلة وجهه كما هي متزرق الاصابع فيسجد ويبادر بهما الأرض من قبل ركبتيه ويضعهما مع الوجه بحذائه فيسطئهما على الأرض بسطاً ويفرج بين الاصابع كلها (فيسجد - خ) ويجنح يديه ولا يجنح في الرکوع فرأيته كذلك يفعل ويرفع يديه عند كل تكبيره فيلزق الاصابع ولا يفرج بين الاصابع الا في الرکوع والسجود اذا سطئهما على الأرض.

(١٢) ٧٥٩٤ الخصال ٦٢٨- بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن على عليه السلام في حديث الاربعمة اذا قام احدكم بين يدي الله جل جلاله فليرفع يده حذاء صدره واذا كان احدكم بين يدي الله عزوجل فليتحرى (١) بصدره وليقم صلبه.

(١٣) ٧٥٩٥ مستدرك ح ١٢٩- دعائم الاسلام عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى ان يفرق المصلى بين قدميه فى الصلوة وقال ان ذلك فعل اليهود ولكن اكثر ما يكون ذلك نحو الشبر فمادونه وكلما جمعهما فهو افضل الا ان تكون به علة.

(١٤) ٧٥٩٦ الجعفريات ٤- بسانده عن على عليه السلام قال قال

(١) فلينحر بصدره - خ اي انتصب ونهض صدره، وفي التحف «فليتجوز وليقم صلبه».

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لِيَرِمَ احْدَكُمْ بِيَصْرَهُ فِي صَلَوَتِهِ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ، فَإِذَا رَكِعَ فَلِيَنْظُرْ قَدْرَ الْذِرَاعَيْنِ مِنْ حَاطِطِ الْقَبْلَةِ.

(١٥) ٧٥٩٧ وفيه ٤٢ - بساناده عن عَلَى عَلِيهِ السَّلَامَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ نَهَىَ أَنْ يَطْمَحَ الرَّجُلُ بِيَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ.

(١٦) ٧٥٩٨ دعائم الإسلام ١٥٧ ج ١ - عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

وَآلِهِ قَالَ لِيَرِمَ احْدَكُمْ بِيَصْرَهُ فِي صَلَوَتِهِ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ وَنَهَىَ أَنْ يَطْمَحَ الرَّجُلُ (١) بِيَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ.

(١٧) ٧٥٩٩ فلاح السائل ١٥٧ - الحسن بن محبوب في كتاب المشيخة (عن عبد العزيز - ك) عن العبد الصالح عبد الله ابن أبي ريحان رضوان الله عليه قال قال أبو عبد الله عليه السلام اذا صليت صلوة فريضة فصلّها لوقتها صلوة مودع يخاف الا يعود اليها ابداً ثم اضرب (٢) بصرك الى موضع سجودك الخبر.

(١٨) ٧٦٠٠ المعتبر ١٩٣ - زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال أجمع بصرك ولا ترفعه إلى السماء.

(١٩) ٧٦٠١ البخاري ٢٥٦ ج ٨٤ - بيان التنزيل لابن شهر آشوب قيل كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا صَلَّى رفع بصره إلى السماء فلما نزل «الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَوَتِهِمْ خَاتِمُونَ» طأطأ رأسه ورمى بصره إلى الأرض عوالى الثنائى ٢٣ ج ٢ - وفي الحديث أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَصْلِي رافعاً بِصَرْهُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى نَزَلَ قَوْلُهُ «قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَوَتِهِمْ خَاتِمُونَ» فَأَلْزَمَ بِصَرْهُ مَوْضِعَ سُجُودِهِ.

(٢٠) ٧٦٠٢ البخاري ٢٢٢ ج ٨٤ - وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجعفي ره نقلًا من جامع البزنطي بساناده عن أبي عبد الله عليه السلام قال

اذا قمت في صلوتك فاخشع فيها ولا تحدّث نفسك ان قدرت على ذلك واخضع برقبتك ولا تلتفت فيها ولا يجُز طرفك موضع سجودك وصفّ قدميك وأثبّتها وأرخ يديك ولا تكفر ولا تورّك^(١) قال البزنطي عليه السلام فانه بلغني عن أبي عبد الله عليه السلام انّ قوماً عذّبوا لأنّهم كانوا يتورّكون تضجّراً بالصلوة مستدركة ح ٨٦ ج ٤ - مجموعة الشهيد نقلأً من جامع البزنطي (مثله).

٧٦٠٣ (٢١) وسائل ٤٧٢ ج ٥ - محمد بن مكي الشهيد في كتاب

الأربعين باسناده عن ابن بابويه عن أبيه عن سعد عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أَيُّوبَ عن حمّادَ بْنَ عُثْمَانَ عن محمد بن موسى الهذلي^(٢) عن عليّ بن الحسين عليه السلام قال اتي التّقّي رسول الله صلوات الله عليه وسلم يسأّل عن الصلوة فقال اذا قمت الى الصلوة فأقبل الى الله بوجهك يقبل عليك فاذا ركعت فانشر أصابعك على ركبتيك وارفع صلبك فاذا سجّدت فمكّن جبّهتك من الأرض ولا تنقره كنقرة الدّيك^(٣).

٧٦٠٤ (٢٢) الدّعائم ١٦٤ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليه السلام قال

اذا أردت القيام من السجدة فلا تعجن بيديك يعني تعتمد عليهما وهما مقبوضتان ولكن ابسطهما بسطاً واعتمد عليهما وانهض قائماً.

وقدّم في روایة جامع الاخبار (٧) من باب (١) ما يعتبر فيه الوضوء من أبوابه ح ٢ قوله عليه السلام لا تجوز صلوة (امرأة - خ) حتى يظهر خمس جوارحه الوجه واليدين والرأس والرجلين بالماء والقلب بالتّوبة وفي تفسير العسكري (٨١) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها ح ٤ ما يدلّ على كيفية الصلوة وفي روایة

(١) التورّك المكرّوه في الصلوة أن يضع يديه على وركيه في الصلوة وهو قائم - اللسان.

(٢) اليماني - خ. (٣) نقرة الدّيك: اي وضع متقاره على ما يزيد اكله واحذه بالعجلة والسرعة.

غياب (٥) من باب (١٤) انه لا يأس بأن يصلّى في ثوب واحد من أبواب لباس المصلي ج ٤ قوله لا تجاوز بطرفك في الصلوة موضع سجودك.

ويأتي في جميع أحاديث الباب التالي وباب (٤) استحباب الاقبال والتخشّع في الصلوة من أبواب كيفية الصلوة ج ٥ ما يدلّ على جملة من آدابهوفي أحاديث باب (٦) فرائض الصلوة وحدودها وباب (٧) ان افتتاح الصلوة الوضوء ما يظهر منه كيفية الصلوة في الجملة وفي روایة زید الترسی (٢٣) من باب (٤) انه يستحب للمصلی ان يرفع يديه عند التكبیر من أبوابه ج ٥ ما يدلّ على جملة من آداب الصلوة وفي روایة زید الترسی (٧) من باب (٢٢) انه اذا رفع المصلي رأسه من السجدة الثانية جلس من أبواب السجود ج ٥ قوله ﴿فاجلس جلسة ثم بادر بركتيک الى الأرض قبل يديك واسط يديك بسطاً واتّك عليهمما ثم قم فان ذلك وقار المرء المؤمن الخاشع لربه وفي كثير من أحاديث أبواب الرکوع والسجود ما يدلّ على ما يختص بالرکوع والسجود من الآداب.

وفي روایة الدعائم (٢) من باب (٩) عدم جواز التکفير في الصلوة من أبواب القواطع ج ٦ قوله ﴿اذ كنت قائماً في الصلوة فلا تضع يدك اليمنى على اليسرى ولا اليسرى على اليمنى فان ذلك تکفير أهل الكتاب ولكن أرسلهما ارسالاً فانه أحرى ان لا تشغل نفسك عن الصلوة وفي أحاديث باب (١٠) حكم الالتفات في الصلوة ما يظهر منه بعض آداب الصلوة.

وفي روایة أبي يعقوب (٢٠) من باب (١) فضل التوافل من أبوابها ج ٨ قوله ﴿فيوجه وجهه إلى الله ويصف قدميه وفي روایة معاوية (٥٠)

من باب (١) فضل الحجّ من أبواب فضائل الحجّ وال عمرة في كتاب الحجّ قوله عليه السلام أسبغ الوضوء وأملاً يديك من ركبتيك وعفر جبينك في التراب وصلّ صلاة مودع.

(٣) باب ما يختص بالمرأة من الآداب

(١) كافي ٢٣٥ ج ٣ - على عن أبيه عن حمّاد بن عيسى و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن حمّاد بن عيسى و محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن حمّاد بن عيسى العلل ٣٥٥ - أبي ره قال حدّثني سعد بن عبد الله عن محمد بن اسماعيل عن عيسى بن محمد عن محمد ابن أبي عمير عن حمّاد بن عيسى تهذيب ٩٤ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد (بن عيسى - كا - العلل) عن حرير (بن عبد الله - العلل) عن زدراة (بن اعين عن أبي جعفر عليه السلام - العلل) قال اذا قامت المرأة في الصلوة جمعت بين قدميها ولا تفرج بينهما وتضم يديها الى صدرها لمكان ثديها فاذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها ثلاثة نطاوطاً كثيراً فترفع عجيزتها فاذا جلست فعلى اليتها (ليس - كا - العلل) كما يقع الرجل واذا (١) سقطت للسجود (٢) بدأت بالقعود (و - يب) بالركبتين قبل اليدين ثم تسجد لاطنة (٣) بالأرض فاذا كانت في جلوسها ضمت فخذيها ورفعت ركبتيها من الأرض واذا نهضت انسلت اسلاماً لا ترفع عجيزتها اولاً.

(٢) الخصال ٥٨٥ - بالاسناد المتقدم في باب انه لا يجوز للرجل ان يلبس الحرير المحضر عن جابون يزيد الجعفي عن ابي جعفر عليه السلام في حديث الأحكام المختصة بالنساء قال عليه السلام

(١) فاذا - يب (٢) الى السجود - العلل

(٣) لاطنة: اي لازمة بالأرض ولا تنحو كالرجل فبدوا عجيزتها - مجمع

ليس على النساء اذان ولا قامة (الى ان قال) فاذا قامت في صلواتها ضمت رجليها ووضعت يديها على صدرها وتضع يديها في ركوعها على فخذيها وتجلس اذا ارادت السجود سجدت لاطئة بالأرض و اذا رفعت رأسها من السجود جلست ثم نهضت الى القيام و اذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها و اذا سبحت عقدت بالانامل لانهن مسئولات.

٧٦٠٧ (٣) فقه الرضا عليه السلام ١١٥ - والمرأة اذا قامت الى صلواتها

ضمت برجلها ووضعت يديها على صدرها من مكان ثديها فاذا ركعت وضعت يديها على فخذيها ولا تطأطاً (١) كثيراً لئلا ترتفع عجيزتها فاذا سجدت جلست ثم سجدت لاطئة بالأرض فاذا ارادت النهوض تقوم من غير ان ترفع عجيزتها فاذا قعدت للتشهد رفعت رجليها وضمت فخذيها (٤) وسائل ٣٤٢ ج ٦ - قال صاحب الصلاح وفي الحديث عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام اذا صلت المرأة فلتتحفز اي تتضام اذا جلست و اذا سجدت ولا تتخوئ كما يتخوئ الرجل.

٧٦٠٩ (٥) تهذيب ٩٥ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٦ ج ٣

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض اصحابنا قال المرأة اذا سجدت تضيّمت والرجل اذا سجد تفتح.

٧٦١٠ (٦) كافي ٣٣٦ ج ٣ - احمد بن محمد عن تهذيب ٩٤ ج ٢

الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن ابن ابي يغفور عن ابي عبدالله عليه السلام قال اذا سجدت المرأة بسطت ذراعيها.

٧٦١١ (٧) كافي ٣٣٦ ج ٣ - علي بن ابراهيم عن ابيه عن تهذيب ٩٥ ج ٢

الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان عن عبد الرحمن ابن ابي عبدالله (عن ابي عبدالله عليه السلام - يب خ) قال سئلته عن جلوس المرأة في

الصلوة قال تضم فخذيها.

(٧٦١٢) قرب الاسناد - بساندته عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن النساء هل عليهن افتتاح الصلوة والتشهد والقنوت والقول في صلوة الزوال وصلوة الليل ما على الرجال قال نعم.

(٧٦١٣) مكارم الأخلاق ٣٠٤ - قال النبي صلى الله عليه وآله للهجرات عليك بالتسبيح والتهليل والتقديس ولا تعفن فتنسين الرحمة واعقدن بالانامل فأنهن مسئولات مستنطقات.

(٤) باب تأكيد استحباب الاقبال والتخشع في الصلوة وترك ما ينافي من العبث وغيره وكراهة الدخول فيها متناعاً
ومتكاسلاً ومستعجلأً وشبعاً

قال الله تبارك وتعالى في سورة البقرة (٢) واستعينوا بالصبر
والصلوة وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين (٤٥).
النساء (٤) إن المُناقِفِينَ يُخادِعُونَ الله وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى
الصلوة قاموا كُسالى (١٤٢).

المؤمنون (٢٣) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلواتِهِمْ خَاسِعُونَ (٢).

(٧٦١٤) كافي ٣٠٠ ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن حماد عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا (كنت - خ) دخلت في صلوتك فعليك بالتخشع والاقبال على صلوتك فان الله عزوجل يقول «الَّذِينَ هُمْ فِي صَلواتِهِمْ خَاسِعُونَ» البحار ٢٦٠ ج ٨٤ - اسرار الصلوة وروى عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه.

(٧٦١٥) تفسير القمي ٨٨ ج ٢ - قال الصادق عليه السلام لـ تا خلق الله الجنة قال لها تكلمي فقالت «قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ» و قوله «وَالَّذِينَ هُمْ فِي

صلاتِهِمْ خاشِعُونَ» قال غضّك بصرك في صلاتك وإقبالك عليها.

(٣) ٧٦١٦ فقيه ١٣٥ ج ١ - قال الصادق عليه السلام لا تجتمع الرغبة

والرّهبة في قلب الآ وجبت له الجنة فإذا صلّيت فاقبل بقلبك على الله عزّوجلّ فاته ليس من عبد مؤمن يقبل بقلبه على الله عزّوجلّ في صلاته ودعائه الآ اقبل الله عزّوجلّ عليه بقلوب المؤمنين اليه (١) وايده مع موذتهم ايّاه بالجنة البحار ٢٦٠ ج ٨٤ - اسرار الصلاة وقال الصادق عليه السلام لا تجتمع الرغبة وذكر مثله.

(٤) ٧٦١٧ امامي المفید ١٤٩ - قال اخبرنا ابوالحسن احمد بن محمد

ابن الحسن بن الوليدره عن ابيه عن سعد (٢) بن عبد الله عن احمد بن محمد ابن عيسى عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم الكرخي قال سمعت ابا عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام يقول لا يجمع الله لمؤمن الورع والزهد في الدنيا الا رجوت له —————— الجنة ثم قال وانّي لأحب للرجل المؤمن منكم اذا قام في صلوة فريضة (٢) ان يقبل بقلبه الى الله تعالى ولا يشغله (٤) بامر الدنيا فليس من مؤمن يقبل بقلبه في صلوته الى الله الآ اقبل الله اليه بوجهه واقبل بقلوب المؤمنين اليه بالمحبة له بعد حب الله ايّاه.

ثواب الاعمال ١٦٣ - حدثني محمد بن الحسن قال حدثني محمد بن

الحسن الصفار عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم الكرخي عن ابى عبد الله عليه السلام (مثله بتفاوت يسير).

(٥) ٧٦١٨ كافي ٢٦٦ ج ٣ - محمد بن يحيى عن سلمة بن الخطّاب

عن الحسين بن سيف عن ابيه قال حدثني من سمع ابا عبد الله عليه السلام

(١) عليه - البحار (٢) عن محمد بن الحسن الصفار - ك. و نقل ابن الوليد عن كلّيهما

صحيح لأنّهما من مشايخه (٣) في صلوته - خ (٤) يشغل قلبه - ك

يقول من صلى ركعتين يعلم ما يقول فيهما انصرف وليس بينه وبين الله ذنب ثواب الاعمال ٦٧ - ابى ره عن سعد بن عبد الله عن سلمة بن الخطاب عن الحسين بن سيف عن ابيه سيف بن عميرة النخعى قال حدثنى من سمع ابا عبد الله عليه السلام (وذكر مثلك وزاد فى آخره) الا غفر الله له البحار ٢٤٠

٨٤ - دعوات الرّاوندى عنه عليه السلام مثل ما فى ثواب الاعمال
 (٧٦١٩) مستدرك ١٠٢ ج ٤ - الشهيد الثاني فى اسرار الصلوة روى عن النبي صلى الله عليه وآله اذا قام العبد الى الصلوة فكان هواء وقلبه الى الله انصرف كيوم ولدته امه.

٧٦٢٠ (٧) ثواب الاعمال ٦٧ - ابى ره قال حدثنى سعد بن عبد الله عن احمد ابن ابى عبد الله عن ابيه الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن على عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلله ركعتان خفستان فى التفكير خير من قيام ليلة.

٧٦٢١ (٨) امالي الشيخ ٥٣٣ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن ابى ذر في حديث وصايا النبي صلى الله عليه وآلله له) يا باذر ركعتان مقتصرتان (١) في تفكير خير من قيام ليلة والقلب ساه (٢) مكامراً الأخلاق ٤٥ - (في وصيّة رسول الله صلى الله عليه وآلله لأبى ذر الغفارى رضى الله عنه) يا باذر ركعتان مقتضتان في التفكير خير من قيام ليلة والقلب ساه البحار ٢٤٩ ج ٨٤ - جامع الورام في وصيّة النبي صلى الله عليه وآلله لأبى ذر مثله.

٧٦٢٢ (٩) البحار ٢٥٩ ج ٨٤ - عدة الداعى وعنهم عليهم السلام صلوة ركعتين بتذكرة خير من قيام ليلة والقلب ساه.

٧٦٢٣ (١٠) وعنهم عليهم السلام ليس لك من صلوتك الا ما

حضرت فيه قلبك

٧٦٢٤ (١١) الجعفريات ٣٥ - بسانده عن علي طلاقاً قال قال رسول الله ﷺ صلة ركتين خفيتين في تمكّن^(١) خير من قيام ليلة دعائم الاسلام ١٣٦ ج ١ - عن علي طلاقاً عن رسول الله صلى الله عليه وآله (مثله).

٧٦٢٥ (١٢) عوالي الثنائي ٣٢٢ ج ١ - قال النبي ﷺ ان الرّجلين من أمتي يقومان في الصلة وركوعهما وسجودهما واحد وان ما بين صلوتيهما مثل ما بين السماء والأرض.

٧٦٢٦ (١٣) فلاح السائل ٢٢ - ذكر الكراجكي في كتاب كنز الفوائد قال جاء في الحديث ان أبا جعفر المنصور خرج في يوم الجمعة متوكلاً على يد الصادق جعفر بن محمد طلاقاً فقال رجل يقال له رزام مولى خادم بن^(٢) عبدالله من هذا الذي بلغ من خطره ما يعتمد أمير المؤمنين على يده فقيل له هذا أبو عبدالله جعفر بن محمد الصادق طلاقاً فقال اني والله ما علمت لوددت ان خداً أبّي جعفر نعل لجعفر طلاقاً ثم قام فوقف بين يدي المنصور فقال له أسئل يا أمير المؤمنين فقال له المنصور سل هذا فقال اني أريدك بالسؤال فقال له المنصور سل هذا فالتفت رزام إلى الإمام جعفر بن محمد عليهما السلام فقال له أخبرني عن الصلة وحدودها فقال له الصادق عليه السلام للصلة أربعة آلاف حد لست تؤخذ بها فقال أخبرني بما لا يحلّ تركه ولا تتم الصلة إلا به فقال أبو عبدالله طلاقاً لا تتم الصلة إلا الذي طهر سابع وتمام بالغ غير نازع^(٣) ولا زاغ^(٤) عرف فوق وأثبت^(٥) فهو واقف بين اليأس والطمع

(١) يقين - جعفريات. (٢) خالد بن عبدالله - خ. (٣) نارغ - خ - نازع - خ البحار.

(٤) الزاغ: المائل عن الحق. (٥) أي اطمأن إليه تعالى وتختضن إمامه.

والصَّبَرُ والجَزْعُ كَأَنَّ الْوَعْدَ لِهِ صَنْعٌ وَالْوَعِيدُ بِهِ وَقَعْ بَذْلُ غَرْضِهِ (١) وَيَمْثُلُ عَرْضَهِ (٢) وَبَذْلُ فِي اللَّهِ الْمَهْجَةَ (٣) وَتَنَكُّبُ إِلَيْهِ الْمَحْجَةَ (٤) غَيْرَ مَرْتَعِمٍ بَارْتَعَامَ (٥) يَقْطَعُ عَلَيْقَ الْإِهْتَمَامِ بَعْيَنْ مَنْ لَهُ قَصْدٌ وَالْيَهُ وَفَدُوا مِنْهُ اسْتَرْفَدَ فَإِذَا أَتَى بِذَلِكَ كَانَتْ هِيَ الْصَّلْوَةُ الَّتِي بَهَا أَمْرُ وَعْنَهَا أَخْبَرَ وَأَنَّهَا هِيَ الْصَّلْوَةُ الَّتِي تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ فَالْتَّفَتَ الْمُنْصُورُ إِلَيْهِ أَبْسِيَ عَبْدَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَنْزَالْ مِنْ بَحْرِكَ نَغْتَرِفُ وَالْيَكَ نَزَدْلَفُ تَبَصَّرُ مِنْ الْعَمَى وَتَجْلُو بِنُورِكَ الطَّخِيَاءَ فَنَحْنُ نَعْوَمُ فِي سَبَحَاتِ قَدْسِكَ وَطَامِي بَحْرِكَ .

(١٤) معانى الاخبار ٢٣٦ - حدّثني محمد بن عليّ ماجيلويه

(رض) عن عمته محمد بن أبي القاسم عن احمد ابن أبي عبد الله عن أبيه عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن يونس بن طبيان قال قال أبو عبد الله عليه السلام اعلم ان الصلوة حجزة الله في الأرض فمن احب ان يعلم ما ادرك من نفع صلوته فلينظر فان كان صلوته حجزته عن الفواحش والمنكر فانما ادرك من نفعها بقدر ما احتجز و من احب ان يعلم ما له عند الله فليعلم ما له عند الله - الحديث.

(١٥) مستدرك ٩٨ ج ٤ - فقه الرضا عليه السلام - سئل بعض

العلماء من آل محمد عليهم السلام فقيل له جعلت فداك ما معنى الصلوة في الحقيقة قال صلة الله للعبد بالرحمة وطلب الوصال الى الله من العبد اذا كان يدخل بالنية و يكبر بالتعظيم والاجلال و يقرء بالترتيل و يركع

(١) غرضه - في القاموس الفرض: الهدف يرمي فيه - يذلل عرضه - بحار - الغرض: حطام الدنيا - الغرض: النفس والجسد ما يفتخر الإنسان به من حسابة أو شرف - ما يصونه الإنسان من نفسه أو سلفه -

الخلقة المحمودة (٢) غرضه - خ البحر (٣) المهجة: دم القلب

(٤) اي عدل اليه الجادة ولعل كنایة عن توجّه الذّي يه و هو غير مرتعم (اي غير ناظر الى نسيء من الذّي) (٥) غير مرتعم بارتقام - خ

بالخشوع ويرفع بالتواضع ويُسجد بالذلة والخضوع ويتشهد بالإخلاص مع الأمل ويسلم بالرّحمة والرّغبة وينصرف بالخوف والرجاء فإذا فعل ذلك أداها بالحقيقة^(١) ثم قيل ما آداب الصلوة قال حضور القلب وأفراغ الجوارح وذلّ المقام بين يدي الله تبارك وتعالى و يجعل الجنّة عن يمينه والنّار يراها عن يساره والصراط بين يديه والله امامه وقيل ان الناس متفاوتون في امر الصلوة فبعد يرى قرب الله منه في الصلوة وعبد يرى قيام الله عليه في الصلوة و عبد يرى شهادة الله في الصلوة^(و) عبد يرى قيام الله له في الصلوة^خ وهذا كلّه على مقدار مراتب ايمانهم وقيل ان الصلوة افضل العبادة لله وهي احسن صورة خلقها الله فمن اداها بكمالها و تمامها فقد ادى واجب حقها ومن تهاون بها^(٢) ضرب بها وجهه^(٣).

١٦) ٧٦٢٩ مستدرك ٩٩ ج ٤ - عوالى الثنائى ٣٢٢ ج ١ - قال النبي صلى الله عليه وآلـه من صلـى ركعتين ولم يحدـث نفسه فيهـما بشـىء من امور الدنيا غـفر الله له ذنـوبـه.

١٧) ٧٦٣٠ مستدرك ١١٣ ج ٤ - السـيد عـلى بن طـاووس فـى سـعد السـعـود وـجـدت فـى صـحـفـ اـدـرـيسـ عـلـيـهـ السـلامـ اـذـ دـخـلـتـ فـىـ الصـلـوةـ فـاـصـرـفـوـلـهـ خـواـطـرـكـمـ وـافـكـارـكـمـ وـادـعـواـالـلـهـ دـعـاءـ ظـاهـرـأـ مـتـفـرـغاـ وـسـلـوهـ مـصـالـحـكـمـ وـمـنـافـعـكـمـ بـخـضـوعـ وـخـشـوعـ وـطـاعـةـ وـاسـتـكـانـةـ وـاـذـ رـكـعـتـمـ وـسـجـدـتـ فـأـبـعـدـوـاـعـنـ نـفـوسـكـمـ اـفـكـارـ الدـنـيـاـ وـهـوـاجـسـ(٤) السـوـءـ وـافـعـالـ الشـرـ وـاعـتـقـادـ الـمـكـرـ وـمـاـكـلـ السـنـتـ وـالـعـدـوـانـ وـالـاحـقـادـ وـاطـرـحـواـيـنـكـمـ ذـلـكـ كـلـهـ عـدـدـ الدـاعـيـ ١٦٨ـ وـمـنـ سنـنـ اـدـرـيسـ عـلـيـهـ السـلامـ اـذـ دـخـلـتـ

(١) في الحقيقة - خ ك (٢) فيها - خ
 المعروف بنوادر احمد بن محمدبن عيسى (٤) اي م الواقع في البال والقلب

في الصلوة (وذكر نحوه).

٧٦٣١ (١٨) مستدرك ١٠١ ج ٤ - **الشهيد الثاني** في اسرار

الصلوة روى عن النبي ﷺ أن العبد إذا اشتغل بالصلوة جانه الشيطان وقال له اذكر كذا ذكر كذا حتى يصلّى الرجل أن يدري كم صلى

٧٦٣٢ (١٩) مستدرك ١٠٥ ج ٤ - القطب الرّاوندي في لبّ

اللبّاب عن النبي ﷺ قال من صلى صلوة لا يذكر فيها شيئاً من أمر الدنيا لا يسئل الله شيئاً إلّا أعطاه.

٧٦٣٣ (٢٠) بشارة المصطفى ٢٨ - عن أبي البقاء إبراهيم بن

الحسين البصري عن محمد بن الحسن بن عتبة عن محمد بن الحسين بن أحمد عن محمد بن وهب بن الدبيلي عن عليّ بن أحمد بن كثير العسكريّ عن أبي سلمة أحمد بن المفضل الأصبهاني عن أبي عليّ راشد بن عليّ بن وايل القرشي عن عبدالله بن حفص المدني عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن زيد بن أرطاة عن كميل بن زياد عن أمير المؤمنين طليلاً أنه قال يا كميل لا تفترّ بأقوام يصلّون فيطيلون ويصومون فيداومون ويتصدّقون فيحسبون أنّهم موفّدون يا كميل أقسام بالله لسمعت رسول الله ﷺ يقول أنّ الشيطان اذا حمل قوماً على الفواحش مثل الزّنا وشرب الخمر والرّبا وما أشبه ذلك من الخنا والمآثم حتب إليهم العبادة الشديدة والخشوع والركوع والخضوع والستجود ثم حملهم على ولاية الأئمة الذين يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون (إلى أن قال) يا كميل ليس الشأن ان تصلي وتصوم وتتصدق إنما الشأن ان تكون الصلوة فعلت بقلب تقيّ وعمل عند الله مرضيّ وخشوع سويّ وبقاء الحدّ^(١) فيها - الخ. مستدرك ٩٥ ج ٤ - ورواه الحسن بن عليّ بن شعبة في تحف العقول وتوجد في بعض نسخ نهج البلاغة

(٢١) ٧٦٣٤ كافي ٣٦٣ ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه و
 تهذيب ٣٤٢ ج ٢ - محمد بن اسعاييل عن الفضل بن شاذان (جميعاً - كا)
 عن حماد بن عيسى عن حريز عن الفضيل (١) بن يسار عن أبي جعفر و
 أبي عبدالله عليهما السلام انّهما قالا انّما لك من صلوتك ما اقبلت عليه
 منها فان اوهمها كلّها او غفل عن ادانتها (٢) لقت فضرب بها وجه صاحبها
 مستدرك ١٠٩ ج ٤ - دعائم الاسلام عن أبي جعفر و أبي عبدالله عليهما
 السلام (نحوه) البخاري ٢٦٠ ج ٨٤ - اسرار الصلاة عن الفضيل بن يسار
 عن أبي جعفر و أبي عبدالله عليهما السلام نحوه .

(٢٢) ٧٦٣٥ كافي ٣٦٣ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد
 عن ابن أبي عمير تهذيب ٣٤١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير
 عن هشام بن سالم عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليهما السلام قال انّ
 العبد ليرفع له من صلوته نصفها او (٣) ربعها او (٤) خمسها فما يرفع له (٤)
 الا ما قبل عليه ————— (منها - يب) بقلبه و انّما امرنا بالتألفة (٥)
 ليتم (٦) لهم بها ما نقصوا من الفريضة العطل ٣٢٨ - أبي (ره) قال حدثنا
 سعد بن عبدالله عن ايوب بن نوح عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم
 عن محمد بن مسلم قال قال ابو عبدالله عليهما السلام انّ العبد ليرفع له (و
 ذكر نحوه) .

(٢٣) ٧٦٣٦ كافي ٣٦٢ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن
 الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن هشام بن سالم عن محمد بن
 مسلم قال قلت لا بني عبدالله عليهما السلام انّ عمار السباطي روى عنك
 رواية قال وما هي قلت روى انّ السنّة فريضة فقال أين يذهب أين يذهب

(١) الفضل - يب خ (٢) آدابها - يب خ (٣) و - يب
 (٤) منها - يب خ (٥) امرروا بالتألف - يب (٦) ليتم - خ يب

ليس هكذا حدّته إنما قلت له من صلّى فا قبل على صلواته لم يحدّثه (١)
نفسه فيها و (٢) لم يسه فيها اقبل الله عليه ما اقبل عليها فربما رفع نصفها
او (٣) ربعها او ثلثها او خمسها و إنما امرنا (٤) بالستنة ليكمل بها ما
ذهب من المكتوبة دعائيم الاسلام ٢٠٨ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما
السلام انه بلغه عن عمّار السباطي انه روى عنه ان السنّة من الصلوة
مفروضة فانكر ذلك وقال اين ذهب ليس هكذا حدّته إنما قلت له من
صلّى فأقبل على صلواته ولم يحدّث نفسه فيها وذكر نحوه المحاسن ٢٩
البرقى عن ابيه عن النّضر بن سعيد عن هشام بن سالم عن ابي عبدالله
عليه السلام قال من صلّى واقبل على صلواته لم يحدّث نفسه ولم يسه
فيها اقبل الله عليه (وذكر مثله)

(٧٦٣٧) (٢٤) كافي ٣٦٣ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد
عن تهذيب ٣٤٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي ابن
ابي حمزة عن ابي بصير قال قال رجل لأبي عبدالله عليه السلام و أنا
أسمع جعلت فداك اني كثير الشهو في الصلوة فقال و هل يسلم منه أحد
فقلت (و - يب - ظ) ما اظن احداً اكثر سهوأ مني فقال (له - كا) ابو عبدالله
عليه السلام يا (أ - يب - كا) بامحمد ان العبد يرفع له ثلاث صلواته ونصفها
و ثلاثة اربعها و اقل و اكثر على قدر سهوه فيها (و - يب) لكنه يتم له من
النّوافل (٥) (قال - كا) فقال له ابو بصير ما ارى النّوافل ينبغي ان تترك
على حال فقال ابو عبدالله عليه السلام اجل لا.

(٧٦٣٨) (٢٥) تهذيب ٣٤١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عمن
رواه عن ابي بصير قال قال ابو عبدالله عليه السلام يرفع للرجل من الصلوة

(٢) او - خ كا. (٣) و - المحاسن

(٤) بالنوافل - يب خ

(١) لم يحدث - خ كا.

(٤) امر - المحاسن.

ربعها او ثمنها او نصفها او اكثربقدر ماسها ولكن الله تعالى يتمم (١) ذلك بالنّوافل.

(٢٦) ٧٦٣٩ دعائم الإسلام عن جعفر بن محمد مستدركة ١٠٩
عليهم السلام انه قال اذا احرمت في الصلوة فا قبل عليها فانك اذا اقبلت اقبل الله عليك و اذا اعرضت اعرض الله عنك فربما لم يرفع من الصلوة الا (النصف او - خ) الثالث او الرابع او السادس على قدر اقبال المصلى على صلوته ولا يعطي الله (القلب - خ) الغافل شيئاً.

(٢٧) ٧٦٤٠ فقه الرضا عليه السلام ١٠٣ - وأروى عن العالم عليه السلام انه قال ربما لم يرفع من الصلاة الا النصف او الثالث او السادس على قدر اقبال العبد على صلاته وربما لا يرفع منها شيء تردد في وجهه كما يرد الثواب الخلق وتنادي ضيّعتني ضيّعك الله كما ضيّعتني ولا يعطي الله القلب الغافل شيئاً.

(٢٨) ٧٦٤١ وفيه ١٠٢ - وأقبل على الله بجميع القلب وبوجهك حتى يقبل الله عليك وأسبغ الوضوء وعفر جبينك في التراب و اذا اقبلت على صلاتك اقبل الله عليك بوجهه فاذا اعرضت اعرض الله عنك.

(٢٩) ٧٦٤٢ وفيه ١٠٥ - وأقبل على صلاتك بجميع الجوارح والقلب اجلالاً لله تبارك وتعالى ولا تكون من الغافلين فان الله جل جلاله يقبل على المصلى بقدر اقباله على الصلاة واتما يحسب له منها بقدر ما يقبل عليه.

(٣٠) ٧٦٤٣ فقه الرضا عليه السلام ١٤٠ - اذا احرم العبد في صلوته اقبل الله عليه بوجهه و وكل به ملكاً يتقط القرآن من فيه التقاطاً فان اعرض اعرض الله عنه و وكله الى الملك فان هو اقبل على صلوته بكليته (٢) رفعت صلوة (٣) كاملة وان سها فيها بحديث النفس نقص من صلوته بقدر

(١) يتم - خ لـ (٢) بكله - خـ (٣) صلوته - خـ

ما سها وغفل ورفع من صلوته ما قبل عليه منها ولا يعطي الله القلب الغافل شيئاً وإنما جعلت النافلة لتكميل بها الفريضة دعائيم الإسلام -٣٢ عن أبي جعفر قال إذا أحرم العبد المسلم (وذكر نحوه إلى قوله ووكله إلى الملك). (٣١) ٧٦٤٤ مستدرك ج ٣ - الشهيد الثاني في أسرار الصلوة عن النبي صلى الله عليه وآله إن من الصلوة لما يقبل نصفها وثلثها وربعها وخمسها إلى العشر وإن منها (الما - خ) يلف كما يلف التوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها وإنما لك من صلوتك ما أقبلت عليه بقلبك.

(٣٢) ٧٦٤٥ عوالى اللئالى -٩٩ - روى معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وآله (في حديث) قال إن العبد ليصلّى الصلوة لا يكتب له سدها ولا عشرها وإنما يكتب للعبد من صلوته ما عقل منها.

(٣٣) ٧٦٤٦ مستدرك ج ٤ و ٥٩ - القطب الزاوندي في لب اللباب عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لا يقبل الله صلوة أمرء لا يحضر فيها قلبه (مع بدنه - ك ١٠٩ ج ٤).

(٣٤) ٧٦٤٧ المحسن - البرقى عن جعفر بن محمد الأشعث عن ابن القداح عن أبي عبدالله عن أبيه عليهم السلام قال صلى النبي صلى الله عليه وآله صلوة وجه فيها بالقراءة فلما انصرف قال لأصحابه هل اسقطت شيئاً في القراءة قال فسكت القوم فقال النبي صلى الله عليه وآله أفيكم أبي بن كعب فقالوا نعم فقال هل اسقطت فيها بشيء قال نعم يارسول الله انه كان كذا وكذا فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله ثم قال مابال اقوام يتلى عليهم كتاب الله فلا يدركون ما يتلى عليهم منه ولا ما يتدرك هكذا هلكت بنوسراطيل حضرت ابدانهم وغابت قلوبهم - ولا يقبل الله صلوة عبد لا يحضر قلبه مع بدنه.

(٣٥) ٧٦٤٨ الخصال -٦٢٨ - بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة

عن علیٰ عليه السلام (في حديث الأربعه) ليخشى الرجل في صلوته فأنه من خشع قلبه لله عزوجل خشعت جوارحه فلا يبعث بشيء .
 ٦٢٩٦ (٣٦٧٦٤٩) وفيه اذا قام احدكم الى الصلة فليصل صلوة مودع.

٥٠٨ (٣٧٧٦٥) امامي ابن الشيخ - اخبرنا جماعة عن أبي المفضل قال حدثني أبو محمد الحسن بن علیٰ بن سهل العاقولي قال حدثنا موسى ابن عمر بن يزيد الكوفي الصيقل قال حدثنا معقر بن خلاد قال حدثنا علیٰ بن موسى الرضا عن أبيه موسى بن جعفر عن أبيه جعفر عن أبيه محمد عن أبيه علیٰ عن أبيه الحسين عن أبيه علیٰ بن أبي طالب صلوات الله عليهم اجمعين قال جاء ابو ايوب الانصارى واسمه خالد بن زيد الى رسول الله صلى الله عليه وآلـهـ فـقـالـ يـارـسـوـلـ اللهـ عـلـيـكـ السـلـامـ اوـضـنـىـ وـاقـلـ لـعـلـىـ انـاحـفـظـ قـالـ اوـصـيـكـ بـخـمـسـ بـالـيـأـسـ عـمـاـ فـيـ اـيـدـىـ النـاسـ فـانـهـ الغـنـىـ وـاـيـاـكـ وـالـطـمـعـ فـانـهـ الفـقـرـ الـحـاضـرـ وـصـلـ صـلـوـةـ مـوـدـعـ وـاـيـاـكـ وـماـ تـعـذـرـ مـنـهـ وـاحـبـ لـاـخـيـكـ مـاـ تـحـبـ لـنـفـسـكـ .

١٥٧ (٣٨٧٦٥) فلاح السائل - عن الحسن بن محبوب في كتاب المشيخة عن العبد الصالح عبد الله ابن أبي يغور رضوان الله عليه قال قال ابو عبدالله عليه السلام يا عبد الله اذا صلّيت صلوة فريضة فصلّها لوقتها صلوة مودع يخاف ان لا يعود اليها ابداً ثم اضرب (١) بصرك الى موضع سجودك فلو تعلم من عن يمينك و شمالك لا تحسنت صلوتك واعلم انك قدماً (٢) من يراك ولا تراه امامي الصدقون ٤٠٣ - حدثنا الحسين بن احمد ابن ادريس (رض) قال حدثنا ابي قال حدثنا ابراهيم بن هاشم عن الحسن ابن محبوب عن عبدالعزيز بن المهدى عن عبدالله ابن ابي يغور نحوه

(١) اصرف بصرك - ئل . (٢) بين يدي - ئل .

أمالى الصّدوق ٢١٢ - عن الحسين بن ابراهيم بن تاناته عن علی بن ابراهيم عن ایه عن الحسن بن محبوب (مثله سندًا و متنًا) وفي ثواب الاعمال ٥٧ - عن محمد بن الحسن عن الصّفار عن محمد بن الحسين عن ابن محبوب (مثله سندًا و متنًا) مشكاة الانوار ٧٣ - عن ابن ابی يعقوب قال قال ابو عبدالله عليه السلام اذا صلیت (و ذکر نحوه).

(٣٩) البخاري ٢٥٧ ح ٨٤ - دعوات الرّاوندي عن دیعۃ بن كعب عن النبي صلی الله عليه وآلہ قال اذا صلیت فصل صلوة موعد.

(٤٠) مستدرک ١٠٤ ج ٤ - القطب الرّاوندي في لبّ الباب عن النبي صلی الله عليه وآلہ انه قال صلی صلاة موعد فإذا دخلت في الصلوة فقل هذا آخر صلوتي من الدنيا وكن كأن الجنّة بين يديك والنّار تحتك وملك الموت ورائثك والأنبياء عن يمينك والملائكة عن يسارك والرّب مطلع عليك من فوقك فانظر بين يدي من تقف ومع من تناجي ومن ينظر اليك **(٤١) البخاري ٢٢٠ ح ٨٤** - اربعين الشّهید باسناده عن الصّدوق

عن ایه عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن محمد بن مسلم عن ابی جعفر عليه السلام قال أتى النبي صلی الله عليه وآلہ رجل من ثقيف و رجل من الأنصار فقال له الشّفّى حاجتى يا رسول الله فقال له سبقك اخوك الأنصارى فقال له يا رسول الله أتى عجلان على ظهر سفر فقال له الأنصارى أتى قد اذنت له يا رسول الله فقال له رسول الله صلی الله عليه وآلہ ان شئت سألتني وان شئت أبأتك فقال نبتنى يارسول الله فقال جئت تسألنى عن الصلاة وعن الوضوء وعن الرّكوع وعن السجود فقال أجل والذى بعثك بالحق ما جئت أسالك إلّا عنه فقال له رسول الله صلی الله عليه وآلہ أسبغ الوضوء وأملاً يديك من ركبتيك وعفر جبينك في التّراب وصل صلاة موعد ثم

قال خرجه ابن أبي عمير عن معاوية ورفاعة ولم يذكر وضوءاً.

(٤٢) عَدَّةُ الدَّاعِيٍ ١٣٨ - وقد روى أنَّ إبراهيم عليه السلام

كان يسمع تأوهه على حدَّ ميل حتى مدحه الله بقوله تعالى «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُّهِبٌ» و كان يسمع في صلوته له أزيز كأزيز المرجل (١) وكذلك كان يسمع (٢) من صدر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وآلـه مثل ذلك وكان أمير المؤمنين عليه السلام اذا اخذ (في - خ) الوضوء يتغير وجهه من خيفة الله تعالى وكانت فاطمة عليها السلام تنهرج (٣) في الصلة من خيفة الله تعالى .

(٤٣) مستدرك ٥ ج ١٠٥ - القطب الرأوندي في لب الباب عن

النبيَّ صلى الله عليه وآلـه قال الخشوع في القلب (وان - كذا) تلين جانبك للMuslim ولا تلتفت يميناً ولا شمالاً في الصلة وكان نبيتنا صلى الله عليه وآلـه يصلى ولوجهه أزيز كأزيز المرجل (اي كغليان القدر).

(٤٤) فلاح السائل ١٦١ - روى أبو محمد جعفر بن احمد (٤)

القمي في كتاب زهد النبيَّ صلى الله عليه وآلـه قال كان النبيَّ صلى الله عليه وآلـه اذا قام الى الصلة تربـد (٥) وجهه خوفاً من الله تعالى وكان لصدره او لوجهه ازيز كأزيز المرجل وقال في رواية اخرى انَّ النبيَّ صلى الله عليه وآلـه كان اذا قام الى الصلة كأنه ثوب ملقى.

(٤٥) عَدَّةُ الدَّاعِيٍ ١٣٩ - قالت عاشرة كان رسول الله صلى الله

عليه وآلـه يحدـثنا ونحدـثه فإذا حضرت الصلة فـكانـه لم يـعرفـنا وـلم نـعرـفـه

(٤٦) مستدرك ٩٣ ج ٤ - ذكر مصنف كتاب المؤليات في

باب الخشوع قال كان على بن أبي طالب عليه السلام اذا حضر وقت

(١) الأزيز: صوت غليان القدر - البرجل: القدر (٢) كذا يسمع - خ (٣) النهرج توادر النفس من شدة الحركة (٤) جعفر بن علي - خ (٥) اي تغير وجهه

الصلوة يتزلزل ويبلون فيقال له مالك يا أمير المؤمنين فيقول جاء وقت أمانة الله التي عرضها على السموات والأرض فأبین ان يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان فلا أدرى أحسن أداء ما حملت أم لا

البخار ٢٥٦ ج ٨٤ - بيان التنزيل لابن شهر آشوب نقلًا من تفسير القشيري أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام كان إذا حضر وقت الصلوة (وذكر نحوه).

٧٦٦ (٤٧) الدعائم ١٥٩ ج ١ - عن علي عليه السلام أنه كان إذا

دخل ^(١) الصلوة كان كأنه بناء ثابت أو عمود قائم لا يتحرك وكان ربما رکع أو سجد فيقع الطير عليه ولم يطق أحد أن يحكى ^(٢) صلوة رسول الله عليه السلام إلا علي بن أبي طالب وعلي بن الحسين عليهما السلام.

٧٦٦١ (٤٨) عدة الداعي ١٣٩ - روى المفضل بن عمر عن الصادق عليه السلام قال حدثني أبي عن أبيه عليهما السلام أنَّ الحسن بن علي عليه السلام كان أعبد الناس في زمانه وأزدههم وأفضلهم وكان إذا حجَّ حجَّ ماشياً وربما مشي حافياً وكان إذا ذكر الموت بكى وإذا ذكر البعث والنشور بكى وإذا ذكر المرور [المرمر] على الصراط بكى وإذا ذكر العرض على الله شهقاً شهقة يغشى عليه منها وكان إذا قام في صلوته ترعد فرائصه ^(٣) بين يدي ربِّه عزوجل وكان إذا ذكر الجنة والنار اضطرب اضطراب السليم ^(٤) وسئل الله الجنة وتعوذ بالله من النار.

٧٦٦٢ (٤٩) تهذيب ٣٤١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى قال حدثني بعض أصحابنا عن أبي حمزة الشمالي قال رأيت علي بن الحسين عليه السلام يصلي فسقط رداءه ^(٥) عن منكبيه قال فلم يسوه حتى فرغ من صلوته قال فسئلته عن ذلك فقال ويحك أتدري بين يدي

(١) كان في الصلوة - خ. ل. (٢) يحاكي - خ.

(٣) الفرائص جمع فريضة: اللحمة بين الجنب والكتف أو بين الثدي والكتف، ترعد عند الفزع.

(٤) السليم: لدغ العينة والسليم: اللدغ - اللسان. (٥) رداء - خ.

من كنت انَّ العبد لا تقبل منه صلوة الاً ما اقبل منها فقلت جعلت فداك
هلكنا فقال كلاً انَّ الله تعالى متم (١) ذلك بالنّوافل. الدعائم ١٥٨ ج ١ -
روينا عن علي بن الحسين عليهما السلام انه صلى فسقط الرداء (٢) عن
منكبيه (وذكر نحوه) العلل ٢٣١ - حدثنا محمد بن الحسن (رض) قال
حدثنا الحسين بن الحسن بن ابیان عن الحسين بن سعید عن حماد بن
عيسى قال حدثني بعض اصحابنا عن ابی حمزة الثمالي (نحوه الى قوله
الاً ما اقبل منها).

(٧٦٦٣) كافي ٣٠٠ ج ٣ - عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد

وابو داود (٣) جميعاً عن الحسين بن سعید عن علي ابی جهمة عن
جهنم بن حميد عن ابی عبدالله عليه السلام قال كان ابی عليه السلام
يقول كان علي بن الحسين عليه السلام اذا قام في الصلوة كأنه ساق
شجرة لا يتحرّك منه شيء الاً ما حرّكت (٤) الريح منه.

(٧٦٦٤) كافي ١٦٣ ج ٨ - علي (بن ابراهيم - خ) عن ابيه ومحمد

ابن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميماً عن ابن ابی عمیر عن عبد الرحمن
ابن الحجاج وحفص بن البختري وسلمة بياع السابري عن ابی عبدالله عليه
السلام قال كان علي بن الحسين عليهما السلام اذا اخذ كتاب علي عليه
السلام فنظر فيه قال من يطيق هذا من يطيق ذا قال ثمّ يعمل به وكان اذا
قام الى الصلوة تغير لونه حتى يعرف ذلك في وجهه وما اطاق احد عمل
علي عليه السلام من ولده من بعده الا علي بن الحسين عليه السلام.

(٧٦٦٥) فلاح السائل ١٠١ - روى ابو جعفر محمد بن بابويه في

كتاب زهد مولينا علي بن ابی طالب عليه السلام باسناده الى ابی عبدالله
عليه السلام كان علي اذا قام الى الصلوة فقال وجهت وجهي للذى فطر

(١) ينتهي - يب

(٢) رداته - خ (٣) ابن داود - خ.

السموات والأرض تغير لونه حتى يعرف ذلك في وجهه.

(٧٦٦٦) كافي ٣٠٠ ج ٣ - تهذيب ٢٨٦ ج ٢ - محمد بن اسماعيل

عن الفضل بن شاذان عن حماد بن عيسى عن ربعي بن عبد الله عن الفضيل ابن يسار عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان على بن الحسين عليهما السلام اذا قام في (١) الصلوة تغير لونه، فإذا سجد لم يرفع رأسه حتى يرفض (٢) عرقاً مستدركاً ٤٤٧ ج ٤ - قال السيد على بن طاووس في فلاح السائل وروى الكليني عن الفضيل بن يسار (وذكر مثله).

(البخار ٢٦١ ج ٨٤) اسرار الصلاة وعن أبي عبد الله عليه السلام قال

كان على بن الحسين عليهما السلام إذا قام إلى الصلوة تغير لونه فإذا سجد لم يرفع رأسه حتى يرفض عرقاً.

(٧٦٦٧) فلاح السائل ١٠١ - روى صاحب كتاب زهرة المهج و

تواريخ الحجج بسانده عن الحسن بن محبوب عن عبد العزيز العبدى عن ابن أبي يغور قال قال مولانا الصادق عليه السلام كان على بن الحسين عليهما السلام اذا حضرت الصلوة اقشعر جلده واصفر لونه وارتعد كالسعفة (٣).

(٧٦٦٨) الدعائم ١٥٨ ج ١ - عن على بن الحسين عليهما السلام

انه كان اذا توضأ للصلوة واخذ في الدخول فيها اصفر وجهه وتغير لونه فقيل له مرّة في ذلك فقال انى اريد الوقوف بين يدي ملك عظيم.

(٧٦٦٩) العلل ٢٣١ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد

(رض) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن على بن اسماعيل عن محمد بن عمر عن ابيه عن على بن المغيرة عن ابان بن تغلب قال قلت

(١) الى - ك (٢) ترفض: سال وتفرق وتابع سيلانه وقطرانه - اللسان

(٣) السعفة: جريدة النخل.

لأبي عبدالله عليه السلام آتى رأيت على بن الحسين عليهما السلام اذا قام في الصلوة غشى لونه لون آخر فقال لي والله انّ على بن الحسين عليه السلام كان يعرف الذي يقوم بين يديه.

٧٦٧٠) ٥٧(المناقب ج ٤ - كتاب الانوار انّ على بن الحسين

عليهما السلام كان قائماً يصلّى حتى وقف ابنه محمد عليه السلام وهو طفل الى بئر في داره بالمدينة بعيدة القدر فسقط فيها فنظرت اليه امه فصرخت واقبلت نحو البئر تضرب بنفسها حداء البئر وتستغيث وتقول يا بن رسول الله غرق ولدك محمد وهو لا ينتشى عن صلوته وهو يسمع اضطراب ابنته في قعر البئر فلما طال عليها ذلك قالت حزناً على ولدها ما قسى قلوبكم يا اهل بيته رسول الله فاقبل على صلوته ولم يخرج عنها الا عن كمالها واتمامها ثم اقبل عليها وجلس على ارجاء البئر و مد يده الى قعرها وكانت لاتنال الا برشاء طويلاً فاخذ ابنه محمد على يديه يناغي ويضحك لم يبتل له ثوب ولا جسد بالماء فقال هاك يا ضعيفة اليقين بالله فضحكت لسلامة ولدها وبكت لقوله يا ضعيفة اليقين بالله فقال لا تشريب (١) عليك اليوم لو علمت (٢) آتى كنت بين يدي جبارٍ لوملت بوجهه عنه لمال بوجهه عن افمن يرى راحماً بعده مستدركاً ٩٧ ج ٤ - الحسيني في الهدایة مرفوعاً عن الصادق عليه السلام (مثله) باختلاف يسیر البخار ٣٥ ج ٤ - عن كتاب العدد القوية (لاخ العلامة مثله و في آخره افمن ترى ارحم لعبد منه).

٧٦٧١) فقيه ٥٨(ج ٣٧٦ - ٢ روی اسماعيل بن الفضل عن ثابت بن

دينار عن سید العابدين على بن الحسين بن على بن ابيطالب عليهم السلام (في جملة حقوق ذكرها قال) و حق الصلوة ان تعلم أنها وفادة الى الله

(١) التشريب: التعبير والاستقصاء في اللوم - اللسان. (٢) اما علمت - ك

عَزَّ وَجَلَ فَإِنَّكَ فِيهَا قَائِمٌ بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ قُمْتَ مَقَامَ الْعَبْدِ الْذَّلِيلِ الْحَقِيرِ الرَّاغِبِ الرَّاهِبِ الرَّاجِيِ الْخَائِفِ الْمُسْتَكِينِ الْمُتَضَرِّعِ الْمُعْظَمَ لِمَنْ كَانَ بَيْنَ يَدِيهِ بِالسَّكُونِ وَالْوَقَارِ وَتَقْبِيلِهَا بِقَلْبِكَ وَتَقْيِيمِهَا بِحَدُودِهَا وَحَقْوَقِهَا.

(٧٦٧٢) مستدرك ٩٣ ج ٤ - السيد علي بن طاووس في فلاح السائل روىانا باسنادنا في كتاب الرسائل عن محمد بن يعقوب الكليني باسناده الى مولينا زين العابدين عليه السلام انه قال فاما حقوق الصلة فان تعلم انها وفادة الى الله وانك فيها قائم بين يدي الله فإذا علمت ذلك كنت خليقاً ان تقوم فيها مقام العبد الذليل الراغب الراهن الخائف الراجي المسكين المتضرع المعظم مقام من يقوم بين يديه بالسكون والوقار وخشوع الاطراف ولین الجناح وحسن المناجاة له في نفسه والطلب اليه في فكاك رقبته التي احاطت به خطئته واستهلكتها ذنبه ولا قوة الا بالله.

(٧٦٧٣) فلاح السائل ١٦١ - قد رويت باسنادي من كتاب اصل جامع ما يحتاج (اليه - خ) المؤمن في دينه في اليوم والليلة عن ابى ايوب قال كان ابو جعفر و ابو عبدالله عليهما السلام اذا قاما الى الصلة تغيرت الوانهما حمرة و مرّة صفرة و كأنما يناجيان شيئاً يريانه الدعائم ١٥٩ ج ١ - عن ابى جعفر و ابى عبدالله صلوات الله عليهما (نحوه).

(٧٦٧٤) فلاح السائل ١٠٧ - فقد روی ان مولانا جعفر بن محمد الصادق عليه السلام كان يتلو القرآن في صلوته فغشى عليه فلما افاق سئل ما الذي اوجب ما تهنت حالك اليه فقال ما معناه ما زلت اكرر آيات القرآن حتى بلغت الى حال كأنني سمعتها مشافهة ممن انزلها على المكاشفة والعيان فلم تقم القوة البشرية بمكافحة الجلالة الالهية و ايماك يامن لا تعرف حقيقة ذلك ان تستبعده او يجعل الشيطان في تجويز الذي

رويناه عندك شكًّا بل كن به مصدقاً أما سمعت الله جل جلاله يقول «فلما تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكَّاً وَخَرَّ مُوسَى صَعِقاً».

٧٦٧٥ (٦٢) فقه الرضا عليه السلام - ٧٠ لا صلوة إلا بسباغ الوضوء
واحضار النية وخلوص اليقين وافراج القلب وترك الاشتغال وهو قوله
«فِإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ وَإِلَى رَبِّكَ فَازْغَبْ».

٧٦٧٦ (٦٣) البخاري ٢٦١ ج ٨٤ - اسرار الصلوة قال صلى الله عليه
وآلله ان الله مقبل على العبد مالم يلتفت.

٧٦٧٧ (٦٤) تفسير العسكري ٥٢٤ - قال رسول الله صلى الله عليه وآلله
(في حديث) ايمما عبد التفت في صلوته قال الله يا عبدى الى اين (١) تقصد
ومن تطلب أرباً غيرى تريد او رقيباً سواى تطلب او جواداً خلاى
تبغى (٢) وانا اكرم الأكرمين واجود الأجددين وافضل المعطين اثيبك
ثواباً لا يحصى قدره فاقبل على فاتى عليك مقبل وملائكتى عليك مقبلون
فان اقبل زال عنه اثم ما كان منه فان التفت (ثانية - ك) بعد اعاد الله (له
- خ) مقالته فان اقبل زال عنه اثم ما كان منه وان التفت ثالثة اعاد الله (له -
خ) مقالته فان اقبل على صلوته غفر (الله - خ) له ما تقدم من ذنبه وان
التفت رابعة اعرض الله عنه واعرضت الملائكة عنه ويقول وليتك (يا -
خ) عبدى (الى - ك) ما توليت.

٧٦٧٨ (٦٥) عقاب الاعمال ٢٧٣ - ابي ره قال حدثني سعد بن عبد الله
عن محمدبن الحسين ابن ابي الخطاب عن الحكم بن مسكين عن الخضر
ابن عبدالله (٣) عن ابي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول اذا قام العبد
الي الصلوة اقبل الله عزوجل (عليه - خ) بوحشه فلا يزال مقبلاً عليه حتى
يلتفت ثلاث مرات فإذا التفت ثلاث مرات اعرض عنه المحاسن - ٨٠

(١) من - ك (٢) تبغى - خ. (٣) عن داود بن حصين - عقاب الاعمال - خ.

- البرقى عن الحكم بن مسكين عن خضر عن أبي عبد الله طليلاً (مثله).
٦٦ (٧٦٧٩) قرب الاسناد ١٥٠ - السندي بن محمد البزار قال
حدّثني أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن علي طليلاً قال قال
الالتفات في الصلوة اختلاس من الشيطان فإنكم والالتفات في الصلوة
فإن الله تبارك وتعالى يقبل على العبد إذا قام في الصلوة فإذا التفت قال
الله تبارك وتعالى يابن آدم عمن تلتفت ثلاثاً فإذا التفت الرابعة أعرض الله عنه.
٦٧ (٧٦٨٠) كافي ٢٩٩ ح ٣ - علي بن إبراهيم عن أبيه ومحمد
بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان جمیعاً عن حماد بن عيسی عن
حریز عن زدراة قال قال أبو جعفر طليلاً إذا قمت في الصلوة فعليك
بالاقبال على صلواتك فإنما يحسب لك منها ما أقبلت عليه ولا تعبت
فيها بيده ولا برأسك ولا بلحيتك ولا تحدث نفسك ولا تستأپ^(١) ولا
تتمطّ^(٢) ولا تکفر فإنما يفعل ذلك المجنوس ولا تلثم ولا تحتفز^(٣)
و(لا - خ) تفرج كما يتفرج البعير ولا تقع على قدميك ولا تفترش
ذراعيك ولا تفرقع أصابعك فإن ذلك كله نقصان من الصلاة ولا تقم
إلى الصلوة متکاسلاً ولا متناعساً ولا متساقلاً فإنها من خلال النفاق
فإن الله سبحانه نهى المؤمنين أن يقوموا إلى الصلاة وهم سكارى يعني
سكر النوم وقال للمناقفين «وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كساً
يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا».
٦٨ (٧٦٨١) العلل ٣٥٨ - حدّثنا محمد بن علي ما جيلويه قال
حدّثنا علي بن إبراهيم عن أبيه عن حماد عن حریز عن زدراة عن أبي
جعفر طليلاً (نحوه إلى قوله فإنما يفعل ذلك المجنوس ثم قال) ولا تقولنّ
إذا فرغت من قرائتك آمين فان شئت قلت الحمد لله رب العالمين
وقال لا تلثم ولا تحتفز^(٤) ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك ولا تفرقع

(١) التستأپ: فتح الفم - لا تستأپ بخ لـ (٢) التتمطّ: مذ اليدين.

(٣) اي لافتاض إذا جلسـ - والاحتقاز ضد التخوئـ - ولا تحققنـ - خ لـ اي لا تحبس البول.

(٤) ولا تخفـ - خ لـ - تخفـ اي استوى جالساً على ركبتيه.

اصابعك (ثم ذكر نحو الحديث الى آخره)

(٦٩) (٧٦٨٢) تفسير العياشى ج ١- عن زراة عن ابى جعفر عليه السلام قال لا تقم الى الصلة متکاسلاً ولا متناعساً ولا متناقلأً فانّها من خلل النّفاق فانّ الله نهى المؤمنين ان يقوموا الى الصلة و هم سكارى (قال - خ) يعني من النّوم.

(٧٠) (٧٦٨٣) تفسير العياشى ج ٢٨٢- عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام قال لا تقم الى الصلة متکاسلاً ولا متناعساً ولا متناقلأً فانّها من خلل النّفاق قال الله للمناقفين «وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصلةِ قَامُوا كُسالٍ يُرَاوِنَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا».

(٧١) (٧٦٨٤) الخصال -٦١٣- بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلة عن على عليه السلام (في حديث الأربعمة) ولا يقون من احدكم في الصلة متکاسلاً ولا ناعساً ولا يفکرن في نفسه فانه بين يدي ربّه عزّوجلّ وانما للعبد من صلوته ما اقبل عليه منها بقلبه.

(٧٢) (٧٦٨٥) تهذيب ٣٢٥ ج ٢- احمد بن محمد عن على بن الحكم عن داود الخندقى عن ابى بصير قال ابو عبد الله عليه السلام اذا قمت في الصلة فاعلم انك بين يدى الله فان كنت لاتراه فاعلم انه يراك فاقبل قبل صلوتك ولا تختظ ولا تبزق ولا تنقض اصابعك ولا تورك فانّ قوماً قد عذبوا بنقض الاصابع والتورك (١) في الصلة فاذا رفعت رأسك من الركوع فأقم صلبك حتى ترجع مفاصلك و اذا سجنت فافعل مثل ذلك و اذا كنت في الركعة الاولى والثانية (٢) فرفعت رأسك من السجدة فاستتم جالساً حتى ترجع مفاصلك فاذا نهضت فقل بحول الله و قوّته اقون واقعد فان علياً عليه السلام هكذا كان يفعل.

(١) التورك: وضع اليدين على وركيه في الصلة

(٢) الثالثة - ظ.

(٧٣) كافي ١٣٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى رفعه عن ابى عبدالله عليه السلام قال اذا قمت في الصلوة فلا تعبث بلحيتك ولا برأسك ولا تعبث بالحصى وانت تصلى الا ان تسوى حيث تسجد فانه لا يأس.

(٧٤) كافي ٣٠٠ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن ابن

ابي الحسين (١) الفارسي (٢) عمن حدّثه عن ابى عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله كره لكم ايتها الامة أربعاء وعشرين خصلة و نهاكم عنها كره لكم العبث في الصلوة فقيه ٣٦٣ ج ٣ - روى عن سليمان بن جعفر البصري عن عبدالله بن الحسين بن زيد بن على ابن الحسين بن على بن ابي طالب عليهم السلام عن ابيه عن الصادق جعفر ابن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام (مثله) امامي الصدوق ٢٤٨ - (باستناده المتقدم في باب استحباب الفصل بين الاذان والإقامة) عن رسول الله صلى الله عليه وآله (مثله).

(٧٥) فقيه ١٢٠ ج ١ - قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله

تبارك و تعالى كره لي ست خصال و كرههن (٣) للاواعياء من ولدي و اتباعهم من بعدى العبث في الصلوة والرثث في الصوم والمن بعد الصدقة واتيان المساجد جنباً والتطلع في الدور والضحك بين القبور. امامي الصدوق ٦٠ - حدثنا محمد بن الحسن بن احمد بن الوليد (ره) قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين (٤) بن موسى عن غياث بن ابراهيم عن الصادق جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله (و ذكر مثله) المحاسن ١٠ - البرقى عن ابيه عن محمد بن سليمان الديلمى عن ابيه

(١) الحسن - خل (٢) الهاشمى - خل (٣) كرههن - الخصال (٤) الحسن - خل

عن أبي عبدالله ظهير قال قال رسول الله ﷺ (وذكراً نحوه) **الخصال**
 ٣٢٧ - حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى العطار قال حدثنا سعد بن
 عبدالله عن الحسن بن موسى الخشاب عن غياث بن إبراهيم عن
 إسحاق بن عمّار عن أبي عبدالله ظهير (مثله).

٧٦٨٩ (٧٦) فقيه ج ٤ - بالاسناد المتقدم في باب استحباب
 الفصل بين الأذان والإقامة بنافلة (في حديث وصيّة النبي ﷺ)
 لعليّ ظهير) يا عليّ كرّه الله عزّوجلّ لأمتی العبث في الصلة.

٧٦٩٠ (٧٧) **الجعفريات** ٣٧ - بسانده عن عليّ ظهير قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وآله إنّ الله عزّوجلّ كرّه لكم أشياء العبث في
 الصلة الخبر مستدرك ٤١٧ ج ٥ - دعائم الاسلام عنه صلى الله عليه
 وآله قال إنّ الله كرّه لكم ستّاً العبث في الصلة. الخبر.

٧٦٩١ (٧٨) **الجعفريات** ٣٦ - بسانده عن عليّ ظهير انّ رسول
 الله ظهير أبصر رجلاً يبعث بلحيته في صلوته فقال انه لو خشع قلبه
 لخشعت جوارحه. مستدرك ٤١٧ ج ٥ - دعائم الاسلام عنه ظهير
 مثله.

٧٦٩٢ (٧٩) **البحار** ٢٦١ ج ٨٤ - اسرار الصلة وقال ظهير
 وقد رأى مصلّياً يبعث بلحيته أما هذا لو خشع قلبه لخشعت جوارحه.
 الدعائم ١٧٤ ج ١ - عن رسول الله ظهير أنّه نظر إلى رجل يصلّى
 وهو يبعث بلحنته فقال أما انه لو خشع قلبه لخشعت جوارحه.

٧٦٩٣ (٨٠) **البحار** ٢٦٢ ج ٨٤ - كتاب الغایات للشیخ جعفر بن
 أحمد القميّ عن النبي ظهير قال خياركم ألينكم مناكب في الصلة.

٧٦٩٤ (٨١) **الخصال** ٦٢٠ - بالاسناد المتقدم في باب فضل
 الصلة ج ٤ عن عليّ ظهير (في حديث الأربعمة) قال لا يبعث الرجل في

صلوته بلحيته ولا بما يشغله عن صلوته.

٧٦٩٥) فقه الرضا طبیعته ١٠١ - ولا تعبد بلحيتك ولا بشيء

من جوارحك.

٧٦٩٦) الجعفريةات ٣٩ - بسانده عن علي طبیعته قال كان

رسول الله ﷺ يمس لحيته أحياناً في الصلوة فقلنا يا رسول الله نراك تمس لحيتك في الصلوة فقال اذا كررت^(١) همومي.

٧٦٩٧) كافي ٨٤ ج ٥ - علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي

عمير عن عمر بن أذينة عن زدراة عن أبي عبد الله طبیعته قال من كسل عن ظهوره وصلوته فليس فيه خير لأمر آخرته ومن كسل عما يصلح به أمر معيشته فليس فيه خير لأمر دنياه.

وتقديم في رواية جامع الأخبار (٧) من باب (١) ما يعتبر فيه الوضوء من أبوابه ح ٢ قوله لا تجوز صلوة امرء حتى يطهر خمس جوارحه بالماء والقلب بالتوبه وفي رواية ابن شاذان (١٣) من باب (١٢) أنه لا قرائة في صلوة الميت من أبوابها ح ٣ قوله لم يكن يريده بهذه الصلوة (اي صلوة الميت) التذلل والخضوع آنما أريد بها الشفاعة لهذا العبد وفي رواية يزيد بن خليفة (٣٥) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها ح ٤ قوله طبیعته وناداه ملك لو يعلم هذا المصلى ما في الصلوة ما انقتل وفي كثير من أحاديثه أيضاً ما يقرب ذلك.

وفي رواية الرّاوندي (٥٦) من هذا الباب قوله طبیعته الصلوات الخمس تغسل عن العبد الذنوب إذا صلى الله من قلبه وفي رواية الشمالي (٦٠) قوله طبیعته فإذا استقبل الله بوجهه وقلبه لم ينفلت وعليه من ذنبه شيء وفي رواية ابن عباس (٨٢) ما يناسب ذلك.

(١) كررت الفم: اي اشتد - كثرت - ك.

وفي رواية ابن سنان (١٣) من باب (٢) فرض الصلوة قوله إنها (أى الصلوة) اقرار بالربوبية لله عزوجل وخلع الانداد وقيام بين يدي الجبار جل جلاله بالذل والمسكنة والخضوع وفي رواية الدعائم (١٢) من باب (٤) وجوب اتمام الصلوة قوله صلى الله عليه وآلـهـ من لم يتم وضوئه وركوعه وخشوعه فصلوته خداع يعني ناقصة غير تامة.

وفي رواية العجفريات (٣٠) قوله صلى الله عليه وآلـهـ تكتب الصلوة على اربعة اسهم (الى ان قال) وسهم منها الخشوع قيل يا رسول الله وما الخشوع قال التواضع في الصلوة وان يقبل العبد بقلبه كلـهـ على ربـهـ وفي مرسلة فقيه (٤) قوله عليه السلام فأتم رکوعها وسجودها وخشوعها (الى ان قال) كتب الله له كأجر الحاج المعتمر وفي رواية الشهيد (٥) من باب (٧) استحباب انتظار الصلوة بعد الصلوة مثلـهـ وفي رواية ابن سنان (٨) من باب (٥) وجوب المحافظة على الصلوة الوسطى قوله «وَقُومُوا لِهِ قَاتِنِينَ» اقبال الرجل على صلوته ومحافظته على وقتها حتى لا يلهيه عنها ولا يشغلـهـ شـئـاـ.

وفي الرضوي (١٤) من باب (٦) حرمة تضييع الصلوة قوله عليه السلام واياك ان تكسل منها او تتواني فيها او تتهاون بحقـهاـ وفي رواية ابن شاذان (٢١) من باب (١٠) عدد الركعات قوله فعلم الله عزوجل ان العباد لا يؤدون تلك الركعة الواحدة التي لا صلوة اقل منها بكمالها وتمامها والا قبال عليها فقرن اليها ركعة اخرى ليتم بالثانية ما نقص من الاولى.

وفي رواية الرازى (١٧) من باب (١٩) افضل وقت العشاء من ابواب المواقت قوله صلى الله عليه وآلـهـ يا جبرئيل من هؤلاء (اي الذين يرضخـ رؤسهم بالحجارة) قال هؤلاء الذين يقترون في صلوة الفريضة و يؤدونها كسائلـ وينامون عن صلوة العشاء وفي روايةـ سـ

٥٦

يزيد ابن الحسن (٢٠) من باب (١٧) عدد فصول الاذان من ابوابه قوله عليه السلام اکثروا (اى في الصلوة) الذكر والقنوت والركوع والسجود والخشوع والخشوع.

وفي رواية حماد (٢) من باب (٢) بدء الصلوة من ابواب كيفيتها قوله وقال عليه السلام بخشوع الله اكبر وفي رواية حماد (٣) قوله عليه السلام ولا تعبث بيديك واصابعك وهي مرسلة فقيه (٤) قوله عليه السلام فلا تأت بها شيئاً - خ ل - سبغاً خ ل) ولا متکاسلاً ولا متناعاً ولا مستعجلًا ولكن على سكون و وقار فاذا دخلت في صلواتك فعليك بالتخشع والاقبال الخ فليلاحظ.

وفي الرضوى (٥) قوله عليه السلام فاذا اردت ان تقوم الى الصلوة فلاتقم اليها متکاسلاً ولا متناعاً ولا مستعجلًا ولا متلاهياً ولكن تأتيها على السكون والوقار والتثبتة وعليك الخشوع والخشوع الخ فليلاحظ وفي رواية ابن شهر آشوب (١٩) قوله اذا صلّى الله عليه وآله رفع بصره الى السماء فلما نزل «الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَوةِهِمْ خَاشِعُونَ» طأطأ رأسه ورمى بيصره الى الأرض وفي غير واحد من احاديثه ايضاً ما يدل على استحباب النظر في الصلوة الى موضع السجود.

ويأتي في رواية ابن شاذان (١١) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله فاحب الله عز وجل ان يكون العبد في وقت ذكره له متبلاً متضرراً مبتلاً ولا تزد على احضار النية واقبال القلب على ما قال وقصد وفي روايته الأخرى (١٨) قوله فان قال فلما جعل الشسبير في الركوع والسجود قيل لعل منها ان يكون العبد مع خصوعه وخشوعه وتعبده وتوزعه واستكانته وتذلل الله وتواضعه وتقربه الى الله تعالى مقدساً له.

وفي رواية عدّي (٣٤) من باب (٢٥) فضل سجدة الشكر من ابواب

التعليق ج ٦ قوله دخلت على أمير المؤمنين طلاقاً فوجده قائمًا يصلّى متغّرِّلًا وله
وفي أحاديث باب (٤) أنَّ البزاق في الصلوة لا يقطعها وباب (٥) كراهة الفرقعة في
الصلوة من أبواب القواطع ج ٦ وباب (٦) أنَّ العبث يقطع الصلوة وباب (٨) أنَّ النوم
يقطع الصلوة وباب (١٠) حكم الالتفات في الصلوة وباب (٣٢) عدم بطلان صلوة
من عبث بذكره في الصلوة ما يناسب ذلك **وهي رواية الحضرمي** (٥) من باب (٢)
استحباب التوافل من أبوابها ج ٨ قوله طلاقاً وإنما يقبل من الصلوة ما أقبلت
عليها بقلبك **وهي رواية حمران** (٦) من باب (٥) استحباب التشقّل بألف ركعة
في كلّ يوم وليلة من أبواب نوافل شهر رمضان ج ٨ قوله طلاقاً إذا قام على بن
الحسين طلاقاً في صلوته غشى لونه لون آخر وكان قيامه في صلوته قيام عبد
الذليل بين يدي الملك الجليل كانت أعضاؤه ترتعد من خشية الله عزوجل وكان
يصلّى صلاة موعده يرى أنه لا يصلّى بعدها أبداً وقد صلّى ذات يوم فسقط الرداء
عن أحدي منكبيه فلم يسوّه حتى فرغ من صلاته فسألته بعض أصحابه عن ذلك
 فقال ويحك أتدري بين يدي من كنت أنَّ العبد لا يقبل من صلاته إلا ما أقبل
عليه منها بقلبه **وهي مرسلة المناقب** (٧) وجابر قوله طلاقاً كان يصلّى على بن
الحسين طلاقاً في اليوم والليلة ألف ركعة وكانت الريح تميله بمنزلة السنبلة.
ولا حظ بباب (٣١) استحباب الابداء بالاعطاء قبل السؤال من أبواب ما يتأكّد
استحبابه من الحقوق ج ٩ فإنَّ فيه ما يناسب ذلك **وهي رواية الرواوندي** (١٢)
من باب (٥٠) كراهة التعرّض للذلّ من أبواب جهاد النفس ج ١٧ قوله طلاقاً
إذا صلّيت فصلٌ صلاة موعده **وهي رواية علي بن النعمان** (١٣) نحوه.

(٥) باب من لا تقبل صلوته

قال الله تعالى في سورة المائدة (٥) «أَنَّمَا يَنْقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ» (٢٧).

٧٦٩٨ (١) فقيه ٢٥٨ ج ٤ - بالاسناد المتقدم في باب (١٠) عدد

الركعات (في حديث وصيحة النبي ﷺ لعلّي طلاقاً) يا علي ثمانية لا يقبل الله
منهم الصلوة: العبد الآبق حتى يرجع إلى مولاه والنأشر وزوجها عليها ساخط
ومانع الزكاة وتارك الوضوء والجارية المدركة تصلي بغير خمار وامام قوم
يصلّى بهم وهو له كارهون والسكنان والزّئين وهو الذي يدافع البول والغائط.

٧٦٩٩ (٢) فقيه ٣٦ ج ١ - قال النبي ﷺ ثمانية لا يقبل (الله - خ)

لهم صلوة: العبد الآبق حتى يرجع إلى مولاه والنأشر عن زوجها

وهو عليها ساخط ومانع الزكوة وامام قوم يصلى بهم وهم له كارهون و تارك الوضوء والمرئة المدركة تصلى بغير خمار والزئين وهو الذى يدافع البول والغائط والسكران الخصال ٤٠٧ - حدثنا أبي (رض) قال حدثنا احمد بن ادريس و محمد بن يحيى العطار جمیعاً عن محمد بن احمد بن يحيى بن عمران الاشعري عن احمد بن محمد بن خالد باسناده رفعه الى ابى عبدالله عليه السلام قال الهدایة ٤٠ - قال رسول الله صلى الله عليه وآلله ثمانية لا يقبل الله لهم صلوة (وذكر نحوه) معانى الاخبار ٤٠٤ - حدثنا محمد بن موسى بن المตوك عن محمد بن يحيى واحمد بن ادريس جمیعاً عن محمد بن احمد عن المحسن ١٢ - احمد بن محمد عن بعض اصحابنا رفعه الى ابى عبدالله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآلله ثمانية لا تقبل منهم (١) صلوة (وذكر نحوه).

(٣) الخصال ٢٤٢ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه (رض)

قال حدثني عقى محمد ابن ابى القاسم عن احمد ابن ابى عبدالله البرقى عن محمد بن على الكوفى عن ابن بقاح عن زكريات ابن محمد عن عبد العلك ابن (ابى - خ) عمير عن ابى عبدالله عليه السلام قال اربعة لا تقبل لهم صلوة الامام الجائز والرجل يؤم القوم وهم له كارهون والعبد الابق من مواليه من غير ضرورة والمرئة تخرج من بيت زوجها بغير اذنه.

(٤) كافى ٥٠٧ ج ٥ - محمد بن يحيى عن عبدالله بن محمد

عن علي بن الحكم عن ابان بن عثمان عن الحسن بن منذر عن ابى عبدالله عليه السلام قال ثلاثة لا يقبل لهم صلوة عبد آباق من مواليه حتى يضع يده فى ايديهم وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ورجل أمّ قوماً وهم له كارهون امامي الطوسي ١٩٣ - عن ابيه عن المفید قال حدثنا ابو بكر

(١) لهم - معانى الاخبار.

محمد بن عمر الجعابي قال حدّثنا أبو العباس احمد بن محمد بن سعيد قال حدّثنا محمد بن عبد الله بن غالب قال حدّثنا الحسين بن عليّ بن رباح عن سيف بن عميرة عن محمد بن مروان عن عبد الله ابن أبي يغفور عن أبي عبد الله عليه السلام (نحوه) مستدرك ٤٧٤ ج ٦ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي عن عبد الله بن طلحة عن أبي عبد الله عليه السلام (نحوه الآنه قال وزوجها عليها عاتب في حقّ).

(٧٧٠٢) (٥) جامع الاخبار ١٢ - قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ اغتاب مسلماً أو مسلمة لم يقبل الله تعالى صلوته ولا صيامه اربعين يوماً وليلة الآن يغفر له صاحبه.

(٧٧٠٣) (٦) المحاسن ١٥ - البرقى عن جعفر بن محمد الاشعري عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام قال قال الله تبارك وتعالى إنما اقبل الصلوة ممن تواضع لعظمتها ويكتف نفسه عن الشهوات من أجله ويقطع نهاره بذكره ولا يتغاظم على خلقه ويطعم الجائع ويكسو العاري ويرحم المصاب ويؤوى الغريب فذلك يشرق نوره مثل الشمس واجعل له في الظلمات نوراً وفي الجهالة علمًاً وأكلأه بعرّتى واستحفظه بملائكتى يدعونى فألتى (١) ويستلنى فاعطى (٢) فمثل ذلك عندى كمثل جنات الفردوس لا تيس شمارها ولا تتغير عن حالها.

(٧٧٠٤) (٧) عدة الداعي ٣٢ - فيما اوحى الله تعالى الى داود عليه السلام ياداود نوح على خطبتك كالمرئۃ الشکلی على ولدها لورأيت الذين يأكلون الناس بالسنتهم وقد بسطتها بسط الاديم وضررت نواحی السنتهم بمقامع من نار ثم سلطت عليهم موبخاً لهم يقول يا اهل النار هذا فلان السليط فاعرفوه كم ركعة طويلة فيها بكاء بخشية قد صلّيها صاحبها

(١) فأليه - ك. (٢) فاعطيه - ك.

لاتساوى عندي فتيلأّ حين^(١) نظرت في قلبه فوجده ان سلّم من الصلوة وبرزت له امرئه وعرضت عليه نفسها أجابها وان عامله مؤمن خاتله^(٢).

وتقدم في أحاديث باب (٢٠) اشتراط قبول الاعمال بولاية الأئمة طبقاً من أبواب المقدّمات ج ١ ما يدلّ على ذلك وفي رواية النّهدي (١٧) من باب (١٠) انه يكره للجنب ان يأكل ويشرب إلّا ان يتوضأ من أبواب الجنابة ج ٢ قوله طيللاً ثلاثة لا يقبل الله لهم صلوة جبار كفار وجنب نام على غير طهارة والمتنضح^(٣) بخلوق وفي رواية ابن سدير (٤٠) من باب (٨) حكم الصياغ والصراخ بالويل والعويل من أبواب التعزية ج ٣ قوله طيللاً اذا شق زوج على امرئه او والد على ولده فكفارته حنت يمين ولا صلوة لها حتى يكفراً او يتوبا من ذلك وفي رواية الزاوendi (٣٣) من الباب المتقدم قوله للله ربنا لا يقبل الله صلوة امرء لا يحضر فيها قلبه مع بدنـه وفي رواية ابن القدّاح (٣٤) نحوه.

ويأتي في رواية السكوني (٢) من باب (٣٩) كراهة الشعر يوم الجمعة من أبواب صلوة الجمعة ج ٧ قوله طيللاً من تمثّل ببيت شعر من الخنا^(٤) ليلة الجمعة لم تقبل منه صلوة تلك اللّيلة ومن تمثّل في يوم الجمعة لم تقبل منه صلوة في يومه ذلك وفي روايته الأخرى (٣) نحوه وفي رواية حمران (٦) من باب (٥) استحباب التّنّفل بألف ركعة في كلّ يوم وليلة من أبواب نوافل شهر رمضان ج ٨ قوله طيللاً ان العبد لا يقبل من صلوته إلّا ما أقبل عليه منها بقلبه فقال الرجل هلكنا فقال كلا ان الله عزوجل متمم ذلك بالتّوافل.

(١) حيث - خ. (٢) خانه - خ. (٣) المتنضح: المتطاخي بالطّيب وغيره. (٤) الغنى: الفحش من الكلام.

وفي بعض أحاديث باب (١) فرض الزّكوة من أبواب فضلها وفرضها ج ٩ وباب (٤) إنّ من منع الزّكوة فليس بمؤمن ما يظهر منه انه من لم يزكّ لا تقبل صلوته وفي رواية أحمد بن محمد بن عيسى بن يزيد (٤) من باب (١٢) وجوب الخُمس فيما يفضل عن المؤنة من أبواب فرض الخمس ج ١٠ ما يستفاد منه انّ من لم يؤدّ الخُمس فلا صلوة له. وفي مرسلة نهج البلاغة (٢٢) من باب (٢٨) أنّ الصيام ليس من الطعام والشّراب وحده من أبواب ما يجب الامساك عنه ج ١١ قوله طَهِّلَ وكم من قائم ليس له من قيامه الا السهر والعناء وفي رواية موسى بن اسماعيل (٢٣) قوله مَنْ لَمْ يَطَهِّلْ رَبُّ قائم حظّه من قيامه السهر.

وفي مرسلة جامع الأخبار (١١) من باب (٣) تحريم بيع الخمر من أبواب ما يكتسب به وما لا يكتسب به ج ٢٢ قوله ألا ومن باعها واشتريها لغيره واعتصرها لم يقبل الله منه صلوة ولا حجّاً ولا اعتماراً ولا صوماً حتى يتوب منها وفي أحاديث باب (٣٩) تحريم الباقي من أبواب العتق ج ٢٤ ما يدلّ على عدم قبول صلوة الباقي حتى يرجع إلى مولاه وفي أحاديث باب (٣٧) انه يحرم على المرأة ان تسخط زوجها من أبواب مبشرة النساء ج ٢٥ وباب (٤٣) حرمة اى ذاء كلّ من الزوجين الآخر وباب (٤٨) وجوب الغيرة على الرجال وباب (٧٤) تحريم العقوق من أبواب أحكام الأولاد ج ٢٦ ما يدلّ على ذلك.

وفي أحاديث باب (٢٨) أقسام الخمر من أبواب الأشربة ج ٢٩ وـ أحاديث باب (٣٨) تحريم كلّ مسكر ما يدلّ على انّ شارب الخمر والمسكر لا تقبل صلوته وما يدلّ على ذلك من الأبواب المختلفة أكثر من هذا.

(٦) باب فرائض الصلة وحدودها

٥٧٧٠ (١) كافي ج ٣ - عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد بن

عيسى ومحمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى و محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جمیعاً عن - معلق) تهذیب ١٤٢ ح ٢- حماد عن حریز عن زدراة قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن الفرض في الصلوة فقال الوقت والظهور والقبلة والتوجّه والركوع والسجود والدعاء قلت ما سوی ذلك قال سنة مفروضة.

تهذیب ١٣٩ ح ٢- سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن علي بن حديد عن عبد الرحمن ابن ابي نجران والحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حریز بن عبد الله عن زدراة قال قلت لابي جعفر عليه السلام ما فرض الله في الصلوة (١) فقال الوقت والظهور والركوع والسجود والقبلة والدعاء والتوجّه قلت فما سوی ذلك فقال سنة في فريضة.

(٢) الخصال ٦٠٤ -(بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات عن الاعمش عن جعفر بن محمد في حديث شرایع الدين) و فرائض الصلوة سبع الوقت والظهور والقبلة والتوجّه والركوع والسجود والدعاء الهدایة ٢٩- قال الصادق عليه السلام حين سئل عما فرض الله تعالى من الصلوة الوقت (وذکر مثله).

(٣) البخاري ١٦٣ ح ٨٣- كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم عن ابيه عن جده عن حماد (بن عيسى - خ) عن حریز عن زدراة قال سئلت ابا جعفر عليه السلام عن كبار حدود الصلوة فقال سبعة الوضوء والوقت والقبلة و تكبيرة الافتتاح والركوع والسجود والدعاء فهذه فرض (٢) على كل مخلوق وفرض على الاقوياء والعلماء الاذان والاقامة والقراءة والتسبيح والتشهيد و ليست فرضاً في نفسها ولكنها سنة و اقامتها فرض على العلماء والاقوياء وضع عن النساء والمستضعفين والبله الاذان

والإقامة ولا بد من الركوع والسجود وما احسنوا من القراءة والتسبيح والدعاء وفي الصلوة فرض وتطوع فأما الفرض فمن الركوع وأما السنة (١) فثلاث تسبيحات في الركوع وأما التطوع فما زاد في التسبيح والقراءة والقنوت واجب والاجهار بالقراءة واجب في صلوة المغرب والعشاء والفجر والعلة في ذلك من أجل القنوت حتى إذا قطع الإمام القراءة علم من خلفه أنه قد قنت فينتون وقد قال العالم عليه السلام أن للصلوة أربعة آلاف حدة (قال في المستدرك ٨٥ ج ٤ - الظاهر أن من قوله وفي الصلوة أو من قوله والعلة في ذلك من كلام المؤلف كما لا يخفى على المتأمل وقال في البحار الظاهر أن من قوله بهذه فرض كلام المؤلف).

(٤) وسائل ٧٧٠٨ ج ٤٧٢ - على بن الحسين المرتضى في رسالته المحكم والمتتساhe نقلًا من تفسير النعمانى باسناده المتقدم فى باب وجوب استقبال القبلة عن على عليه السلام فى حدث قال حدود الصلوة أربعة معرفة الوقت والتوجه إلى القبلة والركوع والسجود وهذه عوام فى جميع الناس العالم والعامل وما يتصل بها من جميع افعال الصلوة والأذان والإقامة وغير ذلك ولما علم الله سبحانه أن العباد لا يستطيعون أن يؤدوا هذه الحدود كلها على حقائقها جعل فيها الفرائض وهي الأربع المذكورة وجعل فيها من غير هذه الاربعة المذكورة من القراءة والدعاء والتسبيح والتكبير والأذان والإقامة وما شاكل ذلك ستة واجبة من احتجها يعلم بها فهذا ذكر حدود الصلوة.

(٥) تهذيب ٩٢٠ ج ١٤٠ - محمد بن يعقوب عن كافى ٢٧٣ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمر عن حماد عن الحلبى عن

(١) قد اسقط المستدرك من قوله وأما السنة الى قوله في الركوع

فقـيـه ٢٢ ج ١ أبـي عـبـدـالـلـه (١) قـالـ الصـلـوةـ ثـلـاثـةـ إـثـلـاثـ ثـلـثـ طـهـورـ وـثـلـثـ رـكـوعـ وـثـلـثـ سـجـودـ.

(٧٧١) فـقـهـ الرـضـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ ١٠٠ـ وـاعـلـمـ أـنـ الصـلـوةـ ثـلـاثـهاـ وـضـوءـ وـثـلـاثـهاـ رـكـوعـ وـثـلـاثـهاـ سـجـودـ وـأـنـ لـهـ أـرـبـعـةـ آـلـافـ حـدـ وـأـنـ فـرـوـضـهاـ عـشـرـةـ ثـلـاثـ مـنـهـاـ كـبـارـ وـهـىـ تـكـبـيرـةـ الـافتـاحـ وـالـرـكـوعـ وـالـسـجـودـ وـسـبـعـةـ صـغـارـ وـهـىـ الـقـرـائـةـ وـتـكـبـيرـ الرـكـوعـ وـتـكـبـيرـ السـجـودـ وـتـسـبـحـ الرـكـوعـ وـتـسـبـحـ السـجـودـ وـالـقـنـوتـ وـالـتـشـهـدـ وـبـعـضـ هـذـهـ اـفـضـلـ مـنـ بـعـضـ.

(٧٧١١) الدـعـالـمـ ١٦٢ـ جـ ١ـ عنـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ عـلـيـهـمـاـ السـلـامـ أـنـهـ قالـ وـأـدـنـىـ مـاـ يـجـبـ فـيـ الصـلـوةـ تـكـبـيرـةـ الـافتـاحـ (٢)ـ وـالـرـكـوعـ وـالـسـجـودـ منـ غـيـرـ أـنـ يـتـعـمـدـ تـرـكـ شـىـءـ مـقـاـ (يـجـبـ -ـخـ) عـلـيـهـ مـنـ حدـودـ الصـلـوةـ الـخـبـرـ.

(٧٧١٢) كـافـىـ ٢٧٢ـ جـ ٣ـ تـهـدـيـبـ ٢٤٢ـ جـ ٢ـ عـلـىـ (بـنـ اـبـرـاهـيمـ -ـكـاـ) عنـ اـيـهـ عـنـ حـتـادـبـنـ عـيـسـىـ عـنـ فـقـيـهـ ١٢٤ـ جـ ١ـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ (٣)ـ عـلـيـهـ السـلـامـ قالـ قـالـ لـلـصـلـوةـ (٤)ـ أـرـبـعـةـ آـلـافـ حـدـ (كـاـ)ـ وـفـيـ روـاـيـةـ أـخـرـىـ لـلـصـلـوةـ أـرـبـعـةـ آـلـافـ بـابـ).

(٧٧١٣) المـنـاقـبـ ٢٤٩ـ جـ ٤ـ حـمـادـبـنـ عـيـسـىـ عـنـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ قالـ لـلـصـلـوةـ أـرـبـعـةـ آـلـافـ حـدـ وـفـيـ روـاـيـةـ أـرـبـعـةـ آـلـافـ بـابـ.

(٧٧١٤) تـهـدـيـبـ ٢٤٢ـ جـ ٢ـ روـيـ عـنـ الرـضـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ أـنـهـ قالـ لـلـصـلـوةـ أـرـبـعـةـ آـلـافـ بـابـ.

فقـيـهـ ١٢٤ـ جـ ١ـ قـالـ الرـضـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ الصـلـوةـ لـهـ أـرـبـعـةـ آـلـافـ بـابـ العـيـونـ ٢٥٥ـ جـ ١ـ حـدـّتـنـاـ أـبـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ حـدـّتـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ يـحـيـىـ العـطـّـارـ وـأـحـمـدـ بـنـ اـدـرـيـسـ جـمـيـعـاـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ اـحـمـدـ بـنـ يـحـيـىـ بـنـ عـمـرـانـ

(١) قـالـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ -ـ فـقـيـهـ (٢) الـاحـرـامـ -ـ خـ.

(٣) قـالـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ -ـ فـقـيـهـ.

(٤) الصـلـوةـ لـهـ -ـ فـقـيـهـ.

الأشعرى قال حدثنى الحسين بن عبد الله ^(١) عن آدم بن عبد الله
الأشعرى عن ذكرياً بن آدم عن أبي الحسن الرضا طلاقاً قال سمعته
يقول الصلوة لها أربعة آلاف باب. **البحار** ٣٠٣ ج ٨٢ - العلل عن أبيه
عن محمد بن يحيى العطار وأحمد بن ادريس معاً عن محمد بن
أحمد الأشعري عن الحسين بن عبيدة الله عن آدم بن عبد الله عن ذكرياً
بن آدم عن الرضا طلاقاً مثله.

وتقديم في رواية ضمرة بن حبيب (٨٠) من باب (١) فضل
الصلوة من أبواب فضلها وفرضها ج ٤ قوله عليه السلام الصلوة تسبيح وتهليل
وتحميد وتکبير وتمجيد وتقديس وقول دعوة وفي رواية عوالى
اللثالي (١٠) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفية قوله عليه السلام انما
صلوتنا هذه تکبير وقرائة وركوع وسجود وفي رواية الكراجكي
(١٣) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة قوله عليه السلام للصلوة
أربعة آلاف حدّ لست تؤاخذ بها الخ.

ويأتي في الباب الثاني وباب (٨) علل أفعال الصلوة وأبواب وجوب
القيام والنّية والقرائة والركوع والسجود والتشهد والتسليم ^{ج ٥} ما يدلّ على
ذلك وفي رواية ابن سنان (١) من باب (٢٦) حكم من لا يحسن أن يقراء
القرآن من أبواب القراءة ج ٥ قوله إن الله فرض من الصلوة الركوع والسجود.

(٧) باب ان افتتاح الصلوة الوضوء وتحريمها التکبير وتحليلها التسليم

(١) كافي ٦٩ ج ٣ - عليّ بن محمد عن سهل بن زياد
عن جعفر ابن محمد الاشعرى عن القداح عن أبي عبد الله طلاقاً قال
تفسير العسكري ٥٢١ - قال رسول الله عليه السلام افتتاح ^(٢) الصلوة

(١) عبيدة الله - خ. (٢) مفتاح - خ تفسير العسكري.

الوضوء (١) و تحريرها التكبير و تحليلها التسليم فقيه ٢٣ ج ١ - قال امير المؤمنين عليه السلام افتتاح الصلوة (و ذكر مثله).

(٧٧١٦) الهدایة ٣١ - قال الصادق عليه السلام تحرير الصلوة التكبير و تحليلها التسليم فقه الرضا عليه السلام ١٠٥ - روى ان تحرير الصلوة التكبير و تحليلها التسليم.

(٧٧١٧) المناقب ١٣٠ ج ٤ - ابو حازم في خبر قال رجل لزين العابدين عليه السلام تعرف الصلوة فحملت عليه فقال عليه السلام مهلاً يا ابا حازم فان العلماء هم الحلماء الرحماء ثم واجه السائل فقال نعم اعرفها فبئته عن افعالها وتروكها وفرايضها ونواقلها حتى بلغ قوله ما افتتاحها قال التكبير قال ما برهانها قال القراءة قال ما خشوعها قال النّظر الى موضع السجود قال ما تحريرها قال التكبير قال ما تحليلها قال التسليم قال ما جوهرها قال التسبیح قال ما شعارها قال التعقیب قال ما تمامها قال الصلوة على محمد وآل محمد قال ما سبب قبولها قال ولا يتنا والبراءة من اعدائنا فقال ما تركت لأحد حجة ثم نهض يقول الله اعلم حيث يجعل رسالته وتوارى.

(٧٧١٨) كافي ١٣١ ج ٨ - على بن ابراهيم عن ابيه عن على بن اسپاط عنهم عليهم السلام (في حدیث عیسی بن مریم عليه السلام) ثم اوصیک یابن مریم البکر البتوی بسید المرسلین (الى ان قال ص ١٤٠) و یفتح صلی الله علیه وآلہ (الصلوة) بالتكبير و یختتم بالتسليم. وتقديم في احاديث باب (١) ما يعتبر فيه الوضوء من ابوابه في كتاب الطهارة ^{٢٢} ما يناسب الباب.

وياتي في رواية ابن عمر (٣١) من الباب التالي قوله عليه السلام

لأنَّ التسليم تحليل الصلة وفي رواية ابن شاذان (٣٠) قوله فلم جعل التسليم تحليل الصلة الخ وفي رواية الهاشمي (٣٢) قوله طَيْلَةُ التسليم علامه الأمن وتحليل الصلة وفي أحاديث باب (١) وجوب التكبير من أبوابه ج ٥ ما يدل على بعض المقصود وفي رواية ابن شاذان (٣٧) من باب (١) وجوب التشهيد من أبوابه ^٥ قوله طَيْلَةُ لأنَّ تحليل الصلة التسليم.

وفي أحاديث باب (٥) وجوب التسليم ما يناسب الباب وفي رواية الدعائم (٣) من باب (٣) حكم من نسى تكبيرة الافتتاح من أبواب الخل ج ٦ قوله طَيْلَةُ تحريم الصلة التكبير وتحليلها التسليم وفي رواية ناصح (٦) من باب (٧) انه يستحب للرجل أن يصلى الفريضة في وقتها ثم يصلى مع المخالف من أبواب الجمعة ج ٧ قوله طَيْلَةُ فان مفتاح الصلة التكبير.

(٨) باب علل أفعال الصلة وأقوالها وبيان تأويتها ومعانيها

(١) العلل ٣٣١ - أبي هريرة قال حدثنا سعد بن عبد الله عن

أحمد بن محمد بن عيسى عن تهذيب ٦٧ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر^(١) وفضالة عن عبدالله بن سنان (عن حفص - يب) عن أبي عبدالله طَيْلَةُ قال ان رسول الله طَيْلَةُ كان في الصلة والى جانبه الحسين ابن علي طَيْلَةُ فكبّر رسول الله طَيْلَةُ فلم يحر الحسين طَيْلَةُ التكبير^(٢) (ثم كبّر رسول الله طَيْلَةُ فلم يحر الحسين طَيْلَةُ التكبير - يب) ولم يزل رسول الله طَيْلَةُ يكبّر ويصالح الحسين طَيْلَةُ التكبير فلم يحر^(٣) حتى أكمل سبع تكبيرات فأحر^(٤) الحسين طَيْلَةُ التكبير في السابعة

(١) قال حدثني النضر - العلل. (٢) بالتكبير - يب. (٣) فلم يحره - العلل. (٤) فأجاد - العلل.

فقال ابو عبد الله عليه السلام فصارت ستة مستدركة ١٤٠ ح ٤ - كتاب درست

ابن ابي منصور عن عمر بن يزيد عن ابى عبد الله عليه السلام (نحوه).

(٧٧٢٠) فقيه ١٩٩ ح ١ - روى زراة عن ابى جعفر عليه السلام انه

قال خرج رسول الله صلى الله عليه وآلله الى الصلوة وقد كان الحسين عليه

السلام أبطأ عن الكلام حتى تخوّفو انّه (١) لا يتكلّم وان يكون به خرس

فخرج به صلى الله عليه وآلله حامله (٢) على عاتقه وصف الناس خلفه

فقامه على يمينه فافتتح (له - خ) رسول الله صلى الله عليه وآلله الصلوة

فكثير الحسين عليه السلام فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وآلله

تكبيرة عاد فكبّر وكثير الحسين عليه السلام حتى كبر رسول الله صلى

الله عليه وآلله سبع تكبيرات وكثير الحسين عليه السلام فجرت الستة

بذلك العدل ٣٣٢ - ابى ره قال حدّثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد

بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن ابى امير عن عمر بن اذينة عن

زراة عن ابى جعفر عليه السلام قال خرج (و ذكر نحوه الى قوله)

افتتح رسول الله صلى الله عليه وآلله الصلوة ثم قال فكبّر الحسين عليه

السلام حتى كبر رسول الله صلى الله عليه وآلله سبع تكبيرات وكثير الحسين

عليه السلام فجرت الستة بذلك قال زراة فقلت لأبى جعفر عليه السلام

فكيف نصنع قال فكبّر سبعاً وتحمد سبعاً وتسبيح سبعاً وتحمد الله وتتنى

عليه ثم تقرأ.

(٧٧٢١) فلاحسائل ١٣٠ - مانرويه في سبب سبع تكبيرات ارويه

باسنادى الى زراة عن ابى جعفر عليه السلام قال خرج رسول الله

صلى الله عليه وآلله مرّة الى الصلوة وقد كان الحسن بن علي عليه السلام

أبطأ عن الكلام حتى تخوّفو ان لا يتكلّم وان يكون به خرس فخرج به

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَامِلَهُ عَلَى عَنْقِهِ وَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ وَأَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ وَكَبَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَافْتَحَ الصَّلَاةَ بِالْكَبِيرِ وَكَبَرَ الْحَسْنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَاهْلَ بَيْتِهِ تَكْبِيرَهُ عَادَ فَكَبَرَ وَكَبَرَ الْحَسْنَ عَلَيْهِ السَّلَامَ حَتَّى كَبَرَ سِبْعًا فَجَرَتْ بِذَلِكَ السَّنَةِ بِافتَاحِ الصَّلَاةِ بِسَبْعِ تَكْبِيرَاتٍ

(٤) فقيه ١٩٩ ج ١ - وقد روی هشام بن الحكم عن أبي الحسن

موسى بن جعفر عليه السلام لذلك (أى لتكبيرات الافتتاحية) علة أخرى! وهى انَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ قَطَعَ سَبْعَ حَجَبٍ فَكَبَرَ عِنْدَ كُلِّ حِجَابٍ تَكْبِيرَةً فَأَوْصَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ إِلَى مَنْتَهِي الْكَرَامَةِ.

(٥) فقيه ٢٠٠ ج ١ - وذكر الفضل بن شاذان عن الرضا عليه

السلام (الذَّلِكَ - خ) علة أخرى وهى انه انما صارت التكبيرات في اول الصلوة سبعاً لأنَّ اصل الصلوة ركعتان واستفتاحها بسبع تكبيرات تكبيرة الافتتاح وتكبيرة (في - خ) الركوع وتكبيرة السجدين وتكبيرة (في - خ) الركوع في الثانية وتكبيرة السجدين فإذا كبر الانسان في اول صلوته سبع تكبيرات ثم نسي شيئاً من تكبيرات الافتتاح (١) من بعد أوسها عنها لم يدخل عليه نقص في صلوته العلل ٢٦١ - العيون ١٠٨ ج ٢ بالاسناد المتقدم في باب فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان في حديث العلل (نحوه).

(٦) البخاري ٢٥٣ ج ٨٤ - وجدت بخطَّ الشَّيخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَى

الجعبي نقلًا من خطَّ الشَّيخِ الشَّهِيدِ قدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُمَا قَالَ رَوَى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَ قَالَ كُنْتُ مَعَ مَوْلَانَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَرَأَى

(١) الاستفتاح - خ ل.

رجالاً قائماً يصلى فقال له يا هذا أتعرف تأویل الصلوة فقال يا مولاى و هل للصلوة تأویل غير العبادة فقال اى والذى بعث محمدأ صلی الله عليه وآلہ بالنبوة (و-خ) ما بعث الله نبیه بامر من الامور الا وله تشابه و تأویل و تنزيل وكل ذلك يدل على التّعبد فقال له علّمني ما هو يامولاى فقال عليه السلام تأویل تکبیرتك الأولى الى احرامك أن تخطر في نفسك اذا قلت الله اکبر من ان يوصف بقيام او قعود وفي الثانية ان يوصف بحركة او جمود وفي الثالثة ان يوصف بجسم او يشبه بشبئ او ينقاوس بقياس و تخطر في الرابعة ان تحلل الاعراض او تؤلمه الامراض و تخطر في الخامسة ان يوصف بجوهر او بعرض او يحل شيئاً او يحل فيه شيء و تخطر في السادسة ان (لا خ) يجوز عليه ما يجوز على المحدثين من الزوال والانتقال والتغيير من حال الى حال و تخطر في السابعة ان تحلل الحواس الخمس.

ثم تأویل مد عنقك في الرکوع تخطر في نفسك آمنت بك ولو ضربت عنقی ثم تأویل رفع رأسك من الرکوع اذا قلت سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين تأویله الذى اخرجنى من العدم الى الوجود و تأویل السجدة الاولى ان تخطر في نفسك و انت ساجد، منها خلقتني ورفع رأسك تأویله و منها اخرجتني والسجدة الثانية وفيها تعیدنى ورفع رأسك تخطر بقلبك و منها تخرجنى تارة اخرى و تأویل قعودك على جانبك الايسرو رفع رجلك اليمنى و طرحك على اليسرى تخطر بقلبك اللهم انى اقمت الحق و امت الباطل و تأویل تشهدك تجدید الإيمان و معاودة الإسلام والإقرار بالبعث بعد الموت و تأویل قرائة التحيات تمجيد رب سبحانه وتعظيمه عما قال الظالمون و نعته الملحدون و تأویل قولك السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ترحم عن الله

سبحانه فمعناها هذه امان لكم من عذاب يوم القيمة نعم قال امير المؤمنين عليه السلام من لم يعلم تأويلاً صلواته هكذا فهو خداع اى ناقصة.

(٧) العلل ٣٣٢ - حَدَّثَنَا عَلَىٰ بْنُ حَاتِمَ قَالَ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ

مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمْدَانَ بْنَ الْحَسِينِ عَنْ الْحَسِينِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ الْحَسِينِ أَبِي إِبرَاهِيمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ هَشَامِ بْنِ الْحَكْمَ عَنْ أَبِي الْحَسِينِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ قَلْتُ لَهُ لَأَنِّي عَلَّةٌ صَارَ التَّكْبِيرُ فِي الْإِفْتَاحِ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ أَفْضَلُ وَلَأَنِّي عَلَّةٌ يُقالُ فِي الرَّكْوَعِ سَبْحَانَ رَبِّ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ وَيُقالُ فِي السُّجُودِ سَبْحَانَ رَبِّ الْأَعْلَىٰ وَبِحَمْدِهِ قَالَ يَا هَشَامَ إِنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى خَلْقُ السَّمَاوَاتِ سَبْعًا وَالْأَرْضَيْنِ سَبْعًا وَالْحَجْبُ سَبْعًا فَلَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَكَانَ مِنْ رَبِّهِ كَفَابَ قَوْسِينَ أَوْ أَدْنَى رَفِعَ لَهُ حِجَابَ مِنْ حِجْبِهِ فَكَبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ يَقُولُ الْكَلْمَاتِ الَّتِي تَقَالُ فِي الْإِفْتَاحِ فَلَمَّا رَفِعَ لَهُ الثَّانِي كَبَرَ فَلَمْ يَزِلْ كَذَلِكَ حَتَّىٰ بَلَغَ سَبْعَ حِجَابٍ وَكَبَرَ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ فَلَذِلِكَ الْعَلَّةُ يَكْبُرُ لِلْإِفْتَاحِ فِي الصَّلَاةِ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ فَلَمَّا ذُكِرَ مَا رَأَىٰ مِنْ عَظَمَةِ اللَّهِ ارْتَعَدَ فِرَائِصَهُ فَابْتَرَكَ عَلَىٰ رَكْبَتِيهِ وَاخْذَ يَقُولُ سَبْحَانَ رَبِّ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ فَلَمَّا اعْتَدَلَ مِنْ رَكْوَعِهِ قَائِمًا نَظَرَ إِلَيْهِ فِي مَوْضِعِ أَعْلَىٰ مِنْ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ خَرَّ عَلَىٰ وَجْهِهِ وَجَعَلَ يَقُولُ سَبْحَانَ رَبِّ الْأَعْلَىٰ وَبِحَمْدِهِ فَلَمَّا قَالَ سَبْعَ مَرَّاتٍ سَكَنَ ذَلِكَ الرَّعْبُ فَلَذِلِكَ جَرَتْ بِهِ السَّنَةُ.

(٨) العلل ٢٥٩ - العيون ٦ ج ١٠٦ - (بالاسناد المتقدم في باب

فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان في حديث العلل) فان قال فليم بدء في الاستفتح والركوع والسجود والقيام والقعود بالتكبير قبل للعلة التي ذكرناها في الاذان (١).

(١) تقدّم ما نقلناه من علّة الاذان عن العلل والعيون في باب عده فصول الاذان وعللها.

(٩) البحار ٣٨٠ ج ٨٤ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم قال
قال امير المؤمنين عليه السلام من لم يعرف تأويل الصلوة فصلوته خداع
يعنى ناقصة قيل له ما معنی تكبيرة الافتتاح الله اكبر فقال هو اكبر من ان
يلمس بالاخماس ويدرك بالحواسن ومعنى الله هو الذى ذكرناه انه يخرج
الشىء من حد العدم الى الوجود واكبر اكبر من ان يوصف.

(١٠) فقيه ١ ج ٢٠٠ - سئل رجل امير المؤمنين عليه السلام
فقال له يابن عم خير الخلق (١) ما معنی رفع يديك في التكبيرة الاولى
فقال عليه السلام (معناه - فقيه) الله اكبر الواحد الأحد الذى ليس كمثله
شىء لا يلمس بالاخماس ولا يدرك بالحواسن العلل ٣٣٣ - حدثنا علي بن
حاتم قال حدثنا ابراهيم بن علي قال حدثنا احمد بن محمد الانصارى
قال حدثنا الحسين بن علي العلوى عن ابى حكيم الزاھد عن احمد بن
عبد الله قال قال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام يابن عم خير خلق الله
(وذكر مثله الا انه زاد بعد قوله ليس كمثله شىء) لا يقاس بشىء (وزاد
في آخره) قال الرجل ما معنی مد عنفك في الرکوع قال تأويله آمنت
بوحدانيتك ولو ضربت عنفك.

(١١) العلل ٢٦٤ - العيون ١١١ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في
باب فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان في حديث العلل) فان قال فليم
يرفع اليدان (٢) في التكبیر قيل لأن رفع اليدين (هو - العيون) ضرب من
الابتھال (٣) والتبتيل (٤) والتپریع فأحب الله عزوجل أن يكون (العبد -
العيون) في وقت ذكره له - العيون) متبتاً متپرضاً مبتھلاً ولأن في (وقت
- العلل) رفع اليدين احضار النية واقبال القلب على ما قال وقصد (٥)

(١) خير خلق الله - خل (٢) اليدين - خ (٣) الابتھال: الاجتهاد في الدعاء واحلاصه تعالى
(٤) التبتيل: القطع عن الدنيا الى الله تعالى (٥) قصده - العيون

(العلل) - لأن الفرض من الذكر إنما هو الاستفتاح وكل سنة فانها تؤدى على جهة الفرض فلما كان في الاستفتاح الذي هو الفرض رفع اليدين احب أن يؤدوا السنة على جهة ما يؤدى (١) الفرض.

(٧٧٣) (١٢) فقيه ٢٠٣ ج ١ - وفيما ذكره الفضل من العلل عن الرضا

عليه السلام انه قال امر الناس بالقراءة في الصلوة لثلا يكون القرآن مهجوراً مضيئاً ول يكن (٢) محفوظاً مدروساً فلا يضمحل ولا يجهل وإنما بدء بالحمد دون سائر السور لأنّه ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك أنّ قول الله (٣) عز وجل الحمد لله إنما هو اداء لما اوجب الله عز وجل على خلقه من الشكر و شكر لما وفق عبده من الخير (٤) رب العالمين توحيد له و تحميد (٥) و اقرار بأنه هو الخالق المالك لغيره، الرحمن الرحيم استعطاف و ذكر لآياته و نعماته على جميع خلقه، مالك يوم الدين اقرار له بالبعث والحساب والجازة وايجاب ملك الآخرة له كايجاب ملك الدنيا ايها نعبد رغبة و تقرب الى الله تعالى ذكره و اخلاص له بالعمل دون غيره، و ايها نستعين استزادة من توفيقه و عبادته واستدامة لما أنعم الله عليه ونصره، اهدنا الصراط المستقيم استرشاد لدينه (٦) واعتصام بحبله واستزادة في المعرفة لربه عز وجل و لعظمته وكبريائه صراط الذين انعمت عليهم توكيده (٧) في السؤال والرغبة وذكرأ (٨) لما (قد - خ) تقدم من نعمه على اولياته ورغبة في مثل تلك النعم غير المغضوب عليهم استعاذه من ان يكون من المعاندين الكافرين المستخفين به وبأمره ونهيه ولا الضاللين اعتصام من ان يكون من الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة و هم

(١) يؤدوا - خ (٢) ول يكن (٤) للغير - خ (٣) قوله - خ (٧) توكيده

(٥) تمجيد - خ (٦) لربه - خ (٨) توكيده

يحسّبون أنّهم يحسّنون صنعاً فقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة من أمر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شيء من الأشياء وذكر العلة التي من أجلها جعل الجهر في بعض الصلوات دون بعض أن الصلوات (١) التي يجهّر فيها إنما (٢) هي في أوقات مظلمة فوجب أن يجهّر فيها لعلم المار أن هناك جماعة فان اراد ان يصلّى صلّى لأنّه ان لم ير جماعة علم ذلك من جهة السّماع والصلوة تان اللتان لا يجهّر فيها إنما هما بالنهار (٣) في أوقات مضيئه فهي من جهة الرؤية (٤) لا يحتاج فيها (٥) إلى السّماع العلل ٢٦٠ -
العيون ١٠٧ ج ٢- (بالاسناد المتقدّم في باب فرض الصلوة عن الفضل بن شاذان في حديث العلل نحوه).

(٦) فقيه ١٣٧٧٣١ ج ١- وإنما يستحبّ ان يقرء في الاولى الحمد وإنما انزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد لأنّ إنما انزلناه سورة النبي واهل بيته صلوات الله عليهم اجمعين فيجعلهم (٧) المصلي وسيلة الى الله تعالى ذكره لأنّ بهم وصل الى معرفة الله (٨) ويقرء في الثانية سورة التوحيد لأنّ الدّعاء على اثره مستجاب (و على اثره القنوت - خ) فيستجاب بعده القنوت.

(٩) فقيه ١٤٢٠٣ ج ١- سئل يحيى بن اكثم القاضى أبي الحسن الاول عليه السلام عن صلوة الفجر لم يجهّر فيها بالقراءة وهى من صلوات النهار وإنما يجهّر في صلوة الليل فقال لأنّ النبي صلّى الله عليه وآله كان يغرس (١٠) بها فقرّبها من الليل العلل ٣٢٣- ابى ره قال حدثنا عبد الله بن جعفر الحميرى عن على بن بشّار عن موسى عن أخيه عن على بن محمد عليهما السلام انه اجاب في مسائل يحيى بن اكثم القاضى (وذكر نحوه)

(١) الصلوة - خ (٢) إنما - خ (٣) في النهار - خ (٤) الرؤيا - خ (٥) فيما - خ

(٦) فجعلهم - خ (٧) معرفته - خ (٨) اي يصلّيها بالغسل والغسل الظلمة آخر الليل

(١٥) ٧٧٣٣ تحف العقول ٤٧٧ - (في اجوبته عليه السلام ليحيى بن اكثم عن مسائله) وعن صلاة الفجر لم يجهر فيها بالقراءة وهي من صلاة النهار وإنما يجهر في صلاة الليل (إلى أن قال ص ٤٨٠) وأمّا صلاة الفجر الجهر فيها بالقراءة لأنَّ النبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ يَغْلِسُ بِهَا فُقَرَاءَ تَهَا مِنَ الْلَّيْلِ.

(١٦) ٧٧٣٤ فقيه ٢٠٢ ج ١ - سئل محمد بن عمران أبا عبد الله عليه السلام فقال لايَّ علة يجهر في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وصلوة الغداة وسائر الصلوات (مثل - البحار) الظَّهَر والعصر لا يجهر فيما ولايَّ علة صار التسبيح في الرِّكعتين الأخيرتين أفضل من القراءة قال لأنَّ النبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ اسْرِيَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ كَانَ أَوَّلَ صلوة فرض الله عليه الظَّهَر يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاضَّافَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةَ تَصَلِّي خَلْفَهُ وَامْرَنَيْهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَنَّ يَجْهَرَ بِالْقِرَاءَةِ لِيَبْيَنَ لَهُمْ فَضْلَهُ ثُمَّ فَرَضَ عَلَيْهِ الْعَصْرَ وَلَمْ يَضْفَ إِلَيْهِ أَحَدًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَأَمْرَهُ أَنْ يَخْفِي الْقِرَاءَةَ لَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَرَاهَهُ أَحَدٌ ثُمَّ فَرَضَ (الله - خ) عَلَيْهِ الْمَغْرِبَ وَاضَّافَ إِلَيْهِ الْمَلَائِكَةَ فَأَمْرَهُ بِالْاجْهَارِ وَكَذَّلِكَ الْعَشَاءَ الْآخِرَةَ فَلَمَّا كَانَ قَرْبَ الْفَجْرِ نَزَلَ فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الْفَجْرَ فَأَمْرَهُ بِالْاجْهَارِ لِيَبْيَنَ لِلنَّاسِ فَضْلَهُ كَمَا بَيَّنَ لِلْمَلَائِكَةِ فَلَهُذِهِ الْعَلَةِ يَجْهَرُ فِيهَا وَصَارَ التَّسْبِيحُ أَفْضَلُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الْأَخِيرَتَيْنِ لِأَنَّ النبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَتَّا كَانَ فِي الْأَخِيرَتَيْنِ ذَكْرُ مَارَأَى مِنْ عَظَمَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَدَهْشَ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لَهُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَلَذِكَ صَارَ التَّسْبِيحُ أَفْضَلُ مِنَ الْقِرَاءَةِ الْعَلَلِ ٣٢٢ - حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ رَهْ أَخْبَرَنَا عَلَىَّ بْنُ ابْرَاهِيمَ بْنَ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلَىَّ بْنِ مَعْبُودٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ قَالَ قَلْتُ لَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامِ لَأَيَّ عَلَةٍ

يجهر في صلوة الفجر وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وسائر الصلوات مثل الظهر والعصر لا يجهر فيها (وذكر نحوه).

البخاري ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم بساناده عن محمد بن حمران عن ابي عبدالله عليه السلام (مثله الى قوله فلهذه العلة يجهر فيها الا انه اسقط قوله ولا يأى علة صار التسبيح في الركعتين الأخيرتين افضل من القراءة).

فقيه ٢٠٢ ج ١ - قال الرضا عليه السلام انما جعل القراءة في الركعتين الأوليين (١) والتسبيح في الاخيرتين للفرق بين ما فرضه الله عز وجل من عنده وبين ما فرضه الله عز وجل من عند رسول الله صلى الله عليه وآله العلل ٢٦٢ - العيون ٩ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في حديث العلل عن الفضل بن شاذان نحوه).

الطل ٢٦٠ - العيون ١٠٧ ج ٢ - بالاسناد في هذا الحديث) فان قال فلیم جعل التسبيح في الركوع والسجود قيل لعل منها ان يكون العبد مع خضوعه وخشوعه وتعبده وتورّعه واستكانته وتذلله وتواضعه وتقرّبه الى ربّه تعالى مقدّساً له ممجداً مسبحاً (مطيناً - العيون) معظمماً شاكراً لخالقه ورازقه (ولا يستعمل التسبيح والتحميد كما استعمل التكبير والتهليل وليشتغل قلبه وذهنه بذكر الله - العلل) فلا (٢) يذهب به الفكر والامانة الى غير الله.

الطل ٢٦٢ - العيون ١٠٨ ج ٢ - (وفيما بالاسناد في هذا الحديث) فان قال فلیم جعل ركعة وسجدتين قيل لأن الركوع من فعل القيام والسجود من فعل القعود وصلاة القاعد على النصف من صلاة القائم فضوعف السجود ليساوي بالركوع فلا يكون بينهما تفاوت لأن

الصلاه إنما هي رکوع و سجود .

(٢٠) (٢٧٧٣٨) البخاري ١١٦ ج ٨٥ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم
 سئل امير المؤمنين عليه السلام ما معنى الركوع فقال معناه آمنت بك ولو
 ضربت عنقى و معنى قوله «سبحان رب العظيم وبحمده» فسبحان الله انفة
 الله (١) عزوجل و ربى خالقى والعظيم هو العظيم فى نفسه غير موصوف
 بالصغر و عظيم فى ملكه و سلطانه و أعظم من أن يوصف تعالى الله قوله
 «سمع الله لمن حمده» فهو اعظم الكلمات فلها وجهان فوجه منه معناه
 أن حمد الله سمعه والوجه الثاني يدعوا لمن حمد الله فيقول اللهم اسمع
 لمن حمدك .

(٢١) (٢٧٧٣٩) البخاري ١٣٩ ج ٨٥ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم
 سئل امير المؤمنين عليه السلام عن معنى السجود فقال معناه (اللهم -
 خ) منها خلقتني يعني من التراب و رفع رأسك من السجود منها
 اخرجتني والسجدة الثانية واليها تعيذرني و رفع رأسك من السجدة
 الثانية و منها تخرجني تارة اخرى و معنى قوله سبحان ربى الأعلى و
 بحمده فسبحان انفة الله و ربى خالقى والأعلى اي علا وارتفع في سمواته
 حتى صار العباد كلهم دونه و قهرهم بعزته ومن عنده التدبیر واليه تعرج
 المعارض وقالوا عليهم السلام أيضاً في علة السجود مرتين ان رسول الله
 صلى الله عليه وآلله لما اسرى به الى السماء ورأى عظمة ربها سجد فلما
 رفع رأسه رأى من عظمته ما رأى فسجد ايضاً فصار سجدتين .

(٢٢) (٢٧٧٤٠) البخاري ١٥٣ ج ٨٥ - العلل لمحقد بن علي بن ابراهيم
 قال والعلة في السجود على الأرض (من - خ) بين المساجد ان السجود
 على الجبهة لا يجوز الا لله تعالى ويجوز ان تقف بين يدي مخلوق على

(١) انة كقصبة: اي تزييف الله - مجمع

رجليك وركبتيك ويديك ولا يجوز السجود (على الجبهة - خ) الا الله تعالى فلهذه العلة لا يجوز أن يسجد على ما يسجد عليه ويضع عليه هذه الموضع.

(٧٧٤١) فقيه ٢٠٥ ج ١ - سئل طلحة السلمى ابا عبدالله عليه السلام لأى علة توضع اليدان على الأرض فى السجود قبل الركبتين فقال لأن اليدين بهما مفتاح الصلاة العلل ٣٣١ - أخبرنى على بن حاتم قال أخبرنا القاسم بن محمد عن حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عن طلحة السلمى عن أبي عبدالله عليه السلام (مثله الا انه قال هما مفتاح الصلاة).

(٧٧٤٢) فقيه ٢٠٦ ج ١ - سئل رجل أمير المؤمنين عليه السلام فقال له يابن عم خير خلق الله ما معنى السجدة الاولى؟ فقال تأويلاها اللهم انك منها خلقتنا يعني من الأرض وتأويل رفع رأسك ومنها اخرجتنا والسباحة الثانية واليها تعينا ورفع رأسك (من الثانية - العلل) ومنها تخرجننا تارة أخرى العلل ٣٣٦ - أخبرنا على بن السهل قال حدثنا ابراهيم ابن على قال حدثنا احمد بن محمد الانصارى عن الحسن بن على العلوى قال حدثني ابو حكيم الزاهد قال حدثني احمد بن على الزاهد قال قال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام يابن عم خير خلق الله (وذكر مثله).

(٧٧٤٣) فقيه ٢١٠ ج ١ - قال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام يابن عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك اليمنى وطرحك اليسرى في الشهاد قال تأويلاه اللهم أمت الباطل وأقم الحق قال بما معنى قول الامام السلام عليكم فقال ان الامام يتترجم عن الله عزوجل ويقول في ترجمته لأهل الجماعة امان لكم من عذاب الله يوم القيمة العلل ٣٣٦ - (بالاسناد المتقدم عن احمد بن على الزاهد) قال رجل لأمير المؤمنين عليه السلام

(وذكر مثله الى قوله واقم الحق) البحار ٢٨٩ ج ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم قال سئل أمير المؤمنين عليه السلام (وذكر نحوه الى قوله وأقم الحق).

٤ (٧٧٤٤) فقيه ٢٠٦ ج ١ - سئل ابو بصير أبا عبد الله عليه السلام عن علة الصلوة كيف صارت ركعتين وأربع سجادات قال لأن ركعة من قيام برکعتين من جلوس وانما يقال في الرکوع سبحان رب العظيم وبحمده وفي السجود سبحان رب الأعلى وبحمده لاته لما أنزل الله تبارك وتعالى «فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ» قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في رکوعكم فلما أنزل الله عز وجل «سَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى» قال النبي صلى الله عليه وآله اجعلوها في سجودكم.

٥ (٧٧٤٥) العلل ٣٣٥ - حدثنا علي بن احمد قال حدثنا محمد ابن أبي عبدالله عن موسى بن عمران عن الحسين بن يزيد عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام لم صارت الصلوة ركعتين وأربع سجادات قال لأن ركعة من قيام برکعتين من جلوس.

٦ (٧٧٤٦) العلل ٢٦٠ - العيون ٦ ج ٢ - (بالاسناد في حديث العلل) فان قال فللم جعل الدعاء في الرکعة الاولى قبل القراءة ولم جعل في الرکعة الثانية القنوت بعد القراءة قيل لأنه أحب ان يفتح قيامه لربه وعبادته بالتحميد والتقديس والرغبة والرّهبة ويختمه بمثل ذلك ولن يكون في القيام عند القنوت اطول (١) فاحرى ان يدرك المدرك الرکوع فلا تفوته الرکعتان (٢) في الجماعة.

٧ (٧٧٤٧) البحار ٢٨٩ ج ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم وعلة التشهد في الرکعتين ان الصلوة كانت اول ما امر الله بها رکعتين

(١) بعض الطول - العلل

(٢) الرکعة - العيون

ثم اضاف اليها رسول الله صلى الله عليه وآله ركتعين فمن أجل ذلك يتشهد في الرّكتعين الاولين ومعنى التشهد في الرابعة التحيات للصلوات الطيبات الظاهرة فهو لطف حسن وثناء على الله عزوجل وقوله لله ما طاب وظهر يعني ما خلص في القلب وصفا في النية فللله وما خبى يعني ماعمل رياء فلغير لله.

(٣٠) العلل ٢٦٢ - العيون ١٠٨ ج ٢ - (بالاسناد في حديث العلل) فان قال (قائل - العلل) فلِمَ جعل التَّشَهُّدَ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ قيل لأنَّه كما قدَّم (١) قبل الرَّكُوعِ والسُّجُودِ مِنَ الْأَذَانِ وَالدُّعَاءِ وَالقرائة فكذلك أيضاً أخَرَ بَعْدَهُما التَّشَهُّدُ وَالتَّحْمِيدُ وَالدُّعَاءُ فَان قال فلِمَ جعل التَّسْلِيمَ تحليل الصلوة ولم يجعل بدلها تكبيراً أو تسبيحاً أو ضرباً آخر قيل لأنَّه لما كان (في - خ) الدخول في الصلوة تحريم الكلام للمخلوقين والتوجّه إلى الخالق كان تحليلها كلام المخلوقين والانتقال عنها وإنما بداء المخلوقين أولاً بالتسليم (٢).

(٣١) العلل ٣٥٩ - حدثنا على بن احمد بن محمد رض قال حدثنا محمد ابن أبي عبد الله الأسدى الكوفى قال حدثنا محمد بن اسماعيل البرمكى عن على بن العباس قال حدثنا القاسم بن ربيع الصحاف عن محمد بن سنان عن المفضل بن عمر قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن العلة التي من أجلها وجب التسليم في الصلوة قال لأنَّه تحليل الصلوة قلت فلا ظاهر علة يسلم على اليمين ولا يسلم على اليسار قال لأنَّ الملك الموكَل (الذى - خ) يكتب الحسنات على اليمين والذى يكتب السيئات على اليسار والصلوة حسنات ليس فيها سيئات فلهذا يسلم على اليمين دون اليسار قلت فلِمَ لا يقال السلام عليك والملك على اليمين واحد و

(١) تقدَّم - العيون (٢) وابتداء المخلوقين في الكلام إنما هو بالتسليم - العيون

لكن يقال السلام عليكم قال ليكون قد سلم عليه وعلى من على اليسار وفضل صاحب اليمين عليه بالإيماء إليه قلت فلِمَ لا يكون الإيماء في التسليم بالوجه كله ولكن كان (١) بالألف لمن يصلّى وحده وبالعين لمن يصلّى بقوم قال لأنّ مقدّع الملائكة من ابن آدم الشّدّقين وصاحب (٢) اليمين على الشّدق الأيمن وتسليم المصلي عليه ليثبت له صلوته في صحيفته قلت فلِمَ يسلّم المأمور ثلاثة قال تكون واحدة ردًا على الإمام وتكون عليه وعلى ملكيه (٣) وتكون الثالثة على (من على - خ) يمينه والملائكة الموكّلين به وتكون الثالثة على من على يساره وعلى الملائكة (٤) الموكّلين به ومن لم يكن على يساره أحد لم يسلّم على يساره إلا أن يكون يمينه إلى الحائط ويساره إلى من صلى (٥) معه خلف الإمام فيسلم على يساره قلت فتسليم الإمام على من يقع قال على ملكيه (٦) والمأمورين يقول لملكيه (٧) اكتبا سلامًا صلوتى مما (٨) يفسدّها ويقول لمن خلفه سلمتم وأتمتم من عذاب الله عز وجل قلت فلِمَ صار تحليل الصلة التسليم قال لأنّه تحية الملائكة وفي اقامة الصلة بحدودها ورکوعها وسجودها وتسليمها سلام للعبد من النار وفي قبول صلوت العبد يوم القيمة قبول سائر أعماله فإذا سلمت له صلوته سلمت جميع أعماله وإن لم تسلم صلوته وردت عليه ردًّا ماسوّيًّا من الأعمال الصالحة.

٧٧٥. (٣٢) معانى الأخبار ١٧٥ - حدثنا احمد بن الحسن القطان قال

حدثنا احمد بن يحيى بن زكريّاقطان قال حدثنا بكر بن عبد الله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول عن أبيه عن عبد الله بن الفضل الهاشمي قال سئل أبا عبد الله عليه السلام عن معنى التسليم في الصلة فقال التسليم

(١) يكون بختل (٢) فصاحب - خ (٣) ملائكة - خ (٤) ملائكة - خ - ملكيه - خ

(٥) مصلي - خ (٦) ملائكة - خ (٧) ملائكة - خ (٨) لما - خ

علامة الأمن وتحليل الصلوة قلت وكيف ذلك جعلت فداك قال كان الناس في ماضي اذا سلم عليهم وارد أمنوا شره وكانوا اذا ردوا عليه امن شره فان لم يسلم لم يأمنوه وان لم يردوا على المسلم لم يأمنهم وذلك خلص في العرب فجعل التسليم علامة للخروج من الصلوة وتحليلاً للكلام وأمناً من ان يدخل في الصلوة ما يفسدها والسلام اسم من اسماء الله عز وجل وهو واقع من المصلى على ملكى الله الموكلين به.

(٣٣) البخاري ٣٠٩ ح ٨٥ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم

سئل أمير المؤمنين عليه السلام عن علة قول الإمام السلام عليكم فقال يترجم عن الله عز وجل فيقول في (١) ترجمته امان لكم من عذابكم يوم القيمة واقل ما يجزى من السلام السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وما زاد على ذلك ففيه الفضل لقول الله عز وجل «فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ».

(٣٤) البخاري ٣٠٩ ح ٨٥ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم

السلام معناه تحية وذلك قول الله عز وجل يحكي عن أهل الجنة فقال «دَعْوَا هُمْ فِيهَا سُبْخَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ» والوجه الثاني معناه أمان وذلك قوله «وَقَالَ لَهُمْ خَرَّبَتْهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبِّئُمْ فَأَدْخُلُوهَا حَالِدِينَ» والدليل على ذلك انه امان قوله «هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَمِّسُ» فمعنى المؤمن انه يوم من أوليائه من عذابه.

(٣٥) فقيه ٢١٩ ح ١ - وفي رواية أبي الحسين الأسدى رض

إن الصادق عليه السلام قال إنما يسجد المصلى سجدة بعد الفريضة ليشكرا الله تعالى ذكره فيها على مامن به عليه من أداء فرضه وأدنى ما يجزى فيها شكر الله ثلاث مرات.

و تقدّم في رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة و رواية اسحاق بن عمار (٧) ما يدل على علة افعال الصلوة وأقوالها.

ويأتي في مرسلة فقيه (١٨) من باب (٢) كيفية الركوع وآدابه من أبوابه قوله مامعنى مد عنقك في الركوع فقال عليه السلام تأويله آمنت بالله و لو ضربت عنقى وفي رواية محمد بن علي (١٩) قوله مامعنى الركوع فقال عليه السلام معناه آمنت بك ولو ضربت عنقى وفي رواية هشام (٣٩) من باب (٣) ماورد في ذكر الركوع قوله فما تفسير سبحان الله قال عليه السلام انفة الله (١) اما ترى الرجل اذا اعجب من الشيء قال سبحان الله و في رواية عيسى بن عبد الله (١٦) من باب (١٥) كيفية صلوة العيدين من أبواب صلوة العيد قوله عليه السلام ما كان يكتَبَ النبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في العيدين الا تكبيرة واحدة حتى ابطأ عليه لسان الحسين عليه السلام الخ فليلاحظ.

أبواب القيام والنية

- (١) باب وجوب القيام في الفريضة مع القدرة فان عجز صلى جالساً فيقوم للركوع ان أمكنه ثم مضطجعاً على الأيمان ثم على الأيسر ثم مستلقياً والله يومئ وبيان سائر أحكامه
- قال الله تبارك وتعالى في سورة البقرة (٢) لَا تَكُلَّفْ نَفْسَ إِلَّا وُسْعَهَا (٢٣٣)
- آل عمران (٣) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَ قَعُوداً وَ عَلَى جُنُوبِهِمْ وَ يَنْفَكِّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ (١٩١).
- النساء (٤) فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصلوة فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَاماً وَ قَعُوداً وَ عَلَى

جُنُوبِكُمْ (١٠٣).

الأنعام (٦) والاعراف (٧) لَا تَكُلُّنَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا (١٥٢) (٤٢).

المؤمنون (٢٣) لَا تَكُلُّنَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا (٦٢).

الطلاق (٦٥) لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا (٧).

(١) تهذيب ١٦٩ ج ٢ و ١٧٦ ج ٣ - محمد بن يعقوب عن

كافي ٤١١ ج ٣ - عليٰ عن أبيه عن (الحسن - يب ١٧٦) ابن محبوب عن أبي حمزة عن أبي جعفر طبلة في قول الله عزوجل «الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً» (وعلى جنوبهم - كا) قال الصحيح يصلى قائماً وقعوداً المريض يصلى جالساً «وعلى جنوبهم» الذي يكون أضعف من المريض الذي يصلى جالساً.

(٢) مستدرك ١١٥ ج ٤ - محمد بن مسعود العيتاشي في

تفسيره عن أبي حمزة عن أبي جعفر طبلة (نحوه) وفيه - عن أبي حمزة عن أبي جعفر طبلة قال سمعته يقول في قول الله «الذين يذكرون الله قياماً» الأصحاب «وَقُعُوداً» يعني المرضى «وعلى جنوبهم» قال أعلل ممن يصلى جالساً وأوجع.

(٣) البخاري ٢٩٨ ج ٨٢ - كتاب العلل لمحمد بن عليٰ بن ابراهيم

قال الذي انتهى اليها من علم علمائنا الذين فرض الله طاعتهم وأوجب ولايتهم من وجوه الصلوة سبعة عشر وجهاً فأول وجه الصلوة قوله عزوجل «فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ» يعني إذا وجبت الصلوة «فَادْكُرُوا اللَّهَ قِياماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» فقال الصادق طبلة الصحيح يصلى قائماً برکوع وسجود تاماً فهذا أول وجه الصلوة والوجه الثاني قوله «وَقُعُوداً» قال وهو المريض يصلى جالساً والوجه الثالث «وعلى جنوبكم» وهو الذي لا يقدر أن يصلى جالساً يصلى مضطجعاً بالايماء فهذه ثلاثة أوجه

(٧٧٥٧) (٤) فقيه ٢٣٦ ج ١- قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَمَرْيَض يصلي قائماً فان لم يستطع صلى جالساً فان لم يستطع صلى على جنبه الأيمن فان لم يستطع صلى على جنبه الأيسر فان لم يستطع استلقي واوما ايماء وجعل وجهه نحو القبلة وجعل سجوده أخفض من ركوعه.

(٧٧٥٨) (٥) الجعفريات ٧- باسناده عن علي عليه السلام قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَمَرْيَض قائماً ان استطاع فان لم يستطع صلى قاعداً وان لم يستطع ان يسجد او ما برأسه وجعل سجوده اخفض من ركوعه وان لم يستطع ان يصلي قائعاً صلى على جنبه (١) الأيمن مستقبل القبلة فان لم يستطع ان يصلي على جنبه الأيمن صلى مستلقياً رجاله مماثلاً للقبلة الدعائم ١٩٨ ج ١- روينا عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي عليه السلام (نحوه وزاد في آخره) يوماً ايماء.

(٧٧٥٩) تهذيب ١٧٦ ج ٣- احمد بن محمد عن عبدالله بن القاسم عن عمرو بن عثمان عن محمد بن ابراهيم عمن حدثه عن فقيه ٢٣٥ ج ١- أبي عبدالله (٢) قال يصلي المريض قائماً فان لم يقدر على ذلك (٣) صلى جالساً فان لم يقدر على ذلك صلى مستلقياً يكبّر ثم يقرء فاذا أراد الركوع غمض عينيه ثم يسبح (٤) فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع فاذا أراد أن يسجد غمض عينيه ثم يسبح فاذا سبح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من السجدة ثم يتشهد وينصرف.

(٧٧٦٠) تهذيب ١٦٩ ج ٢- محمد بن يعقوب عن كافي ٤١١ ج ٣- علي عن أبيه عن محمد بن ابراهيم عمن حدثه عن أبي عبدالله عليه السلام قال يصلي المريض قاعداً فان لم يقدر صلى مستلقياً يكبّر ثم يقرء

(١) جنبه - خل (٢) قال الصادق عليه السلام يصلي - فقيه

(٣) ان يصلي جالساً - فقيه (٤) سبيح - فقيه

فإذا أراد الركوع غمضاً عينيه ثم سبّح^(١) ثم يفتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع فإذا أراد أن يسجد غمضاً عينيه ثم سبّح^(٢) فإذا سبّح فتح عينيه فيكون فتح عينيه رفع رأسه من السجود ثم يتشهد وينصرف.

٧٧٦١ (٨) وسائل ٤٨٧ ج ٥ - علي بن الحسين المرتضى في

رسالة المحكم والمتشابه نقاًلاً من تفسير التعماني (بالاسناد المتقدم في باب (١) وجوب استقبال القبلة) عن علي عليهما السلام في حديث قال وأمّا الرخصة التي هي الإطلاق بعد النهي فمنه قوله تعالى «حافظوا على الصلوات والصلوة الوضئ وقوموا لله قانتين» فالفرضية (منه - خ) ان يصلّى الرجل صلوة الفريضة على الأرض برکوع وسجود تام ثم رخص للخائف فقال سبحانه «فَإِنْ حِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا» ومثله قوله عز وجل «فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» ومعنى الآية ان الصحيح يصلّى قائماً والمريض يصلّى قاعداً ومن لم يقدر ان يصلّى قاعداً يصلّى مضطجعاً ويوماً بالياء^(٣) بهذه رخصة جاءت بعد العزيمة.

٧٧٦٢ (٩) مستدرك ١١٧ ج ٤ - القطب الرواندي في دعواته

قال قال النبي ﷺ يصلّى المريض قائماً ان استطاع فان لم يستطع يصلّى قاعداً فان لم يستطع ان يسجد أو ما برأسه وجعل مقصده إلى القبلة متوجهاً إليها فان لم يستطع ان يصلّى قاعداً يصلّى على جنبه الأيمن (مستقبل القبلة فان لم يستطع ان يصلّى على جنبه الأيمن - خ) يصلّى مستلقياً ورجلاه إلى القبلة.

٧٧٦٣ (١٠) مستدرك ١١٧ ج ٤ - وفي آيات الأحكام عن

رسول الله ﷺ انه قال لعمراً بن حصين صلّى قائماً فان لم تستطع فقاعداً فان لم تستطع فعلى جنب تومى ايماء.

(١) يسبّح - يب خ. (٢) يسبّح - يب. (٣) نانأ - خ.

١١) العيون ٦٨ ج ٢ - حدثني محمد بن عمر الحافظ البغدادي

قال حدثني أبو عبد الله جعفر بن محمد (١) الحسني (٢) قال حدثني عيسى ابن مهران قال حدثنا أبو الصلت عبد السلام بن صالح الهروي قال حدثني علي بن موسى الرضا عن أبيه عن آبائه عن علي عليهما السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله إذا لم يستطع الرجل أن يصلّى قائماً فليصلّ جالساً فإن لم يستطع أن يصلّى جالساً فليصلّ مستلقياً ناصباً رجليه بحال (٣) القبلة يوماً أيام العيون ٣٦ ج ٢ - بالاسناد المتقدم في باب وجوب اتمام الصلوة (مثله الآن فيه) فإن لم يقدر أن يصلّى جالساً وسائل ٤٨٧ ج ٥ - الطبرسي في صحيفة الرضا عليه السلام (مثله).

١٢) مستدرك ١١٧ ج ٤ - القطب الرأوندي في دعواته روى

عنهم عليهم السلام أن المريض تلزمـه الصلوة اذا كان عقلـه ثابتـاً فإن لم يتمكـن من القيام بنفسـه اعتمد على حائـط او عـكـازـة (٤) وليصلـ قائمـاً فإن لم يتمكـن فليصلـ جالـساً فإذا أراد الرـكـوع قـام فـركـع فـإن لم يـقدـر فـلـيـركـع جالـساً فـإن لم يتمـكـن من السـجـود إذا صـلـى جـالـساً رـفـع خـمـرة وـسـجـد عـلـيـها فـإن لم يتمـكـن من الصـلوـة جـالـساً فـلـيـصلـ مضـطـجـعاً عـلـى جـانـبـه الأـيمـن وـلـيـسـجـد فـإن لم يتمـكـن من السـجـود أـو مـا أـيـمـاً وـإـن لم يتمـكـن من الاضـطـجـاع فـلـيـسـتـلـقـ على قـفـاه وـلـيـصلـ مؤـمـياً بـيـدـه الصـلوـة بـالـتـكـبـيرـ يـقـرـء فإذا أـرـاد الرـكـوع غـمـضـ عـيـنـيه فـإـذـا أـرـاد الرـفـع فـتـحـهـما فـإـذـا أـرـاد السـجـود غـمـضـهـما فـإـذـا أـرـاد رـفـع رـأـسـه ثـانـيـاً فـتـحـهـما وـعـلـى هـذـا تـكـون صـلوـته.

١٣) تهذيب ١٧٥ ج ٣ - محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد

ابن الحسن بن علي عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار

(١) محمد بن جعفر - خل (٢) الحسيني - خ (٣) حال - خ

(٤) العـكـازـة: عـصـاً فـي أـسـفـلـهـا زـئـخـ يـتوـكـأً عـلـيـها الرـجـل

عن أبي عبدالله عليه السلام قال المريض اذا لم يقدر ان يصلى قاعداً كيف
قدر صلى إما ان يوجه فيؤمأ ايامه وقال يوجه كما يوجه الرجل في
لحده وينام على جنبه الأيمن ثم يؤمأ بالصلوة فان لم يقدر ان ينام على
جنبه الأيمن فكيف ما قدر فانه له جايز و يستقبل بوجهه القبلة (١) ثم
يؤمأ بالصلوة اياماً.

(١٤) المعتبر ١٧٠ - روى أصحابنا عن حماد عن أبي عبدالله عليه السلام قال المريض اذا لم يقدر ان يصلى قاعداً يوجه كما يوجه الرجل في لحده وينام على جنبه الأيمن ثم يؤمأ بالصلوة فان لم يقدر على جنبه الأيمن فكيف ما قدر فانه جايز و يستقبل بوجهه القبلة ثم يؤمأ بالصلوة اياماً.

(١٥) تهذيب ٣٠٦ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سأله عن المريض لا يستطيع الجلوس قال فليصلّ و هو مضطجع و ليضع على جبهته شيئاً إذا سجد فانه يجزى عنه و لن يكلّف الله مالا طاقة له به.

(١٦) فقيه ٢٣٥ ج ١ - سئل (الصادق عليه السلام) عن المريض لا يستطيع الجلوس أصلى و هو مضطجع و يضع على جبهته شيئاً فقال نعم لم يكلف الله إلا طاقته.

(١٧) فقيه ٢٣٦ ج ١ - قال أمير المؤمنين عليه السلام دخل رسول الله ﷺ على رجل من الأنصار وقد شبكته (٢) الريح فقال يا رسول الله كيف أصلى فقال ان استطعتم ان تجلسواه فاجلسوه والا فوجهوه الى القبلة ومرره فليؤم برأسه ايامه و يجعل السجود اخفض من الركوع وان كان لا يستطيع ان يقرء فاقرأه واسمعوه:

(١) القبلة لوجهه - خل (٢) رجل شبكته الريح تداخلت و اختلطت في بدنها و اعضائه - مجمع

(١٨) كافي ٤٤ ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن المريض اذا لم يستطع القيام والسجود قال يوماً برأسه ايماء وان يضع جبهته على الأرض احب الى.

(١٩) كافي ٤٤ ج ٣ - تهذيب ٣٠٧ ج ٣ - على (بن ابراهيم - كا) عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن معاوية بن ميسرة ان سناناً سأله أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل يمدّ (في الصلوة - كاخ) احدى رجليه بين يديه وهو جالس قال لابأس ولا رأه الا (قال - كا) في المعتل والمريض (١) كا - وفي حديث آخر يصلى متربعاً ومادداً رجليه كل ذلك واسع.

(٢٠) الدعائم ١٩٨ ج ١ - عن جعفر بن محمد (٢) عليهما السلام انه قال من صلى جالساً تربيع في حال القيام وثنى رجليه في حال الركوع والسجود والجلوس ان قدر على ذلك.

(٢١) تهذيب ٣٠٧ ج ٣ - سعد عن محمد بن خالد (٣) الطيالسى عن فقيه ٢٣٨ ج ١ - ابراهيم ابن أبي زياد الكرخي قال (٤) قلت لأبي عبدالله عليه السلام رجل شيخ (كبير - فقيه) لا يستطيع القيام الى الخلا (الضعفه - فقيه) ولا يمكنه الركوع والسجود فقال ليوم برأسه ايماء وان كان له من يرفع اليه (٥) الخمرة فليسجد فان لم يمكنه ذلك فليؤم برأسه نحو القبلة ايماء قلت فالصيام قال اذا كان في ذلك الحد فقد وضع الله عنه فان كانت له مقدرة فصدقه مدة من الطعام بدل كل (٦) يوم احب الى وان لم يكن له يسار (ذلك - يب) فلا شيء عليه.

(٣) مالك - خل
(٤) له - خ فقيه

(١) أو المريض - يب
(٢) أبي جعفر - ك
(٤) روى عن ابراهيم ابن أبي زياد الكرخي انه قال - فقيه
(٦) بدلأ عن كل يوم - خ

٢٢٧٧٥) كافي ٤٤١ - الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر

رفعه عن جميل بن دراج عن زوادة عن أبي جعفر عليه السلام قال المريض يوماً أيامه.

٢٢٧٧٦) تهذيب ١٧٧ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن

حسين عن سماعة عن أبي بصير قال سئلته عن المريض هل تمسك له المرأة شيئاً يسجد عليه فقال لا إلا أن يكون مضطراً أليس عنده غيرها وليس شيء مما حرم الله إلا وقد احتج له لمن اضطر إليه.

٢٢٧٧٧) تهذيب ١٧٧ ج ٣ - عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي

عمير تهذيب ١٣٣ ج ٢ - محدثين على بن محبوب عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة عن زوادة عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن المريض قال يسجد على الأرض أو على مروحة أو على سواك يرفعه (و-خ) هو أفضل من الإيماء إنما كره من كرهة السجود على المروحة من أجل الأوثان التي كانت تبعد من دون الله وإنما لم نعبد غير الله قط فاسجد على المروحة أو على سواك أو على عود فقيه ٢٣٦ ج ١ - روى عمر بن اذينة عن زراره عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن المريض كيف يسجد فقال على خمرة أو على مروحة أو على سواك يرفع اليه (و-خ) هو أفضل (وذكر مثله إلا أنه قال فاسجدوا على المروحة وعلى السواك وعلى عود

٢٢٧٧٨) قرب الاستناد ٢١٣ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن المريض الذي لا يستطيع القعود ولا الإيماء كيف يصلى وهو مضطجع قال يرفع مروحة إلى وجهه ويوضع على جبينه ويكتبر هو.

ونقدم في أكثر أحاديث باب (٦) وجوب الصلة على العارى من

أبواب السترة في الصلة ما يناسب الباب وفي كثير من أحاديث باب (٩)

جواز اتيان الفريضة في المحمل من أبواب القبلة ج ٥ وباب (١٢) حكم الصّلوة في السفينة ما يدلّ على ذلك وفي رواية عليّ بن جعفر (٣٤) من هذا الباب قوله ﷺ يصلون قياماً (أي في السفينة) فان لم يقدروا على القيام صلوا جلوساً وفي أحاديث باب (٢) بدء الصّلوة من أبواب كفيتها^٥ ما يدلّ على وجوب القيام في الصّلوة.

ويأتي في جميع أحاديث الباب التالي وباب (٣) انه من اضطر إلى المداواة يداوى وباب (٤) حدّ المرض الذي يصلى صاحبه قاعداً ما يستفاد منه وجوب القيام عند القدرة وسقوطه عند عدمها وفي سائر أبواب ما يتعلق بالقيام ما يستفاد منه انّ في الصّلوة قياماً وفي رواية جابر (٢٥) من باب (١٠) انه لا يسجد إلّا على الأرض من أبواب السجود ج ٥ قوله ﷺ على الأرض (تسجد) ان استطعت وإلّا فألم ايماء واجعل سجودك أخفض من ركوعك وفي رواية ليث المرادي (٢٤) من باب (٣) انه لا يقطع الصّلوة القىء من أبواب القواطع ج ٦ قوله المرعف يرتفع زوال الشمس حتّى يذهب الليل قال يوماً ايماء برأسه عند كلّ صلوة وعن رجل استفزعه بطنه قال ﷺ يوماً برأسه.

وفي رواية عمّار (٦) من باب (٣٦) الموارد التي تسجد فيها سجدة الشهور ورواية عمّار (١) من باب (٤٠) حكم من وجبت عليه صلوة من قعود فنسى حتّى قام من أبواب الخلل ج ٦ ما يدلّ على ذلك وفي أحاديث باب (١٨) جواز الاتيان بالنّافلة قاعداً من أبواب النّوافل ج ٨ ما يدلّ على انّ من يصلّى حالساً يجوز له ان يصلّى متربعاً ومبسوطاً الرّجلين وعلى انه يجب القيام في الفريضة مع القدرة فلا حظ وفي رواية وليد بن الصّبيح (٤) من باب (٥) ان المريض إذا أضرّ به الصّوم وجب عليه الافطار من أبواب من يجب عليه الصّوم ج ١١ قوله ﷺ (من حمّ في شهر رمضان) أفطر وصلّ وأنت قاعد.

(٢) باب حكم الاعتدال في القيام

قال الله تبارك وتعالى في سورة الكوثر (١٠٨) فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِزْ (٢).

(١) تهذيب ٧٧٧٩ ج ٨٤ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٦

ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن حماد عن حريز عن رجل عن أبي جعفر طلاقاً قال قلت له «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِزْ» قال النحر الإعتدال في القيام أن يقيم صلبه ونحره وقال لا تكفر فائماً^(١) يصنع ذلك المجنوس ولا تلثم ولا تحترق^(٢) ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك.

وتقديم في رواية الأزدي (١٨) من باب (٦) حرمة تضييع الصلوة من أبواب فضلها وفرضها ج ٤ قوله طلاقاً إياكم ان يستخف أحدهم بصلوته (إلى أن قال) فإذا قام أحدهم فليعتدل وإذا رکع فليتمم وإذا رفع رأسه فليعتدل وفي مرسلة فقيه (٦) من باب (١) وجوب استقبال القبلة من أبوابها ج ٥ قوله طلاقاً فقم منتصباً فإن رسول الله ﷺ قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له وفي رواية حماد (٢) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفيتها ج ٥ قوله أبو عبد الله طلاقاً مستقبل القبلة منتصباً.

وفي مرسلة فقيه (٥) قوله طلاقاً وقم منتصباً فإن رسول الله ﷺ قال من لم يقم صلبه فلا صلوة له وفي رواية اسحاق (٧) قوله طلاقاً فقال تعالى (للرسول ﷺ) انتصب قائماً ففعل وفي بعض أحاديث الباب المتقدم ما يناسب ذلك.

ويأتي في أحاديث باب (٧) وجوب رفع الرأس من الركوع من أبواب ج ٥ ما يستفاد منه حكم الاعتدال في القيام وفي أحاديث باب (٣٦) حكم من أدرك الإمام وقد رکع فكبّر وهو مقيم صلبه من أبواب الجماعة ج ٧ ما يدل على ذلك.

(١) إنما - يب. (٢) ولا تخترق - يب - لا تختاري لا تضيّع إذا جلست ولا تخوي الرجل.

(٣) باب أن من اضطر إلى المداواة يداوى ويصلّى مستلقاً

قال الله تبارك وتعالى في سورة البقرة (٢) فَمَنِ اضطُرَّ عَيْرَ بَاغٍ
وَلَا عَادٍ فَلَا إِنْثَمْ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (١٧٣).

(١) كافي ١٤٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل والمرأة يذهب بصره فإذا تيه الاطباء فيقولون نداوينك شهراً أو أربعين ليلة مستلقياً كذلك تصلّى فرخص في ذلك وقال «فَمَنِ اضطُرَّ عَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِنْثَمْ عَلَيْهِ».

(٢) تهذيب ٣٠ ج ٦ - الحسين بن سعيد عن الحسن عن

زرعة عن فقيه ١٢٣٥ ج ١ - سماعة (١) قال سئلته عن الرجل يكون في عينيه الماء فينزع (٢) الماء منها فيستلقى على ظهره الأيام الكثيرة أربعين يوماً (أو - خ فقيه) أقل أو أكثر فيمتنع من الصلوة الأيام وهو على حاله (٣) فقال لا بأس بذلك (يب - وليس شيء مما حرم الله إلا وقد أحله لمن اضطر اليه).

(٣) فقيه ١٢٣٦ ج ١ - (سئل الصادق عليه السلام) بزييع المؤذن

قال له آنني أريد (ان - خ) أقدح عيني فقال لي أفعل فقلت أنتم يزعمون أنه يلقي على قفاه كذا وكذا يوماً لا يصلّى قاعداً قال أفعل.

(٤) وسائل ٤٩٦ ج ٥ - الحسين بن بسطام في طب الأئمة

عليهم السلام عن الحسن بن أروميتة عن عبدالله بن المغيرة عن بزييع المؤذن قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام آنني أريد ان أقدح (٤) عيني فقال لي استخر الله وأفعل قلت لهم يزعمون أنه ينبغي للرجل أن ينام على ظهره

(١) وسئل الصادق عليه السلام سماعة بن مهران عن الرجل - فقيه (٢) فينزع - فقيه

(٣) من الصلوة الأيام وهو على حال - يب (٤) أى أخرج عنها فاسد الماء - مجع

كذا وكذا ولا يصلى قاعداً قال إفعل.

(٧٧٨٤) (٥) قرب الاسناد -٢١٣- باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن رجل نزع الماء من عينه او يشتكي عينه ويشق عليه السجود هل يجزيه ان يؤمأ وهو قاعد او يصلى وهو مضطجع قال يؤمأ وهو قاعد.

(٤) باب حد المرض الذي يصلى صاحبه قاعداً او مستلقياً او مؤمياً
قال الله تبارك وتعالى في سورة القيامة (٧٥) **بِلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ** (١٤).

(٧٧٨٥) (١) تهذيب ١٦٩ ح -٢- محمد بن يعقوب عن كافي ١٠ ج ٣

علي (بن ابراهيم - كا) عن ابيه عن ابن ابي عمير عن جميل بن دراج
تهذيب ١٧٧ ح -٣- الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيوب عن جميل وابن
ابي عمير عن جميل انه سئل (١) أبا عبدالله عليه السلام ما حد المريض (٢)
الذى يصلى قاعداً فقال ان الرجل ليوعك ويخرج (٣) ولكن (هو - كا)
اعلم بنفسه ولكن اذا قوى فليقيم.

(٧٧٨٦) (٢) الجعفرات ٤٧- باسناده عن علي عليه السلام ان رسول

الله صلى الله عليه وآله سئل متى يصلى المريض قاعداً قال اذا لم يستطع
ان يقرأ فاتحة الكتاب وثلاث آيات قائماً فليصل قاعداً الدعائم ١٩٨ ج ١
روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام ان
رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن صلوة العليل فقال يصلى قائماً
فإن لم يستطع صلى جالساً قيل يا رسول الله فمتى يصلى جالساً قال اذا
لم يستطع ان يقراء بفاتحة الكتاب وثلاث آيات قائماً.

(١) قال سئلت - يب ١٧٧

(٢) المرض الذي يصلى صاحبه قاعداً - يب ١٧٧

(٣) يخرج - خ كا - يجرح - خ يب ١٧٧

(٧٧٨٧) تهذيب ١٧٨ ج ٣-٤ - (محمد بن الحسن - يب)

(٢٥٧) الصفار عن محمد بن عيسى عن سليمان بن حفص المروزى قال قال الفقيه عليه السلام المريض إنما يصلى قاعداً إذا صار بالحال التي لا يقدر فيها أن يمشي مقدار صلوته إلى أن يفرغ قائماً.

وتقديم في رواية الكرخي (٢١) من باب (١) وجوب القيام في الفريضة قوله رجل شيخ كبير لا يستطيع القيام إلى الخلا لضعفه ولا يمكنه الركوع والسجود فقال عليه السلام ليوم برأسه أيامه.

ويأتي في غير واحد من احاديث باب (٥) ان المريض اذا اضر به الصوم او خاف على عينه وجب عليه الافطار من أبواب من يجب عليه الصوم ^{١١} ما يدل على ذلك فراجع.

(٥) باب حكم الإستناد والتوكى في الصلوة

وانه لا يأس أن يتناول جانب المسجد فيه

(١) تهذيب ١٧٦ ج ٣ - احمد بن محمد عن النضر عن ابن

سنان عن ابي عبدالله عليه السلام قال لا تمسك بخمرك وانت تصلى ولا تستند الى جدار الا ان تكون مريضاً.

(٢) تهذيب ٣٢٦ ج ٢ - احمد بن محمد عن موسى بن القاسم

عن فقيه ٢٣٧ ج ١ - على بن جعفر (١) عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل هل يصلح له ان يستند الى حائط المسجد وهو يصلى أو يضع يده على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة فقال لا يأس وعن الرجل يكون في صلوة فريضة يقوم في الركعتين الاولتين هل يصلح له ان يتناول جانب المسجد فيه يستعين به على القيام من غير ضعف ولا علة قال لا يأس به وسائل ٤٩٩ ج ٥ - على بن

(١) سئل على بن جعفر اخاه موسى بن جعفر عليه السلام عن الرجل - فقيه

جعفر في كتابه (مثله) تهذيب ٣٣٣ ج ٢ - محدث بن علي بن محبوب عن محمد بن احمد عن العمراني عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن الرجل يكون (وذكر مثله الا انه اسقط لفظة به) قرب الاسناد ٤ - ٢٠٦ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام نحوه.

(٣) (٧٧٩) تهذيب ٣٢٧ ج ٢ - سعد عن أحمدين الحسن بن علي عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن الجهم عن الحسين بن موسى عن سعيد بن يسار قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن التكاء في الصلوة على الحائط يميناً وشمالاً فقال لا بأس.

(٤) (٧٧٩) تهذيب ٣٢٧ ج ٢ - عنه عن أحمدين محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن عبدالله بن بكير عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصلى متوكلاً على عصاً أو على حائط فقال لا بأس بالتوكي على عصاً والاتكاء على الحائط.

(٥) (٧٧٩) قرب الاسناد ١٧١ - محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن الصلوة قاعداً أو متوكلاً على عصاً أو على حائط فقال لاما شأن أيك وشأن هذا ما بلغ أبوك هذا بعد ان رسول الله صلى الله عليه وآله بعد ما عظم أو بعد ما ثقل كان يصلى وهو قائم ورفع احدى رجليه حتى انزل الله تعالى «طه ما أثزَّنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْنَقَنِ» فوضعها ثم قال أبو عبدالله عليه السلام لا بأس بالصلوة وهو قاعد وهو على نصف صلوة القائم ولا بأس بالتوكي على عصا والاتكاء على الحائط قال ولكن يقراء وهو قاعد فإذا بقيت آيات قام فقرئهن ثم ركع. وتقديم في مرسلة فقيه (٥) من باب (٢) بدؤ الصلوة من ابواب ^ج_٥ كيفيتها قوله عليه السلام ولا تستند الى جدار الا ان تكون مريضاً.

(٦) باب استحباب اطالة القيام وجواز التوكي على احدى

الرجلين عند اطالته وحكم القيام على اطراف الاصابع

وعلى رجل واحدة في الصلوة

قال الله تبارك وتعالي في سورة طه (٢٠) طه (١) ما أنزلنا عليكَ

القرآنَ لِتُشْقِنَ (٢).

(١) كافي ٧٧٩٣ ج ٢ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي

عمير عن محمد ابن أبي حمزة عن أبيه قال رأيت على بن الحسين عليهما السلام في فناء الكعبة في الليل وهو يصلّي فأطال القيام حتى جعل مرّة يتوكّأ على رجله اليمنى ومرّة على رجله اليسرى ثم سمعته يقول بصوت كأنه بالروح يا سيدى تعذّبنا وحبك في قلبي أما وعزّتك لأنّ فعلت لتجمعنّ بيني وبين قوم طال ماعاديهم فيك.

(٢) كافي ٩٥ ج ٢ - حميد بن زياد عن الحسن بن محمد بن

سماعة عن وهيب (١) بن حفص عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله عند عاشرة ليتلها فقالت يا رسول الله لم تتعب نفسك وقد غفر (الله - خ) لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال يا عاشرة لا أكون عبدًا شكوراً قال وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول على اطراف اصابع رجليه فأنزل الله سبحانه «طه ما أنزَلَنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتُشْقِنَ».

(٣) تفسير القمي ٥٧ ج ٢ - حدّثني أبي عن القاسم بن محمد

عن علىٰ عن أبي بصير (٢) عن أبي عبدالله وابي جعفر عليهمما السلام قالاً كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا صلّى قام على اصابع رجليه حتى تورّمت فأنزل الله تعالى «طه (بلغة طه) يا محمد) ما أنزَلَنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ

لِتَشْقَىٰ

(٤) مجمع البيان ٢ ج ٤ - وقد روى أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان

يرفع أحدى رجليه في الصَّلوة ليزيد تعبه فأنزل الله تعالى «طه * ما أَنْزَلَنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ» فوضعها وروى ذلك عن أبي عبد الله طيّبًا.

(٥) الاحتجاج ٣١٤ ج ١ - روى عن موسى بن جعفر عن

أبيه عن آبائه عن الحسين بن عليٍّ طيّبًا قال إنَّ يهوديًّا من يهود الشام وأصحابهم كان قد قرأ التوراة والإنجيل (ثم ذكر قصة وروده إلى مجلس فيه أصحاب رسول الله ﷺ) واحتجاج عليٍّ طيّبًا إلى أن قال ص ٣٢٦ قال له اليهوديٌّ فانَّ هذا داود بكى على خطيبته حتى سارت الجبال معه لخوفه قال له عليٍّ طيّبًا لقد كان كذلك ومحمد ﷺ أعطى ما هو أفضل من هذا (إلى أن قال) ولقد قام ﷺ عشر سنين على اطراف أصابعه حتى تورّمت قدماه واصفر وجهه يقوم الليل أجمع حتى عوتب في ذلك فقال الله عز وجل «طه * مَا أَنْزَلَنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ» بل لتسعد به - الخبر.

(٦) الدعائم ١٥٩ ج ١ - عن جعفر بن محمد طيّبًا أنه سئل

عن الرجل يقوم في الصَّلوة هل يراوح بين رجليه أو يقدم رجلاً أو يؤخر أخرى من غير علة قال لا بأس بذلك مالم يتفااحش (الخبر - ك).

(٧) فقه الترضا طيّبًا ١٠١ - ولا تتكلّم مرة على إحدى

رجلليك ومرة على الأخرى.

وتقدم في روایة الدیلمی (٩) من باب (٢) استحباب

الاختلاف إلى المساجد من أبوابها ج ٤ قوله تعالى يا أَحْمَدَ لِيْسَ كُلَّ مَنْ قَالَ أَحِبَّ اللَّهَ أَحِبَّتِي حَتَّىٰ يَأْخُذْ قُوَّاتِهِ وَيَلْبِسْ دُونَاهُ وَيَنْامْ سَجُودًا وَيَطْلِيلْ قِيَامًا وَفِي روایة ابن

بكير (٥) من الباب المتقدم قوله عليه السلام انَّ رسول الله بعد ما عظم أو بعد ما ثقل كان يصلّى وهو قائم ورفع احدى رجليه حتى انزل الله تعالى «طه ما أئْرَلَنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى» فوضعها.

ويأتي في رواية سعيد (٢٧) من باب (١) فضل السجود من أبوابه قوله عليه السلام وورمت ساقاه (أى على بن الحسين عليهما السلام) وقدماه من القيام في الصلوة.

(٧) باب وجوب النية في الصلوة اداء وقضاء فرضاً وفلاً

ووجوب الإخلاص فيها وفي نيتها وكفاية الإضمار في النية

وحرمة الزياء في الصلوة

(١) دعائم الاسلام ج ١٥٦ - عن أبي جعفر محمد بن علي (٧٨٠٠) عليهما السلام انه قال لا ينبغي للرجل ان يدخل في صلوته حتى ينويها ومن صلّى فكانت نيتها الصلوة ولم يدخل فيها غيرها قبلت منه اذا كانت ظاهرة وباطنة.

(٢) مستدرك ج ٢٤٥ - سبط الشيخ الطبرسي في مشكورة الأنوار نقلًا عن المحاسن عن أبي عبدالله عليه السلام قال انَّ الله يبغض الشهرتين شهرة اللباس وشهرة الصلوة.

وتقدم في احاديث باب (١٣) وجوب النية في العبادات الواجبة من أبواب المقدّمات في المجلد الأول ما يدلّ على ذلك فراجع وفي بعض أحاديث باب (١٥) حكم الاستعانة في الوضوء من أبوابه ما يناسب الباب وفي احاديث باب (٤٣) انه من صلّى صلوة الليل فتبيّن انه صلاها مصباحاً اعادها من أبواب المواقف ما يدلّ على بعض المقصود وفي الرضوى (١٥) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة من أبواب كيفيتها قوله عليه السلام (في بيان معنى الصلوة أنها) صلة الله

للعبد بالرّحمة وطلب الوصال الى الله من العبد اذا كان يدخل بالنّية ويكبر بالتعظيم والاجلال وفيه ايضاً (٦٤) قوله عليه السلام لا صلوة الا باسياخ الوضوء واحضار النّية.

وفي رواية زراره (١) من باب (٦) فرائض الصّلوة قوله سئلت أبا جعفر عليه السلام عن الفرض في الصّلوة فقال عليه السلام الوقت والظهور والقبلة والتوجّه (هذا يناسب الباب ان كان المراد بالتوجّه النّية وأما ان كان المراد منه التكبير أو قول وجهت وجهي للذى فطرنى كما يظهر من رواية زراره ورواية الحميري في باب وجوب التكبير الواحدة او كان المراد الاقبال في الصّلوة فلا) وفي رواية زراره - نحوه وفي رواية الأعمش (٢) قوله عليه السلام فرائض الصّلوة سبع الوقت والظهور والتوجّه والقبلة والركوع والسجود والدّعاء وفي مرسلة الهدایة مثله وفي رواية ابن شاذان (١١) من باب (٨) علل افعال الصّلوة قوله ولأنّ في رفع اليدين احضار النّية واقبال القلب على ماقال وقصد.

ويأتي في جميع احاديث باب (٢) حكم من قام في الصّلوة المكتوبة فسها فظنّ أنها نافلة من ابواب الخلل ما يستفاد منه اعتبار النّية في الصّلوة وفي رواية عمار (١) من باب (٦) انه من صلّى صلوة فلم ينوهها من صلوة عليه لا يحتسب له من ابواب القضاء قوله الرجل يريد ان يصلّى ثماني ركعات فصلّى عشر ركعات أيحتسب بالرّكعتين من صلوة عليه قال لا الا ان يصلّيها عمداً فان لم ينوه ذلك فلا.

وفي رواية زراره (١) من باب (٦٢) انه لا يبطل صلوة القوم اذا صلّوا خلف من لم ينوه الصّلوة من ابواب الجماعة قوله أتجزّبهم صلوتهم بصلوته وهو لا ينويها صلوة فقال عليه السلام لا ينبغي للرّجل ان يدخل مع قوم في صلوتهم وهو لا ينويها صلوة وفي رواية السّكوني (١) من

باب (٧٦) أنه إذا صلّى اثنان فقال كلّ منهما كنت امامك تمت صلوتهما قوله فان قال كلّ واحد منها كنت أئتم بك قال طَلِيلٌ صلوتهما فاسدة وليسأنا وفي مرسلة فقيه نحوه (هذه تناسب الباب ان كان البطلان من جهة اخلالهما بنية الصلوة).

وفي رواية ابن أبي فراس (٢٩) من باب (١٣) سائر الصلوات المندوبات من أبواب صلوة النبي ﷺ ج ٨ قوله طَلِيلٌ من صلّى ركعتين في خلاء لا يريد أحداً إلّا الله عزّوجلّ كانت له برائة من النّار وفي رواية أبي الصّباح (١) من باب (١) وجوب الاحرام من أبواب الاحرام في كتاب الحجّ ج ١٣ قوله أردت الاحرام بالمعتمة فقلت لأبي عبدالله طَلِيلٌ كيف أقول قال تقول اللهم آني أريد التّمّتع بالعمره إلى الحجّ على كتابك وسنة نبّيك وان شئت أضمرت الذّي تريد.

وفي رواية حمّاد (٢) مثله وفي الرّضوی (٦) قوله طَلِيلٌ وان نويت ما تقصد من حجّ مفرد او قران أو تمّتع أو حجّ من غيرك ولم تنطق بلسانك أجزاؤك وفي رواية الدّعائم (١٠) قوله طَلِيلٌ وان نوى ما يريد ان يفعله من حجّ أو عمرة دون ان يلفظ به أجزاء ذلك وفي رواية أبان (١٤) قوله طَلِيلٌ لا تسمّ حجّاً ولا عمرة وأضمر في نفسك المعتمة وفي رواية منصور (١٥) قوله طَلِيلٌ أصحاب الاضمار أحبّ إلى وفي رواية اسحاق (١٦) قوله طَلِيلٌ الاضمار أحبّ إلى فلت ولا تسمّ شيئاً.

ولاحظ سائر أحاديث الباب فانه يناسب المقام وفي أحاديث باب (٤)

وجوب كون الحجّ لله من أبواب وجوه الحجّ وكيفية كلّ قسم منها ج ١٢ ما يدلّ على حرمة الرياء والسمعة في العبادة وفي رواية ابن يسار (١) من باب (١١) حكم من صلّى للصنم من أبواب حدّ المحارب والمرتدّ ج ٣١ ما يدلّ على حرمة الصلوة للصنم وفي رواية عباس بن يزيد (٣٣) من

باب (٧) ما يثبت به الارتداد من هذه الأبواب قوله عليه السلام لا يكون العبد مشركاً حتى يصلى لغير الله او يذبح لغير الله او يدعوا لغير الله عز وجلّ.

(٨) باب عدم جواز القرآن بين صلوتين

(١) ٧٨٠٢ مستدرك ج ٤ - المحقق في المعتبر عن حرزيز في

كتابه عن زراة عن أبي جعفر عليه السلام قال لا قران بين صلوتين ولا قران بين فريضة ونافلة.

و يأتي في رواية زراة (٩) من باب (١٠) عدم جواز القران بين السورتين في الركعة الواحدة من أبواب القراءة قوله عليه السلام لا قران بين صومين ولا قران بين صلوتين ولا قران بين فريضة ونافلة و يلاحظ سائر أحاديث الباب وأحاديث باب (٢١) لزوم التسليم في كل ركعتين من النافلة من أبواب التوافل فان فيها ما يناسب ذلك.

أبواب التكبير

(١) باب وجوب التكبير الواحدة في إفتتاح الصلوة وان الثلاث أحسن والسبعين أفضل وإستحباب الدعاء بالمؤثر في أثنائها

(١) ٧٨٠٣ كافي ٣١ ج ٣ - على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حرزيز عن زراة قال أدنى ما يجزى من التكبير في التوجّه تكبيره واحدة وثلاث تكبيرات أحسن وسبع أفضل.

(٢) تهذيب ٦٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن ابي حمير عن عمر بن اذينة عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال التكبير الواحدة في افتتاح الصلوة تجزى والثلاث افضل والسبعين افضل كلها.

(٣) ٧٨٠٥ الخصال ٣٤٧ - حدثنا ابى (رض) قال حدثنا سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن حماد بن عيسى عن حرزيز عن زراة عن

ابي جعفر عليه السلام قال أذنِي ما يجزى من التكبير في التوجّه إلى الصلة تكبيرة واحدة وثلاث تكبيرات وخمس وسبعين أفضل.

(٤) تهذيب ٦٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن

حسين عن زيد الشحام وابن ابي عمير عن ابى أيوب عن زيد الشحام قال قلت لأبى عبدالله عليه السلام الافتتاح فقال تكبيرة تجزيك قلت فالسبعين قال ذلك الفضل علل الشّرائع ٣٣٢ - ابى ره قال حدثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين عن زيد الشحام عن ابى عبدالله عليه السلام قال قلت له ما الافتتاح (وذكر مثله).

(٥) أمالى الصدقى ١٥٨ - بالاسناد المتقدم فى باب فضل

الاذان والاقامة فى حديث اسئلة اليهودى عن النبي صلى الله عليه وآله وآما قوله والله اكبر فهى كلمة أعلى الكلمات وأقربها الى الله عز وجل يعني انه ليس شيء اكبر مني لافتتاح الصلة الا بها.

(٦) المجالس النبوية ٢٠٨ - قوله عليه الصلة والسلام انه قال

لكل شئ وجه ووجه دينكم الصلة ولكل شئ انف وانف الصلة التكبير

(٧) دعائم الاسلام ١٥٧ ج ١ - عن ابى عبدالله جعفر بن محمد

عليهم السلام انه قال اذا افتتحت الصلة فارفع كفيك ولا تجاوز بهما اذنيك وابسطهما بسطاً ثم كبر.

(٨) فلاحسائل ١٣٠ - حدث ابو محمد هارون بن موسى

قال حدثنا محمد بن همام قال حدثنا عبدالله بن العلاء المدارى قال

حدثنا محمد بن الحسن بن شمون قال حدثنا حماد بن عيسى الجهنى

عن حريز بن عبدالله السجستانى عن زدراة بن اعین قال قال أبو جعفر

عليه السلام افتح فى ثلاثة مواطن بالتجوّه والتكبير فى الزوال وصلة

الليل والمفردة من الوتر وقد يجزيك فيما سوى ذلك من التطوع ان تكبر تكبيرة لكل ركعتين.

(٧٨١١) تهذيب ٦٦ جـ ٢- محمد بن علي بن محبوب عن يعقوب ابن يزيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير قال سئلته عن ادنى ما يجزى في الصلاة من التكبير قال تكبيرة واحدة.

(٧٨١٢) فقه الوضوء عليه السلام ١٤٥- وسئللت العالم أخف ما يكون من التكبير قال ثلات تكبيرات قال ولا بأس بتكبيرة واحدة.

(٧٨١٣) تهذيب ٢٨٧ جـ ٢- محمد بن علي بن محبوب عن محمد ابن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن زدراة قال رأيت أبي جعفر عليه السلام أو قال سمعته استفتح الصلاة بسبع تكبيرات ولاء الخصال ٣٤٧ حدثنا أبي قال حدثنا علي بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبدالله بن بكير عن زدراة قال رأيت أبي عبدالله عليه السلام و سمعته استفتح الصلاة بسبع تكبيرات ولاء.

(٧٨١٤) تهذيب ٦٦ جـ ٢- محمد بن علي بن محبوب عن احمد عن الحسين عن القاسم بن محمد عن علي عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا افتتحت الصلاة فكبّر ان شئت واحدة وان شئت ثلاثاً وان شئت خمساً وان شئت سبعاً فكل ذلك مجزٌ عنك غير انك اذا كنت اماماً لم تجهر الا بتكبيرة.

(٧٨١٥) تهذيب ٢٨٧ جـ ٢- احمد بن محمد عن محمد ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبى قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن أخف ما يكون من التكبير في الصلاة قال ثلات تكبيرات فان كانت قراءة قرأت بقل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون واذا كنت اماماً فانه يجزيك ان تكبّر واحدة تجهر فيها وتسّر ستة الخصال ٣٤٧ حدثنا أبي (رض)

قال حدثنا سعد بن عبد الله عن احمدبن محمدبن عيسى عن محمد ابن ابى عمیر عن حماد عن الحلبى عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا كنت اماماً (وذكر مثله الا انه اسقط قوله تجهر فيها).

(١٤) ٧٨١٦ تهذيب ٢٨٧ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن

سنان عن ابى عبد الله عليه السلام قال الإمام تجزيه تكبيرة واحدة و يجزيك ثلاث مترسلة اذا كنت وحدك.

(١٥) كافى ٣١٠ ج ٣ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن

شاذان عن حمادبن عيسى عن معاويةبن عمّار عن ابى عبد الله عليه السلام قال اذا كنت اماماً اجزأتك تكبيرة واحدة لأنّ معك ذال الحاجة والضعف والكبير علل الشرائع ٣٣٣ - أبى (ره) قال حدثنا سعدبن عبد الله عن أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية ابن عمّار عن ابى عبد الله عليه السلام قال يجزيك اذا كنت وحدك ثلاث تكبيرات و اذا كنت اماماً (وذكر مثله).

(١٦) فقه الرضا عليه السلام ١١٢ - فإذا كنت اماماً فكبّر واحدة تجهر فيها وتسّر السّنة.

(١٧) العيون ٢٧٨ ج ١ - الخصال ٣٤٧ - حدثنا ابى قال حدثنا

على بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن احمدبن عبد الله (١) الخليجي (٢) عن ابى على الحسن بن راشد قال سئلت (أباالحسن - العيون) الرّضا عليه السلام عن تكبيرة الإفتتاح فقال سبع قلت روى عن النبي صلّى الله عليه وآلـهـ آلهـ كان يكبّر واحدة ف قال انـ النبيـ صلّى اللهـ عليهـ وآلـهـ كان يكبّر واحدة يجهر بها ويسرّ ستّاً.

(١٨) فقيه ٢٠٠ ج ١ - كان رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ

أَتَمِ النَّاسُ صَلْوَةً وَأُوجُزُهُمْ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي صَلْوَتِهِ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

(١٩) تهذيب ٦٧ ج ٢ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد

عن علي بن حميد و عبد الرحمن ابن أبي نجران والحسين بن سعيد عن حناتد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زدراة عن أبي جعفر عليه السلام (قال - خ) يجزيك في الصلوة من الكلام في التوجّه إلى الله ان تقول «وَجَهْتُ وَجَهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ» على ملة ابراهيم حنيفا مسلماً و ما أنا من المشركين ان صلواتي و نسكي و محياي و مماتي لله رب العالمين لا شريك له و بذلك امرت و أنا من المسلمين و يجزيك تكبيرية واحدة.

(٢٠) تهذيب ٦٧ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١ ج ٣-

علي بن ابراهيم (بن هاشم - كا) عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن الحلبى عن أبي عبد الله عليه السلام قال اذا افتتحت الصلوة فارفع كفيك ثم ابسطهما بسطاً ثم كبر ثلاث تكبيرات ثم قل اللهم انت الملك الحق لا له الا انت سبحانك انى ظلمت نفسى فاغفر لى ذنبي انه لا يغفر الذنوب الا انت ثم كبر تكبيرتين ثم قل لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك والمهدى من هديت لاملاجاً منك الا اليك سبحانك وحنايك تبارك و تعاليلت سبحانك رب البيت ثم تكبر (١) تكبيرتين ثم تقول وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة حنيفا مسلماً و ما أنا من المشركين (ان صلواتي ونسكي و محياي و مماتي لله رب العالمين لا شريك له و بذلك امرت و أنا من المسلمين - كا) ثم تعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثم اقرء فاتحة الكتاب.

(٢١) الاختجاج ٦٠٣ ج ٢ - وفي كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميري الى صاحب الزمان من جواب مسائله التي سئل عنها (الى أن قال ص ٣٠٧) وسئل عن التوجّه للصلة ان يقول على ملة ابراهيم ودين محمد صلى الله عليه وآله فأن بعض اصحابنا ذكر انه اذا قال على دين محمد صلى الله عليه وآله فقد ابدع لأنّا لم نجد في شيء من كتب الصلة خلا حديثاً (واحداً - ئل)، في كتاب القاسم بن محمد عن جده الحسن بن راشد ان الصادق عليه السلام قال للحسن كيف تتووجه فقال أقول لبيك و سعديك فقال له الصادق عليه السلام ليس عن هذا استئنك كيف تقول وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حينياً مسلماً قال الحسن أقول (١) فقال له الصادق عليه السلام اذا قلت ذلك فقل على ملة ابراهيم و دين محمد صلى الله عليه وآله و منهاج على بن ايطالب عليه السلام والايتمام بال محمد حينياً مسلماً وما أنا من المشركين فأجاب عليه السلام التوجّه كله ليس بفرضية والسنة المؤكدة فيه التي هي كالاجماع الذي لا خلاف فيه وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حينياً مسلماً على ملة ابراهيم و دين محمد صلى الله عليه وآله و هدى (على - خ) أمير المؤمنين عليه السلام وما أنا من المشركين ان صلوتي ونسكي ومحياى ومماتي لله رب العالمين (وحدة - الدعائم) لاشريك له وبذلك امرت وأنا من المسلمين اللهم اجعلنى من المسلمين اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ثم تقرء (٢) الحمد. دعائم الاسلام ١٥٧ ج ١ - عن على عليه السلام قال اذا استفتحت الصلة فقل الله اكبر «وجهت وجهي للذى فطر السموات والأرض حينياً مسلماً و ما أنا من المشركين» (ثم ذكر مثله الى قوله من المسلمين)

(٢٢) ٧٨٢٤ مسندك ج ٤٠ - السيد على بن طاوس عن كتاب

ابن خانبه قال ويقول بعد ثلاث تكبيرات من تكبيرات الإفتتاح ما رواه الحلبى وغيره عن الصادق عليه السلام اللهم أنت الملك الحق لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسى فاغفر لى ذنبى الله لا يغفر الذنوب إلا أنت ثم يكبر تكبيرتين ويقول لبيك وسعديك والغير فى يديك والشَّرّ ليس اليك والمهدى من هديت عبدك وابن عبديك بين يديك منك وبك ولك و اليك لاملاجاً ولا منجاً ولا مفتر منك إلا اليك سبحانك وحنا نيك تبارك وتعالىت سبحانك رب البيت الحرام ثم يكبر تكبيرتين آخرين ويقول وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض على ملة ابراهيم ودين محمد ومنهاج على صلواتك عليهم حنيفاً مسلماً و ما أنا من المشركين ان صلواتى و نسكى و محياتى و معاتى الله رب العالمين لا شريك له و بذلك امرت و أنا من المسلمين اعوذ بالله من الشيطان الرجيم.

(٢٣) ٧٨٢٥ فقه التضاد عليه السلام ٤٠٤ - وان شئت جمعت بين

الأذان والإقامة (إلى أن قال) ثم يكبر مع التوجة ثلاث تكبيرات ثم يقول اللهم أنت الملك الحق المبين لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك عملت سوء وظلمت نفسى فاغفر لى الله لا يغفر الذنوب إلا أنت ثم يكبر تكبيرتين وتقول لبيك وسعديك والخير بين يديك والشَّرّ ليس اليك والمهدى من هديت عبدك وابن عبديك بين يديك منك وبك ولك و اليك لاملاجاً ولا منجاً ولا مفتر منك إلا اليك سبحانك وحنا نيك تبارك وتعالىت سبحانك رب البيت الحرام والركن والمقام والحل والغرام ثم يكبر تكبيرتين و يقول وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً (مسلمًا - ك) على ملة ابراهيم ودين محمد وولاية امير المؤمنين

على بن ابيطالب عليه السلام مسلماً وما أنا من المشركين إنّ صلواتي و نسكي و محياتي ومماتي لله رب العالمين لاشريك له وبذلك امرت وأنا من المسلمين لا اله غيرك ولا معبود سواك اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم.

(٧٨٢٦) مستدرك ١٤٢ ج ٤ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفري قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول أرأيت هؤلاء الذين يرخصون في الصلوة فلم جعل للأذان وقت و للصلوة وقت اذا توجه للصلوة فليكبّر وليقـل اللـهم أنت الملك لا اله إلا أنت حتى يفرغ من تكبيره والكافرون يقولون ليست صلوة كذبوا عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين.

(٧٨٢٧) مستدرك ١٤٣ ج ٤ - الشهيد الثاني في شرح التقلية و روى الدعاء عقیب السادسة قوله يا محسن قد أتاك المنسى و قد امرت المحسن ان يتتجاوز عن المنسى و أنت المحسن و أنا المنسى ففصل على محمد و آل محمد وتجاوز عن قبيح ما تعلم مني وورد ايضاً انه يقول «رب اجعلنى مقيماً الصلوة وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءَ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَ لِوَالِدَيَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ».

وتقديم في الرضوى (٣) من باب (١٢) حكم من لم يجد الماء فتيمم ودخل في الصلوة فأصاب الماء من أبواب التيمم قوله عليه السلام فإذا كبرت في صلواتك تكبيرة الإفتتاح وأوتيت بالماء فلا تقطع الصلوة وفي رواية اسماعيل بن مسلم (٢١) من باب (٦) حرمة تضييع الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام ولكلّ شيء اتف وانف الصلوة التكبير وفي الرضوى (١٠) من باب (٩) جواز اتيان الفريضة في المحمل من أبواب القبلة قوله عليه السلام استقبل القبلة بتكبير الإفتتاح وفي

رواية الحلبى (١) من باب (١٠) جواز اتیان النافلة على البعير قوله أشتغل القبلة اذا اردت التكبير قال لا ولكن تكبر حيث ما كان متوجهاً وفى رواية عبد الرحمن (٢١) قوله عليه السلام فاستقبل القبلة ثم كبر وصل وفى رواية سليمان بن خالد (٢٠) من باب (١٢) حكم الصلوة فى السفينة قوله عليه السلام يصلى النافلة مستقبل صدر السفينة وهو مستقبل القبلة اذا كبر ثم لا يضره حيث دارت وفى رواية يونس (٢٢) قوله عليه السلام استقبل القبلة ثم كبر وفى رواية زرارة (١) من باب (٣٢) انه لا يجب على من نسى الأذان والإقامة ان يرجع اليهما من أبواب ^{٥٤} الأذان قوله ^{٥٥} رجل ينسى الأذان والإقامة حتى يكبر قال عليه السلام يمضى على صلوته ولا يعيد.

وفى رواية نعمان (٤) نحوه وفى رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كفيتها قوله ^{٥٦} صلى الله عليه وآله فمن أجل ذلك صار الإفتتاح ثلاث مرات لافتتاح الحجب ثلاث مرات فصار التكبير سبعاً والإفتتاح ثلاثة وفى رواية حماد (٢) قوله واستقبل عليه السلام بأصابع رجليه جميعاً القبلة لم يحرّفهما (فها - خ) عن القبلة وقال بخشوع الله اكبر وفى مرسلة فقيه (٥) قوله عليه السلام وكبر ثلاث تكبيرات وقل اللهم أنت الملك الحق المبين الدعاء وفى الرضوى (٦) قوله عليه السلام فإذا افتتحت الصلوة فكبار وفى رواية اسحاق (٧) قوله عليه السلام فأمره صلى الله عليه وآله بافتتاح الصلوة ففعل فقال يا محمد اقرء وفى الرضوى (٨) قوله عليه السلام وادنى ما يجزى فى الصلوة فيما يكمل به الفرائض تكبيرة الافتتاح وفى رواية زرقى (٩) قوله عليه السلام ثم قم فاستقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ وفى اكثر احاديث باب (٦) فرائض الصلوة وباب (٧) ان افتتاح الصلوة الوضوء ما يدلّ

على وجوب التكبير في الصلوة وكذا في أكثر أحاديث باب (٨) علل افعال الصلوة.

وفي رواية ابن شاذان (٥) من هذا الباب قوله إنما صارت التكبيرات في أول الصلوة سبعاً لأنَّ أصل الصلوة ركعتان واستفتاحهما بسبع تكبيرات الخ فلاحظ وفي رواية جابر (٦) قوله عليه السلام تأويل تكبيرتك الأولى إلى احرامك ان تخطر في نفسك اذا قلت الله اكبر من ان يوصف بقيام أو قعود وفي الثانية ان يوصف بحركة أو جمود (الى أن ذكر تأويل التكبيرات السبع) وفي رواية هشام (٧) قوله لأئمة صار التكبير في الإفتتاح سبع تكبيرات أفضل وفي رواية محمد بن إبراهيم (٨) و باب (٩) وجوب القيام في الفريضة من أبواب القيام قوله عليه السلام فان لم يقدر صلى مستلقياً يكبّر ثم يقرء وفي رواية الرأوندي (١٢) قوله عليه السلام يبدء الصلوة بالتكبير.

ويأتي في أحاديث باب (٣) عدد التكبيرات في الصلوة وباب (٤) استصحاب رفع اليد عند التكبير ما يدل على بعض المقصود وفي رواية أبي هريرة (١٠) من باب (١) وجوب القراءة من أبوابها قوله عليه السلام كبر أولاً ثم اقرأ الفاتحة وفي رواية زرارة (٢) من باب (١) ان وجوب اعادة الصلوة على من صلى بغير ظهور من أبواب الخلل قوله عليه السلام التكبير ستة وفي جميع أحاديث باب (٣) ان من نسي تكبيرة الإفتتاح يعيد صلوته و باب (١٥) حكم من خرج من شيء من صلوته فدخل في غيره ما يستفاد منه وجوب تكبيرة الاحرام وفي رواية الدعائم (٧) من باب (٤) حكم من ترك القراءة متعمداً قوله عليه السلام ادنى ما يجب في الصلوة تكبيرة الاحرام والركوع والسجدة وفي رواية الدعائم (١١) قوله عليه السلام فان نسي القراءة فيها كلها واتم الركوع

والسجود والتّكبير لم يكن عليه اعادة **وفي أحاديث باب (١٥) كيفية صلوة العيدين من أبوابها ج ٧ ما يناسب الباب.**

وفي رواية ابن شاذان (١) من باب (٢٧) علة جعل الفطر عيدها قوله لأنَّ السُّنَّة في صلوة الفريضة ان تستفتح بسبع تكبيرات فلذلك بدء هيهنا بسبع تكبيرات وجعل في الثانية خمس تكبيرات لأنَّ التحرير من التّكبير في اليوم والليلة خمس تكبيرات **وفي أكثر أحاديث باب (٣٠) اقامة الصّفوف من أبواب الجمعة ج ٧ وباب (٣٤) استحباب المحافظة على التّكبير الأولى وباب (٣٥) انه من أدرك التّكبير قبل ان يركع الإمام ما يدلّ على وجوب تكبيرة الإفتتاح في الصّلوة.**

وفي أحاديث باب (٣٦) حكم من ادرك الإمام وقد رکع وباب (٣٧) انه اذا جاء الرجل مبادراً والإمام راكع أجزئته تكبيرة واحدة لدخوله في الصّلوة وباب (٤١) حكم من ادرك الإمام بعد ما سجد ما يدلّ على لزوم تكبيرة الاحرام **وفي رواية الكشفي (٥) من باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به قوله طليلاً ما عليكم لو صلّيت معهم فتكبّروا في مرّة واحدة ثلثاً أو خمس تكبيرات وتقرؤا الخ وفي رواية محمد بن يحيى (٥) من باب (٥٢) عدم ضمان الإمام لصلوة المأمور الا القراءة قوله طليلاً الإمام يحمل أوهام من خلفه الا تكبيرة الافتتاح **وفي غير واحد من أحاديث باب (٢) استحباب الجمعة في صلوة الخوف من أبوابها ج ٧ وباب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً وباب (٥) كيفية صلوة المقاتلة ما يدلّ على بعض المقصود.****

وفي رواية أبي يعقوب (٢٠) من باب (١) فضل التوافل من أبوابها ج ٨ قوله طليلاً ويكتب وافتتح الصلوة الخ وفي رواية زرارة (١) من باب (١٢) ما ورد من الدعاء والسوالك عند القيام بالليل قوله عليه

السلام ثم افتح الصلوة بالتكبير وفي رواية احمد بن عبد الله (٢) من باب (٢) استحباب جعل ثواب الصلوة لرسول الله صلى الله عليه وآله من أبواب صلوة النبي والأئمة عليهم السلام قوله عليه السلام يفتح الصلوة في الركعة الأولى مثل افتتاح صلوة الفريضة بسبع تكبيرات أو ثلث مرات أو مرّة (ولا يخفى أنَّ ما يدلُّ على أنَّ في الصلوة تكبيرة الافتتاح أكثر مما أوردنا ولكنَّه في ذلك كفاية وغنى)

(٢) باب أنَّ الإمام يستحب له أن يجهز بتكبيرة الإفتتاح

ويخفف بالسُّتُّ المندوبة

وتقديم في رواية أبي بصير (١٢) من الباب المتقدم قوله عليه السلام اذا كنت اماماً لم تجهر الا بتكبيرة وفي رواية الحلبـي (١٣) قوله عليه السلام اذا كنت اماماً فانه يجزيك ان تكبر واحدة تجهر فيها وتسـر ستـاً وفي الرـضـوى (١٦) نحوه وفي رواية حسن بن راشد (١٧) قوله عليه السلام كان النبي صلى الله عليه وآله يكتـر واحدة يجهـز بها ويسـر ستـاً.

(٣) باب عدد التكبيرات في اللصلوات اليومية وموضعها وأنه من

كـبـرـ في اـوـلـ الصـلـوةـ بـعـدـ اـسـفـتـاحـ بـإـحـدـيـ وـعـشـرـ تـكـبـيرـةـ

ثـمـ نـسـىـ التـكـبـيرـ كـلـهـ اـجـزـأـهـ عـنـ تـكـبـيرـ الصـلـوةـ كـلـهـ

(١) تهذيب ٨٧ ج ٢ - استبصار ٣٣٦ ج ١ - محمد بن أحمد بن

يعـيـىـ عـنـ مـوـسـىـ بـنـ عـمـرـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ المـغـيـرـةـ عـنـ (أـبـيـ صـاـ) الصـبـاحـ المـزـنـيـ قـالـ (قـالـ - يـبـ) اـمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ عـلـيـهـ السـلـامـ خـمـسـ وـتـسـعـونـ تـكـبـيرـ فـيـ الـيـوـمـ وـالـلـيـلـةـ لـلـصـلـوـاتـ مـنـهـ تـكـبـيرـ الـقـنـوـتـ الـخـصـالـ ٥٩٣ - حدـثـناـ محمدـ بنـ الـحسـنـ بنـ الـولـيدـ (رهـ) قالـ حدـثـناـ محمدـ بنـ يـحـيـىـ الـعـطـارـ عنـ محمدـ بنـ اـحـمـدـ بنـ يـحـيـىـ بنـ عـمـرـانـ الـأشـعـرىـ عـنـ مـوـسـىـ بـنـ عـمـرـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ المـغـيـرـةـ عـنـ الصـبـاحـ المـزـنـيـ عـنـ (أـبـيـ عـبـدـ اللهـ) جـعـفـرـ بنـ محمدـ

عليهم السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام (وذكر نحوه).
 (٢) استبصار ٣٣٦ ج ١- أخبرني الشيخ ره عن أبي القاسم
 جعفر بن محمد عن تهذيب ٨٧ ج ٢- محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٠ ج ٣
 على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن معاوية بن عمار عن أبي
 عبدالله عليه السلام قال التكبير في صلوة (١) الفرض (في - يب - صا)
 الخامس الصلوات خمس وتسعون تكبيرة منها تكبيرة (٢) القنوت خمس.
 (٣) تهذيب ٨٧ ج ٢- استبصار ٣٣٦ ج ١- محمد بن يعقوب عن
 كافي ٣١٠ ج ٣- على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة وفسر هنّ
 (أى التكبيرات) في الظهر احدى وعشرين (٣) تكبيرة وفي العصر احدى
 وعشرين (٤) تكبيرة وفي المغرب ست (٤) عشرة تكبيرة وفي العشاء
 الآخرة احدى وعشرين (٥) تكبيرة وفي الفجر احدى عشرة (٦)
 (تكبيرة - يب - كا) وخمس تكبيرات (في - يب - صا) القنوت (في -
 صا - كا) خمس صلوات.

(٤) البخار ٣٨١ ج ٨٤ - العلل لمحمد بن على بن ابراهيم
 (قال - ك) أقل ما يجب من التكبير في كل صلوة جملتها ما قاله الصادق
 عليه السلام ان أقل ما يجب في الصلوات الخمس من التكبير خمس و
 تسعون تكبيرة منها تكبيرات القنوت وليس في التهوض من التشهد
 تكبيرة وإنما كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول اذا قام من التشهد بالله
 اقام واقعد اهل الكربلاء والجبروت والعظمة ولو كان في النهوض من
 التشهد تكبير لكان التكبير في الصلوة كلها تسعاً وتسعين تكبيرة (ثم

(١) الصلوة - خ يب (٢) تكبيرات القنوت خمسة - كا خ

(٣) احدى وعشرون - يب (٤) ستة - كا - صا (٥) احدى وعشرون - صا

(٦) احد عشرة - يب خ - احدى عشر - صا خ

ذكر نحوه وقال في ذيله هكذا قال الصادق عليه السلام).

(٧٨٣٢) (٥) تهذيب ١٤٤ ح ٢ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد

عن علي بن حميد وعبد الرحمن ابن أبي نجران والحسين بن سعيد عن
حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن فقيه ٢٢٧ ح ١ - زدادة (١) قال
قال أبو جعفر عليه السلام اذا أنت (٢) كبرت في اول صلواتك بعد
الاستفتاح (٣) باحدى وعشرين تكبيرة ثم نسيت التكبير كله ولم (٤)
تكبر اجزاء التكبير الا اول عن تكبير الصلوة كلها.

(٧٨٣٣) (٦) البحار ٣٧٨ ح ٨٤ - الذكرى وروى زدادة عن الباقر عليه

السلام اذا كبرت في اول الصلوة بعد الاستفتاح احدى وعشرين تكبيرة
ثم نسيت التكبير اجزاء.

(٧٨٣٤) (٧) قرب الاسناد ١٩٤ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل دخل في صلواته فنسى
ان يكبر حتى ركع فذكر حين رکع هل يجزيه ذلك وان كان قد صلى رکعة
أو ثرتين وهل يعتد بما صلى قال يعتد بما يفتح به من التكبير (يحتمل ان
يكون المراد من قوله فنسى ان يكبر انه نسي التكبير الواجب فأجابه
عليه السلام بأنه يعتد بالصلوة التي كبر فيها واما ما لا يفتح بالتكبير فلا
يعتد به ويحتمل انه نسي التكبير المستحب فأجابه عليه السلام بأنه يعتد
بالتكبير الذي افتح به الصلوة فإنه يجزى عما نسيه).

٥ ج

وتقديم في روایة حماد (٢) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيةها

ما يستفاد منه عدد التكبيرات في الصلوة ومواضعها وفي روایة زيد (١١)
قوله فإذا رکع عليه السلام كبر (إلى أن قال) ثم يكبر ويرفعهما قبلة

(١) روى زدادة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال - فقيه (٢) كنت - يب خل

(٤) أو لم تكثره - فقيه

(٣) الاستفتاح - يب خل

وجهه كما هي ملتفة الاصابع فيسجد وفي الرضوى (٦) من باب (٦) فرائض الصلوة قوله عليه السلام ان فروض الصلوة عشرة (الى ان قال) وسبعة صغار وهي القراءة وتكبير الركوع وتكبير السجود وفي روايتي ابن شاذان (٥ و ٨) من باب (٨) علل افعال الصلوة وجميع احاديث باب (١) وجوب التكبيرة الواحدة في الصلوة من أبواب التكبير ما يدل على ذلك.

ويأتي في رواية الدعائم (٩) من الباب الثاني قوله عليه السلام كان يرفع صلى الله عليه والله يديه حين يكبر تكبيرة الاحرام حداء اذنيه وحين يكبر للركوع وفي رواية علقة (١٠) قوله صلىت خلف النبي صلى الله عليه والله فكبّر حين افتتح الصلوة ورفع يديه وحين اراد الركوع وبعد الركوع.

وفي رواية ابي بصير (١٤) قوله رأيت أبا عبد الله عليه السلام يصلّى فاذا رفع يديه بالتكبير للافتتاح والركوع والسجود الخ وفي روايتي زرار (١ و ٢) من باب (٢٧) ما يقال في الركعتين الأخيرتين من أبواب القراءة ما يدل على استحباب التكبير عند الركوع وفي رواية زرار (١) من باب (٢) كيفية الركوع من أبوابه قوله عليه السلام اذا أردت ان ترکع فقل وأنت منتسب الله اكبر ثم ارکع وقوله عليه السلام ثم ترفع يديك بالتكبير وتخرّ ساجداً.

وفي مرسلة فقيه (٢) قوله عليه السلام ثم كبر واهو الى السجود وفي الرضوى (٩) قوله عليه السلام ثم كبر واسجد وفي رواية الحلبى (١٥) من باب (٣) ما ورد في ذكر الركوع قوله عليه السلام اذا سجدت فكبّر وفي رواية معلى بن خنيس (٦٣) من باب (١) فضل السجود من أبوابه قوله اذا هوى ساجداً انكبّ وهو يكبّ وفي رواية الحميرى (٩) من

باب (٢٤) آنَه يُستحب للصلوة حين يقوم من السجدة أن يعتمد على كفيه من أبوابه قوله آنَّ فيه حديثين إما أحدهما فانه اذا انتقل من حالة الى حالة اخرى فعلية التكبير وأما الآخر فانه روى آنَه اذا رفع رأسه من السجدة الثانية فكبّر ثم جلس ثم قام فليس عليه في القيام بعد القعود تكبير وكذلك في التشهد الأول يجري هذا المجرى وبأيّهما اخذت من جهة التسلیم كان صواباً.

وفي رواية ابن أبي يعفور (٧) من باب (٣) حكم من نسی تكبيره الافتتاح من ابواب الخلل قوله الرجل يصلى فلم يفتح بالتكبير هل تجزيه تكبيره الركوع قال لا وفي رواية ابن شاذان (١) من باب (٢٧) علة جعل الفطر عيداً من أبواب صلوة العيد قوله وإنما جعل فيها اثنتا عشرة تكبيره لأنَّه يكون في (كل) ركعتين اثنتا عشرة تكبيره الخ وفي احاديث باب (٣٥) حكم من ادرك التكبير قبل ان يركع الإمام من أبواب الجمعة ما يستفاد منه استحباب التكبير للركوع وفي رواية الحميري (٥) من باب (٣٦) آنَه من ادرك الإمام وقد رکع قوله عليه السلام اعتد بتلك الركعة وان لم يسمع تكبيره الركوع وفي رواية معاوية (١) والدعائيم (٢) من باب (٣٧) آنَه اذا جاء الرجل مبادراً والإمام راكع اجزأته تكبيره واحدة ما يدل على استحباب التكبير للركوع.

(٤) باب آنَه يُستحب للصلوة أن يرفع يديه عند

كل تكبيره حيال وجهه ويستقبل القبلة ببطنه كفيه

قال الله تبارك وتعالى في سورة الكوثر (١٠٨) فَصَلِّ لِرِبِّكَ وَأَنْحِرْ (٢)

(١) تهذيب ٦٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن التضر عن ابن

سنان عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى «فَصَلِّ لِرِبِّكَ وَأَنْحِرْ» قال هو رفع يديك حذاء وجهك.

(٢) مجمع البيان ج ٥٥٥ - (سورة الكوثر) عن عمرو بن يزيد (٧٨٣٦)

قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول في قوله تعالى «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ» هو رفع يديك حذاء وجهك وروى عنه عبدالله بن سنان (مثله).

(٣) أمالى ابن الشيخ - (عن أبيه) قال أخبرنا الحفار قال (٧٨٣٧)

حدثنا اسماعيل قال حدثنا ابي قال حدثنا ابو مقاتل الكشي (١) قال حدثنا ابو مقاتل السمرقندى قال حدثنا مقاتل بن حيان (٢) قال حدثنا الاصبغ بن نباتة عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال لما نزلت على النبي صلى الله عليه وآله «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ» قال يا جبرئيل ما هذه النحيرة التي امر بها ربى قال يا محمد انها ليست نحيرة ولكنها رفع الأيدي في الصلوة.

(٤) مجمع البيان ج ٥٥٥ - (سورة الكوثر) روى عن مقاتل (٧٨٣٨)

ابن حيان (٢) عن الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين عليه السلام (نحوه) الى قوله ليست نحيرة ثم قال ولكن يأمرك اذا تحرمت للصلوة ان ترفع يديك اذا كبرت و اذا ركعت و اذا رفعت رأسك من الركوع و اذا سجست فانه صلوتنا و صلوة الملائكة في السموات السبع فان لكل شئ زينة و ان زينة الصلوة رفع الأيدي عند كل تكبيره.

(٥) مجمع البيان ج ٥٥٥ - (سورة الكوثر) رواه (أبي العامة) (٧٨٣٩)

عن علي عليه السلام ان معناه (اى معنى قوله تعالى «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ») ارفع يديك الى التحر في الصلوة.

(٦) دعائم الاسلام ج ١٥٦ - عن علي عليه السلام انه قال في (٧٨٤٠)

قول الله عز وجل «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ» قال التحر رفع اليدين في الصلوة نحو الوجه.

(١) الكبيسي - خ (٢) حنان - خ

(٧٨٤١) مجمع البيان ج ٥٥ - (سورة الكوثر) وروى عن جميل

قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام «فَصَلِّ إِلَيْنَا وَأَنْحِزْ» فقال بيده هكذا يعني استقبل بيديه حذو وجهه القبلة في افتتاح الصلوة.

(٧٨٤٢) وفيه ج ٥٥٠ - وروى عن حماد بن عثمان قال سألت

أبا عبد الله عليه السلام ما النحر فرفع يده الى صدره فقال هكذا ثم رفعها فوق ذلك فقال هكذا يعني استقبل بيديه القبلة في افتتاح الصلوة.

(٧٨٤٣) دعائم الاسلام ج ١٦٢ - عن جعفر بن محمد عن أبيه عن

آبائه عن علي عليهما السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يرفع يديه حين يكبر تكبيرة الإحرام حداء اذنيه وحين يكبر للركوع وحين يرفع رأسه من الركوع.

(٧٨٤٤) أمالى ابن الشيخ ٣٨٤ - أخبرنا الشيخ المفيد ابو على

الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي (رض) قال حدثنا الشيخ السعيد الوالد أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي قال أخبرنا ابن مخلد قال أخبرنا ابو عمر (١) قال حدثنا احمد بن زياد السمسار ابو جعفر قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا قيس بن سليم المعنبرى (٢) قال سمعت علقة بن وايل قال حدثنى ابى قال صلیت خلف النبي صلى الله عليه وآله فكثير حين افتتح الصلوة ورفع يديه وحين اراد الركوع وبعد الركوع.

(٧٨٤٥) تهذيب ٦٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن ابى نجران

عن صفوان بن مهران الجمال قال رأيت أبا عبد الله عليه السلام اذا كبر في الصلوة يرفع يديه حتى تكاد تبلغ اذنيه.

(٧٨٤٦) تهذيب ٦٦ ج ٢ - عنه عن فضالة عن ابن سنان قال رأيت

أبا عبد الله عليه السلام يصلى يرفع يديه حيال وجهه حين افتتح.

(١) عمرو - ثل (٢) المعنبرى - خ أمالى

(١٣) تهذيب ٦٦ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد

ابن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال رأيت أبا عبدالله عليه السلام افتتح الصلوة فرفع يديه حيال وجهه واستقبل القبلة
بيطئ كفيه.

(١٤) مستدرك ١٤٤ ج ٤ - زيد النّرسى فى اصله عن سماعة

عن أبي بصير قال رأيت أبا عبدالله عليه السلام يصلّى فإذا رفع يديه بالتكبير
لإفتتاح والركوع والسجود يرفعهما قبلة وجهه أو دون ذلك بقليل.

(١٥) تهذيب ٦٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى

عن فضالة عن معاوية بن عمّار قال رأيت أبا عبدالله عليه السلام حين
افتتح الصلوة يرفع يديه أسفل من وجهه قليلاً.

(١٦) كافي ٣٠٩ ج ٣ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي

عمير عن جميل بن دراج عن زدراة عن أحد هما عليهما السلام قال ترفع
يديك فى افتتاح الصلوة قبلة وجهك ولا ترفعهما كل ذلك.

(١٧) كافي ٣٠٩ ج ٣ - عنه عن أبيه عن حماد عن حريز عن

زدراة عن أبي جعفر عليه السلام قال اذا قمت فى الصلوة فكبّرت فارفع
يديك ولا تجاوز بكفيك اذنيك أى حيال خذيك.

(١٨) تهذيب ٦٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن

حسين عن سماعة عن أبي بصير قال أبو عبدالله عليه السلام اذا
دخلت المسجد فاحمد الله وأثن عليه وصل على النبي صلى الله عليه
وآله فإذا افتحت الصلوة فكبّرت فلا تجاوز اذنيك ولا ترفع يديك
بالدعاء فى المكتوبة تجاوز بهما رأسك.

(١٩) مستدرك ٤٧٦ ج ٤ - زيد النّرسى فى اصله عن أبي

الحسن عليه السلام انه رأه يصلّى الى ان قال ثم يكبّر ويرفعهما قبلة

ووجهه كما هي متزق الأصابع فيسجد - الخبر.

٧٨٥٤ (٢٠) المعتبر ١٦٩ - روى عن علي عليهما السلام أن النبي عليهما السلام من برجل يصلى وقد رفع يديه فوق رأسه فقال مالي أرى قوماً ير奉ون أيديهم فوق رؤوسهم كأنها آذان خيل شمس^(١) وسائل ٣١ ج ٦ - العلامة في المنتهى عن علي عليهما السلام (مثله) الذكرى ١٧٩ - روى ابن أبي عقيل فقال قد جاء عن أمير المؤمنين عليهما السلام أن النبي عليهما السلام من برجل (وذكرا مثله).

٧٨٥٥ (٢١) دعائيم الإسلام ١٥٧ - ج ١ عن أبي عبدالله جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال اذا افتتحت الصلة فارفع كفيك فلا تجاوز بهما أذنيك وابسطهما بسطاً ثم كبر.

٧٨٥٦ (٢٢) فقه الرضا عليهما السلام ١٠٤ - ثم افتح الصلة وارفع يديك ولا تجاوزهما وجهك وابسطهما بسطاً ثم كبر.

٧٨٥٧ (٢٣) مستدرك ٤٢٠ ج ٤ - زيد الترسي في أصله عن أبي الحسن الأول عليهما السلام أنه رأه يصلى فكان اذا كبر في الصلة أزرق أصابع يديه الإبهام والسبابة والوسطى والتي يليها وفرج بينها وبين الخنصر ثم رفع يديه بالتكبير قبلة وجهه ثم يرسل يديه ويلزق بالفخذين ولا يفرج بين أصابع يديه فإذا رکع كبر ورفع يديه بالتكبير قبلة وجهه ثم يلقم ركبتيه كفيه ويفرج بين الأصابع إلى أن قال ويرفع يديه عند كل تكبيره - الخبر.

٧٨٥٨ (٢٤) كافي ٣٢٠ ج ٣ - تهذيب ٢٩٧ ج ٢ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زدراة قال قال أبو جعفر عليهما السلام اذا أردت أن ترکع وتسجد فارفع يديك (وكبر - كا) ثم اركع واسجد.

٧٨٥٩ (٢٥) تهذيب ٢٧٥ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى

(١) شمس: هي جمع شموس وهو النور من الدواب الذي لا يستقر لشغله وجده اللسان.

عن معاوية بن عمّار قال رأيت أبي عبدالله ظهيرًا يرفع يديه اذا رکع واذا رفع رأسه من الرّکوع واذا سجد واذا رفع رأسه من السجود واذا أراد ان سجد الثانية.

٧٨٦٠ (٢٦) تهذيب ٧٥ ج ٢ - محمد بن عليّ بن محبوب عن

عبدالله ابن المغيرة عن ابن مسكان عن أبي عبدالله ظهيرًا قال في الرجل يرفع يده كلما أهوى للرّکوع والسجود وكلما رفع رأسه من رکوع أو سجود قال هي العبودية.

٧٨٦١ (٢٧) الذّكري ١٩٨ - روى الحسين بن سعيد في كتابه

عن عليّ ظهيرًا باسناده رفع اليدين في التّكبير هو العبودية.

٧٨٦٢ (٢٨) تهذيب ٧٦ ج ٢ - محمد بن عليّ بن محبوب عن

العباس ابن موسى الوراق عن يونس عن عمرو بن شمر عن حريز عن ذراوة قال أبو عبدالله ظهيرًا رفعك يديك في الصّلوة زينتها.

٧٨٦٣ (٢٩) كافي ٢ ج ٨ - حدثني عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن

ابن فضال عن حفص المؤذن عن أبي عبدالله ظهيرًا وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن محمد بن سنان عن اسماعيل بن جابر عن أبي

عبدالله ظهيرًا انه كتب بهذه الرّسالة إلى أصحابه وأمرهم بمدارستها والنظر فيها وتعاهدوا والعمل بها فكانوا يضعونها في مساجد بيوتهم فإذا فرغوا

من الصّلوة نظروا فيها قال وحدثني الحسن بن محمد عن جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن القاسم بن الرّبيع الصحّاف عن اسماعيل

بن مخلد السّراج عن أبي عبدالله ظهيرًا قال خرجت هذه الرّسالة من أبي عبدالله ظهيرًا إلى أصحابه بسم الله الرحمن الرحيم أمّا بعد فاستلوا

ريّكم العافية (إلى أن قال ظهيرًا في ص ٧) وقال دعوا رفع أيديكم في الصّلوة إلّا مرّة واحدة حين تفتح الصّلوة فإنّ الناس قد شهروكم

بذلك والله المستعان ولا حول ولا قوّة إلا بالله.

(٣٠) تهذيب ٢٨٧ ج ٢ - سعد عن أبي جعفر عن موسى بن القاسم البجلي وابي قتادة عن عليّ بن جعفر مستدركة ٥١٢ ج ٦ - الطبرسي في مكارم الاخلاق عن عبدالله بن الحسن عن جده عليّ بن جعفر قرب الاسناد ٨٠ - بأسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى (بن جعفر - قرب الاسناد - يب) عليه السلام قال قال على الإمام أن يرفع يديه في الصلوة (و - قرب الاسناد - ك) ليس على غيره أن يرفع يديه في الصلوة (١).

وتقديم في أحاديث باب (١١) استحباب رفع اليدين عند كل تكبير من صلوة الجنائز من أبواب الصلوة على الميت في كتاب الطهارة ^٣ ما يمكن ان يستدل به على استحباب رفع اليدين عند تكبير الصلوة فتأمل وفي تفسير العسكري عليه السلام (٨١) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام فإذا رفع يديه وقال الله اكبر الخ وفي روایة معاوية (٣٠) من باب (١٠) عدد الركعات قوله عليه السلام وعليك برفع يديك في صلوتك وتقليلهما بكلتيهما وفي روایة أبي حمزة (٢٣) من باب (٤٣) فضل مسجد الكوفة من أبواب المساجد قوله ورفع عليه السلام مسبحته حتى بلغنا شحمتى أذنيه ثم أرسلهما بالتكبير وفي روایة حماد (٢) من باب (٢) بذو الصلوة من أبواب كيفيتها قوله ثم رفع عليه السلام يديه حيال وجهه وقال الله اكبر وقوله عليه السلام ثم كبر وهو قائم ورفع يديه حيال وجهه ثم سجد وفي مرسلة فقيه (٥) قوله عليه السلام وارفع يديك بالتكبير الى نحرك ولا تجاوز بكفيك اذنيك حيال خديك ثم ابسطهما بسطاً وكبار.

وفي الرضوى (٦) قوله عليه السلام فإذا افتتحت الصلوة فكبّر

(١) في التكبير - قرب الاسناد - ك

وارفع يديك بحذاء اذنيك ولا تجاوز - بايهاميك حذاء اذنيك وفي روایة زید (١١) قوله ثم رفع عليه السلام يديه بالتكبير قبله وجهه وفي مرسلة فقيه (٤٠) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله مامعنى رفع يديك في التكبير الأولى فقال عليه السلام معناه الله اكبر الواحد الأحد الخ وفي روایة ابن شاذان (١١) قوله فان قال فلیم یرفع اليدان في التکبیر قيل لأن رفع اليدين ضرب من الابتهاج الخ وفي روایة العلبي (٢٠) من باب (١) وجوب التكبير من أبوابه قوله عليه السلام اذا افتحت الصلوة فارفع كفيك ثم ابسطهما بسطاً.

ويأتي في روایة المصباح (١) من باب (١٣) استحباب صلوة ركعتين قبل صلوة الليل من أبواب التوافل ^ج قوله ويرفع يديه بالتكبير.

أبواب القراءة في الصلوة

(١) باب آنے تجب فرائدة الفاتحة مع سورة قامة في الثنائيت وفي الأولىتين من غيرها وأنه لا يأس بان يقتصر على الفاتحة في الفريضة عند الضرورة وفي النافلة مطلقاً

- (١) تهدیب ١٤٦ ج ٢ - محمد بن یعقوب عن کافی ٣١٧ ج ٣
 علی (بن محمد - یب) عن محمد بن عیسی عن یونس عن العلاء تهدیب ١٤٦ ج ٢ - استبصار ٣١٠ ج ٣٥٤ - الحسین بن سعید عن فضاله عن العلاء عن محمد بن مسلم (عن ابی جعفر عليه السلام - صا - یب الثاني) قال سئلته عن الّذی لا یقرء بفاتحة (١) الكتاب فی صلوته قال لا صلوة له الا ان (٢) یبدء بها فی جھر او اخفات (کا - صا ٣١٠ - یب خ ٣١٠) قلت أیهما أحب إليك اذا كان خائفًا او مستعجلًا یقرء بسورۃ (٣) او فاتحة (٤) الكتاب قال

(١) فاتحة - کا - یب خل (٢) الا بقرائتها - صا ٣١٠ - الا ان یقرء بها - یب الثاني - صا ٣٥٤
 (٣) سورة - صا (٤) بفاتحة - یب

فاتحة(١) الكتاب).

(٢) (٧٨٦٦) مستدرك ١٥٨ ج ٤ - عوالى اللئالى قال النبي صلّى الله عليه وآلـه لاصلوة الآباء فاتحة الكتاب.

(٣) (٧٨٦٧) مستدرك ١٥٨ ج ٤ - الشـيخ ابوالفتوح الرـازى فى تفسيره عن ابـى هـرـيـرة قال أـمـرـنـى رـسـوـلـالـهـ صـلـىـالـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ أـنـادـىـ لـاـصـلـوـةـ الآـبـاـءـ فـاتـحـةـ الـكـتـابـ.

(٤) (٧٨٦٨) وفيه ١٥٨ ج ٤ - عن عـبـيـدـةـ بـنـ صـامـتـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـالـهـ صـلـىـالـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ لـاـصـلـوـةـ لـمـ يـقـرـءـ بـأـمـ الـكـتـابـ فـصـاعـدـاـ.

(٥) (٧٨٦٩) دعـائـمـ الـاسـلامـ ١٦٠ ج ١ - وـرـوـيـناـ عـنـهـمـ صـلـوـاتـالـهـ عـلـيـهـمـ انـهـمـ قـالـواـ يـبـتـدـءـ بـعـدـ بـسـمـالـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ فـىـ كـلـ رـكـعـةـ بـفـاتـحـةـ الـكـتـابـ.

(٦) (٧٨٧٠) المجـازـاتـ النـبـوـيـةـ ١١١ - وـمـنـ ذـلـكـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ كلـ صـلـوـةـ لـاـ يـقـرـءـ فـيـهاـ بـفـاتـحـةـ الـكـتـابـ فـهـيـ خـدـاجـ (٢).

(٧) (٧٨٧١) فـقـهـ الرـضـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ ١٠٥ ج ١ - ثـمـ تـقـرـءـ فـاتـحـةـ الـكـتـابـ وـسـوـرـةـ فـيـ الرـكـعـتـينـ الـأـوـلـتـينـ.

(٨) (٧٨٧٢) دعـائـمـ الـاسـلامـ ١٦٠ ج ١ - وـرـوـيـناـ عـنـهـمـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ انـهـمـ قالـواـ يـقـرـءـ فـيـ الرـكـعـتـينـ الـأـوـلـيـنـ فـيـ (٣) كـلـ صـلـوـةـ بـعـدـ فـاتـحـةـ الـكـتـابـ بـسـوـرـةـ

(٩) (٧٨٧٣) البـحـارـ ٥٣ ج ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم قال اقلـ ما يـجـبـ فـيـ الصـلـوـةـ مـنـ الـقـرـآنـ الـحـمـدـ وـسـوـرـةـ ثـلـاثـ آـيـاتـ وـقـالـ عـلـةـ اسـقـاطـ بـسـمـالـهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ مـنـ سـوـرـةـ بـرـأـةـ اـنـ الـبـسـمـلـةـ اـمـانـ وـالـبـرـأـةـ كـانـتـ إـلـىـ الـمـشـرـكـيـنـ فـاسـقـطـ مـنـهـاـ الـأـمـانـ.

(١٠) (٧٨٧٤) مستدرك ١٥٨ ج ٤ - الشـيخـ ابوـالفـتوـحـ الرـازـىـ فـيـ تـفـسـيرـهـ عنـ ابـىـ هـرـيـرةـ اـنـ رـجـلاـ دـخـلـ الـمـسـجـدـ وـصـلـىـ فـلـمـاـ فـرـغـ أـتـىـ رـسـوـلـالـهـ

(١) بـفـاتـحـةـ - يـبـ (٢) فـهـيـ خـدـاجـ اـیـ تـقـسانـ وـصـفـتـ بـالـمـصـدـرـ لـلـمـبـالـغـةـ - مـجـمـعـ (٣)ـ مـنـ - كـ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَهُ صَلَّيْتَ قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَهُ أَذْهَبْ فَصَلَّى فَانْتَ مَا صَلَّيْتَ فَذَهَبْ وَصَلَّى وَرَجَعْ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَهُ ثَانِيًّا أَذْهَبْ فَصَلَّى فَمَا صَلَّيْتَ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَةً فَقَالَ الرَّجُلُ مَا أَعْرَفُ غَيْرَ هَذَا فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَسَنًا فَعَلَّمَنِي فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَهُ كَبَرْ أَوْلَأً ثَمَنْ اَقْرَءَ الْفَاتِحَةَ ثُمَّ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ.

(١١) كافي ٣١٤ ج ٣ - أبو داود عن تهذيب ٧٠ ج ٢ - استبصار ٧٨٧٥

الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحسن الصيق قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أيجزى عنى ان اقر (١) في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها اذا كنت مستعجلأ أو اعجلنى شيء فقال لا بأس.

(١٢) قوب الاسناد ٢١١ ج ٢ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يكون مستعجلأ هل يجزيه أن يقرء في الفريضة بفاتحة الكتاب وحدها قال لا بأس.

(١٣) مستدرك ١٥٩ ج ٤ - الشیخ ابوالفتوح الزازی في تفسیره

قال دخل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ المسجد وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَلَمْ يَقْرَأْ إلَّا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ.

(١٤) تهذيب ٧٠ ج ٢ - استبصار ٣١٥ ج ١ - محمد بن يعقوب

عن كافي ٣١٤ ج ٣ - علي بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس (بن عبد الرحمن - يب) عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال يجوز للمريض ان يقرء في الفريضة فاتحة الكتاب وحدها و يجوز للصحيح في قضاء صلوة التطوع بالليل والنهار.

(١٥) تهذيب ٧١ ج ١ - استبصار ٣١٥ ج ١ - سعد بن عبدالله عن

احمد بن محمد عن (محمد - ص) ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله (١) بن على الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا بأس بأن يقراء الرجل في الفريضة بفاتحة الكتاب في الركعتين الأولىين اذا ما أُعجلت به حاجة او تخوف (٢) شيئاً.

(١٦) تهذيب ٧١ ج ٢ - الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال ان فاتحة الكتاب وحدها تجزى في الفريضة.

(١٧) تهذيب ٧١ ج ٢ - استبصار ١٤ ج ١ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن أبي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول ان فاتحة الكتاب تجوز وحدها في الفريضة وتقديم في رواية عبد الرحمن (٥) من باب (٩) جواز اتيان الفريضة في المحمل من أبواب القبلة قوله لا يصلى على الدابة الفريضة الا مريض يستقبل به القبلة ويجزيه فاتحة الكتاب وفي رواية محمد بن اسماعيل (١٢) قوله لا يصلى المكتوبة على الأرض فنقرء ام الكتاب وحدها ام نصلى على الراحلة فنقرء فاتحة الكتاب والسورة فقال عليه السلام اذا خفت فصل على الراحلة المكتوبة وغيرها و اذا قرأت الحمد وسورة احب الى ولا رأى بالذى فعلت بأساً وفي رواية محمد بن قيس (٦٦) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام اذا قمت الى الصلوة وتوجهت وقرأت ام الكتاب وما تيسر من السور ثم ركعت فأتممت رکوعها وسجودها وتشهدت وسلمت غفر لك كل ذنب الخ. ج ٤٥ وفي غير واحد من أحاديث باب (٢) بذو الصلوة من أبواب كيفيتها وباب (٦) فرائض الصلوة ما يدل على ذلك وفي رواية أبي حازم (٣) من

(٢) يحدث شى - ص.

(١) عبدالله - بب خ

باب (٧) ان افتتاح الصلوة الوضوء قوله ما افتتاحها قال عليه السلام التكبير قال ما برهانها قال القراءة وفي رواية الفضل (١٢) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله عليه السلام امر الناس بالقراءة في الصلوة لئلا يكون القرآن مهجوراً مضيئاً الخ فليلاحظ.

وفي رواية ابن شاذان (٢٨) قوله فلِمَ جعل الدّعاء في الرّكعة الأولى قبل القراءة فلِمَ جعل في الرّكعة الثانية القنوت بعد القراءة وفي رواية ابن شاذان (٣٠) ما يقرب ذلك وفي كثير من أحاديث باب (١) وجوب القيام من أبوابه ^ج ما يدل على لزوم القراءة في الصلوة وفي رواية العجفريات (٢) من باب (٤) حد المرض الذي يصلى صاحبه قاعداً قوله متى يصلى المريض قاعداً قال عليه السلام اذا لم يستطع ان يقرء فاتحة الكتاب وثلاث آيات قائماً وفي رواية الحلبي (٢٠) من باب (١) وجوب التكبير من أبوابه قوله عليه السلام اذا افتتحت الصلوة فارفع كفيك (الى أن قال) ثم اقرء فاتحة الكتاب وفي رواية الحميري (٢١) ثم (أى بعد التكبير والدّعاء) تقرء الحمد.

ويأتي في احاديث باب (٣) ان البسمة آية من الحمد ومن كل سورة ما يدل على ذلك وفي سائر احاديث أبوابها يتعلق بالقراءة ما يناسب الباب فراجع وفي رواية ابي حميد (٥) من باب (٢) كيفية الرّكوع وآدابه من أبوابه قولهرأيته صلى الله عليه وآلله اذا قام الى الصلوة كبر ثم قرء وفي رواية المفيد (٤) من باب (١٧) انه يستحب لمن صلى المغرب ان يعقب ولا يتكلم حتى يصلى ركعتين من أبواب التعقيب قوله فصلى عليه السلام بالناس صلوة المغرب فقرء في الأولى منها الحمد وادا جاء نصر الله والفتح وفي الثانية الحمد وقل هو الله احد.

وفي رواية زراره (١) من باب (١) وجوب اعادة الصلوة على من

صلّى بغير ظهور من أبواب الخلل قوله عليه السلام القراءة سنة والتشهد سنة ولا تنقض السنة الفريضة وفي كثير من احاديث باب (٣) حكم من نسي تكبيرة الإفتتاح واحاديث باب (٤) حكم من ترك القراءة متعقداً وباب (٦) حكم من يقرء سورة فسها فانتبه وهو في آخرها وباب (٧) حكم من شك في السورة ما يدل على ذلك وفي الرضوى (٥) من باب (١١) حكم من نسي سجدة من صلواته قوله عليه السلام قم إلى الثانية وأعد القراءة.

وفي رواية زرارة (١٤) من باب (١٩) حكم من شك في المركعتين الأولتين قوله عليه السلام ليس فيهن (أى سبع ركعات التي زادها النبي صلّى الله عليه وآله في الصلوة) القراءة وفي روايته الأخرى (١٥) قوله فرض الله عزوجل على العباد عشر ركعات وفيهن القراءة وفي رواية على بن جعفر (٦) من باب (٢٩) وجوب العمل بالظن قوله عليه السلام ان كان سفرغ من القراءة فليس عليه قراءة وفي احاديث باب (٢٣) ما يقرء من السور في الصلوة يوم الجمعة من ابوابها ما يدل على بعض المقصود وفي رواية ابن مسلم (٣) من هذا الباب قوله القراءة في الصلوة فيها شيء موقت قال لا الا في الجمعة تقرء فيها الجمعة والمنافقين وفي رواية ابن حازم (٥) نحوه.

وفي احاديث باب (٢٤) حكم الجهر بالقراءة يوم الجمعة وباب (٤٢) عدم جواز القراءة خلف من يقتدي به من أبواب الجماعة وباب (٤٤) آنه يستحب لل gammom ان يستحب ويدعو خلف الإمام وباب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به وباب (٤٧) حكم من صلّى خلف المخالف وفرغ من القراءة وباب (٤٨) جواز الاقتداء في اثناء الصلوة وباب (٢) استحبب الجماعة في صلوة الخوف من ابوابها ما يدل على بعض المقصود وما يدل من الاخبار على لزوم القراءة في الصلوة أكثر مما أوردنا.

(٢) باب عدم جواز التأمين بعد قرائة الفاتحة وما يستحب أن يقال
بعد قرائتها وبعد قرائة سائر التسور

(١) تهذيب ٧٤ ج ٢ - استبصار ٣١٨ ج ١ - الحسين بن سعيد

عن محمد بن سنان عن ابن مسakan عن محمد الحلبى قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام أقول اذا فرغت من فاتحة الكتاب أمين قال لا. المعتبر ١٧٧ - احمد ابن أبي نصر البزنطى فى جامعه عن عبدالكريم عن محمد الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال سأله أقول (وذكر مثله).

(٢) تهذيب ٧٥ ج ٢ - استبصار ٣١٩ ج ١ - عنه عن حماد بن

عيسى عن معاوية بن وهب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أقول أمين اذا قال الإمام «غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» قال هم اليهود والنصارى ولم يجب فى هذا.

(٣) مستدرك ١٧٥ ج ٤ - ابوالقاسم على بن احمد الكوفي فى

كتاب الإستغاثة فى بدع الثلاثة فى سياق مطاعن الثنائى اجمع اهل النقل عن الأئمة من أهل البيت عليهم السلام انهم بأجمعهم قالوا من قال أمين فقد أفسد صلوته وعليه الإعادة لأنها عندهم كلمة سريانية معناها بالعربية افعل كسبيل من يدعو بدعاء فيقول فى آخره اللهم افعل ثم استثن انصاره بروايات متخرّصة (١) ان الرسول - صلى الله عليه وآله كان يقول ذلك بأعلى صوته وانكر اهل البيت هذه الرواية.

(٤) دعائم الإسلام ٦٠ ج ١ - وروينا عنهم صلوات الله عليهم

انهم قالوا يبتدء بعد بسم الله الرحمن الرحيم فى كل ركعة بفاتحة الكتاب (الى أن قال) وكرهوا (٢) صلوات الله عليهم ان يقال بعد فراغ فاتحة الكتاب أمين كما تقول العامة وقال جعفر بن محمد عليهم السلام إنما

كانت النصارى تقولها.

(٥) الجغرفات ٣٤- باسناده عن علی علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله عليه وآلہ لاتزال امتنی علی شریعة من دینها حسنة جميلة مالم يتخطوا القبلة بأقدامهم وما لم ينصرفوا قیاماً كفعل اهل الكتاب ومالم تكن ^(لهم) ضجّة بآمین دعائم الاسلام ١٦٠ ج ١- عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلی الله عليه وآلہ انه قال لاتزال (من - خ) امتنی بخیر وعلی شریعة (وذکر مثله).

(٦) مستدرک ١٧٦ ج ٤- الحسين بن حمدان الحضينی فی

الهداية عن عیسی بن مهدی الجوهری وجماعة کثیرة منهم الریان مولی الرضا علیه السلام عن ابی محمد العسكري فی حدیث طویل انه عدّ الخصال الّتی خصّ الله تعالی بها الأئمّة علیهم السلام وشیعوهم ثم ذکر انّ العامة خالفتهم فیها الى ان قال والاخفات فی السورتين خلافاً علی الجھر و آمین بعد ولاضطالیین عوضاً عن القنوت - الخبر

(٧) تهذیب ٧٥ ج ١- استبصار ٣١٨ ج ١- الحسين بن سعید عن

ابن ابی عمری عن جمیل قال سئلت أبا عبد الله علیه السلام عن قول الناس فی الصلة جماعة حين تقرء فاتحة الكتاب آمین قال ما احسنها واحفظ الصوت بها - حملها الشیخ ره علی فرض صحتها علی التقیة.

(٨) استبصار ٣١٨ ج ١- اخبرنی الشیخ ره عن ابی القاسم

جعفر بن محمد عن تهذیب ٧٤ ج ٢- محمد بن یعقوب عن کافی ٣١٢ ج ٣
علی (بن ابراهیم - یب - ص) عن ابی عبد الله بن المغیرة عن جمیل (بن دراج - ص) عن ابی عبد الله علیه السلام قال اذا كنت خلف امام فقرء الحمد وفرغ من قرائتها فقل أنت الحمد لله رب العالمین ولا تقل آمین.

(٩) مستدرک ١٧٥ ج ٤- احمد بن محمد السیاری فی كتاب

التَّنْزِيلُ وَالْتَّحْرِيفُ رُوِيَّ عَنْ بَعْضِهِمْ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ قِرَءَ الْجَهْرِ (١)
فِي صُلُوطِهِ عَلَيْهِ أَنْ يَقْفَ بَعْدَ فَرَاغِهِ وَعَلَى مَنْ خَلْفِهِ أَنْ يَقُولُوا الحَمْدُ لِلَّهِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ.

(١٠) ٧٨٩١ مجمع البيان ج ٣١ - (سورة الفاتحة) روى جميل عن

أبي عبدالله عليه السلام قال اذا كنت خلف امام ففرغ من قراءة الفاتحة
فقل أنت من خلفه الحمد لله رب العالمين.

(١١) ٧٨٩٢ وفيه ج ٣١ - روى فضيل بن يسار عن أبي عبدالله عليه

السلام قال اذا قرأت الفاتحة ففرغت من قرائتها وأنت في الصلاة فقل
الحمد لله رب العالمين.

(١٢) ٧٨٩٣ مجمع البيان ج ٥٦٧ - وروى الفضيل بن يسار قال

أمرني أبو جعفر أن أقرأ فقل هو الله أحد وأقول اذا فرغت منها كذلك الله
ربى ثلاثة.

(١٣) ٧٨٩٤ البخاري ج ٢٩ - التوحيد والعيون عن علي بن احمد

الدقاق عن محمد بن جعفر الأسدى عن محمد بن اسماعيل البرمكي عن
الحسين بن الحسن عن بكر بن زياد عن عبدالعزيز بن المهتمى قال سألت
الرضا عليه السلام عن التوحيد فقال كل من قرأ قل هو الله أحد وآمن
بها فقد عرف التوحيد قلت كيف نقرؤها قال كما يقرء الناس وزاد فيه
كذلك الله ربى كذلك الله ربى

(١٤) ٧٨٩٥ مجمع البيان ج ٥٥٣ - وروى داود بن الحسين عن

أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قرأت قل يا أيها الكافرون فقل يا ايها
الكافرون اذا قلت لا اعبد ما تعبدون فقل اعبد الله وحده اذا قلت لكم
دينكم ولئن دين فقل ربى الله ودينى الاسلام.

وتقديم في رواية ابن أذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيتها ج ٥ قوله ﷺ فَقَالَ عَلَيْهِ اللَّهُ تَعَالَى (بعد قراءة التوحيد) كذلك الله كذلك الله ربنا وفي رواية اسحاق (٧) قوله ﷺ (بعد قراءة التوحيد في صلوته ليلة المراج) كذلك الله ربى كذلك الله ربى وفي رواية زرارة (٦٨) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة قوله ﷺ ولا تقولن اذا فرغت من قرائتك آمين فان شئت قلت الحمد لله رب العالمين.

ويأتي في رواية عبد الرحمن (٢٧) من باب (١٤) السور التي يستحب ان تقرء في النّوافل قوله ﷺ فاذا فرغ من قل هو الله أحد قال كذلك الله ربى او كذلك الله ربى وفي احاديث باب (١٤) حكم من تكلم في الصلوة من أبواب القواطع ج ٦ ما يدل على عدم جواز التأمين في الصلوة بناء على أن يكون كلاماً وفي رواية أبي هريرة (٩) من باب (٥٣) وجوب متابعة المأمور للإمام من أبواب الجماعة ج ٧ قوله ولا الضالّين قولوا آمين وفي احاديث باب (٢٠) الأدعية حين الشروع في قراءة القرآن من أبواب فضائل القرآن ج ١٩ ما يدل على ذلك فراجع.

(٣) باب أن البسملة آية من الحمد ومن كل سورة عدا البراءة

فيجب قرائتها في الصلوة ومن تركها يعيد

قال الله تبارك وتعالى في سورة الحجر (١٥) ولقد آتيناك سبعاً مِنْ الْمُثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ (٨٧).

الأسرى (١٧) وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَخَدَهُ وَلَوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا (٤٦).

(١) تهذيب ٢٨٩ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن العباس

عن محمد ابن أبي عمير عن أبي أيوب عن محمد بن مسلم قال سئلت أبا

عبدالله عليه السلام عن السبع المثاني والقرآن العظيم هي الفاتحة قال نعم قلت بسم الله الرحمن الرحيم من السبع قال نعم هي افضلهن مستدرك ٤٦٨ جـ ٤ـ أحمد بن محمد ابو عبدالله السياري في كتاب التنزيل والتحريف عن علي بن الحكم عن محمد بن فضيل عن سعد بن عمر الجلاب قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام (وذكر نحوه).

(٧٨٩٧) (٢) مستدرك ٤٦٨ جـ وفيه عن صفوان عن علاء عن محمد ابن مسلم قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله عز وجل «ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم» قال هي فاتحة الكتاب من كنوز الجنة وفيها بسم الله الرحمن الرحيم الخبر.

(٧٨٩٨) (٣) تفسير العياشي ١٢٢ جـ ١ـ عن محمد بن مسلم قال سألت أبا عبدالله عليه السلام عن قول الله عز وجل «ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم» قال هي فاتحة الكتاب.

(٧٨٩٩) (٤) مستدرك ١٥٧ جـ ٤ـ احمد بن محمد السياري في كتاب التنزيل والتحريف عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله «ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم» بسم الله الرحمن الرحيم هو اسم الله الأكبر والسبع المثاني أم الكتاب يشتمل بها في كل صلوة.

(٧٩٠٠) (٥) تفسير العياشي ١٩ جـ ١ـ يونس بن عبد الرحمن عمّن رفعه قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن قوله تعالى «ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم» قال هي سورة الحمد وهي سبع آيات منها بسم الله الرحمن الرحيم وإنما سميت المثاني لأنها تتثنى في الركعتين.

(٧٩٠١) (٦) عيون الأخبار ٣٠١ـ (بالاسناد الآتي في الباب) عن الحسين بن عليٍّ عليهما السلام قال وقيل لأمير المؤمنين عليه السلام يا أمير المؤمنين أخبرنا عن بسم الله الرحمن الرحيم أهي من فاتحة الكتاب

فقال نعم كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقرئها ويعدّها آية منها و يقول فاتحة الكتاب هي السبع المثانى أهالى الصدوق ١٤٧ - بالاسناد الآتى فى سبب الباب مثله الا ان فيه محمدبن على الإسترآبادى بدل محمد بن القاسم تفسير العسكري عليه السلام ٥٩ - قيل يا أمير المؤمنين اخبرنا (وذكر مثله).

٧٩٠٢) (٧) تفسير العياشى ج ١ - عن أبي بكر الحضرمى قال قال أبو عبد الله عليه السلام اذا كانت لك حاجة فاقرأ المثانى وسورة أخرى وصل ركعتين وادع الله قلت أصلحك الله وما المثانى قال فاتحة الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين.

٧٩٠٣) (٨) أهالى الصدوق ١٤٨ - العيون ١٣٠ - حدثنا الشيخ الفقيه أبو جعفر محمدبن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي قال حدثنا محمدبن القاسم (المفسر المعروف بأبي الحسن الجرجانى - العيون) قال حدثنى يوسف بن محمدبن زياد وعلى بن محمدبن سيار عن ابويهما عن الحسن بن على عن أبيه على بن محمد عن أبيه محمد بن على عن أبيه الرضا على بن موسى عن أبيه موسى بن جعفر عن أبيه جعفر بن محمد عن أبيه محمدبن على عن أبيه على بن الحسين عن أبيه حسين بن على عن أخيه الحسن بن على عليهم السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام ان بسم الله الرحمن الرحيم آية من فاتحة الكتاب وهى سبع آيات تمامها ببسم الله الرحمن الرحيم الخبر. وسائل ٥٩ ج ٦ - واورد العسكري عليه السلام فى تفسيره (مثله).

٧٩٠٤) (٩) تفسير العياشى ج ٢ - محمدبن مسلم قال سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل «ولقد آتيناك سبعاً من المثانى

وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمِ» فقال فاتحة الكتاب يشئ فيها القول قال وقال رسول الله صلّى الله عليه وآلـه وآله انـ الله تعالى منـ علىـ بفاتحة الكتاب منـ كنز الجنة فيها بـسمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ الآـيـةـ الـتـيـ يـقـولـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـهـاـ «وـإـذـ ذـكـرـتـ رـبـكـ فـيـ الـقـرـآنـ وـحـدـهـ وـلـوـاـ عـلـىـ آـذـبـارـهـمـ نـفـوـرـاـ» الخبر.

(١٠) تهذيب ٦٩ جـ ٢ـ استبصار ٣١١ جـ ١ـ محمد بن يعقوب

عن كافي ٣١٢ جـ ٣ـ علىـ بنـ ابراهـيمـ عنـ محمدـ بنـ عـيسـىـ عنـ يـونـسـ عنـ مـعاـوـيـةـ بنـ عـمـارـ قـالـ قـلـتـ لـأـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ اـذـ قـمـتـ لـلـصـلـوةـ أـقـرـءـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ فـيـ فـاتـحةـ الـقـرـآنـ (١) قـالـ نـعـمـ قـلـتـ فـاـذـ قـرـأـتـ فـاتـحةـ الـقـرـآنـ (١) أـقـرـءـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ مـعـ السـوـرـةـ قـالـ نـعـمـ

(١١) تهذيب ٦٩ جـ ٢ـ استبصار ٣١١ جـ ١ـ محمد بن يعقوب

عن كافي ٣١٣ جـ ٣ـ محمدـ بنـ يـحـيـىـ عنـ أـحـمـدـ بنـ مـحـمـدـ عنـ عـلـىـ بنـ مـهـزـيـارـ عنـ يـحـيـىـ بنـ (أـبـيـ كـاـ -ـ صـاـ) عـمـرـانـ الـهـمـدـانـيـ قـالـ كـتـبـتـ إـلـىـ أـبـيـ جـعـفرـ عـلـيـهـ السـلـامـ جـعـلـتـ فـدـاـكـ ماـ تـقـولـ فـيـ رـجـلـ اـبـتـدـأـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ فـيـ صـلـوـتـهـ وـحـدـهـ فـيـ اـمـ الـكـتـابـ فـلـمـاـ صـارـ إـلـىـ غـيرـ اـمـ الـكـتـابـ مـنـ السـوـرـةـ تـرـكـهـ فـقـالـ العـبـاسـيـ (٢) لـيـسـ بـذـلـكـ بـأـسـ فـكـتـبـ عـلـيـهـ السـلـامـ بـخـطـهـ يـعـيـدـهـ مـرـتـيـنـ عـلـىـ رـغـمـ أـنـهـ يـعـنـيـ الـعـبـاسـيـ (٢).

(١٢) كافي ٣١٣ جـ ٣ـ محمدـ بنـ يـحـيـىـ عنـ عـلـىـ بنـ الـحـسـنـ بنـ

عـلـىـ عـنـ عـبـادـبـنـ يـعـقـوبـ عـنـ عـمـرـوـبـنـ مـصـبـعـ عـنـ فـوـاتـبـنـ اـحـنـفـ عـنـ أـبـيـ جـعـفرـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ سـمـعـتـهـ يـقـولـ اـوـلـ لـأـكـتـابـ نـزـلـ مـنـ السـمـاءـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ فـاـذـ قـرـأـتـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ فـلـاـتـبـالـىـ اـنـ لـاـتـسـعـيـدـ وـاـذـ قـرـأـتـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ سـتـرـتـكـ فـيـمـاـ بـيـنـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ.

(١٣) تفسير العياشي ١٩ جـ ١ـ عنـ صـفـوـانـ الجـمـالـ قـالـ قـالـ أـبـوـ

عبدالله عليه السلام مأنزل الله من السماء كتاباً الآ وفاتها عنه بسم الله الرحمن الرحيم وإنما كان يعرف إنقضاء السورة بنزول بسم الله الرحمن الرحيم ابتداء للأخرى مستدركة ١٦٦ ج ٤ - أحمد بن محمد أبو عبدالله السياري في كتاب التنزيل والتحريف عن محمد بن خلف عن علي بن الحكم عن صفوان الجمال (مثله الآ أنه اسقط قوله (من السماء) وقال في آخره (وابتداء أخرى!))

٧٩٠٩ (١٤) المحاسن - البرقي عن بعض أصحابنا عن الحسن بن علي بن يوسف عن هارون الخطاب التميمي عن صفوان الجمال عن أبي عبدالله عليه السلام قال ما نزل كتاب من السماء الآ وأوله بسم الله الرحمن الرحيم.

٧٩١٠ (١٥) مستدركة ١٦٦ ج ٤ - احمد بن محمد أبو عبدالله السياري في كتاب التنزيل والتحريف عن عبيد الله ابن أبي عبدالله في اسناد له عن أبي عبدالله عليه السلام قال مأنزل كتاب من السماء الآ وفاتها عنه بسم الله الرحمن الرحيم الآ والرحمن ممدودة.

٧٩١١ (١٦) كافي ٢٦٦ ج ٨ - احمد بن محمد الكوفي عن علي بن الحسن بن علي عن عبد الرحمن ابن أبي نجران عن هارون عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال لي كتموا باسم الله الرحمن الرحيم فنعم والله الأسماء كتموها (١) كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا دخل الى منزله واجتمع عليه قريش يجهر باسم الله الرحمن الرحيم ويرفع بها صوته فتولى قريش فراراً فأنزل الله عزوجل في ذلك «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْا عَلَى أَذْبَارِهِمْ نُفُوراً».

٧٩١٢ (١٧) تفسير المعياشي ١٩ ج ١ - عن أبي حمزة عن أبي جعفر

(١) كتموها أى انكروا كونها من القرآن

عليه السلام قال سرقوا أكرم آية في كتاب الله بسم الله الرحمن الرحيم
مستدرك ١٦٧ ح ٤ - احمد بن محمد أبو عبد الله السجvari في كتاب التنزيل
والتحريف عن محمد بن الفضل الأزدي (عن أبي حمزة
الشماли - خ) عن أبي جعفر عليه السلام (مثله).

(١٨) تفسير العياشي ٢١ ح ١ - عن خالد بن المختار قال سمعت

جعفر بن محمد عليهما السلام يقول ما لهم قاتلهم الله عدووا إلى أعظم آية
في كتاب الله فزعوا أنها بدعة اذا اظهروها وهي بسم الله الرحمن الرحيم.
(١٩) وفيه ٢١ ح ١ - عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده

عن علي عليه السلام قال بلغه ان اناساً ينزعون بسم الله الرحمن الرحيم
فقال هي آية من كتاب الله انساهم ايها الشيطان مستدرك ١٦٧ ح ٤ - احمد
ابن محمد أبو عبد الله السجvari في كتاب التنزيل والتحريف عن محمد بن
علي بن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي بن ابي طالب عليه
السلام قال بلغه وساق كما مرّ (هكذا في المستدرك).

(٢٠) تفسير العياishi ٢٠ ح ١ - قال الحسن بن خرزاد قال روى

عن أبي عبد الله عليه السلام قال اذا ام الرجل القوم جاء شيطان الى
الشيطان الذي هو قريب (٢) الإمام فيقول هل ذكر الله يعني هل قرء بسم الله
الرحمن الرحيم فان قال نعم هرب منه وإن قال لا ركب عنق الإمام و
دلی (٣) رجلیه فی صدره فلم یزل الشیطان امام القوم حتى یفرغوا من
صلوتهم مستدرک ١٦٧ ح ٤ - احمد بن محمد أبو عبد الله السجvari في كتاب
التنزيل والتحريف عن سهل بن زياد عن أبيه عن أبي عبد الله عليه
السلام قال اذا ام الرجل قوماً (وذکر مثله).

(٢١) تفسير العياishi ٢١ ح ١ - عن سليمان الجعفري قال سمعت أبا

(٢) قرین - خ (٣) دلی: ای ارسل رجلیه

(١) عن عيسى - خ ك

الحسن عليه السلام يقول اذا اتي احدكم أهله فليكن قبل ذلك ملاطفة فانه أبأ لقلبها واسل لسخيمتها^(١) فاذا افضى الى حاجته قال بسم الله ثلثاً فان قدر أن يقراء أى آية حضرته من القرآن فعل والا فقد كفته التسمية فقام له رجل في المجلس فان قراء بسم الله الرحمن الرحيم أو يجزيه^(٢) فقال وأى آية اعظم في كتاب الله فقال بسم الله الرحمن الرحيم.

٧٩١٧ (٢٢) دعائم الاسلام ج ١ - عن جعفر بن محمد عن أبيه

عليهما السلام عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله^(٣) كيف تقراء اذا قمت في الصلوة قال قلت الحمد لله رب العالمين قال قل بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين (الرحمن الرحيم - ك).

٧٩١٨ (٢٣) تهذيب ٦٩ ج ١ - استبصار ٣١٣ ج ١ - سعد بن عبد الله عن

احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيويه عن ابان بن عثمان عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يفتح القراءة في الصلوة ايقراء بسم الله الرحمن الرحيم قال نعم اذا افتح الصلوة فليقلها في اول ما يفتح ثم يكفيه ما^(٤) بعد ذلك.

٧٩١٩ (٢٤) تهذيب ٢٨٨ ج ٢ - استبصار ٣١١ ج ١ - محمد بن علي بن

محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن عبد الله بن بكير عن مسمع البصري قال صلّيت مع ابي عبدالله عليه السلام فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين ثم قراء السورة التي بعد الحمد ولم يقراء بسم الله الرحمن الرحيم ثم قام في الثانية فقراء الحمد ولم يقراء بسم الله الرحمن الرحيم ثم قراء سورة أخرى.

(١) التخييم: الحق - سل السخيمية: انتزاعها

(٢) في المصدر - او جربه - ولكن الصحيح - او يجزيه كما في نسخة البرهان

(٣) عن جابر بن عبد الله الانصارى ره ان رسول الله قال لي - الدعائم (٤) متا - صا

(٢٥) تهذيب ٦٨ ج - سعد بن عبد الله عن أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ^{٧٩٢٠}
 عن عبد الرحمن ابن أبي نجران والحسين بن سعيد عن حمَّادَ بْنُ عَيْسَى
 تهذيب ٢٨٨ ج ١ - مُحَمَّدَ بْنُ عَلَىٰ بْنُ مُحَبْبٍ عن عَلَىٰ
 ابن السندى عن حمَّادَ عن حِرَيْزَ (بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - يَبْ ٦٨) عن مُحَمَّدِ بْنِ
 مُسْلِمٍ قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يكون اماماً يستفتح
 بالحمد ولا يقول (١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ لَا يَضْرُهُ وَلَا يَأْسُ
 بذلك (٢) قال الشيخ ره فالوجه ان نحمله على حال التقية دون حال
 الاختيار.

وتقديم في تفسير العسكري عليه السلام (٨١) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام فإذا قال (أى بعد تكبير الصلوة) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الحمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فقرءَ فاتحة الكتاب ^ج وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من ابواب كيفيتها ^ج قوله عليه السلام أو حى الله اليه بِسْمَ باسمي فمن اجل ذلك جعل بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في اول السورة وفي رواية اسحاق (٧) قوله تعالى يامحمد اقرء بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

وفي مرسلة فقيه (١٨) من باب (١) وجوب التكبير من أبوابه قوله عليه السلام كان صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اذا دخل في صلوته قال الله اكبر بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وفي رواية الحميري (٢١) قوله (بعد الدخول في الصلوة تقول) اعوذ بالله الشميم العليم من الشيطان الرجيم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ثم تقرء الحمد وفي رواية محمد بن عَلَىٰ (٩) من باب (١) وجوب القراءة من ابوابها ^ج قوله علَّة اسقاط بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ من سورة براثة ان البسمة آمان والبراثة كانت الى المشركين فأسقط منها الأمان.

ويأتي في رواية ابن سدير (١) و(٢) من باب (٧) استحباب الاستعاذه في اول الصلة قوله صلیت خلف ابی عبد الله عليه السلام المغرب فتعوذ (الى أن قال) ثم جهر عليه السلام ببسم الله الرحمن الرحيم وفي احاديث باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة ما يدل على لزوم قرائة البسملة في الصلة الا ان في رواية الحلبی (٦٦) من هذا الباب قوله أفيقرها مع السورة الأخرى قال عليه السلام لا (قال الشيخ ره فمحمول على من كان في الصلة النافلة وقد قرء من السورة الأخرى بعضها ويريد أن يقرء باقيها فحيثني لا يقرء ببسم الله الرحمن الرحيم).

(٤) باب الله يجب على الرجل خاصة أن يجهر بالقراءة في الصبح وفي الأوقاتين من المغرب والعشاء وان يخفت في الظهرين وفي غير الأوقاتين من العشرين وانه لا بأس ان يجهر او يخفت في سائر أذكار الصلة

- (١) فقيه ٢٢٧ ج ١ - تهذيب ١٦٢ ج ٢ - استبصار ٣١٣ ج ١ - (٧٩٢١) روی (عن - فقيه خ) حریز عن زراة عن ابی جعفر عليه السلام في رجل جهر فيما لا ينبغي الاجهار فيه او اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء فيه فقال أیي ذلك فعل متممداً فقد نقض صلوته وعليه الإعادة وان فعل ذلك ناسياً أو ساهياً أو لا يدری فلا شرط عليه وقد تمت صلوته (فقيه) - وقال قلت له رجل نسى القراءة في الأوقاتين فذكرها في الأخيرتين فقال يقضى القراءة والتكبير والتسبيح الذي فاته في الأوقاتين ولا شيء عليه).

- (٢) تهذيب ١٤٧ ج ٢ - سعد عن احمد بن محمد عن علی بن حديد وعبد الرحمن ابن ابی نجران عن حماد بن عيسى عن حریز عن زراة عن ابی جعفر عليه السلام قال قلت له رجل جهر بالقراءة فيما لا ينبغي (١) الجهر فيه او اخفى فيما لا ينبغي الاخفاء (٢) فيه وترك القراءة

(١) وقد اسقط في المطبوع قوله لا ينبغي الجهر فيه الى قوله أو قرء فيما (٢) الاخفاء - خل

فيما ينبغي القراءة فيه أو قراء فيما لا ينبغي القراءة فيه فقال أئذ ذلك فعل ناسياً أو ساهياً فلا شيء عليه.

(٣) العيون ١٨٢ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات من أبواب فضل الصلوة وفرضها عن رجاء ابن أبي الضحاك في حديث طويل) و كان الرضا عليه السلام يجهر بالقراءة في المغرب والعشاء و صلوة الليل والشفع والوتر والغداة ويخفى القراءة في الظهر والعصر.

(٤) أمالى الصدوق ١٦٣ - الخصال ٣٥٥ - (بالاسناد المتقدم في باب (٢) فضل الأذان من أبوابه عن النبي صلى الله عليه وآله في حديث أسئلة اليهودي فقال له صلى الله عليه وآله والاجهار في ثلاث صلوات (إلى أن قال) وأما الاجهار فإنه يتبعه لهب النار منه بقدر ما يبلغ صوته ويجوز على الصراط ويعطى السرور حتى يدخل الجنة.

(٥) مستدرك ٣٩٧ ج ٤ - الشیخ محمد بن المشهدی والشهید الأول في مزارهما عن عبد الله بن يحيى الكاھلی أنه قال صلى بنا أبو عبد الله عليه السلام في مسجد بنى كاھل الفجر وجهر في سورتين وقت قبل الرکوع وسلم واحدة.

(٦) مستدرك ١٩٠ ج ٤ - عوالى اللئالى عن الشهید قال قال النبي صلى الله عليه وآله صلوة النهار عجماء (١).

(٧) تهذيب ٩٧ ج ٢ - محدثين أحمدين يحيى عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال كان أمير المؤمنين عليه السلام اذا صلى يقرء في الأولتين من صلوته الظهر سراً ويستبع في الأخيرتين من صلوته الظهر على نحو من صلوته

(١) صلوة النهار عجماء، لإخفاء القراءة فيها ومعناه أنه لا يسمع فيها قراءة

العشاء وكان يقرء في الأولتين من صلوة العصر سرّاً ويسحب في الأخيرتين على نحو من صلواته (١) العشاء وكان يقول اول صلوة احدهم الركوع.

(٨) تهذيب ١٦٢ ج ٢ - استبصار ٣١٣ ج ١ - أحمدين محمد عن موسى بن القاسم عن عليّ بن جعفر قرب الاسناد ٢٠٥ - بأسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى (بن جعفر - قرب الاسناد) عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصلّى من الفريضة ما يجهّر فيه بالقراءة هل (يجوز - صاخ) عليه ان (لا - يب - صا) يجهّر قال إن شاء جهر وان شاء لم يفعل (٢)

(٩) تهذيب ١٠٢ ج ٢ - محمد بن عليّ بن محبوب عن محمد

ابن عيسى العبيدي عن الحسن بن عليّ عن الحسين عن أخيه عليّ بن يقطين قال سأله أبا الحسن الماضي عليه السلام عن الرجل هل يصلح له ان يجهّر بالتشهيد والقول في الركوع والسجود والقنوت قال ان شاء جهر وان شاء لم يجهّر قرب الاسناد ١٩٨ - بأسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (مثله) تهذيب ٣١٣ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن العمركي عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سأله عن الرجل له ان يجهّر (وذكر مثله).

(١٠) آخر السوابق ٤٨ - (نقلًا من كتاب حrizbin عبدالله)

قال زارة قال أبو جعفر عليه السلام القنوت كلّه جهار.

(١١) قرب الاسناد ٢٢٣ - بأسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سأله عن النساء هل عليهنّ الجهر بالقراءة في الفريضة والنافلة (٣) قال لا لأن تكون امرأة تؤمّ النساء فتجهّر بقدر ما تسمع قرائتها.

وتقديم في روایة زارة (٣) من باب (٦) فرائض الصلوة من أبواب

(١) صلوة - يب خ (٢) لم يجهّر - قرب الاسناد (٣) اسقط في الوسائل قوله والنافلة

^{٥٦} كيفيتها قوله والاجهار (١) بالقراءة واجب في صلوة المغرب والعشاء والفجر وفي رواية الفضل (١٢) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله ان الصلوات التي يجهز فيها ائمها في اوقات مظلمة فوجب ان يجهز فيها ليل الماء ان هناك جماعة وقوله والصلاتان اللتان لا يجهز فيها ائمها هما بالنهار في اوقات مضيئة وفي رواية ابن اكثم (١٤) قوله لم يجهز في صلوة الفجر بالقراءة وهي من صلوات النهار وانما يجهز في صلوة الليل فقال لأن النبي صلى الله عليه وآله كان يجلس بها فقر بها من الليل وفي رواية ابن عمران (١٦) قوله لأى علة يجهز في صلوة الجمعة وصلوة المغرب وصلوة العشاء الآخرة وصلوة الغداة وساير الصلوات الظهر والعصر لا يجهز فيها الخ وفي رواية ابن مسلم (١) من باب (١) وجوب القراءة من أبوابها قوله لا صلوة له الا ان يبدء بفاتحة الكتاب في جهر أو اخفات.

ويأتي في رواية ابن فضال (١) من الباب التالي قوله عليه السلام ^{٥٧} السنة في صلوة النهار بالاخفات والستنة في صلوة الليل بالاجهار (هذه تناسب الباب ان لم تكن مختصة بالنّوافل) وفي احاديث باب (٦) ماورد في حد الجهر والاخفات خصوصاً رواية ابن مسلم (١٢) وابي بصير (١٣) ما يناسب الباب وكذا في كثير من احاديث باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة وفي رواية الدعائم (٢٨) من باب (٢) آداب الركوع من ابوابه قوله عليه السلام ويجزى في صلوة الجمعة ان يقول سمع الله لمن حمده يجهز بها.

وفي رواية الجعفريات (٣٢) قوله عليه السلام فلما قال سمع الله من حمده قال اللهم ربنا لك الحمد ورفع صوته يسمعهم وفي كثير من

(١) ويحتمل ان يكون من كلام الزاوي

أحاديث باب (١) استحباب القنوت من أبوابه ما يظهر منه أن بعض الصّلوات جهريّة وبعضها اخفاّتية وفي رواية أبي بكر (٤) من باب (٢) ما يقال في القنوت قوله جهر بصوته (في القنوت) نحوًا ممّا كان يقرء وقال اللّهم اغفر الخ وفي رواية زرارة (١٩) قوله عليه السلام القنوت كله جهار وفي رواية سماعة (١٣) من باب (٤) أنّ من ترك القراءة متعمداً أعاد الصّلوة من أبواب الخلل قوله عليه السلام لا صلوة له حتى يقرء بها في جهر أو اخفات.

وفي أحاديث باب (٢٤) حكم الجهر بالقراءة يوم الجمعة من أبوابها ما يدلّ على بعض المقصود وفي كثير من أحاديث باب (٤٢) أنه لا يجوز القراءة خلف من يقتدي به من أبواب الجماعة ما يدلّ على أنّ بعض الصّلوات اخفاّتية وبعضها جهريّة وفي بعض أحاديث باب (٤٤) أنه يستحبّ للمأموم أن يسبّح ويدعو خلف الإمام وباب (٤٥) أنه اذا غلط الإمام يفتح عليه من خلفه وباب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به وباب (٦٩) أنه ينبغي للإمام أن يسمع من خلفه ما يناسب الباب.

(٥) باب حكم الجهر والأخفات في التوافل

(١) استبصار ٣١٣ ج ١ - أخبرني الحسين بن عبيدة الله عن أحمد بن محمد بن يحيى عن أبيه عن تهذيب ٢٨٩ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن الحسن بن علي بن فضال عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام قال السنة في صلوة النهار بالأخفات (١) والستنة في صلوة الليل بالاجهار.

(٢) تهذيب ٢٨٩ ج ٢ - استبصار ٣١٤ ج ١ - محمد بن علي بن محبوب عن علي بن السنديّ عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي

عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل هل يجهر بقرائته في التطوع بالنهار قال نعم.

وتقديم في أحاديث الباب المتقدم ما يناسب ذلك فراجع.

ويأتي في رواية عمرو (١١) من باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة

في الصلوات قوله عليه السلام فإذا قام صلّى الله عليه وآله من الليل يصلّى جاء أبو جهل والمشركون يستمعون قرائته (هذه تناسب الباب ان كان المراد من قوله (فإذا قام صلّى الله عليه وآله من الليل) قيامه صلّى الله عليه وآله لصلوة الليل) وفي أحاديث باب (١٩) أنه ينبغي للرجل إذا صلّى صلوة الليل أن يسمع أهله من أبواب التوافل ما يمكن أن يستفاد منه استحباب الجهر في صلوة الليل وفي كثير من أحاديث باب (٣٨) استحباب ابداء الصدقات المفروضة واحفاء الصدقات المندوبة من أبواب من يستحق الزكوة في كتاب الزكوة ما يناسب الباب فلاحظ.

(٦) باب مأورد في حدّ الجهر والاختفات

قال الله تبارك وتعالى في سورة الأسراء (١٧) ولا تجهر بصلواتك ولا تخافث بها وابتغِ بين ذلك سبيلاً (١١٠).

-٢٩٠ ج ٣١٥ كافي (٧٩٣٤) -٣ ج ٣١٥ محمد بن يحيى عن تهذيب

احمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال سئلته عن قول الله عز وجل «ولا تجهر بصلواتك ولا تخافث بها» قال المخاففة مادون سمعك والجهر ان ترفع صوتك شديداً تفسير العياشي ٢ ج ٣١٨ - عن سماعة ابن مهران عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى «ولا تجهر بصلواتك» (وذكر مثله).

-٢ ج ٣٠ تفسير القمي (٧٩٣٥) - حدّتنا أبي عن الصباح عن اسحاق

ابن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى «ولا تجهر بصلواتك

وَلَا تُخَافِثْ بِهَا» قال الجهر بها رفع الصوت والمخافتة مالم تسمع باذنك (١) واقرء ماين ذلك.

(٧٩٣٦) ٢ـ وروى أيضاً عن أبي جعفر الباقر عليه السلام

في قوله تعالى «**وَلَا تَجْهَرْ بِصَلُوتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا**» قال الاجهار ان ترفع صوتك تسمعه من بعد عنك والاخفات ان لا تسمع من معك الا يسيراً (٢).

(٧٩٣٧) ٤ـ مستدرك ١٩٩ جـ محمد بن مسعود العياشي في تفسيره

عن سليمان عن ابي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى «**وَلَا تَجْهَرْ بِصَلُوتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا**» فقال الجهر بها رفع الصوت والمخافتة مالم تسمع اذناك وبين ذلك قدر ما تسمع اذنيك.

(٧٩٣٨) ٢ـ حدثني ابي عن الصباح عن اسحاق

ابن عمار عن ابي عبدالله عليه السلام في قول الله تعالى «**وَلَا تَجْهَرْ بِصَلُوتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا**» قال ((الاجهار - خ)) رفع الصوت عالياً والمخافتة مالم تسمع نفسك.

(٧٩٣٩) ٢ـ تفسير العياشي ٣١٩ جـ عن الحلبى عن بعض أصحابنا

عنه (٣) قال قال أبو جعفر عليه السلام لأبي عبدالله عليه السلام عليك بالحسنة بين السينتين تمحوها قال وكيف ذلك يا اباه قال مثل قول الله تعالى «**وَلَا تَجْهَرْ بِصَلُوتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا**» لاتجهر بصلوتك سيدة ولا تخفت بها سيدة «**وَابْتَغِ يَئِنَّ ذَلِكَ سَبِيلًا**» حسنة ومثل قوله تعالى «**وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ**» الخ.

(٧٩٤٠) ١ـ فقه الرضا عليه السلام ٥٠٥ وأسمع القراءة والتسبيح

اذنيك فيما لا تجهر فيه من الصلوات بالقراءة وهي الظهر والعصر وارفع

(١) نفسك - نل (٢) سرأ - خ (٣) قوله (عنه) لم تكن في نسخة الوسائل فعلى ذلك زائدة وبناء على صحته فضميره يرجع الى ابي حمزة الشمالي

فوق ذلك فيما تجهر فيه القراءة.

(٧٩٤١) ٦٣٠ - (بالاسناد المتقدم في باب (١) فضل الخصال

الصلوة من أبوابه عن على عليه السلام في حديث الأربعين) قال اذا صليت فأسمع نفسك القراءة والتکبير والتسبيح.

(٧٩٤٢) ٣٢٠ ج ١ - أخبرني الشيخ ره عن أبي القاسم

جعفر بن محمد عن تهذيب ٩٧ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٣ ج
على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عمر بن اذينة وابن بكير
عن زدراة عن أبي جعفر عليه السلام قال لا يكتب من القراءة والدعاء الا
ما اسمع نفسه.

(٧٩٤٣) ٩٧ ج ٢ - استبصار ٣٢١ ج ١ - محمد بن أحمد بن

يعيى عن العمركي عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما
السلام قال سئلته عن الرجل يصلح له ان يقراء في صلوته ويحرك لسانه
بالقراءة في لهوته (١) من غير ان يسمع نفسه قال لا بأس أن لا يحرك
لسانه يتوهّم توهّماً

(٧٩٤٤) ٢٠٣ - باسناده عن على بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يقراء في صلوته هل
يجزيه ان لا يحرك لسانه وان يتوهّم توهّماً قال لا بأس.

(٧٩٤٥) تفسير العياشي ٣١٨ ج ٢ - عن زرار وحرمان ومحمد بن

مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام في قوله تعالى «ولاتتجهز
بصلوتك» الآية قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا كان بمكة جهر
بصلوته فيعلم بمكانه المشركون فكانوا يؤذونه فأنزلت هذه الآية عند ذلك
وهي ٢٣١٩ ج ٢ - عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام

(١) الْأَهَمَ جمع لهوات ولهيات: الْأَلْحَمَةُ الْمُشْرَفَةُ عَلَى الْحَلْقِ فِي أَقْصَى سَقْفِ النَّمَاءِ

في قوله تعالى «وَلَا تَجْهَزْ بِصَلَوَتِكَ وَلَا تُخَافِثْ بِهَا» قال نسختها «فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمِنَ». ^١

وتقديم في رواية الحلبى (٤) من باب (٢١) أنه لا يأس ان يقرء الرجل القرآن و ثوبه على فيه من أبواب لباس المصلى قوله هل يقرء الرجل فى صلوته و ثوبه على فيه فقال عليه السلام لا يأس بذلك اذ أسمع اذنيه الهممة.

ويأتي في احاديث باب (٦٩) انه ينبغي للإمام ان يسمع من خلفه من أبواب الجماعة ^٧ ما يناسب الباب.

(٧) باب استحباب الاستعاذه في أول الصلوة قبل القراءة وكيفيتها

(١) تهذيب ٢٨٩ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد ابن الحسين عن عبد الصمد بن محمد عن حنان بن سدير قال صليت خلف أبي عبدالله عليه السلام فتعوذ باجهار ثم جهر بيسن الله الرحمن الرحيم. (٢) قرب الاسناد ١٢٤ - محمد بن عبد الحميد وعبد الصمد بن محمد جميعاً عن حنان بن سدير قال صليت خلف أبي عبدالله عليه السلام المغرب فتعوذ جهاراً (١) اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم واعوذ بالله ان يحضر ون ثم جهر بيسن الله الرحمن الرحيم (ولا يبعد ان يكون هذا و ما قبله واحداً).

(٣) الذكرى ١٩١ - روى ابو سعيد الخدرى ان النبي صلى الله عليه وآلـهـ كان يقول قبل القراءة اعوذ بالله من الشيطان الرجيم (ثم قال) و روى اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم رواه البزنطى عن معاوية بن عمّار عن الصادق عليه السلام.

(٤) فقه الرضا عليه السلام ٤ - ثم تكبر تكبيرتين وتقول

(١) باجهار - خل

وجهت وجهي (إلى أن قال ص ١٠٥) وأنا من المسلمين لا إله غيرك ولا معبود سواك أَعُوذ بالله السميع العليم من الشّيطان الرّجيم.

(٥) الدّعائم ١٥٧ ج ١ - عن جعفر بن محمد طلبَه اللهم إِنَّكَ قَالَ تَعُوذُ بِعَذَابِ النَّارِ فَلَا تُؤْمِنُ بِهِ وَلَا تَخَافُهُ فَلَا تَرْجِعُنِي إِلَى الْأَذَاجِ فَلَا تُؤْمِنُ بِهِ وَلَا تَخَافُهُ فَلَا تَرْجِعُنِي إِلَى الْأَذَاجِ تَعُوذُ بِعَذَابِ النَّارِ فَلَا تُؤْمِنُ بِهِ وَلَا تَخَافُهُ فَلَا تَرْجِعُنِي إِلَى الْأَذَاجِ

تعوذ بعد التوجّه من الشّيطان تقول أَعُوذ بالله السميع العليم من الشّيطان الرّجيم.

وتقديم في رواية الحلبـي (٢٠) من باب (١) وجوب التكبير من أبوابه ج ٥ قوله طلبَه اللهم ثم تعوذ بالله من الشّيطان الرّجيم ثم اقرء فاتحة الكتاب وفي رواية الحميري (٢١) قوله طلبَه اللهم التوجّه كله ليس بفرضية والسنّة المؤكّدة فيه التي هي كالاجماع الذي لا خلاف فيه وجهت وجهي لـلذـي فـطـر السـماـواتـ (إلى أن قال) أَعُوذ بالله السميع العليم من الشّيطان الرّجيم بـسـمـ الله الرـحـمـنـ الرـحـيمـ ثم تـقـرـءـ وفي رواية الحلبـي (٢٢) قوله طلبَه اللهم ويقول وجهت وجهي (إلى أن قال) وأنا من المسلمين أَعُوذ بالله من الشّيطان الرّجيم وفي رواية فرات بن أحنـفـ (١٢) من باب (٣) إنـ الـبـسـمـلـةـ آـيـةـ مـنـ الـحـمـدـ مـنـ أـبـوـابـ الـقـرـائـةـ قوله طلبَه اللهم فإذا قرأت بـسـمـ الله الرـحـمـنـ الرـحـيمـ فلا تـبـالـيـ أـنـ لـاـ تـسـتـعـيـدـ.

ويأتي في رواية سماعة (١٣) من باب (٤) حكم من ترك القراءة متعمداً من أبواب الخلل ج ٦ قوله طلبَه اللهم فليقل أستعيد بالله من الشّيطان الرّجيم ان الله هو السميع العليم ثم ليقرئها.

(٨) باب وجوب الجهر بالبسملة في الصّلوات الجهرية

وحكمة في الصّلوات الاحفاثية

قال الله تبارك وتعالى في سورة الإسراء (١٧) وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَخَدَهُ وَلَوْا عَلَى أَذْبَارِهِمْ نُفُورًا (٤٦).

(١) تهذيب ٢٨٨ ج ٢ - استبصار ٣١١ ج ١ - محدثين على بن

محبوب عن محمد بن العيسى عن محمد بن حماد بن زيد (١) عن عبد الله ابن يحيى الكاهلى قال صلّى بنا أبو عبد الله عليه السلام في مسجد بنى كاهل فجهر مرتين بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وقنت في الفجر وسلم واحدة متايلى القبلة.

(٢) كافى ٣١٥ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صفوان الجمال قال صلّيت خلف أبي عبد الله عليه السلام اياماً فكان اذا كانت صلوة لا يجهر فيها جهر بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وكان يجهر في السورتين جميعاً.

(٣) استبصار ٣١١ ج ١ - أخبرنى الشيخ ره عن احمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن تهذيب ٦٨ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن عبد الرحمن ابن أبي نجران عن صفوان قال صلّيت خلف أبي عبد الله عليه السلام اياماً فكان يقرء في فاتحة الكتاب بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فإذا كانت صلوة لا يجهر فيها بالقراءة جهر بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ واحفى ماسوى ذلك.

(٤) تهذيب ٢٩٠ ج ٢ - احمد بن محمد عن ابن أبي نجران عن صباح الحذاء عن رجل عن أبي حمزة قال قال على بن الحسين عليه السلام يأتمالى ان الصلوة اذا اقيمت جاء الشيطان الى قرين الامام فيقول هل ذكر ربّه فان قال نعم ذهب وان قال لاركب على كتفيه فكان امام القوم حتى ينصرفوا قال فقلت جعلت فداك أليس يقرؤن القرآن قال بلى ليس حيث تذهب يأتمالى ائما هوجهر بِسْمَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٥) تفسير العياشى ٢٩٦ ج ٢ - عن أبي حمزة الشعائى قال قال لى أبو جعفر عليه السلام يأتمالى ان الشيطان ليأتى قرين الإمام فيسئله

(١) زياد - يب خ (٢) بِسْمَ اللَّهِ - صا

هل ذكر ربَّه فان قال نعم اكتسح^(١) فذهب وان قال لا ركب على كتفيه و كان امام القوم حتى ينصرفوا قال قلت جعلت فداك وما معنى قوله ذكر ربَّه قال الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم.

٧٩٥٧ ٦٠٤ - (بالاسناد المتقدم في باب ١٠) عدد

الركعات عن جعفر بن محمد عليهما السلام في حديث شرائع الدين قال والاجهار ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة واجب.

٧٩٥٨ العيون ١٢٣ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد

الركعات عن الفضل بن شاذان في حديث شرائع الدين عن الرضا عليه السلام) قال والاجهار ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع الصلوات سنة.

٧٩٥٩ العيون ١٨٢ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد

الركعات عن وجاء ابن أبي الضحاك في حديث طويل) وكان الرضا عليه السلام يجهز ببسم الله الرحمن الرحيم في جميع صلواته بالليل والنهار.

٧٩٦٠ أمالى ابن الشيخ ٢٧٣ - اخبرنا الشيخ الأجل المفيد ابو

على الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي ره قال اخبرنا الشيخ السعيد الوالد ابو جعفر محمد بن الحسن بن على الطوسي (رض) قال اخبرنا أبو

عمر (٢) قال حدثنا احمد قال حدثنا الحسن بن على بن عفان قال حدثنا ابو حفص الصائغ قال صليت خلف جعفر بن محمد عليهما السلام فجهز

ببسم الله الرحمن الرحيم .

٧٩٦١ تفسير العتاشي ٢٩٥ ج ٢ - عن زيد بن على قال دخلت

على أبي جعفر عليه السلام فذكر بسم الله الرحمن الرحيم فقال تدرى مانزل في بسم الله الرحمن الرحيم فقلت لا فقال ان رسول الله صلى الله

(١) اكتسحت الخيل بأذنيها ادخلتها بين ارجلها - كناية عن الفرار مع الخوف والانفعال

(٢) ابو عسر بن مهدى - ثل

عليه والله كان احسن الناس صوتاً بالقرآن وكان يصلّى بفتناء الكعبة فرفع صوته وكان عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وابو جهل بن هشام وجماعة منهم يستمعون قرائته قال وكان يكثر قرائة بسم الله الرحمن الرحيم فيرفع بها صوته فيقولون انَّ مُحَمَّداً ليردّ اسم ربِّه ترداداً انه ليحبه فيأمرون من يقوم فيستمع عليه ويقولون اذا جاز بسم الله الرحمن الرحيم فأعلمنا حتى نقوم فنستمع قرائته فأنزل الله في ذلك «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَخَدَهُ» بسم الله الرحمن الرحيم «وَلَوْا عَلَى أَذْبَارِهِمْ تُفُورُوا».

(١١) ٧٩٦٢ مستدرك ١٨٥ ح ٤ - الشيخ فرات بن ابراهيم الكوفي في

تفسيره عن يحيى بن زياد رفعه عن عمرو بن شمر قال سئلت جعفر بن محمد عليهما السلام انَّ اُوْمَّ قومي فأجهر بسم الله الرحمن الرحيم قال نعم حقًّا فاجهز بها قد جهز بها رسول الله صلَّى الله عليه وآله ثم قال انَّ رسول الله صلَّى الله عليه وآله كان من احسن الناس صوتاً بالقرآن فاذا قام من الليل يصلّى جاء ابو جهل والمشركون يستمعون قرائته فاذا قال بسم الله الرحمن الرحيم وضعوا اصابعهم في آذانهم وهرموا فاذا فرغ من ذلك جاؤه فاستمعوا و كان ابو جهل يقول انَّ ابن ابى كبشة ليردّ اسم ربِّه انه ليحبه فقال جعفر عليه السلام صدق وان كان كذلك قال فأنزل الله «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَخَدَهُ وَلَوْا عَلَى أَذْبَارِهِمْ تُفُورُوا» وهو بسم الله الرحمن الرحيم.

(١٢) ٧٩٦٣ مستدرك ١٦٧ ح ٤ - احمد بن محمد ابو عبد الله السیاري

في كتاب التنزيل والتحريف عن محمد بن علي عن محمد بن الفضل الازدي (عن أبي حمزة الشمالي - خ) عن ابى جعفر عليه السلام قال كان رسول الله صلَّى الله عليه وآله يجهز بسم الله الرحمن الرحيم (و - العياشي) يرفع بها صوته فاذا سمعها المشركون «وَلَوْا مُذَبِّرِينَ» فأنزل

الله جل ذكره «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْا عَلَى أَذْبَارِهِمْ نُفُورًا» تفسير العياشي ج ٢٠ - عن أبي حمزة عن أبي جعفر طبلة قال كان رسول الله عليه السلام (وذكر مثله).

(١٢) ٧٩٦٤ تفسير العياشي ٢٩٥ ج ٢٩٥ عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله طبلة قال كان رسول الله عليه السلام اذا صلّى الناس جهر بسم الله الرحمن الرحيم فيختلف من خلقه من المنافقين عن الصّفوف فإذا جازها في السورة عادوا إلى مواضعهم وقال بعضهم لبعض أنه ليردد اسم ربّه ترداداً أنه ليحب ربّه فأنزل الله «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْا عَلَى أَذْبَارِهِمْ نُفُورًا» مستدركة ١٨٦ ج ٤ - أحمد بن محمد السكري في كتاب التنزيل والتحريف عن علي بن الحكم عن داود بن النعمان عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله طبلة (نحوه) إلى قوله بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال الخبر.

(١٤) ٧٩٦٥ البخاري ٥١ ج ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم حدثني أبي عن جدي عن عمر بن ابراهيم عن يونس عن علي بن يحيى عن أبي بصير عن أبي عبدالله طبلة أنه سئل عن تفسير بسم الله الرحمن الرحيم فقال الباء بهاء الله والسين سناة الله والميم ملك الله والله إله كل شيء والرحمن بجميع خلقه والرحيم بالمؤمنين خاصة وقال بسم الله الرحمن الرحيم أحق ما جهر به في الصلاة لقول الله عز وجل «وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوْا عَلَى أَذْبَارِهِمْ نُفُورًا» تفسير القمي ٢٨ ج ١ - بسانده عن حرث عن أبي عبدالله وعن جابر عن أبي جعفر وعن عبدالله ابن جندب والحسين بن خالد عن أبي الحسن الرضا وعن أبي بصير عن أبي جعفر وأبي عبدالله وعن أبي بصير عن أبي عبدالله طبلة قال سأله (وذكر مثله) إلى قوله بالمؤمنين خاصة. وبسانده عن ابن أذينة

قال قال ابو عبد الله عليه السلام بسم الله الرحمن الرحيم أحق ما أجهر به وهي الآية التي قال الله عزوجل «وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على أدبارهم نفوراً».

(١٥) ٧٩٦٦ تفسير العياشي ج ٢٩٥ - عن زراوة عن أحد هماعليهما

السلام قال في بسم الله الرحمن الرحيم قال هو احق ما جهر به فاجهر به وهي الآية التي قال الله تعالى «وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده بسم الله الرحمن الرحيم ولوا على أدبارهم نفوراً»، كان المشركون يستمعون الى قرائة النبي صلى الله عليه وآله فاذا قراء بسم الله الرحمن الرحيم نفروا وذهبوا فاذا فرغ منه عادوا وتسمعوا.

(١٦) ٧٩٦٧ مستدرك ج ٤ - احمد بن محمد السكري في كتاب

التنزيل والتحريف عن البرقى عن ابن ابي عمير عن ابن اذينة عن زراوة عن أحد هما عليهما السلام قال في بسم الله الرحمن الرحيم هي أحق ما جهر به. الخبر.

(١٧) ٧٩٦٨ مستدرك ج ٤ - الشیخ ابوالفتوح الرازی في تفسیره

عن الرضا عن أبيه الكاظم عن أبيه الصادق عليهم السلام قال اجتمع آل محمد عليهم السلام على الجهر بسم الله الرحمن الرحيم وعلى قضاء مافات من الصلوة في الليل بالنهار وقضاء مافات بالنهار في الليل.

(١٨) ٧٩٦٩ مستدرك ج ٤ - احمد بن محمد السكري في كتاب

التنزيل والتحريف عن على بن الحكم عن صفوان الجمال قال صليت خلف أبي عبدالله عليه السلام ما الأحصى فاذا كانت صلوة كذا متألا يجهر فيها جهر بسم الله الرحمن الرحيم ثم اخفى ما بقي.

(١٩) ٧٩٧٠ مستدرك ج ٤ - ابوالفتح الكراجكي في كنز الفوائد

باستناده عن رجاله مرفوعاً الى ابي عبدالله عليه السلام قال اذا كان يوم

القيامة تقبل قوم على نجائب من نور ينادون بأعلى أصواتهم الحمد لله الذي صدقنا وعده واورثنا أرضه نتبؤه من الجنّة حيث نشاء قال فتقول الخالق هذه زمرة الأنبياء فإذا النداء من قبل الله عزوجل هؤلاء شيعة على بن ابيطالب عليه السلام فهم صفوتي من عبادي وخيرتى من بريتى فتقول الخالق اليها وسیدنا بما نالوا هذه الدرجة فإذا النداء من الله بتختتمهم في اليمين الى أن قال وجههم في الصلوة بسم الله الرحمن الرحيم مستدرک ١٨٧ ج ٤- الشیخ الطبرسی في اعلام الوری نقلاً عن كتاب الحسين بن سعید عن صفوان بأسناده عن ابی عبدالله عليه السلام مثله البخاري ٨٥ ج ٢٠- كتاب المحتضر للشیخ حسن بن سليمان من كتاب السيد حسن بن كبش بأسناده عن الصادق عليه السلام قال اذا كان يوم القيمة تقبل أقوام (وذكر نحوه).

(٧٩٧١) (٢٠) مستدرک ١٨٧ ج ٤- الشیخ شرف الدين التحفی تلمیذ المحقق الكرکی فی تأویل الآیات الباہرة نقلاً عن تفسیر محمد بن العباس بن ماهیار عن محمد بن وهب عن محمد بن علي بن رحیم عن العباس بن محمد عن أبيه عن الحسن بن علي ابن ابی حمزة البطائنى عن أبي بصیر قال سئل جابر الجعفی أبا عبد الله عليه السلام عن تفسیر قوله تعالى «وَإِنَّ مِنْ شَیْعَتِهِ لِأَبْرَاهِیمَ» فقال عليه السلام ان الله سبحانه لاما خلق ابراهیم كشف له عن بصره فنظر فرأی نوراً الى جنب العرش فقال الهی ما هذا النور فقيل له هذا نور على بن ابی طالب عليه السلام ناصر دینی ورأی الى جنبه ثلاثة أنوار فقال الهی وما هذه الأنوار فقيل له هذا نور فاطمة فطممت محبتها من النار نور ولديها الحسن والحسین عليهما السلام فقال الهی وأرى تسعة أنوار قد حفوا بهم قيل يا ابراهیم هؤلاء الأئمة من ولد على وفاطمة فقال الهی وسیدی أردی

أنواراً قد احدقوها بهم لا يحصى عددهم الا أنت قيل يا ابراهيم هؤلاء
شيعتهم شيعة امير المؤمنين على بن ابيطالب عليه السلام فقال ابراهيم
عليه السلام وبما يعرف شيعته قال بصلة الارادي وخمسين والجهر
بسم الله الرحمن الرحيم والقنوت قبل الركوع والتختم باليمين.

(٢١) ٧٩٧٢ مستدرك ج ٤-الشيخ الجليل فضل بن شاذان بن

خليل ره في كتاب الغيبة حدثنا محمد بن سنان عن المفضل بن عمر عن
جابرين يزيد الجعفري عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن سمرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله لما خلق الله تعالى ابراهيم الخليل
كشف عن بصره فرأى نوراً إلى جنب العرش فقال الهى ما هذا النور قال
يا ابراهيم هذا نور محمد صلى الله عليه وآله صفوتي من خلقي الى ان ذكر
أنوار الأنثمة عليهم السلام ثم قال ابراهيم انى ارى أنواراً قد احدقوها
بهم لا يحصى عددهم الا أنت فقال يا ابراهيم هذه أنوار شيعتهم شيعة
على بن ابيطالب امير المؤمنين عليه السلام قال ابراهيم فيما تعرف شيعة
على بن ابيطالب عليه السلام قال بصلة احادي وخمسين والجهر بسم
الله الرحمن الرحيم والقنوت قبل الركوع وتعفير الجبين والتختم باليمين
قال ابراهيم اللهم اجعلني من شيعة امير المؤمنين على بن ابيطالب عليه
السلام قال تبارك وتعالى قد جعلتك منهم فلهذا أنزل الله تعالى فيه في كتابه
«وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لَا إِبْرَاهِيمَ» قال المفضل بن عمر قد رويانا ان ابراهيم لما
احسن بالموت روى هذا الخبر لاصحابه وسجد فقبض في سجدة.

(٢٢) ٧٩٧٣ مستدرك ج ٤-الحسين بن حمدان الحضيني في

هدايته عن عيسى بن مهدى الجوهري والحسين بن غياث والحسين بن
مسعود والحسين بن ابراهيم وحنان بن حنان وطالب بن ابراهيم بن حاتم
والحسين بن محمد بن سعيد ومحجّل (بن محمد - خ) بن احمد بن

الحصيب وعسکر مولى ابی جعفر عليه السلام والرئان مولی الرضا عليه السلام وجماعة اخری عن ابی محمد عليه السلام انه قال ان الله عزوجل أوحى الى جدی رسول الله صلی الله عليه وآلہ اتی خصّتك وعلیاً وحججی منه الى يوم القيمة وشیعتم بعشر خصال الى أن قال والجهر بیسم الله الرحمن الرحيم.

(٢٣) دعائم الاسلام ١٦٠ ج ١ - وروينا عن رسول الله صلی الله عليه وآلہ وعن علی و الحسن والحسین وعلی بن الحسین ومحمد بن علی و جعفر بن محمد صلوات الله عليهم اجمعین انهم كانوا يجھرون بیسم الله الرحمن الرحيم فيما يجھر فيه بالقرائة من الصلوات في اول فاتحة الكتاب واول السورة في كل رکعة ويحافظون بها فيما يخافت فيه تلك القرائة من السورتين جميعاً و قال علی بن الحسین عليه السلام (١) اجتمعنا ولد فاطمة عليها السلام على ذلك وقال جعفر بن محمد عليهما السلام التّقیّة دینی و دین آبائی ولا تّقیّة في ثلث: شرب المسکر والممسح على الخفین وترك الجھر بیسم الله الرحمن الرحيم.

(٢٤) دعائم الاسلام ١٣٢ ج ٢ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال التّقیّة دینی و دین آبائی في كل شے الا في تحریم المسکر وخلع الخفین يعني عند الوضوء والجهر بیسم الله الرحمن الرحيم يعني فيما يجھر فيه من الصلوة.

(٢٥) البخاري ٧٤ ج ٨٥ - الذکری قال ابن ابی عقیل توالت الأخبار عنهم عليهم السلام أن لاتقیّة في الجھر بالبسملة.

(٢٦) تهذیب استبصار ١٢ ج ١ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن محمد بن ابی عمیر عن حماد بن عثمان عن عبید الله (٢)

(١) الحسین بن علی عليه السلام - ک (٢) عبدالله - یب خ

ابن على الحلبى والحسين بن سعيد عن على بن النعمان ومحمد بن سنان وعبد الله بن مسكان عن محمد بن على الحلبى عن أبي عبد الله عليه السلام آنهم سئلا عن يقرء بسم (١) الله الرحمن الرحيم حين يريد يقرء فاتحة الكتاب قال نعم ان شاء سرًا وان شاء جهراً فقلًا أفقرها مع السورة الأخرى فقال لا. قال الشيخ ره فمحمول على من كان في الصلة النافلة وقد قراء من السورة الأخرى بعضها و يريد ان يقرء باقيها فحينئذ لا يقرء بسم الله الرحمن الرحيم.

وتقديم في روایة سلیم بن قیس (٢٦) من باب (٢٦) عدم جواز المصح على الخفین من أبواب الوضوء قوله عليه السلام والزمت الناس الجهر بسم الله الرحمن الرحيم (إلى أن قال) اذا لتفرقوا عنّي وفي مرسلة يب (٢٦) من باب (١٠) عدد الركعات من أبواب فضل الصلة وفرضها قوله عليه السلام علامات المؤمن خمس (إلى أن قال) والجهر بسم الله الرحمن الرحيم وفي روایة حنان (١) من الباب المتقدم قوله صليت خلف أبي عبد الله عليه السلام فتعوذ باجهار ثم جهر بسم الله الرحمن الرحيم. و يأتي في روایة زکریا بن ادريس (٣) من باب (٨) استحباب الأذان للعامة من أبواب الجماعة قوله الرجل يصلى بقوم يكرهون ان يجهر بسم الله الرحمن الرحيم فقال عليه السلام لا يجهر.

(٩) باب عدم جواز تبعيض السورة في المكتوبة وجوازه في النافلة

وجواز قراءة السورة التي قرئناها في التركة الأولى في الثانية

(١) استبصار ٣١٤ ج ١ - اخبرني الشيخ ره عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن تهدیب ٦٩ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن کافی ٣٣١٤ ج ٣ - احمد بن ادريس عن محمد بن احمد (٢) (بن يحيى - يب خ - صاخ) عن

(١) بسم الله - صا (٢) احمد بن محمد بن يحيى - خ صالح محمد بن يحيى - خ يب - ١

محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال قال أبو عبد الله عليه السلام لا تقرء في المكتوبة بأقل من سورة ولا بأكثر.

(٧٩٧٩) (٢) فقه الرضا عليه السلام ١٠٥ - ولا تقرء في المكتوبة سورة

ناقصة ولا بأس في التوافل.

(٧٩٨٠) (٣) دعائم الاسلام ١٦١ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد (١)

عن أبيه عن آبائه عليهم السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله نهى ان يقرء في كل صلاة فريضة بأقل من سورة ونهى عن تبعيض السورة في الفرائض وكذلك لا يقرن فيها بين سورتين بعد فاتحة الكتاب ورخصوا في التبعيض والقرآن في التوافل.

(٧٩٨١) استبصار ٣١٦ ج ١ - احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن

يقطين عن أخيه الحسين عن علي بن يقطين قال سئلت أبا الحسن عليه السلام عن تبعيض السورة فقال اكره ولا بأس به في التأفلة (٢).

(٧٩٨٢) تهذيب ٧٣ ج ٢ - سعد عن الحسين بن سعيد عن فضاله بن

ايوب عن اباهين عثمان عمن أخبره عن أحد هما عليهما السلام قال سئلته هل تقسم السورة في ركعتين فقال نعم اقسمهما كيف شئت. حمل هذه على التقية أو على التأفلة.

(٧٩٨٣) تهذيب ٢٩٥ ج ٢ - استبصار ٣١٦ ج ١ - احمد بن محمد عن

البرقى عن سعد بن سعد الأشعري عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال سئلته عن رجل قرأ في ركعة الحمد ونصف سورة هل يجزيه في الثانية ان لا يقرء الحمد (الله - يب خ) ويقرء ما باقى من السورة فقال يقرء الحمد ثم يقرء ما باقى من السورة.

(٧٩٨٤) تهذيب ٧٢ ج ٢ - استبصار ٣١٥ ج ١ - محمد بن علي بن

(١) أبي جعفر - ك (٢) هذه قطعة متنا ذكرناه في الباب الآتي عن يب (٣) اقسامها - خ

محبوب عن احمد بن محمد عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يقرء سورة واحدة في الركعتين من (١) الفريضة وهو يحسن غيرها فان فعل فما عليه قال اذا احسن غيرها فلا يفعل وان لم يحسن غيرها فلا يأس (ويحتمل أن يكون المراد من هذه الرواية كراهة قراءة سورة واحدة في الركعتين بان يقرء في الركعة الثانية ما قرئها في الركعة الأولى) قرب الاسناد ٢٠٦
باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (مثله وزاد في آخره) وان فعل فلا شيء عليه ولكن لا يعود وسائل ٤٧ ج ٦ و رواه علي بن جعفر في كتابه مع الزيادة.

(٨) تهذيب ٢٩٢ ج ٢ - استبصار ١٥ ج ١ - سعد عن محمد بن

عيسي عن ياسين البصري (٢) عن حرزي بن عبد الله عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام انه سئل عن السورة (أ - ب) يصلى الرجل بها في الركعتين من الفريضة فقال نعم اذا كانت ست آيات قراء بالنصف منها في الركعة الأولى والنصف الآخر في الركعة الثانية (حمله الشيخ ره على التفية لأنه موافق لمذهب العامة).

(٩) تهذيب ٧١ ج ٢ - استبصار ١٥ ج ١ - عنه عن أحمد بن

محمد عن العباس بن معروف عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن مسakan عن الحسن بن السري (٣) عن عمرين يزيد قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام أيقرء الرجل السورة الواحدة في الركعتين من الفريضة فقال لا يأس اذا كانت أكثر من ثلاثة آيات. حملها الشيخ ره على التكرار دون التفريق.

(١٠) مستدرك ١٦٠ ج ٤ - الشيخ ابوالفتوح الرازى في نفسيره

عن معلى بن زياد في حديث طويل أنه قرأ أمير المؤمنين طليلاً في الركعة الأولى من الصلوة التي ضربه فيها ابن ملجم الحمد وإحدى عشرة آية من سورة الأنبياء.

(١١) تهذيب ٢٩٤ ج ٢ - استبصار ٣١٦ ج ١ - الحسين بن

سعيد عن محمد بن أبي عمير عن أبيان بن عثمان عن اسماعيل بن الفضل قال صلّى بنا أبو عبدالله أو أبو جعفر طليلاً فقرأ بفاتحة الكتاب وأخر سورة المائدة فلما سلم التفت علينا فقال أما آتني (آتاماً - يب) أردت أن أعلمكم.

(١٢) علل الشرائع ٣٣٩ - أبي هريرة قال حدثنا سعد بن

عبدالله عن محمد بن الوليد عن محمد بن الفضل عن سليمان ابن أبي عبدالله قال صلّيت خلف أبي جعفر طليلاً فقرأ بفاتحة الكتاب وأي من البقرة فجاء أبي فسئل فقال يابني آتاما صنع ذلك^(١) ويعلمكم.

(١٣) كافي ٦٣٢ ج ٢ - أبو علي الأشعري وغيره عن

الحسن بن علي الكوفي عن عثمان بن عيسى عن سعيد بن يسار قال قلت لأبي عبدالله طليلاً سليم مولاك ذكر أنه ليس معه من القرآن إلا سورة يس فيقوم من الليل فينجد ما معه من القرآن أيعيد ما قرأ قال نعم لا بأس وقدم في رواية محمد بن علي (٩) من باب (١) أنه تحب فرائته الفاتحة مع سورة تامة قوله أقل ما يجب في الصلوة من القرآن الحمد وسورة ثلاث آيات وفي رواية أبي هريرة (١٠) قوله طليلاً ثم أقر، الفاتحة ثم ما تيسر من القرآن.

ويأتي في رواية الدعائم (٣) من الباب التالي ورواية زرار (٦)

ورواية ابن يقطين (١٧) ما يناسب الباب فلا حظ وفي أحاديث باب (١٣) السور التي تقرء في الفرائض وباب (١٤) السور التي يستحب أن تقرء

في التوافل وباب (١٧) أن المعاذتين من القرآن ما يدل على ذيل العنوان وفي رواية المصباح (٨) ايضاً من باب (١٤) السور التي تقرء في التوافل قوله كان عليه السلام يقرء في الركعة الثالثة (أى من نافلة المغرب) الحمد وأول الحديد إلى قوله «إِنَّهُ عَلَيْمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ» وفي الرابعة الحمد وآخر الحشر وفي رواية أبي سعيد الأدمي (٩) نحوه وفي رواية زرارة (٥) من باب (٢٢) حكم من غلط في سورة أو قراءة بمنصفها ما يناسب ذلك.

(١٠) باب عدم جواز القرآن بين السورتين في الركعة الواحدة في الفريضة دون التافلة

(١) (٧٩٩١) تهذيب ٧٠ ج ٣١٤ - استبصار ١ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أحد هما عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يقرء السورتين في الركعة فقال لا (١) لكل سورة (٢) ركعة.
 (٢) (٧٩٩٢) الهدایة ٣١ - قال الصادق عليه السلام ولا يقرن بين السورتين في الفريضة فاما في التافلة فلا بأس.

(٣) (٧٩٩٣) دعائم الإسلام ١٦١ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه (عن علي عليهما السلام - خ) أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال في حديث ولا يقرن فيها بين سورتين بعد فاتحة الكتاب ورخصوا (٣) في التبعيض والقرآن في التوافل.

(٤) (٧٩٩٤) فقه الرضا عليه السلام ١٢٥ - قال العالم عليه السلام لاتجمعوا (٤) بين السورتين في الفريضة.

(٥) (٧٩٩٥) استبصار ٣١٦ ج ١ - أخبرني الشيخ ره عن احمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبيان عن تهذيب ٧٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد آخر السوانح ٤٨٦ - (نقلًا من كتاب محمد بن علي بن محبوب) عن

الحسين مستدركة٤٦٢ ج٤- البحار عن العلل لمحمد بن عليٍّ بن ابراهيم نقلًا من كتاب التوادر لمحمد بن عليٍّ بن محبوب عن الحسين بن سعيد عن القروي١(١) عن أبيان عن عمربن يزيد٢(٢) قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أقرء سورتين في ركعة واحدة - صاح) قال نعم قلت أليس يقال أعط كل سورة حقها من الركوع والسجود فقال ذاك٣(٣) في الفريضة فأمّا (في - خ) النافلة فليشن به بأمس.

(٦) تهذيب ٧٩٩٦ ج٢- الحسين بن سعيد عن (صفوان عن عبدالله - خ يب) ابن بكير عن زدراة قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل يقرن بين السورتين في الركعة قال ان لكل سورة حقاً فاعطها حقها من الركوع والسجود قلت فيقطع السورة فقال لا بأمس.

(٧) تهذيب ٧٩٩٧ ج٦٢٧- (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلة عن على عليه السلام في حديث الأربعمة) قال اعطوا كل سورة حظها٤(٤) من الركوع والسجود اذا كنتم في الصلة.

(٨) تهذيب ٧٩٩٨ ج١٩- محمد بن يعقوب عن كافي٤١٩ ج٤- احمد بن محمد عن محمد بن أحمد التهدي عن محمد بن الوليد عن عمربن يزيد قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول إنما يكره القراء في الفريضة فأمّا (في - يب) النافلة فلا والله ما به بأمس.

(٩) آخر السوانح ٤٨٠- (نقلًا من كتاب حريز) قال زدراة عن أبي جعفر عليه السلام انه لا القراء بين السورتين في ركعة٥(٥) ولا القراء بين اسبوعين في فريضة ونافلة ولا القراء بين صومين ولا القراء بين صلوتين ولا القراء بين فريضة ونافلة.

(١) القروي - خ يب صا - الهروي - صا - خل - السرائر (٢) زيد - ك

(٣) ذلك - صا - السرائر - ك (٤) حقها - خ (٥) بين سورتين في ركعتين - السرائر خ

(١٠) قرب الاستناد ٢٠ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن رجل قراء سورتين في ركعة
قال اذا كانت نافلة فلا يأس واما الفريضة فلا تصلح (١).

(١١) كافي ٣١٤ ج ٣ - محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين

عن صفوان تهذيب ٧٠ ج ٢ - استبصار ٣١٧ ج ١ - محمد بن عليّ بن محبوب
عن محمد بن الحسين عن صفوان تهذيب ٧٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن
صفوان آخر السرائر ٤٨٦ - (نقلًا من كتاب محمد بن عليّ بن محبوب)
محمد بن الحسين عن صفوان مستدرك ١٦٢ ج ٤ - البحار عن العلل
لمحمدبن عليّ بن ابراهيم نقلًا من كتاب التوادر لمحمدبن عليّ بن
محبوب عن محمدبن الحسين عن صفوان عن عبدالله بن بكر (٢) عن
زيارة عن ابي جعفر عليه السلام (٣) (قال - كا - ك) اتّما يكره ان يجمع
بين السورتين في الفريضة فأتما (في - ك - السرائر) النافلة فلا يأس .

(١٢) تهذيب ٧٢ ج ٢ - سعد عن احمد بن محمد عن عثمان بن

عيسي عن عبدالله بن مسكان عن عبدالله ابن أبي يغور عن ابي عبدالله
عليه السلام قال لا يأس ان تجمع في النافلة من السور ما شئت .

(١٣) مستطرفات السرائر ٧٣ - قال زيارة وقال ابو جعفر عليه

السلام لا تقرن (٤) بين السورتين في الفريضة في ركعة فانه افضل .

(١٤) مستدرك ٢٣٠ ج ٤ - البحار عن الدّار المنثور للسيوطى

عن علي عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يوتر بتسمع
سور في ثلاث ركعات (في الأولى - المصباح) الهيكل التكاثر وأنا أنزلناه
في ليلة القدر و اذا زلزلت الأرض زلزلها (في ركعة - خ) وفي الثانية

(١) فلاتصح - خل (٢) ابن بكر - يب ٧٢ - كا خ (٣) قال قال أبو جعفر عليه السلام - يب ٧٢
صا - السرائر - قال زيارة قال ابو جعفر عليه السلام - يب ٧٠ (٤) لا تقرن - خ - لا تقرن - تل

والعصر واذا جاء نصر الله وانا اعطيتك الكوثر وفي الثالثة (١) قل يا ايها الكافرون وتبت يدا اي لهب وقل هو الله احد المصباح ١٢٢ - روى ان النبي صلى الله عليه وآله كان يصلى الثلاثاء الركعات بتسعة سور (وذكر مثله الا انه زاد بعد قوله في الثانية الحمد).

(٨٠٠٥) تهذيب ٣٣٧ ج ٢ - الحسين عن التضر عن محمد بن أبي حمزة عن أبي العجارود عن أبي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول كان على عليه السلام يوتر بتسعة سور.

(٨٠٠٦) تهذيب ٧٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن محمد بن القاسم قال سئلت عبداً صالحأً عليه السلام هل يجوز ان يقرء في صلوة الليل بالسورةتين والثلاث فقال ما كان من صلوة الليل فاقرء بالسورةتين والثلاث وما كان من صلوة النهار فلا تقرء الا بسورة سورة.

(٨٠٠٧) تهذيب ٢٩٦ ج ٢ - استبصار ٣١٧ ج ١ - احمد بن محمد عن الحسن بن علي بن يقطين عن أخيه الحسين (بن علي - يب) عن (أبيه - يب) علي بن يقطين قال سئلت أبا الحسن عليه السلام عن القراءة بين السورتين في المكتوبة والتالفة قال لا بأس (يب - وعن تبعيض السورة قال أكره ذلك ولا بأس به في التالفة وعن الركعتين اللتين يصمت فيها الإمام ايقرء فيما بالحمد وهو امام يقتدي به قال ان قرأت فلا بأس وان سكت فلانأس)

(٨٠٠٨) استبصار ٣١٦ ج ١ - بهذا الاستناد قال سألت أبا الحسن عليه السلام من بعيض السورة فقال أكره ولا بأس به في التالفة. وقدم في روایة ابن حازم (١) من الباب المتقدم قوله عليه السلام لا تقرء في المكتوبة بأقل من سورة ولا بأكثر وفي روایة الدعائيم (٣) قوله

ورخصوا على^{عليه السلام} في التبعيض والقرآن في التوافل.

ويأتي في رواية المصباح (١) من باب (١٤) السور التي يستحب أن تقرء في التوافل قوله وروى الله أن يستحب أن يقرء في كل ركعة الحمد وإنما أنزلناه وقل هو الله أحد وأية الكرسي (أي في التوافل) وفي رواية العبد (٣٤) قوله طليلاً من قراءة قل هو الله أحد وإنما أنزلناه وأية الكرسي في كل ركعة من تطوعه فقد فتح الله له بأعظم أعمال الآدميين الآ من أشبهه أو زاد عليه.

وفي رواية المفضل (٦) من باب (١٨) ان الضحى والثم نشرح تقرءان في ركعة قوله طليلاً لا تجمع بين سورتين في ركعة واحدة إلا الضحى والثم نشرح والم تر كيف ولا يلاف قريش وفي باب (٢٨) استحباب صلوة ركعتين مكان الجمعة من أبواب صلوة الجمعة ج ٦ وباب (٤١) ما ورد في الصلوة تنفلاً يوم الجمعة ج ٧ ما يدل على جواز القرآن في النافلة وفي غير واحد من أحاديث أبواب صلوة الحوائج والتواتل غير اليومية ج ٨ ما يظهر منه جواز القرآن في بعض التواتل وفي الرضوي (١٥) من باب (٣٩) حكم القرآن بين الأسابيع من أبواب الطواف في كتاب الحج ج ١٣ قوله طليلاً لا بأس ان تقرن أسبوعين من الطواف (إلى أن قال) وكذلك الصلوة النافلة.

(١١) باب أنه لا بأس بذكر السورة من الكتاب يدعوه بها في الصلوة

(١) كافي ٣٠٢ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد

عن ابن فضال عن ابن بكير تهذيب ٣١٤ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسين عن صفوان عن ابن بكير عن عبيد بن زرار قال سئلت أبا عبدالله طليلاً عن ذكر السورة من الكتاب يدعوه بها في الصلوة مثل قل هو الله أحد فقال اذا كنت تدعوه بها فلا بأس.

(١٢) باب جواز تكرار الآية والدعاء في الصلوة او الانصات

البسيط للتذكرة وانه يكره أن ينصلح حتى يسمع الكلام أو غيره

(٨٠١٠) كافي ٢٦٠ ج ٢ - على بن ابراهيم عن أبيه وعلى بن محمد

القاساني جمِيعاً عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن سفيان بن

عبيدة عن الزهرى قال قال على بن الحسين عليهما السلام لو مات من (١)

بين المشرق والمغرب لما استوحشت بعد أن يكون القرآن معنى (و-كا) كان

عليه السلام اذا قرأ «مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ» يكررها حتى كاد (٢) أن يموت

تفسير العياشى ٢٣ ج ١ - عن الزهرى (مثله) مستدرك ٢٢١ ج ٤ - سبط الشیخ

الطبرسى في مشكوة الأنوار عن على بن الحسين عليهما السلام (نحوه)

(٨٠١١) تفسير العياشى ٢٢ ج ١ - عن داود بن فرقان قال سمعت أبا

عبد الله عليه السلام يقرأ مالا أحصى «مَلِكُ يَوْمِ الدِّينِ».

(٨٠١٢) مستدرك ٢٢٠ ج ٤ - احمد بن محمد السجاري في التنزيل

والتحرف عن البرقى عن على بن النعمان عن داود بن فرقان قال سمعته

يقول مالا أحصى وانا اصلى خلفه يقول «إهدنا الصراط المستقيم».

(٨٠١٣) مستدرك ٢٢١ ج ٤ - العياشى في تفسيره عن محمد بن

على الحلبى قال سمعته يعني أبا عبد الله عليه السلام مالا أحصى وانا

أصلى خلفه يقرء «إهدنا الصراط المستقيم».

(٨٠١٤) قرب الاسناد ٢٠٣ - بسانده عن على بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصلى الله أن يقرء في

الفرضية فترى الآية فيها التخويف فيبكي ويردّد (الآية - خ) أم لا قال

يردد القرآن ماشاء وان جاءه البكاء فلاباس وسائل ١٥٢ ج ٦ - ورواه

على بن جعفر في كتابه.

(٢) يكررها ويقاد - تفسير العياشى

(١) ما - تفسير العياشى

(٦) **العنف** ١٤٢ ج ٤ - حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْكُوفِيُّ الْعَطَّارُ قَالَ

انقطعت عن القائلة عند زجاله (١) فلعلها أن اجتنب الليل آويت إلى شجرة
عالية فلما (ان - خ) اختلط الظلام إذا أنا بشباب قد أقبل عليه اطمأن (٢)
بيض تفوح منه رائحة المسك فأخفيت نفسى ما استطعت فتهيأ للصلوة ثم
ونب قائمًا وهو يقول يامن حاز كل شئ جبروتاً العج قلبى فرح الأقبال
والحقن بميدان المطين لك ثم دخل في الصلوة فلما رأيته وقد هدأت (٣)
اعصائه وسكتت حركاته قمت إلى الموضع الذي تهيأ فيه إلى الصلوة فإذا
أنابعين تتبع فتهيأت للصلوة ثم قمت خلفه فإذا بمحراب كأنه مثيل في
ذلك الوقت فرأيته كلما مر بالآية التي فيها الوعد والوعيد يردد ها
باتتchap (٤) وحنين (ثم ذكر كيفية صلوته ومناجاته إلى أن قال) فقلت
له بالذى ترجوه يوم الآزفة يوم الفافة من أنت فقال عليه السلام إذا
اقسمت فأنا على بن الحسين بن على بن ابيطالب عليهم السلام مستدرك
٧٧ ج ٤ - القطب الرأوندى فى الغرائج وابن طاووس فى فتح الأبواب
عن السجاد عليه السلام مثله

(٧) **قرب الاستاد** ٢٠ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يخطئ في قراءته
هل يصلح - خ (له ان ينصت ساعة ويذكر) قال لا يأس وسائل ٢٥٩ ج ٧ -
ورواه على بن جعفر في كتابه

(٨) **قرب الاستاد** ٦ - بالاسناد عنه عليه السلام قال سئلته

عن رجل يخطئ في التشهد والقتوت هل يصلح له ان يردد (ه - خ)
حتى يتذكر (٥) أو ينصت ساعة ويذكر قال لا يأس أن يردد وينصب ساعة

(١) زباله: منزل بطريق مكة من الكوفة

(٢) اطمأن جمع الطمأن: التوب البالى

(٤) التغيب والتسبب رفع الصوت بالبكاء

(٥) حتى يذكره - خ

يتذكّر (١) وليس في القنوت سهو ولا في التشهد وسائل ٢٥٩ ج ٧ - ورواه على بن جعفر في كتابه.

(٨٠١٨) قرب الاستناد ٢٠٣ - بالاسناد عنه عليه السلام قال سئلته عن الرجل يكون في الصلوة فيستمع الكلام أو غيره فينصت لسماعه ما عليه ان فعل ذلك قال هو نقص ونيس عليه سى .

وتقديم في رواية ابن طاوس (٦١) من باب (٤) استحباب الاقبال والتخشع في الصلوة من أبواب كيفيتها قوله كان عليه السلام يتلو القرآن في صلوته ففتشي عليه فلما افاق سئل ما الذي أوجب ما إنتمت حالكم عليه فقال مامعنكم ما زلت اكرر آيات القرآن حتى بلغت الى حالٍ كأتنى سمعتها مشافهة ممن أنزلها وفي رواية زيد (١٠) من باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة من ابواب القراءة قوله عليه السلام وكان صلى الله عليه والله يصلى ببناء الكعبة يرفع صوته (الى أن قال) وكان صلى الله عليه والله يكثر فراءة باسم الله الرحمن الرحيم

(١٣) باب الت سور التي تقرء في الغرائب وأنه لا يأس بأن يقرء في الفجر بطوال المفصل وفي الظهر والعشاء الآخرة
بأواسطه وفي العصر والمغرب بقصاره

(٨٠١٩) تهذيب ٩٥ ج ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم عن ابي ايوب الخراز عن محمد بن مسلم قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام القراءة في الصلوة فيها شيء موقت قال لا الا (في - صاخ) الجمعة تقرء (فيها - صاخ) الجمعة والمنافقين، قلت له فائى الت سور تقرء في الصلوات قال اما الظهر والعشاء الآخرة تقرء فيما سوا العصر والمغرب واما الغداة فاطول واما الظهر والعشاء الآخرة فسبعين اسم ربك

الأعلى (و-خ) والشمس وضحيتها ونحوها واما العصر والمغرب فادا جاء نصر الله وأهينكم التكاثر ونحوها واما الغدا فعم يتسائلون و هل أتيك حديث الغاشية ولا اقسم يوم القيمة وهل أتى على الإنسان حين من الدّهر (١).

(٢) تهذيب ٩٥ جـ - احمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن

محبوب عن أبيان بن عيسى بن عبد الله القمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يصلى الغداة بعم يسمّى ثلثون وهل أتيك حديث الغاشية ولا اقسم يوم القيمة وشبيها وكان يصلى الظهر بسبح اسم (و-خ) والشمس وضحيتها وهل أتيك حديث الغاشية وشبيها وكان يصلى المغرب بقل هو الله أحد وإذا جاء نصر الله والفتح وإذا زلزلت وكان يصلى العشاء الآخرة بنحو ما يصلى في الظهر، والعصر بنحو من المغرب.

(٣) فقيه ٢٠١ جـ ١ - وافضل ما يقرء في الصلوات في اليوم والليلة في الركعة الأولى الحمد وانا أنزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد الا في صلوة العشاء الآخرة ليلة الجمعة فان الأفضل أن يقرء في الأولى منها الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم وفي صلوة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة في الأولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسورة المنافقين وجائز أن يقرء في العشاء الآخرة ليلة الجمعة وصلوة الغداة والعصر بغير سورة الجمعة والمنافقين ولا يجوز أن يقرء في صلوة الظهر يوم الجمعة بغير سورة الجمعة والمنافقين فان نسيتهما أو واحدةً منهما في صلوة الظهر وقرئت غيرهما ثم ذكرت فارجع

(١) وسيأتي انشاء الله صدر هذا الخبر عن كا و صا في باب (٢٣) ما يقرء من السور في الصلوات يوم الجمعة وليلتها

الى سورة الجمعة والمنافقين مالم تقرء نصف السورة فان قرئت نصف السورة فتتم السورة واجعلهما ركعتي نافلة وسلم فيما وأعد صلوتك بسوره الجمعة والمنافقين وقد رویت رخصة في القراءة في صلوه الظهر بغير سورة الجمعة والمنافقين لاستعمالها ولافتى بها الا في حال السفر والمرض^(١) وخيفة فوت حاجة وفي صلوه الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الركعة الأولى الحمد وهل أتي على الانسان وفي الثانية الحمد وهل أتيك حديث الغاشية فان من قرئهما في صلوه الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس وقاهم الله شر اليمين وحکى من صحب الرضا عليه السلام الى خراسان لما اشخاص اليها انه كان يقرء في صلوته بالسور التي ذكرناها فلذلك اخترناها من بين السور بالذکر في هذا الكتاب.

(٤) العيون ١٨٢ ج ٢ - (وبالاسناد المتقدم في باب (١٠) عدد ٨٠٢٢) الركعات من ابواب فضل الصلوة عن رجاء ابن أبي الضحاك في حديث طويل) وكانت قراءة الرضا عليه السلام في جميع المفروضات في الأولى الحمد وانا نزلناه وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد الا في صلوه الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة فانه كان يقرء فيها بالحمد وبسوره الجمعة والمنافقين وكان يقرء في صلوه العشاء الآخرة ليلة الجمعة في الأولى الحمد وبسوره الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم ربك الأعلى وكان يقرء في صلوه الغداة يوم الاثنين ويوم الخميس في الأولى الحمد وهل أتي على الانسان وفي الثانية الحمد وهل أتيك حديث الغاشية.

(٥) العيون ٢٠٥ ج ٢ - حدثنا علي بن عبد الله الوراق قال حدثنا سعد بن عبد الله قال حدثنا يعقوب بن يزيد قال حدثنا محمد بن حسان وابو محمد النيلي عن الحسين بن عبد الله قال حدثنا محمد بن علي

ابن شاهويه بن عبد الله عن أبي الحسن الصائغ عن عمه قال خرجت مع الرضا عليه السلام إلى خراسان (إلى أن قال) فما زاد في الفرائض على الحمد وأنا أنزلناه في الأولى وعلى الحمد وقل هو الله أحد في الثانية.

(٦) تهذيب ٢٩٦ ج ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن أبي سعيد المکاری وعبد الله بن بکیر عن عبید بن زراة وأبی (١) اسحاق تعلبة عن زراة قال قلت لأبی جعفر عليه السلام اصلی بقل هو الله أحد فقال نعم قد صلی رسول الله صلی الله عليه وآلہ في كلتنا الرّکعتین بقل هو الله أحد (و - يب خ) لم يصل قبلها ولا بعدها بقل هو الله أحد أتم منها.

(٧) كافی ٣١٤ ج ٣ - ابو داود عن علی بن مهزیار باسناده عن صفوان الجمال قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول صلوة الأوابین الخمسون كلها بقل هو الله أحد

(٨) تهذيب ٢٩٦ ج ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن علی بن الحكم عن صفوان الجمال قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول قل هو الله أحد تجزی في خمسين صلوة.

(٩) توحید الصدق ٩٤ - حدثنا ابو نصر احمد (٢) بن الحسين المروانی قال حدثنا ابو احمد محمد بن سليمان بفارس قال حدثنا محمد بن يحيی قال حدثنا محمد بن عبد الله الرواسی قال حدثنا جعفر بن سليمان عن يزید الرشک (٣) عن مطرف بن عبد الله عن عمران بن حصین ان الشیئ صلی الله عليه وآلہ بعث سریة واستعمل عليها علياً عليه السلام فلما رجعوا سئلهم فقالوا كل خیر غير انه قراء بنا في كل الصلة بقل هو الله أحد فقال ياعلی لَمْ فعلت هذا فقال لحبي لقل هو الله أحد فقال

(١) اسقط في المطبوع قوله وأبی اسحاق تعلبة عن زراة - و أبو اسحاق تعلبة - ح يب

(٢) محمد - خ (٣) الرشک يغل

النبي صلى الله عليه وآله ما احبيتها حتى احبك الله عزوجل مجمع البيان
٥٦٧ ج ٥ - وروى عمران بن الحصين (وذكر نحوه).

(٨٠٢٨) ارشاد المفید ٦٠ - وقد كان من أمير المؤمنين عليه

السلام في غزوة واد الرمل ويقال أنها كانت تسمى بغزوة ذات السلاسل
ما حفظه العلماء ودونه الفقهاء ونقله اصحاب الآثار ورواه نقلة الاخبار
مما ينضاف الى مناقبه في الغزوات (وساق الغزوة الى آخره وذكر رجوعه
عليه السلام الى أن قال) فقال النبي صلى الله عليه وآله البعض من كان
معه في الجيش كيف رأيتم اميركم قالوا لم نتكر منه شيئاً الا انه لم يوم بنا
في صلوة الا قراء بنا فيها بقل هو الله احد فقال النبي صلى الله عليه وآله
سأسئل عن ذلك فلما جاءه قال له لم تقراء بهم في فرائضك الا سورة
الإخلاص فقال يا رسول الله احبيتها قال (له - خ) النبي صلى الله عليه
وآله فإن الله قد احبك كما احبيتها - الخبر

(٨٠٢٩) كافي ٣١٥ ج ٣ - على بن محمد عن تهذيب ٢٩٠ ج ٢ -

سهل بن زياد عن احمد (١) بن عبدوس عن محمد بن بادي (٢) عن (ابي علي
- كا) ابن راشد قال قلت لأبي الحسن عليه السلام جعلت فداك انك
كتبت الى محمد بن الفرج تعلم ان أفضل ما يقرء (٣) في الفراغ أنا
أنزلناه وقل هو الله احد وان صدرى ليضيق بقرائتهما في الفجر فقال عليه
السلام لا يضيق صدرك بهما فان الفضل والله فيهما.

(٨٠٣٠) تهذيب ٢٩٦ ج ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن على بن

الحكم عن اسماعيل بن عبد الخالق عن أبي جعفر محمد بن أبي طلحة
خال سهل بن عبد الله عليه السلام قال قرئت في صلوة

(١) محمد - خ يب (٢) زادويه - يب خ - راذيه - يب خل - زاوية - خ كا

(٣) ماقره - خ كا - مايقنه - خ كا

الفجر بقل هو الله وقل يا أيها الكافرون وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ.
 (١٣) تهذيب ١٣٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النّضر عن
 ابن سنان عن أبي عبد الله ظهير قال أقرء في ركعتي الفجر بأيّ سوره
 أحببت وقال أمّا أنا فأحّب أن أقرء فيهما بقل هو الله أحد وقل يا أيها
 الكافرون.

(١٤) كافي ٦٢٢ ج ٢ - أبو علي الأشعري عن محمد بن
 حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن عليّ ابن أبي حمزة عن
 منصور بن حازم عن أبي عبد الله ظهير قال من مضى به يوم واحد
 فصلّى (١) فيه بخمس (٢) صلوات ولم يقرء فيها بقل هو الله أحد قيل له يا
 عبد الله لست من المصليين عقاب الأعمال ٢٨٣ - أبي هريرة قال حدثني
 سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن عليّ بن سيف بن عميرة عن
 أخيه الحسين (بن سيف - خ) عن أبيه سيف بن عميرة عن منصور بن
 حازم قال سمعت أبا عبد الله ظهير يقول من مضى به يوم واحد (وذكر
 مثله) ثواب الأعمال ١٥٥ - أبي هريرة قال حدثني محمد بن يحيى عن
 محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن
 الحسن (بن عليّ ابن أبي حمزة - خ) عن سيف عن منصور بن حازم
 (مثله) المحسن ٩٦ - البرقي عن الحسن بن (٣) سيف بن عميرة عن
 منصور بن حازم قال سمعت أبا عبد الله ظهير يقول من مضى (وذكر
 مثله).

(١٥) مستدرك ١٩٣ ج ٤ - القطب الرواندي في لب
 اللباب قال الصادق ظهير من مضى عليه يوم واحد ولم يقرء هذه السورة
 (أي قل هو الله أحد) فليس من المصليين - الخبر.

(١) وصلى - خ. (٢) صلى فيه خمسين ركعة - المحسن. (٣) عن سيف - خ.

(١٦) ٨٠٣٤ فقه الرضا عليه السلام - ٣٤٤ من قراءة قل يا ايتها الكافرون وقل هو الله احد في فريضة من الفرائض غفر الله له ولوالديه وما ولدفان كان شقياً (في ديوان الأشقياء - خ) اثبتت في ديوان السعداء واحياء الله سعيداً شهيداً وامااته الله شهيداً وبعثه الله شهيداً.

(١٧) ٨٠٣٥ ثواب الأعمال - ١٥٥ أبي ره قال حدثني محمد بن يحيى (١) عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن (بن علي - خ) عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراءة قل يا ايتها الكافرون وقل هو الله احد في فريضة من الفرائض غفر الله له ولوالديه وما ولدفان (٢) وان كان شقياً محى من ديوان الأشقياء وأثبتت في ديوان السعداء واحياء الله سعيداً وامااته شهيداً وبعثه شهيداً.

(١٨) ٨٠٣٦ مستدرك ١٩٢ ج ٤ - صحيفه الرضا عليه السلام عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال صلی بنا رسول الله صلی الله عليه وآله صلوة السفر فقراء في الأولى قل يا ايتها الكافرون وفي الأخرى قل هو الله احد ثم قال قرأت لكم تلذت القرآن وربعه العيون ٢٣٧ ج ٢ - (بأسانيد تقدمت في باب (٤) وجوب اتمام الصلوة من ابواب فضل الصلوة) عن الرضا عليه السلام عن آبائه عن علي عليهم السلام (نحوه).

(١٩) ٨٠٣٧ مستدرك ١٩١ ج ٤ - ابو عبدالله احمد بن محمد السكري في التنزيل والتحريف عن ابن فضال عن معاوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال لي اقرء قل يا ايتها الكافرون في المكتوبة وفي غيرها وفيه ١٩١ ج ٤ - عنه عليه السلام أنها ربع القرآن وهي برائة من الشرك ونزلت جواباً عن رسول الله صلی الله عليه وآله.

٨٠٣٨) ثواب الأعمال ١٥٥ - أبي هريرة قال حدثني محمد

بن يحيى عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن أبيان بن عبدالمالك عن كرام الختنمي عن أبي عبدالله ظليل قال من قرأ إذا جاء نصر الله والفتح في نافلة أو فريضة نصره الله على جميع أعدائه وجاء يوم القيمة ومعه كتاب ينطق قد أخرجه الله من جوف قبره فيهأمان من جسر جهنم ومن النار ومن زفير جهنم فلا يمر على شيء يوم القيمة إلا بشره وأخبره بكل خير حتى يدخل الجنة ويفتح له في الدنيا من أسباب الخير ما لم يتمن ولم يخطر على قلبه.

٨٠٣٩) فقه الرضا ظليل ٣٤٤ - ومن قرأ إذا جاء نصر الله في

نافلته وفريضته نصره الله على جميع أعدائه وكفاه المهم.

٨٠٤٠) مستدرك ١٩٠ ج ٤ - السيد علي بن طاووس في

فلاح السائل روى أبوالمفضل محمد بن عبد الله قال حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود العياشي قال حدثنا أبي عن جعفر بن أحمد عن العمركي بن علي عن يعقوب بن يزيد عن أحمد بن عبدوس الخلنجي عن محمد بن دادنه عن محمد بن الفرج أنه كتب إلى الرجل ظليل يسئله عمما يقرء في الفرائض وعن أفضل ما يقرء (به - خ) فيها فكتب ظليل إليه أن أفضل ما يقرء في الفرائض إنما أنزلناه في ليلة القدر وقل هو الله أحد.

٨٠٤١) الاحتجاج ٣٠١ ج ٢ - ومما خرج عن صاحب

الزمان صلوات الله عليه من جوابات المسائل الفقهية أيضاً مما سئله عنها محمد بن عبد الله بن جعفر (الحميري - خ) فيما كتب إليه وهو بسم الله الرحمن الرحيم أطال الله بقاك (إلى أن قال ص ٣٠٢) وروي في نواب القرآن في الفرائض وغيرها إن العالم ظليل قال عجباً لمن لم يقرء

في صلوته أنا أنزلناه في ليلة القدر كيف تقبل صلوته وروى ما زكت صلوة من لم يقرء فيها قل هو الله أحد وروى أنَّ من قرأ في فرائضه «الْهُمَّةَ» أُعْطِيَ من التَّوَابَ قدر الدَّيْنِ فهل يجوز أن يقرء «الْهُمَّةَ» ويدع هذه السور التي ذكرناها مع ما قد روى أنَّه لا تقبل صلوة ولا تزكوها الا بما التَّوْقِيْعُ التَّوَابُ في السور على ما قد روى وإذا ترك سورة مما فيها التَّوَابُ وقرأ قل هو الله أحد وانا أنزلناه لفضلهمما أعطى ثواب ما قرأ وثواب السورة التي ترك ويجوز ان يقرء غير هاتين السورتين وتكون صلوته تامة ولكن(١) يكون قد ترك الأفضل(٢) وسائل ٨٠ ج ٦ - الشَّيْخُ الطَّوْسِيُّ فِي كِتَابِ الْغَيْبَةِ بِالْاسْنَادِ الْأَتِيِّ (فِي بَابِ حُكْمِ مَنْ يَغْلِطُ بِالسُّجَادَةِ) مثله.

(٢٤) ثواب الأعمال ١٥٢ - أبي ره قال حدَّثني احمد بن ادريس قال حدَّثني محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن بن عليٍّ عن أبيه عن العيسى ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قرأ أنا أنزلناه في فريضة من الفراغ(٣) نادى منادياً يا عبدالله قد غفر الله لك ما مضى فاستأنف العمل. ورواه في مجمع البيان ٥١٦ ج ٥ - عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام مثله.

(٢٥) مستدرك ١٩٠ ج ٤ - الشَّيْخُ ابْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلْدِ الْأَمِينِ وَالْجَنَّةِ عَنْ كِتَابِ طَرِيقِ النَّجَاهَ لِعَزَّ الدِّينِ الْحَسَنِ بْنِ نَاصِرِ بْنِ حَدَّادِ الْعَامِلِيِّ بِاسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْجَوَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْقَدْرِ فِي صَلَاةِ رَفْعَتِ فِي عَلَيْهِ مَقْبُولَةً مَضَاعِفَةً وَمَنْ قَرَأَهَا ثُمَّ دَعَ رَفْعَ دُعَائِهِ إِلَى الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ مُسْتَجَابًاً.

(٣) فراغ فضل الله - ثواب الأعمال

(١) ولكن - خ (٢) الفضل - خ الاحتجاج

(٢٦) فقه الرضا عليه السلام ٣٤٤ - من قراء أنا أذر لناه في فريضة

من الفرائض ناداه منادياً يا عبد الله قد غفر لك مامضى فاستأنف العمل.

(٢٧) ثواب الأعمال ١٥٤ - أبي ره قال حدثني محمد بن يحيى

عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن (بن علي - ؓ) عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء في فرائضه ألم ترَ كيْفَ فَعَلَ رَبِّكَ بِأَصْحَابِ الْفَيْلِ شهد له يوم القيمة كل سهل وجبل ومدر بأنه كان من المصليين وينادى له يوم القيمة مناد صدقتم على عبدى (قد - ؓ) قبلت شهادتكم له وعليه دخلوه الجنة ولا تحاسبوه فإنه من احبه واحب عمله مجمع البيان ج ٥ - (سورة الفيل) ابو بصير عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه

(٢٨) ثواب الأعمال ١٥٥ - بهذا الاسناد عن الحسن عن

الحسين ابن أبي العلاء عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال من كانت قرائته أنا أعطيناك الكوثر في فرائضه ونوافله سقاهم الله من الكوثر يوم القيمة وكان مُحَدَّثاً عند رسول الله صلى الله عليه وآله في اصل طوبى

(٢٩) وفيه ١٥٤ - بهذا الاسناد عن الحسن عن اسماعيل بن

الزبير عن عمرو بن ثابت عن أبي جعفر عليه السلام قال من قراء سورة أرأيتَ الذِّي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ في فرائضه ونوافله كان ممن قبل الله عزوجل صلوته وصيامه ولم يحاسبه بما كان منه في الحياة الدنيا.

(٣٠) وفيه ١٥٤ - بهذا الاسناد عن الحسين ابن أبي العلاء عن

أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء وَيَلِ لِكُلِّ هُمَرَةٍ في فرائضه بعد الله عنه الفقر وجلب عليه الرزق ويدفع عنه ميتة السوء.

(٣١) فقه الرضا عليه السلام ٣٤٣ - من قراء الحديد والمجادلة

في صلوة فريضة وأدمنها لم ير في أهله وما له وبدن سوء ولا خصاصة وفيه ٣٤٤ ومن قراء وَيَلِ لِكُلَّ هُمَزَةٍ في فريضة نفت عنه الفقر وجلبت عليه الرِّزْقَ ودفعت عنه ميتة السوء انشاء الله.

٨٠٥٠ ثواب الأعمال ١٥٣ - أبي ره عن محمد بن يحيى عن

محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن سعيد^(١) عن ابي عبدالله عليه السلام قال من قراء سورة الاهيكم التكاثر في فريضة^(٢) كتب الله له ثواب (و-خ) اجر مائة شهيد ومن قرئها في نافلة كتب الله له ثواب خمسين شهيداً وصلى معه في فريضتهأربعون صفاً من الملائكة انشاء الله.

٨٠٥١ مستدرك ٢١٧ ج ٤ - فرات بن ابراهيم الكوفي في تفسيره

عن الحسين بن سعيد و جعفر بن محمد الفزارى معنعاً عن ابي ذر الغفارى و غيره في حديث غزوة بنى سليم قال فخرج النبي صلى الله عليه وآلـه لصلوة الفجر و هو يقول ضبح^(٣) والله جمع القوم ثم صلى بال المسلمين فقراء و العاديات ضبحاً - الخبر.

٨٠٥٢ ثواب الأعمال ١٥١ - أبي ره قال حدثني احمد بن

ادريس (عن محمد بن احمد -خ) عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن شعيب العقرقوفي عن ابي عبدالله عليه السلام قال من قراء وَالَّتِينَ في فرائضه ونواقله اعطي من الجنة حيث^(٤) يرضى انشاء الله (في الدنيا والآخرة وأتاه الأمان يوم القيمة من عذاب النار -خ)

٨٠٥٣ مجمع البيان ٥١ ج ١٠ - (سورة التين) عن البوعين

عاذب قال سمعت النبي صلى الله عليه وآلـه يقراء في المغرب والتين والزيتون فمارأيت انساناً أحسن قراءة منه.

(١) عن شعيب -خ (٢) فرانشه بخل (٣) الضبح: ضرب من المدو (٤) حتى -خ

(٣٦) ٨٠٥٤ - ح ٢٢٠ - احمد بن محمد السیاری فی کتاب

التنزیل والتحریف عن محمد بن عمر عن ابی بکر الحضرمی وأبی قیم بن نصر قال صلیلنا خلف ابی عبدالله علیه السلام بالقادسیة فقرء فی الـأولی والشمس وضھینها وفی الثانیة والسماء ذات البروج فقال ابو بکر الحضرمی جعلت فداك قرأت القصیرة فی الرکعة الـأولی والطویلة فی الثانیة فقال نزلت هذه قبل هذه بما شاء الله.

(٣٧) ٨٠٥٥ - ثواب الأعمال ١٥١ - أبی رہ (قال - خ) حدثني احمد بن

ادریس (عن محمد بن أحمد - خ) عن محمد بن حسان عن اسماعیل بن مهران عن الحسن عن أبیه والحسین ابن ابی العلاء (جیماً - خ) عن ابی بصیر عن ابی عبدالله علیه السلام قال من كانت قرائته فی فریضة لا أقیسُمْ بـهذا البـلـد كان فی الدـنـیا مـعـرـوفـاً آنـه (كان - خ) من الصـالـحـین وـكـانـ فـی الـآخـرـة مـعـرـوفـاً آنـ لـه مـكـانـاً وـكـانـ يـوـمـ الـقـيـامـة مـن رـفـقـاء النـبـیـین وـالـشـهـداء وـالـصـالـحـین.

(٣٨) ٨٠٥٦ - وفيه ١٥٠ - بهذا الاسناد عن الحسن عن صندل (١) عن

داود بن فرقـد عن ابـی عبدـالـله عـلـیـه السـلـام قال اقـرـؤـا سـوـرـة الفـجـر فـی فـرـائـضـکـم وـنـوـافـلـکـم فـاـنـهـا سـوـرـةـ الـحـسـینـ بنـ عـلـیـهـما السـلـامـ منـ قـرـئـهـاـ کـانـ معـ الـحـسـینـ عـلـیـهـ السـلـامـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـیـ درـجـتـهـ منـ الجـنـةـ آنـ آنـ اللهـ عـزـوـجـلـ عـزـیـزـ حـکـیـمـ.

(٣٩) ٨٠٥٧ - وفيه ١٥٠ - بهذا الاسناد عن الحسن عن ابـی المـغـراـ عنـ

ابـی بصـیرـ عنـ ابـی عبدـالـله عـلـیـهـ السـلـامـ قالـ منـ أـدـمـنـ قـرـائـةـ هـلـ أـتـیـكـ حـدـیـثـ الغـاشـیـةـ فـیـ فـرـیـضـةـ اوـ نـافـلـةـ غـشـاءـ اللهـ بـرـحـمـتـهـ فـیـ الدـنـیـاـ وـالـآخـرـةـ وـأـتـاهـ اللهـ الـأـمـنـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ مـنـ عـذـابـ النـارـ.

٨٠٥٨ (٤٠) وفيه ١٥٠ - بهذا الاسناد عن الحسن عن أبيه عن

أبي بصير عن أبي عبدالله ظليل قال من قراء سبّح اسم ربّك الأعلى في فريضة أو نافلة قيل له يوم القيمة ادخل الجنة من أي أبواب الجنة شئت ان شاء الله . مجمع البيان ٤٧٣ ج ٥ - عن أبي بصير عن أبي عبدالله ظليل مثله.

٨٠٥٩ (٤١) مستدرك ٢١٦ ج ٤ - محمد بن الحسن الصفار في

بصائر الدرجات عن محمد بن عيسى عن أبي محمد الانصارى عن صباح المزني عن الحارث بن حصيرة المزني عن الأصبغ بن نباتة (قال - خ) قال لما قدم على ظليل الكوفة صلى بهم أربعين صباحاً فقراء بهم سبّح اسم ربّك الأعلى - الخبر.

٨٠٦٠ (٤٢) مجمع البيان ٤٧٣ ج ٥ - (سورة الأعلى) روى

العياشي باسناده عن أبي حميدة عن علي ظليل قال صلّيت خلفه (أي رسول الله عليه السلام) عشرين ليلة فليس يقرء الا سبّح اسم ربّك وقال لو يعلمون ما فيها لقرئها الرجل كل يوم عشرين مرّة وان من قرئها فكانما قرأ صحف موسى وابراهيم الذي وفّي.

٨٠٦١ (٤٣) ثواب الأعمال ١٥٠ - أبي هلال قال حدّثني أحمد بن

ادريس عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن (عن الحسين - خ) عن أبيه عن المعلى بن خنيس عن أبي عبدالله ظليل قال من كان قرائته في فرائضه بالسماء والطارق كانت له عند الله يوم القيمة جاءه ومنزلة وكان من رفقاء النّبيين وأصحابهم في الجنة.

٨٠٦٢ (٤٤) وفيه ١٥٠ - بهذا الاسناد عن الحسن عن الحسين بن

أحمد المنقري^(١) عن يوسف بن طبيان عن أبي عبدالله ظليل قال من قراء والسماء ذات البروج في فرائضه فإنّها سورة النّبيين كان محشره و

موقفه مع النبيين والمرسلين والصالحين.

٤٥(٨٠٦٣) وفيه ١٤٩ - بهذا الاسناد عن الحسن عن صفوان الجمال

عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قرء في الفريضة ويل للمطففين اعطاه الله الأمان (١) يوم القيمة من النار ولم تره ولا يراها (٢) ولم يمر على جسر جهنم ولا يحاسب يوم القيمة.

٤٦(٨٠٦٤) وفيه ١٤٩ - بهذا الاسناد عن الحسن عن الحسين ابن

أبي العلاء قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول من قرء هاتين السورتين (و-خ) جعلهما نصب عينه في صلوة الفريضة والتالفة اذا السماء انفطرت و اذا السماء انشقت لم يحجبه (من -خ) الله حاجب (٣) ولم يحجزه من الله حاجز ولم يزل ينظر (الى الله وينظر -خ) الله اليه حتى يفرغ من حساب الناس.

٤٧(٨٠٦٥) دعائم الاسلام ١٦٠ ح ١ - وروينا عن جعفوبن محمد

عليهم السلام انه قال يقرء في الظهر والعشاء الآخرة مثل سورة المرسلات و اذا الشمس كورت وفي العصر مثل العاديات والقارعة وفي المغرب مثل قل هو الله احد و اذا جاء نصار الله والفتح وفي الفجر اطول من ذلك كله (الى أن قال) ولا بأس ان يقرء في الفجر بطول المفصل وفي الظهر والعشاء الآخرة باواساطه وفي العصر والمغرب بقصاره.

٤٨(٨٠٦٦) فقه الواضحا عليه السلام ١٢٤ - قال العالم عليه السلام

اقرء في صلوة الغداة المرسلات و اذا الشمس كورت ومثلهما (٤) من السور وفي الظهر اذا السماء انفطرت و اذا زللت ومثلهما (٤) وفي العصر العاديات والقارعة و مثلهما (٤) وفي المغرب التين وقل هو الله احد و مثلهما (٤).

٤٩(٨٠٦٧) أمالى ابن الشيخ ٢٢٤ - أخبرنا الشيخ المفيد ابو على

(١) الأمن - خ (٢) لم يرها - ثل (٣) لم يحجبه الله من حاجته - خ (٤) مثلها - خ

الحسن بن محمدبن الحسن الطوسي (رض) قال أخبرنا الشيخ السعيد الوالد ابو جعفر محمدبن الحسن بن علي الطوسي (رض) قال أخبرنا ابو عبدالله محمدبن محمدبن التعمان قال اخبرنا جعفر بن محمد (بن قوله) عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن علي بن عمر العطّار قال دخلت على ابى الحسن العسكري عليه السلام يوم الثلاثاء فقال لم أرك أمس قلت (١) كرهت الحركة في يوم الاثنين قال يا علي من احب ان يقيه الله شر يوم الاثنين فليقرء في اول ركعة من صلوة الغداة هل أتى على الإنسان ثم قرأ ابو الحسن عليه السلام «فَوَقِيْهُمُ اللَّهُ شَرًّا ذَلِكَ الْيَوْمُ وَلَقِيْهُمْ نَصْرًا وَسُرُورًا».

(٨٠٦٨) (٥٠) مستدرك ٢٠٩ حـ - زيد الززاد في أصله قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول أنا ضامن لمن كان من شيعتنا إذا قرأ في صلوة الغداة من يوم الخميس «هَلْ أتَى عَلَى الإِنْسَانِ» ثم مات من يومه أو ليته أن يدخل الجنة آمناً بغير حساب على ما فيه من ذنوب وعيوب ولم ينشر الله له ديوان الحساب يوم القيمة ولا يسئل مسئلة القبر وإن عاش كان محفوظاً مستوراً مصروفاً عنه آفات الدنيا كلها ولم يتعرض له شيء من همام (٢) الأرض إلى الخميس الثاني إنشاء الله.

(٨٠٦٩) (٥١) ثواب الأعمال ١٤٨ - ابى ره قال حدثنى احمدبن ادريس (عن محمدبن أحمد - خ) عن محمدبن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن عمروبن جبير العزّمى (٣) عن أبيه عن ابى جعفر عليه السلام قال من قرأ هل أتى على الإنسان في كل غداة خميس زوجه

(١) قال - خ (٢) الهمام جمع الهامة قال الجوهرى لا يقع هذا الاسم الا على المخوف من الاحتاش كالعية و نحوها وقد يطلق الهمام على مالا يقتل من الحيوان كالعشرات - مجمع

(٣) عمروبن جبير عن العزّمى - خ الثواب

الله من الحور العين ثمان مائة عذراء وأربعة آلاف ثياب وحوراء من
الحور العين وكان مع محمد صلى الله عليه وآله .

(٥٢) ١٤٨ و فيه - بهذا الاسناد عن الحسن عن عاصم

الختاط (١) عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر محمد الباقر عليه السلام
قال من قرأ في الفريضة سورة المدثر كان حقاً على الله عزوجلَّ ان
 يجعله مع محمد صلى الله عليه وآله في درجته ولا يدركه في حياة الدنيا
 شقاء أبداً انشاء الله مجمع البيان ٣٨٣ ج ٥ - (سورة المدثر) محمد بن
 مسلم عن أبي جعفر عليه السلام مثله .

(٥٣) ١٤٨ ثواب الأعمال - بهذا الاسناد عن الحسن عن سيف

ابن عميرة عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قرأ
 سورة المزمل في العشاء الآخرة أو (٢) في آخر الليل كان له الليل
 والنهر شاهدين مع سورة المزمل وأحياء الله حياة طيبة وأماته ميتة
 طيبة مجمع البيان ٣٧٥ ج ٥ - (سورة المزمل) منصور بن حازم عن أبي
 عبدالله عليه السلام مثله .

(٥٤) ١٤٧ ثواب الأعمال - بهذا الاسناد عن الحسن عن

الحسين بن هاشم عن أبي عبدالله عليه السلام قال من كان يؤمن
 بالله ويقرء كتابه فلا يدع قرائة سورة إنا أرسلنا نوحًا إلى قومه فأي عبد
 قرئها محتسباً صابراً في فريضة أو نافلة اسكنه الله مساكن الأبرار و
 أعطاه ثلاث جنان مع جنته كرامة من الله وزوجه مائتي حوراء وأربعة
 ألف ثياب انشاء الله .

(٥٥) ١٤٧ وفيه - بهذا الاسناد عن الحسن عن محمد بن

مسكين (٣) عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي عبدالله (٤) عليه السلام قال

(١) العناظ - خ (٢) د - خ (٣) سكين - ثل (٤) عن أبي جعفر - خ الثواب - ثل

أكثروا (من - خ) قرائة سورة الحاقة فان قرائتها في الفرائض والتواكل من الايمان بالله ورسوله لأنها آتئنا أنزلت^(١) في أمير المؤمنين طلاقاً ومعاوية ولم يسلب قاريتها دينه حتى يلقى الله عزوجل.

٨٠٧٤ (٥٦) وفيه ١٤٦ - بهذا الاسناد عن الحسن بن علي -

عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله طلاقاً قال من قراءة سورة الطلاق والتحرير في فريضته^(٢) أعاذه الله من أن يكون يوم القيمة ممن يخاف أو يحزن وعوفي من النار وأدخله الله الجنة بتلاوته آياتهما وحافظته عليهما لأنهما للنبي طلاقاً مجمع البيان ٣٠٢ ج ٥ - أبو بصير عن أبي عبدالله طلاقاً قال من قراءة سورة الطلاق (وذكر مثله).

٨٠٧٥ (٥٧) ثواب الأعمال ١٤٦ - بهذا الاسناد عن الحسن

عن أبيه عن أبي بصير عن أبي عبدالله طلاقاً قال من قراءة تبارك الذي بيده الملك في المكتوبة قبل أن ينام لم يزل في أمان الله حتى يصبح وفي أمانه يوم القيمة حتى يدخل الجنة (إن شاء الله - ثل).

٨٠٧٦ (٥٨) وفيه ١٤٦ - أبي طلاقاً قال حدثني أحمد بن ادريس

(عن محمد بن أحمد - خ) عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي بصير عن أبي عبدالله طلاقاً قال من قراءة سورة التغابن في فريضته كانت شفيعة له يوم القيمة وشاهد عدل عند من يجيز شهادتها ثم لا تفارقها حتى تدخله الجنة.

٨٠٧٧ (٥٩) وفيه ١٤٧ - بهذا الاسناد عن الحسن عن علي بن

ميمون الصايغ قال قال أبو عبدالله طلاقاً من قراءة سورة ن والقلم في

(١) نزلت - نل. (٢) فريضة - خ - فرانشه - نل.

فريضة أو نافلة آمنه الله عزوجل من ان يصيبه فقر أبداً واعاده الله اذا مات من ضمة القبر (انشاء الله - خ).

(٦٠) وفيه ١٤٥ - بهذا الاسناد عن الحسن عن أبيه (عن علي بن أبي حمزة - خ) عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال من قراء سورة الصافّ وأدمن قرائتها في فرائضه ونواتله صفة الله مع ملائكته ونبياته المرسلين انشاء الله.

(٦١) فقه الترضا عليه السلام ٣٤٣ - من قراء الممتحنة في فرائضه ونواتله امتحن الله قلبه للايمان ونور بصره ولم يصبه فقر أبداً ولا ضرر في بدنـه ولا (في - خ) ولده ومن قراء (سورة - خ) المزمل في عشاء الآخرة أو في آخر الليل كان له الليل والنهار شاهدين مع السورة واحياء الله حيـة واماـته الله ميـة طـيبة.

(٦٢) ثواب الأعمال ١٤٥ - بالاسناد عن الحسن عن عاصم الخياط (١) عن أبي حمزة الشـمالـي عن عليـ بن الحـسـين عـلـيهـما السـلام قال من قراء سورة الممتحنة في فرائضه ونواتله امتحن الله قلبه للايمان ونورـهـ بـصـرـهـ ولا يـصـبـهـ فـقـرـ أـبـداـ ولا جـنـونـ فـيـ بـدـنـهـ ولاـفـيـ ولـدـهـ.

(٦٣) وفيه ١٤٥ - بهذا الاسناد عن الحسن بن عليـ عن الحـسـين ابنـ اـبـيـ العـلـاءـ عنـ اـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قالـ منـ قـرـاءـ سـوـرـةـ الحـدـيدـ (٤)ـ والمـجـادـلـةـ فـيـ صـلـوةـ فـرـيـضـةـ اـدـمـنـهـماـ لـمـ يـعـذـبـهـ اللهـ حـيـنـ (٢)ـ يـمـوتـ أـبـداـ ولاـيـرـىـ فـيـ نـفـسـهـ وـلـاـفـيـ أـهـلـهـ سـوـءـ أـبـداـ وـلـاـخـصـاصـةـ (٣)ـ فـيـ بـدـنـهـ.

(٦٤) مجمع البيان ١٦٢ ج ٥ - (سورة الطور) عن جبيـونـ مـطـعمـ قالـ سـمعـتـ رسولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ يـقـرـءـ بـالـطـورـ فـيـ الـمـغـرـبـ.

(٦٥) ثواب الأعمال ١٤٢ - بهذا الاسناد عن الحسن (بنـ عـلـيـ

(١) الحـنـاطـ خـ (٢) حـتـىـ خـ (٣) الخـصـاصـةـ:ـ الـحـاجـةـ وـالـفـقـرـ -ـ الـخـلـلـ وـالـتـقـبـ (٤)ـ أـدـمـهـأـخـ

-خ) عن أبي المغراعن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال من أدمن في فرائضه ونواقله قراءة سورة ق وسع الله عليه في رزقه واعطاه (الله -ئل) كتابه يمينه وحسابه حساباً يسيراً.

(٦٦) وفيه ١٤١ - بهذه الاسناد عن الحسن (بن علي -خ) عن

عاصم (١) الخياط عن أبي حمزة قال قال أبو جعفر عليه السلام من قراءة سورة الدخان في فرائضه ونواقله بعثه الله ^{من} (٢). الآمنين يوم القيمة واظلله (الله -خ) تحت عرشه وحاسبه حساباً يسيراً واعطاه كتابه يمينه. وتقديم في رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب

كيفيتها قوله عليه السلام ثم أوحى الله عزوجل اليه اقرء (في الصلوة) يا محمد نسبتة ربك تبارك وتعالى قل هو الله أحد (الى أن قال) ثم أوحى الله اليه اقرء (أي في الركعة الثانية) إنا أنزلناه فانها نسبتك وفي رواية حماد (٣) قوله فقال الله اكبر ثم قراءة صلوات الله عليه وآله الحمد بترتييل وقل هو الله احد وفي رواية الحلبية (١٣) من باب (١) وجوب التكبير في الصلوة من أبوابه ^{٥٦} ما يدل على بعض المقصود.

ويأتي في رواية معاذ (٤) من الباب التالي قوله عليه السلام لا تدع ان تقراء بقل هو الله احد وقل ياليها الكافرون في سبعة مواطن (وعد منها ركعتي الفجر وركعتي الطواف ثم قال) وفي رواية أخرى انه يقراء في هذا كلّه بقل هو الله احد وفي الركعة الثانية بقل ياليها الكافرون الخ وفي أحاديث باب (١٧) ان المعاذتين من القرآن وباب (١٨) ان الصحنى والآن نشرح تقراء في ركعة وباب (٢١) جواز الرجوع من كل سورة ما يناسب الباب.

وفي رواية ابن عمّار (١) من باب (٢٢) حكم من غلط في سورة قوله

عليه السلام من غلط في سورة فليق، قل هو الله احـد وفـي رواية المفيد (٤) من بـاب (١٧) انه يستحبـ لمن صـلى المـغرب ان يـعقبـ ولا يـتكلـمـ من ابوـابـ التـعـقـيبـ قولهـ فـقرـءـ - عـلـىـ فـيـ - الـأـولـىـ منـ صـلـوةـ المـغـربـ الحـمدـ وـاـذـ جـاءـ نـصـرـالـلهـ وـقـرـءـ فـيـ التـانـيـةـ الـحـمدـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ وـفـيـ أـحـادـيـثـ بـابـ (٢٣) ماـورـدـ فـىـ ثـوابـ قـرـائـةـ التـوـحـيدـ وـالـمـعـوذـتـيـنـ مـنـ اـبـوـابـ فـضـائـلـ الـقـرـآنـ مـاـيـدـلـ عـلـىـ بـعـضـ الـمـقـصـودـ وـفـيـ أـحـادـيـثـ بـابـ (٢٣) ماـ يـقـرـءـ مـنـ السـوـرـ فـىـ الصـلـوةـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ مـنـ اـبـوـابـهاـ مـاـيـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ وـفـيـ مـرـسـلةـ فـقـيـهـ (١١) مـنـ بـابـ (٦٨) انهـ يـنـبـغـيـ لـلـإـمـامـ اـنـ يـخـفـفـ الصـلـوةـ مـنـ اـبـوـابـ الـجـمـعـةـ قـولـهـ عـلـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـاـ مـعـاذـ اـيـاكـ اـنـ تـكـونـ فـتـانـاـ عـلـىـكـ بـالـشـمـسـ وـضـحـيـنـهاـ وـذـواتـهاـ.

(١٤) بـابـ السـوـرـ الـتـىـ يـسـتـحـبـ اـنـ تـقـرـءـ فـىـ التـوـافـلـ الـيـوـمـيـةـ

(١) تـهـديـبـ ٧٢ـجـ ٨٠ـ٨٥ـ اـحـمـدـبـنـ عـيسـىـ عـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ الـحـسـينـ الطـوـيلـ عـنـ أـبـىـ دـاـوـدـ الـمـنـشـدـ عـنـ مـحـسـنـ الـمـيـثـمـىـ عـنـ أـبـىـ عـبـدـالـلـهـ عـلـىـ هـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ يـقـرـءـ فـىـ صـلـوةـ الزـوـالـ فـىـ الرـكـعـةـ الـأـوـلـىـ الـحـمدـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ وـفـيـ الرـكـعـةـ الـثـانـيـةـ الـحـمدـ وـقـلـ يـاـ اـيـاهـاـ الـكـافـرـوـنـ وـفـيـ الرـكـعـةـ الـثـالـثـةـ الـحـمدـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ وـآـيـةـ الـكـرـسـىـ وـفـيـ الرـكـعـةـ الـرـابـعـةـ الـحـمدـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ وـآـخـرـ الـبـقـرـةـ آـمـنـ الرـسـوـلـ عـلـىـ آـخـرـهـاـ وـفـيـ الرـكـعـةـ الـخـامـسـةـ الـحـمدـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ وـالـخـمـسـ آـيـاتـ مـنـ آلـ عـمـرـانـ «إـنـ فـيـ خـلـقـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ» إـلـىـ قـولـهـ «إـنـكـ لـأـتـخـلـفـ أـمـيـعـادـ» وـفـيـ الرـكـعـةـ السـادـسـةـ الـحـمدـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ وـثـلـاثـ آـيـاتـ السـخـرـةـ «إـنـ رـبـكـمـ اللـهـ الـذـيـ خـلـقـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ» إـلـىـ قـولـهـ «إـنـ رـحـمـتـ اللـهـ قـرـيـبـ مـنـ الـمـحـسـنـينـ» وـفـيـ الرـكـعـةـ السـابـعـةـ الـحـمدـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ وـالـآـيـاتـ مـنـ سـوـرـةـ الـأـنـعـامـ «وـجـعـلـوـاـلـهـ شـرـكـاءـ الـجـنـ» إـلـىـ قـولـهـ «وـهـوـ الـلـطـيـفـ الـخـبـيرـ» وـفـيـ الرـكـعـةـ الثـامـنـةـ الـحـمدـ

وقل هو الله احـد و آخر سورة الحشر من قوله «لَوْأَنْزَلْنَا هـذـا الـقـرـآنـ عـلـى جـبـلـ» الى آخرها فاذا فرغت قلت اللـهـمـ مـقـلـبـ القـلـوبـ وـالـأـبـصـارـ ثـبـتـ قـلـبـىـ عـلـىـ دـيـنـكـ وـلـاـ تـرـغـبـ قـلـبـىـ بـعـدـ اـذـ هـدـيـتـنـىـ وـهـبـ لـىـ مـنـ لـدـنـكـ رـحـمـةـ اـنـكـ أـنـتـ الـوـهـابـ سـبـعـ مـرـاتـ ثـمـ تـقـولـ أـسـتـجـيـرـ بـالـلـهـ مـنـ النـارـ سـبـعـ مـرـاتـ المصـبـاحـ ٣٣ـ روـيـ اـنـهـ يـسـتـحـبـ اـنـ يـقـرـءـ فـيـ الـاـوـلـةـ مـنـ نـوـافـلـ الزـوـالـ الحـمـدـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ (وـذـكـرـ نـحـوـهـ الـىـ قـوـلـهـ وـآخـرـ سـوـرـةـ الحـشـرـ وـزـادـ). وـروـيـ اـنـهـ يـسـتـحـبـ اـنـ يـقـرـءـ فـيـ كـلـ رـكـعـةـ الـحـمـدـ وـاـنـاـ اـنـزـلـنـاهـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ وـآيـةـ الـكـرـسـىـ مـسـتـدـرـكـ ٦٩ـ جـ ٤ـ السـيـدـ عـلـىـ بـنـ طـاوـوسـ فـيـ فـلـاحـ السـائـلـ باـسـنـادـهـ عـنـ هـارـونـ بـنـ مـوـسـىـ عـنـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـسـرـورـ عـنـ الـحـسـنـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـيـسـىـ عـنـ أـيـهـ عـنـ أـبـىـ دـاـوـدـ الـمـسـتـرـقـ عـنـ مـحـسـنـ بـنـ أـحـمـدـ عـنـ يـعـقـوبـ بـنـ شـعـيـبـ قـالـ قـالـ أـبـوـ عـبـدـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ اـقـرـءـ فـيـ صـلـوةـ الزـوـالـ (وـذـكـرـ نـحـوـهـ الـآنـ فـيـهـ عـلـىـ دـيـنـكـ وـدـيـنـ نـبـيـكـ وـبـدـلـ قـوـلـهـ أـسـتـجـيـرـ بـالـلـهـ مـنـ النـارـ (وـأـجـرـنـىـ مـنـ النـارـ بـرـحـمـتـكـ)).

(٨٠٨٦) (٢) المصـبـاحـ ٣٤ـ وـروـيـ اـنـهـ يـسـتـحـبـ اـنـ يـقـرـءـ فـيـ كـلـ رـكـعـةـ (من نـوـافـلـ الزـوـالـ) الـحـمـدـ وـاـنـاـ اـنـزـلـنـاهـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ وـآيـةـ الـكـرـسـىـ).

(٨٠٨٧) (٣) كـافـىـ ٣١٤ـ جـ ٣ـ مـحـمـدـ بـنـ يـحـيـىـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ

عـنـ مـحـمـدـ بـنـ اـسـمـاعـيلـ عـنـ صـالـحـ بـنـ عـقـبـةـ عـنـ أـبـىـ هـارـونـ الـمـكـفـوفـ قـالـ سـئـلـ رـجـلـ أـبـاـ عـبـدـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـاـنـاـ حـاضـرـ كـمـ يـقـرـءـ فـيـ الزـوـالـ فـقـالـ ثـمـانـيـنـ آيـةـ فـخـرـجـ الرـجـلـ فـقـالـ يـاـ أـبـاـ هـارـونـ هـلـ رـأـيـتـ شـيـخـاـ أـعـجـبـ مـنـ هـذـاـ الـذـىـ سـئـلـنـىـ عـنـ شـىـءـ فـأـخـبـرـتـهـ وـلـمـ يـسـئـلـنـىـ عـنـ تـفـسـيرـهـ هـذـاـ الـذـىـ يـزـعـمـ اـهـلـ الـعـرـاقـ اـنـهـ عـاـقـلـهـمـ يـاـ أـبـاـ هـارـونـ اـنـ الـحـمـدـ سـبـعـ آيـاتـ وـقـلـ هوـ اللهـ اـحـدـ ثـلـاثـ آيـاتـ فـهـذـهـ عـشـرـ آيـاتـ وـالـزـوـالـ ثـمـانـيـ رـكـعـاتـ فـهـذـهـ ثـمـانـونـ آيـةـ.

(٨٠٨٨) (٤) فـقـهـ الرـضـاـ عـلـيـهـ السـلـامـ ١٠٤ـ فـاـذـاـ زـالـتـ الشـمـسـ فـصـلـ

ثمان ركعات منها ركعتان بفاتحة الكتاب وقل هو الله احـد و(في - خ)
الثانية بفاتحة الكتاب وقل يا ايها الكافرون وست ركعات بما احببت
من القرآن.

(٥) تهذيب ٧٤ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٦ ج ٣ - ٨٠٨٩

على بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة الخصال ٣٤٧ - حدثنا أبي
قال حدثنا سعد بن عبد الله عن ايوب بن نوح عن عبدالله بن المغيرة قال
حدثني معاذ بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام (انه - يب - كا) الهدایة ٣٨
قال (١) لا تدع ان تقراء بقل هو الله احـد وقل يا ايها الكافرون في سبعة
مواطن في الركعتين قبل الفجر وركعتي الزوال وركعتين بعد المغرب و
ركعتين في (٢) اول صلاة الليل وركعتي الاحرام و(ركعتي - الخصال)
الفجر اذا اصبحت بها (٣) وركعتي الطواف (يب - كا - وفي رواية اخرى
(انه - كا) يقرء (٤) في هذا كلـه بقل هو الله احـد وفي (الرکعة - كا) الثانية
قبل يا ايها الكافرون الا في الركعتين قبل الفجر فانه يبدء بقل يا ايها
الكافرون ثم يقرء في الرکعة الثانية بقل (٥) هو الله احـد.

(٦) البخاري ٦٦ ج ٨٥ - كتاب المجتبى للسيد ابن طاووس

رحمه الله نقلـاً من كتاب الوسائل الى المسائل تأليف أحمد بن علي بن
أحمد قال بلغنا ان رجلاً كان بينه وبين بعض المسلمين عداوة شديدة
حتـى خافه على نفسه وأليس معه من حياته وتحير في أمره فرأى ذات
ليلة في منامه كأنـ قائلاً يقول عليك بقراءة سورة ألم ترکيف في إحدى
ركعتي الفجر وكان يقرؤـها كما أمرـه فكفاه الله شـرـ عدوـه في مدة يسيرة
وأقرـ عينـه بهلاـك عدوـه قال ولم يترك قراءـة هذه السورة في إحدى
ركعتـي الفجر إلى أنـ مات.

(١) قال الصادق - الهدایة (٢) من - كا (٣) بهما - يب (٤) يبدء - كا (٥) قل - يب

(٧) ثواب الأعمال ١٣٣ - أبي ره قال حدثني محمد بن أبي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن أبي المغراة عن عنبسة بن مصعب عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قرء سورة ابراهيم والحجر في ركعتين جمیعاً في كل جمعة لم يصبه فقر ابداً ولا جنون ولا بلوي.

(٨) المصباح ٨٧ - روی انه يقرء في الرّكعة الأولى (من نافلة المغرب - خ) سورة الجحد وفي الثانية سورة الاخلاص وفيما عداه ما اختاره وروی ان أبا الحسن العسكري عليه السلام كان يقرء في الرّكعة الثالثة الحمد وائل الحديد الى قوله «إِنَّهُ عَلَيْمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ» و في الرابعة الحمد و آخر الحشر.

(٩) فلاح الشائل ٢٤٧ - محمد بن أحمد القمي قال حدثنا احمد بن محمد بن يحيى الطمار عن سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى الأشعري عن الحسين بن سعيد رفعه الى أبي عبدالله عليه السلام قال من صلى بعد المغرب أربع ركعات يقرء في كل ركعة خمس عشرة مررة قل هو الله احد انقتل من صلوته وليس بينه وبين الله تعالى ذنب الا وقد غفر له.

(١٠) وفيه ٢٣٣ - روی ابوالمفضل محمد بن عبدالله قال حدثنا جعفر بن محمد بن مسعود العياشى قال حدثنا أبي عن جعفر بن محمد عن العمرى وعن علي بن محمد بن شجاع عن القاسم الھروى عن أبي سعيد الآدمى رفعه الى أبي الحسن وأبي جعفر عليهما السلام أنهما كانوا يقرءان في الرّكعتين الثالثة والرابعة من نوافل المغرب في الثالثة الحمد و وائل الحديد الى «عَلَيْمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ» وفي الرابعة الحمد و آخر الحشر.

(١١) (٨٠٩٥) وفيه ٢٣٣ - أبو محمد هارون بن موسى رض قال حدثنا

محمد بن همام قال حدثنا احمد بن مابن داد عن احمد بن هليل الكرخي
قال حدثني حاتم بن الفرج قال سئلت أبا الحسن موسى بن جعفر
عليهما السلام عما يقراء في أربع ركعات فكتب بخطه عليه السلام في
اول ركعة قل هو الله احده وفي الثانية آتا انزلناه وفي الركعتين الأخيرتين
في اول ركعة منها (أربع - خ) آيات من اول البقرة ومن وسط السورة «وَ
إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ» ثم يقراء قل هو الله احده خمس عشرة مرّة (ويقراء في
الرّكعة الرابعة آية الكرسي وأخر سورة البقرة ثم يقراء قل هو الله احده
خمس عشرة مرّة). (١)

(١٢) (٨٠٩٦) تهذيب ١١٦ ج ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن ابي

طالب عبدالله بن الصلت عن ابن ابي عمير قال كان أبو عبدالله عليه السلام
يقراء في الركعتين بعد العتمة الواقعة وقل هو الله احده تهذيب ٢٩٥ ج ٢ -
احمد بن محمد عن اسماعيل بن عبد الخالق عن محمد ابن أبي طلحة عن
عبدالخالق عن ابي عبدالله عليه السلام انه كان يقراء (وذكر مثله الا انه
قال بالواقعة).

(١٣) (٨٠٩٧) مستدرك ٤٠ ج ٤ - السيد علي بن طاووس في فلاح

السائل عن احمد بن محمد بن الحسن عن علي بن محمد بن الزبير عن
عبدالله بن محمد الطيب لysi عن ابيه عن اسماعيل بن عبد الخالق بن عبد رببه
عن ابي عبدالله عليه السلام قال كان ابي يصلى بعد عشاء الآخرة ركعتين
وهو جالس يقراء فيها مائة آية وكان يقول من صلاهما وقراء مائة آية لم
يكتب من الغافلين قال اسماعيل بن عبد الخالق بن عبد رببه ان ابا جعفر
عليه السلام كان يقراء فيها بالواقعة والاخلاص.

(١) مابين القوسين ليس في المصدر واتما نقلنا عن المستدرك ١٧١ ج ٤

(١٤) مستدرك ٢٠٥ ج ٤- الشهيد في التفليمة ويختص العشاء بقراءة الواقعه قبل نومه لأمن الفاقه قال الشهيد الثاني في الشرح رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله.

(١٥) كافي ٦٣٣ ج ٢- عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد و محمد بن يحيى عن أحمدين محمدبن عيسى جمیعاً عن ابن محبوب عن جميل عن سديو (١) عن أبي جعفر عليه السلام قال سورة الملك هي المانعة تمنع من عذاب القبر وهي مكتوبة في التورىة سورة الملك ومن قرئها في ليلته (٢) فقد أكثر وأطاب ولم يكتب (بها - خ) من الغافلين واتى لأركع بها بعد عشاء الآخرة وأنا جالس وان والدى عليه السلام كان يقرئها في يومه وليلته ومن قرئها اذا دخل عليه في قبره ناكر ونکير من قبل رجليه قالت رجلاه لهما ليس لكما الى ما قبلى سبيل قد كان هذا العبد يقوم على فقرء سورة الملك في كل يوم وليلة واذا اتياه من قبل جوفه قال لهما ليس لكما الى ما قبلى سبيل قد كان هذا العبد أو عانى سورة الملك واذا اتياه من قبل لسانه قال لهما ليس لكما الى ما قبلى سبيل قد كان هذا العبد يقرء بي في كل يوم وليلة سورة الملك.

(١٦) فلاحسائل ٢٥٩- روى أبو محمد هارون بن موسى رض قال حدثنا أحمدين محمد بن سعيد بن عقدة قال حدثنا أحمدين الحسن بن عبد الملك قال حدثنا الحسن بن محبوب عن جميل بن صالح عن سديو بن حنان عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام قال من قراء سورة الملك في ليله فقد أكثر وأطاب ولم يكن من الغافلين واتى لأركع بها بعد العشاء وأنا جالس.

(١٧) تهذيب ١٢٤ ج ٢- فقيه ٣٠٧ ج ١- وروى ان من قراء في

الرّكعتين الأوّلتين من صلوة اللّيل فـي كلّ ركعة منها الحمد (الله - يب) مرّة وقل هو الله اـحد ثلاثة مرّة اـنـفـلـلـلـوـلـيـسـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اللهـ (عـزـوـجـلـ) يـبـ ذـنـبـ الـأـغـرـلـهـ.

٨١٠٢ (١٨) مستدرك ٢١٥ ج ٤ - السـيـدـ عـلـىـ بـنـ طـاوـوسـ رـهـ فـىـ

جمال الأـسـبـوـعـ حـدـثـ أـبـوـ الـحـسـيـنـ أـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ الـكـوـفـيـ عـنـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ سـعـيـدـ عـنـ يـحـيـيـ بـنـ زـكـرـيـاـ بـنـ شـيـبـانـ عـنـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـىـ أـبـيـ حـمـزـةـ الـبـطـائـنـيـ عـنـ أـبـيـ وـحـسـيـنـ أـبـيـ الـعـلـاءـ عـنـ أـبـيـ بـصـيرـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ إـذـاـ أـرـدـتـ أـنـ تـصـلـىـ صـلـوةـ الـلـيـلـ فـىـ لـيـلـةـ الـجـمـعـةـ قـرـأـتـ فـىـ أـوـلـ رـكـعـةـ بـأـمـ الـكـتـابـ وـقـلـ هـوـ اللهـ اـحدـ وـفـىـ الـثـانـيـةـ بـأـمـ الـكـتـابـ وـقـلـ يـاـ إـيـهـ الـكـافـرـوـنـ وـفـىـ الـثـالـثـةـ بـأـمـ الـكـتـابـ وـالـسـجـدـةـ وـ فـىـ الـرـكـعـةـ الـرـابـعـةـ بـأـمـ الـكـتـابـ وـيـاـ إـيـهـ الـمـدـثـرـ وـفـىـ الـرـكـعـةـ الـخـامـسـةـ بـأـمـ الـكـتـابـ وـحـمـ السـجـدـةـ وـاـنـ لـمـ تـحـسـنـهـ فـاقـرـءـ بـالـتـجـمـ وـفـىـ الـرـكـعـةـ الـسـادـسـةـ بـأـمـ الـكـتـابـ وـتـبـارـكـ الـذـىـ بـيـدـهـ الـمـلـكـ وـفـىـ الـرـكـعـةـ الـسـابـعـةـ بـأـمـ الـكـتـابـ وـ يـسـ وـفـىـ الـرـكـعـةـ الـثـامـنـةـ بـأـمـ الـكـتـابـ وـالـوـاقـعـةـ وـتـوـتـرـ بـالـمـعـوذـتـيـنـ وـقـلـ هـوـ اللهـ اـحدـ الـمـصـبـاحـ ٢٣٩ـ وـرـوـىـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ (وـذـكـرـ نـحـوهـ الـآـلـهـ اـسـقـطـ وـاـنـ لـمـ تـحـسـنـهـ فـاقـرـءـ بـالـتـجـمـ).

٨١٠٣ (١٩) أـمـالـيـ الصـدـوقـ ٤٦٢ـ حـدـثـنـاـ أـبـيـ رـضـيـ قـالـ حـدـثـنـاـ

الـحـسـنـ بـنـ اـحـمـدـ الـمـالـكـيـ قـالـ حـدـثـنـاـ مـنـصـورـ بـنـ الـعـبـاسـ عـنـ مـحـمـدـ بـنـ أـبـيـ عـمـيرـ عـنـ هـشـامـ بـنـ سـالـمـ عـنـ زـيـدـ الشـحـامـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ مـنـ قـرـءـ فـىـ الـرـكـعـتـيـنـ الـأـوـلـتـيـنـ مـنـ صـلـوةـ الـلـيـلـ سـتـيـنـ مرـةـ قـلـ هـوـ اللهـ اـحدـ فـىـ كـلـ رـكـعـةـ ثـلـاثـيـنـ مرـةـ اـنـفـلـلـلـوـلـيـسـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اللهـ عـزـوـجـلـ ذـنـبـ.

٨١٠٤ (٢٠) الـهـدـاـيـةـ ٣٥ـ وـمـنـ صـلـىـ الـرـكـعـتـيـنـ الـأـوـلـتـيـنـ مـنـ صـلـوةـ

الـلـيـلـ بـالـحـمـدـ وـثـلـاثـيـنـ مرـةـ قـلـ هـوـ اللهـ اـحدـ فـىـ كـلـ رـكـعـةـ اـنـفـلـلـلـوـلـيـسـ بـيـنـهـ وـ

بين الله عزوجل ذنب الأغفر له.

(٨١٠٥) مصباح الشيخ ١٢٨ - (بعد الفراغ عن تعقيب الرّكعة السادسة من صلوة اللّيل) ثمّ تقوم فتصلى ركعتين فإذا سلمت سبّحت تسبيح الزّهراء عليها السلام ويستحب أن يقرأ في هاتين الرّكعتين في الأولى تبارك الذي بيده الملك وفي الثانية هل أتي على الإنسان.

(٨١٠٦) وفيه ١٣٢ - روى أنه يقرء في الأولى (من ركعتي الشفاعة) الحمد وقل أَعُوذ بِرَبِّ النَّاسِ وَفِي الثَّانِيَةِ الْحَمْدُ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ

(٨١٠٧) مستدرك ٢١٢ ج ٤ - الشيخ ابراهيم الكفعمي في الجنة

عن السيد ابن طاووس في تتمات المصباح قال روى عبد الرحمن بن كثير عن الصادق عليه السلام قال كان أبي يقرء في الشفاعة والوتر بالتوحيد.

(٨١٠٨) تهذيب ١٢٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن أبي (١) مسعود الطائي عن أبي عبدالله عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقرء في آخر صلوة اللّيل هل أتي على الإنسان قال على بن النعمان وقال الحضر سمعته وهو يقول قل هو الله احد ثلث القرآن وقل يا ايها الكافرون تعدل ربعه وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يجمع قل هو الله احد في الوتر لكي يجمع القرآن كلّه.

(٨١٠٩) تهذيب ١٢٧ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر عن الحلبى عن الحضر بن المغيرة عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان أبي عليه السلام يقول قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وكان يحب أن يجمعها في الوتر ليكمل (٢) القرآن كلّه.

(٨١١٠) كافي ٤٤٤٩ ج ٣ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن ابن سنان قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الوتر ما

يقرأ فيهنَّ جميًعاً قال بقل هو الله احد قلت في ثلاثةٍ قال نعم.

(٢٧) تهذيب ١٢٦ ح ٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن

عبدالرحمن بن الحجاج قال سئلت ابا عبدالله عليه السلام عن القراءة في الوتر فقال كان بيني وبين أبي باب فكان أبي اذا صلي يقرء في الوتر بقل هو الله احد في ثلاثةٍ (١) وكان يقرء قل هو الله احد فإذا فرغ منها قال كذلك الله ربى أو كذلك الله ربى.

(٢٨) تهذيب ١٢٧ ح ٢ - عنه عن يعقوب بن يقطين قال سئلت

العبد الصالح عليه السلام عن القراءة في الوتر وقلت انَّ بعضًاً روى (٢) قل هو الله احد في الثلاث وبعضاً روى في الأوليين المعوذتين وفي الثالثة قل هو الله احد فقال اعمل بالمعوذتين وقل هو الله احد.

(٢٩) فقيه ٣٠٧ ح ١ - روى انَّ من قرأ في الوتر بالمعوذتين

وقل هو الله احد قيل له ابشر يا عبد الله فقد قبل الله وترك أمالى الصدق (٥٨) ثواب الأعمال ١٥٧ - حدثنا أبي ره قال حدثنا (٣) احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن (بن عليّ) ابن أبي حمزة البطائني - الأمالى) عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي جعفر الباقر عليه السلام (نحوه).

(٣٠) الجعفريات ٢٥١ - اخبرنا الشّريف ابوالحسن على بن

عبدالصمد بن عبيد الله الهاشمي صاحب الصلوة بواسطه قال اخبرنا ابو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الأبهري الفقيه المالكي قال حدثنا محمد بن هاشم بن سعيد قال حدثنا سويد بن عبد العزيز قال حدثنا داود ابن عيسى عن السرّي بن اسماعيل عن خثيم بن عبد الرحمن عن أبيه قال دخلت أنا وأبي على رسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ فـقـالـ يـارـسـوـلـ اللهـ بـمـاـذـا

(١) ثلاثةٌ - خ (٢) يروى - خ (٣) حدثني - التواب

او تر قال بسبعين اشئم رِبِّكَ الْأَعْلَى وقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احده.

٨١١٥ (٣١) فقه الرضا عليه السلام ١٣٨ - ثم صلّ ركعتي الفجر قبل

الفجر وعنده وبعده فاقرء (١) فيهما قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احده

٨١١٦ (٣٢) مستدرك ١٧٤ حـ - القطب الرزاوندي في لبيه اللباب

روى ان رجلا دخل في ركعتي الفجر فقال له النبي صلى الله عليه وآله

تبّرء فقرء قل يا ايها الكافرون بعد الحمد ثم أخذ في الركعة الثانية وقرء

الحمد فقال صلى الله عليه وآله تول فقرء قل هو الله احده.

٨١١٧ (٣٣) مجمع البيان ١٢ حـ - المؤمن ابويرادة (٢) الأسلمي

عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال من أحبّ ان يرتع في رياض الجنة

فليقراء الحواميم في صلوة الليل.

٨١١٨ (٣٤) ثواب الأعمال ٥٤ - حدثني محمد بن الحسن رض عن

محمد بن يحيى القطّار عن محمد بن أحمد عن سهل بن الحسن عن محمد

ابن علي عن علي بن اسياط عن عمّه (محمد بن - خ) يعقوب بن سالم

(الأحمر - ك) عن أبي الحسن العبدى قال قال أبو عبدالله عليه السلام من

قرء قل هو الله احده وانا انزلناه في ليلة القدر وآية الكرسي في كل ركعة

من تطوعه فقد فتح الله له بأعظم (٣) اعمال الآدميين الا من أشبهه او

(من - ك) زاد عليه فلاح السائل ١٢٨ - باسناده الى الشیخ الجليل أبي محمد

هارون بن موسى الشعکبرى رض عن آخرين قالوا أخبرنا محمد بن

يعقوب عن محمد بن الحسن وغيره عن سهل بن زياد عن محمد بن علي

عن علي بن اسياط (مثله سندًا ومتناً) دعوات الرزاوندي ١٠٩ - عن [أبي]

الحسن العبدى قال قال ابو عبدالله عليه السلام من قرأ قل هو الله احده

(وذكر مثله بتفاوت يسير).

(٣٥) ٨١١٩ كافي ٦٢٦ ج ٢ - على بن ابراهيم عن أبيه عن على بن معبد (١) عن أبيه عمن ذكره عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال لاتملوا من قراءة إذا زللت الأرض زلزالها فانه من كانت قرائته بها في نوافله لم يصبه الله عز وجل زلزال (أبداً - خ) ولم يمت بها ولا بصاعقة ولا بأفة من آفات الدنيا حتى يموت وإذا مات نزل عليه ملك كريم من عند ربه فيقعد عند رأسه فيقول يا ملك الموت ارفع بولى الله فانه كان كثيراً ما يذكرني ويدرك تلاوة هذه السورة وتقول له السورة مثل ذلك ويقول ملك الموت قد أمرني ربّي أن أسمع له وأطيع ولا أخرج روحه حتى يأمرني بذلك فإذا أمرني أخرجت روحه ولا يزال ملك الموت عنده حتى يأمره بقبض روحه وإذا كشف له الغطاء فيرى منازله في الجنة فيخرج روحه من (٣) ألين ما يكون من العلاج ثم يشيع روحه إلى الجنة سبعون ألف ملك يتذرون بها إلى الجنة ثواب الأعمال ١٥٢ - أبي ره عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن محمد بن حسان عن اسماعيل بن مهران عن الحسن عن على بن معبد عن أبيه عن أبي عبدالله عليه السلام قال لاتملوا (وذكرا نحوه إلى قوله من آفات الدنيا ثم قال) فإذا مات أمر به إلى الجنة فيقول الله عز وجل عبدى ابحثك حتى فاسكن منها حيث شئت وهو يت لامنوعاً ولا مدفوعاً.

(٣٦) ٨١٢٠ فقه الزضا عليه السلام ٣٤٤ - من قراء إذا زللت الأرض زلزالها في نوافله لم تصبه زلزاله أبداً ولم يمت بها ولا بصاعقة ولا بأفة من آفات الدنيا.

(٣٧) ٨١٢١ ثواب الأعمال ١٥٣ - بهذا الاسناد عن الحسن عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال من قراء والعصر في

(١) سعيد - خل (٢) بزلزلة - خ (٣) في - خل

نوافله بعثه الله يوم القيمة مشرقاً وجهه ضاحكاً سته قريراً عينه حتى يدخل الجنة.

وتقدمت في رواية ابن أبي ضحّاك (١٢) من باب (١٠) عدد الركعات من أبواب فضل الصلوة وفرضها السور التي قرئها على بن موسى الرضا عليه السلام في نوافله وفي رواية سليمان بن خالد (٣١) قوله عليه السلام تقرء في صلوة الليل بقل هو الله أحد وقل يا إليها الكافرون في الركعتين الأولىتين وفي مرسلة فقيه (٣) من باب (١١) جوامع اوقات الفرائض من أبواب المواقف قوله فقراء فيهم (أى في ركعات الوتر) فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وفي رواية ابن سالم (٢٣) من باب (٣٠) اوقات النوافل قوله عليه السلام واقرء (أى في نافلة الفجر) في الأولى قل يا إليها الكافرون وفي الثانية قل هو الله أحد وفي الرضوى (٢٤) نحوه وفي رواية الحجاج (١) من باب (٣٩) استعياب صلوة ركعتين بعد العشاء قوله يقرء فيهما (أى في نافلة العشاء) بقل هو الله أحد وقل يا إليها الكافرون.

وفي رواية السيوطي (١٤) من باب (١٠) عدم جواز القراءان بين السورتين قوله كان صلى الله عليه وآله يوتر بتسعة سور في ثلاث ركعات الهنكم التكاثر الخ وفي رواية صفوان (٦) من الباب المتقدم قوله صلوة الأواين الخمسون كلها بقل هو الله أحد ويلاحظ سائر أحاديث هذا الباب فأنه يناسب المقام.

ويأتي في بعض أحاديث باب (٢٠) عدم جواز قراءة العزائم في المكتوبة ما يدل على ذلك وفي رواية ابن أبي ضحّاك (١٥) من باب (٧) ما ورد من الاستغفار والدعاء في قنوت الوتر من أبواب القنوت قوله يقرء عليه السلام في ركعة الوتر الحمد مرّة وقل هو الله أحد ثلاث مرات وقل اعوذ بربّ الفلق وقل اعوذ بربّ الناس مرّة واحدة وفي رواية ابن

عثار (٣) من باب (٢٠) انه يفصل بين ركعات الوتر بالتسليم من أبواب النوافل قوله اقرء في الوتر في ثلاثة قبل هو الله احد وفي روایة ابن خالد (٥) نحوه.

(١٥) باب انه من أراد أن يقراء مائة آية أو أكثر في نافلة فيتخوّف ان يضعف ويكسلي ركعتين بما أحبت ثم ينصرف فيقراء ما أراد قرائته

(١٨١٢٢) آخر السوانح ٤٧٧ـ (نقلًا من جامع البزنطى صاحب الرضا عليه السلام) قال سئلته عن رجل أراد ان يقراء مائة آية أو أكثر في نافلة فيتخوّف ان يضعف ويكسلي هل يصلح ان يقرئها وهو جالس قال ليصل ركعتين بما أحبت ثم لينصرف فليقراء ما باقى عليه مما أراد قرائته فان ذلك يجزيه مكان قرائته وهو قائم فان بداله ان يتكلم بعد التسليم من الركعتين فليقراء ولا بأس قرب الاستناد ٢١٠ـ بأسناده عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يريد ان يقراء مائة آية (وذكر مثله).

(١٦) باب استحباب قراءة القرآن والدعاء في الصلوة

واستحباب اختيار اطالة الدعاء في الصلوة على اطالة القرآن
قال الله تبارك وتعالى في سورة الفرقان (٢٥) قُلْ مَا يَعْبُدُ بِكُمْ رَبِّي
لَوْلَا دُعَائُكُمْ فَقَدْ كَذَّبُتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَاماً (٧٧).
المؤمن (٤٠) وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَشْتَحِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ
عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاهِرِينَ (٦٠).
المزمل (٧٣) فَاقْرُؤُا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِمُوا الصلوةَ (٢٠).

(٨١٢٣) كافي ج ٦١١ـ ٢ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمد و سهل بن زياد و على بن ابراهيم عن أبيه جمیعاً عن ابن محبوب عن عبدالله ابن سنان عن معاذ بن مسلم عن عبدالله بن سليمان عن ابي جعفر عليه

السلام قال من قراء القرآن قائماً في صلوته كتب الله له بكل حرف مائة حسنة و من قراء (١) في صلوته جالساً كتب الله له بكل حرف خمسين حسنة و من قراء (١) في غير صلوته كتب الله له بكل حرف عشر حسناً قال ابن محبوب وقد سمعته من معاذ على نحو مما رواه ابن سنان ثواب الأعمال ١٢٦ - حدثني جعفر بن محمد بن مسرور رض قال حدثني الحسين بن محمد بن عامر عن عمّه عبد الله بن عامر عن الحسن بن محبوب مثله سندًا ومتناً إلى قوله عشر حسناً.

(٢) كافي ٦١١ ج ٢ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عليّ بن الحكم أو غيره عن سيف بن عميرة عن رجل عن جابر عن مسافر عن بشورين غالب الأسدى عن الحسين بن عليّ عليه السلام قال من قراء آية من كتاب الله عز وجل في صلوته قائماً يكتب له بكل حرف مائة حسنة فإذا (٢) قرأها في غير صلوة كتب الله له بكل حرف عشر حسناً وان استمع القرآن كتب الله له بكل حرف حسنة وان ختم القرآن ليلاً حلّت عليه الملائكة حتى يصبح وان ختمه نهاراً حلّت عليه الحفظة حتى يُمسى و كانت له دعوة مجابة وكان خيراً له مما بين السماء الى الأرض قلت هذه لمن قراء القرآن فمن لم (يقدر - خ) يقرئه (٢) قال يا أخا (٤)بني اسد ان الله جواد ماجد كريم اذا قراء ما مامعه اعطاه الله ذلك.

(٣) كافي ٦١٢ ج ٢ - ابو علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار ومحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد جمیعاً عن عليّ بن حديد عن منصور عن محمد بن بشير عن عليّ بن الحسين عليهما السلام (قال - خ) وقد روی هذا الحديث عن أبي عبدالله عليه السلام قال من استمع

(١) قرنه - التواب (٢) فان - خل (٣) يقرء - خ (٤) أخي - خ

حرفاً من كتاب الله من غير قرائة كتب الله عزوجل له (به - خ) حسنة ومحاعنه سيئه ورفع له درجة ومن قراء نظراً من غير صوت^(١) كتب الله له بكل حرف حسنة ومحاعنه سيئه ورفع له درجة ومن تعلم منه حرفاً ظاهراً كتب الله له عشر حسنات ومحا عنه عشر سيئات ورفع له عشر درجات قال لا أقول بكل آية ولكن بكل حرف باء أو تاء أو شبههما قال ومن قراء حرفاً (ظاهراً - خ) وهو جالس في صلوته كتب الله له به خمسين حسنة ومحا عنه خمسين سيئه ورفع له خمسين درجة ومن قراء حرفاً وهو قائم في صلوته كتب الله له بكل حرف مائة حسنة ومحا عنه مائة سيئه ورفع له مائة درجة ومن ختمه كانت له دعوة مستجابه مؤخّرة أو معجلة قال قلت جعلت فداك ختمه كله قال ختمه كله.

٨١٢٦ (٤) كافي ج ٢ - محمد بن يحيى عن أحمد بن

محمد عن الحسن بن علي عن اسحاق بن عمار عن أبي عبد الله طبلة قال من قراء مائة آية يصلّي بها في ليلة كتب الله تعالى له بها قنوت ليلة ومن قراء مائة آية في غير صلوة لم يحاجّه القرآن يوم القيمة ومن قراء خمسة آية في يوم وليلة في صلوة التهار والليل كتب الله عزوجل له في اللوح المحفوظ قنطاراً من الحسنات والقنطار ألف ومائتاً أوقية^(٢) والأوقيه أعظم من جبل أحد ثواب الأعمال ١٢٧ - حدّثني محمد بن علي ماجيلويه طبلة عن عمّه محمد ابن أبي القاسم عن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي عن اسحاق بن عمار عن أبي عبد الله طبلة قال من قراء مائة آية يصلّي بها في ليلة كتب الله له بها قنوت ليلة ومن قراء مائة آية في ليلة من غير صلوة الليل كتب الله له في اللوح قنطاراً (وذكر مثله).

٨١٢٧ (٥) مستدرك ج ٤ - محمد بن الحسن الصفار في بصائر

(١) صلوة - خ. (٢) وقية - خ.

الدرجات عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَىٰ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ اسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ عَثْمَانَ الْعَبْدِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَلَىٰ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ.

(٦) ٨١٢٨ جامع الأخباره ١ لدروى عن على عليه السلام (مثله و زاد) وقراءة القرآن في غير الصلاة أفضل من ذكر الله تعالى وذكر الله تعالى أفضل من الصدقة والصدقة أفضل من الصيام والصيام جنة من النار (٧) ٨١٢٩ مستدرك ١٧٧ ج ٤ - الصدوق في صفات الشيعة بأسناده

عن محمد بن صالح عن أبي العباس الدينوري عن محمد بن الحنفية عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال لا يخفى بن قيس في كلام طويل في صفات المؤمنين المخلصين ولو رأيتمهم يا أحنف في ليتهم قياماً على اطرافهم منحنية ظهورهم يتلون أجزاء القرآن لصلوتهم قد اشتدت عواله نحبيهم (١) و زفيرهم و اذا زفر واخْلَتَ النَّارُ قد أخذت منهم الى حلاقتهم (٢) و اذا اعلوا حَسِيبَةَ السَّلَاسِلِ قد صفت (٣) في أنفائهم.

(٨) ٨١٣٠ الجعفريات ٤ - بأسناده عن على عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يقرء في الركعة الثالثة في (٤) المغرب «رَبَّنَا لَا تَنْزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ».

(٩) ٨١٣١ الخصال ١١٢ - حدتنا جعفر بن على بن الحسن الكوفي رض عن جده الحسن بن على عن جده عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه (عن آبائه عليهم السلام) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله لاسهر الآف ثلات متهدج بالقرآن أو في طلب العلم

(١) العواله: رفع الصوت بالبكاء - التعجب: البكاء بصوت طويل ومد

(٢) حلاقيم جمع العلقوم (٣) أي شدت (٤) من - خل

أو عروس تهدى إلى زوجها.

(١٠٤) تهذيب ١٠٤ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن حماد ابن عيسى عن معاوية بن عمّار قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام رجلين افتتحا الصلوة في ساعة واحدة فتلا هذا القرآن فكانت تلاوته أكثر من دعائه ودعا هذا أكثر فكان دعائه أكثر من تلاوته ثم انصرف في ساعة واحدة أيهما أفضل قال كلّ فيه فضل كلّ حسن قلت أني قد علمت أن كلاً حسن وإن كلاً فيه فضل فقال الدّعاء أفضل أما سمعت قول الله عزّ وجلّ «وقالَ رَبُّكُمْ أَذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ» هي والله العبادة هي والله أفضل هي والله أفضل أليست هي العبادة هي والله العبادة هي والله العبادة أليست هي أشدّهنّ هي والله أشدّهنّ هي والله أشدّهنّ

دعائم الإسلام ١٦٦ ج ١ - عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سئل عن رجلين دخلا في المسجد في وقت واحد وافتتحا الصلوة (وذكر نحوه الآن فيه) سيدخلون جهنّم دآخرين هي والله أفضل هي والله أفضل هي والله أليست هي العبادة هي والله العبادة هي والله العبادة هي والله العبادة أليست هي أشدّ هي والله أشدّ هي والله أشدّ هي والله أشدّ.

فلاح السائل ٣٠ - الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى وفضاله عن معاوية بن عمّار قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام رجلان افتتحا الصلوة (وذكر نحوه الآن بعد ذكر الآية قال) هي والله العبادة (هي والله العبادة - خ) أليست هي العبادة هي والله العبادة أليست أشدّهنّ هي والله أشدّهنّ (هي والله - أشدّهنّ خ) هي والله أشدّهنّ آخر التراير ٤٧٢ (نقلًا من كتاب معاوية بن عمّار) قال قلت له رجلان دخلا المسجد جميعاً افتتحا الصلوة (وذكر نحوه الآن قال بعد ذكر الآية) هي والله أفضل هي

والله افضل أليس هي العبادة أليست اشدّ هي والله اشدّ هي والله اشدّ هي
والله اشدّ ثلاث مرات.

(١١) ٨١٣٣ فقه الرضا عليه السلام ٣٤٥ - قال لي العالم عليه السلام

الدّعاء أفضّل من قرائة القرآن لأنّ الله جلّ وعزّ يقول «قُلْ مَا يَعْبُوْ بِكُمْ
رَبِّي لَوْلَا دُعَائُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَاماً».

وتقديم في رواية عبيد (١) من باب (١١) انه لا يأس بذكر السورة

^{ج٥} من الكتاب يدعو بها في الصلوة قوله عليه السلام اذا كنت تدعوها بها (أي
بالسورة) فلا يأس وفي رواية المثنى (١) من باب (١٤) السور التي تقراء
في التوافل قوله عليه السلام وفي الركعة الثالثة الحمد وقل هو الله أحد و
آية الكرسي الخ وفي رواية البزنطي (١) من الباب المتقدم ما يدل على
بعض المقصود.

ويأتي في رواية ابن حبيب (٢٥) من باب (٢) آداب الركوع من
^{ج٦} أبوابه قوله فأيهما أفضل كثرة القراءة أو كثرة الدّعاء فقال عليه السلام
كثرة الدّعاء أما تسمع لقوله تعالى «قُلْ مَا يَعْبُوْ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَائُكُمْ»
وفي احاديث باب (١٥) انه لا يأس بأن يتكلّم في الفريضة بكل شيء
يناجي به ربّه من أبواب القواطع ما يناسب ذلك.

(١٢) باب ان المعوذتين من القرآن وانه لا يأس بقرائتهما في الصلوة

(١) ٨١٣٤ كافي ٣١٧ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٩٦ ج ٢

أحمد بن محمد (بن عيسى - يب) عن علي بن الحكم عن سيف (بن
عميرة - كا) عن داود بن فرقد عن صابر (١) مولى بسام (٢) قال أمّنا أبو
عبد الله عليه السلام في صلوة المغرب فقراء المعوذتين (كا - ثم قال هما
من القرآن).

(١) صابر - خ كا (٢) سام - خ يب - هشام - وافي

(٢) كافي ٣١٤ ج ٣ - عنه عن محمد بن الحسين عن ابن

أبي نجران عن صفوان الجتّال قال صلّى بنا أبو عبد الله عليه السلام
المغرب فقرء بالمعوذتين في الرّكعتين.

(٣) تهذيب ٩٦ ج ٢ - احمد بن محمد بن عيسى عن عليّ بن

الحكم عن سيف بن عميرة عن منصور بن حازم قال أمرني أبو عبد الله
عليه السلام أن أقرء المعوذتين في المكتوبة.

(٤) طب الأئمة عليهم السلام ١١٤ - عن أبي عبدالله عليه

السلام أنه سُئل عن المعوذتين أهما من القرآن فقال الصادق عليه
السلام نعم هما من القرآن فقال الرجل أنهما ليستا من القرآن في قرائة
ابن مسعود ولا في مصحفه فقال أبو عبد الله عليه السلام اخطأ ابن مسعود
أو قال كذب ابن مسعود هما من القرآن فقال الرجل فأقرء بهما في
المكتوبة فقال نعم الخبر.

(٥) تفسير القمي ٤٥ ج ٢ - حدّثنا عليّ بن الحسين عن أحمد

ابن أبي عبدالله عن عليّ بن الحكم عن سيف (١) بن عميرة عن أبي بكر
الحضرمي قال قلت لأبي جعفر عليه السلام إنّ ابن مسعود كان يمحو
المعوذتين من المصحف فقال عليه السلام كان أبي يقول إنّما فعل ذلك
ابن مسعود برأيه وهذا من القرآن.

(٦) مجمع البيان ٥٦٧ ج ٥ - (سورة الفلق) عن عفية بن عامر

عن التّبّي صلّى الله عليه وآلّه قال ياعقبة لا اعلمك سورتين هما أفضّل
القرآن أو من أفضّل القرآن قلت بلّى يارسول الله فعلمته المعوذتين ثمّ قرء
بهما في صلوة الغداة وقال لى اقرئهما كلّما قمت ونمّت مستدركة ٢٠٦ ج ٤ -

الشيخ أبوالفتوح الرّازى في تفسيره عنه مثله .

(١) عليّ بن سيف - خ

وتقديم في رواية ابن أبي ضحّاك (١٢) من باب (١٠) عدد الركعات من أبواب فضل الصلوة وفرضها ج ٤ قوله وصلّى الله عليه ركعة الوتر يقرء فيها الحمد مرتين وقل هو الله أحد ثلاث مرات وقل أَعُوذ بربِّ الفلق مرتين واحدة وقل أَعُوذ بربِّ النّاس مرتين واحدة وفي رواية الاحتجاج (٢٣) من باب (١٣) السّور التي تقرء في الفرائض من أبواب القراءة ج ٥ قوله وصلّى الله عليه ويجوز أن يقرء غير هاتين السّورتين (أي التّوحيد والقدر) وتكون صلوته تامة وفي رواية أبي بصير (١٦) ومرسلة مصباح (١٨) من باب (١٤) السّور التي تستحب أن تقرء في التّوافل قوله وصلّى الله عليه وتوتر بالمعوذتين وقل هو الله أحد وفي مرسلة المصباح (٢٢) قوله يقرء في الأولى الحمد وقل أَعُوذ بربِّ النّاس وفي الثانية الحمد وقل أَعُوذ بربِّ الفلق وفي رواية ابن يقطين (٢٨) قوله سئلت العبد الصالح وصلّى الله عليه عن القراءة في الوتر (إلى أن قال) إعمل بالمعوذتين وقل هو الله أحد وفي مرسلة فقيه (٢٩) قوله من قراء في الوتر بالمعوذتين وقل هو الله أحد قيل له أبشر يا عبد الله الخ.

ويأتي في الرضوي (٧) من الباب التالي قوله ولا تقرأ في صلاة الفريضة المعوذتين فإنه قد نهى عن قرائتها في الفرائض وفي رواية سلمان (٢٢) ومرسلة المصباح من باب (٤١) ما ورد من الصلوة تنفلاً يوم الجمعة من أبواب صلوتها ج ٧ قوله وصلّى الله عليه الجمعة أربع ركعات لا يفرق بينهما يقرء في كل ركعة فاتحة الكتاب مرتين وسورة الجمعة مرتين والمعوذتين عشر مرات وفي رواية الحذاء (١) من باب (٢) صلوة الحاجة في مسجد الكوفة من أبواب صلوة الحوائج ج ٨ قوله وصلّى الله عليه يقرء في كل واحدة منها فاتحة الكتاب وسبعين سور معها وهنّ المعوذتان وقل هو الله أحد الخ وفي رواية ابن طاوس (٣) قوله وصلّى الله عليه يقرء في كل ركعة الحمد والمعوذتين الخ وفي رواية الطبرسي (٣) من باب (٩) ما ورد من الصلوة لدفع شر العدو والجار قوله وصلّى الله عليه وفي الركعة الثالثة سورة الحمد مرتين وسورة قل أَعُوذ بربِّ الفلق عشر

مرات وفى الركعة الرابعة سورة الحمد مرّة وسورة قل اعوذ برب الناس عشر مرات.

(١٨) باب أَنَّ الصَّحْنِيَّ وَأَلَمْ نَشْرَحْ تَقْرَآنْ فِي رَكْعَةٍ

وَكَذَلِكَ الْفَيْلُ وَالْإِيلَافُ

(١) تهذيب ٧٢ ج ٢- استبصار ٣١٧ ج ١- الحسين بن سعيد عن

فضالة عن العلاء عن زيد الشحام قال صلى بنا ابو عبدالله عليه السلام
الفجر فقرء الضحى والم نشرح في ركعة.

(٢) تهذيب ٧٢ ج ٢- محمد بن علي بن محبوب عن استبصار

٣١٧ ج ١- احمد بن محمد عن الحسين عن فضالة عن الحسين عن ابن
مسكان عن زيد الشحام قال صلى بنا ابو عبدالله عليه السلام فقراء بنا
بالضحى والم نشرح.

(٣) تهذيب ٧٢ ج ٢- استبصار ٣١٨ ج ١- احمد بن محمد

ابن أبي عمر عن بعض اصحابنا عن زيد الشحام قال صلى (بنا- صاخ)
ابو عبدالله عليه السلام فقراء في الأولى والضحى وفي الثانية الم نشرح
(لك صدرك - يب) حمله الشيخ ره على قرائته عليه السلام في النافلة.

(٤) الخرائح والجرائح ٦٣٠ ج ٢ - عن داود الرقّي عن أبي

عبد الله عليه السلام في حديث قال فلما طلع الفجر قام فأذن وأقام و
أقامني عن يمينه وقراء في أول ركعة الحمد والضحى وفي الثانية بالحمد
وقل هو الله احد ثم قنت ثم سلم ثم جلس.

(٥) وسائل ٥٦ ج ٦- جعفر بن الحسن بن سعيد المحقق في

الشّرائع قال روى أصحابنا ان الضحى والم نشرح سورة واحدة وكذا
الفييل والإيلاف.

(٦) مجمع البيان ٥٤٤ ج ٥- (سورة الإيلاف) روى العياشي

بأنساده عن المفضل بن صالح عن أبي عبدالله ظهير قال سمعته يقول لا تجمع بين سورتين في ركعة واحدة إلا الضحى وألم نشرح وألم تركيف ولا إيلاف قريش المعتبر ١٧٨ - ذكر أحمد بن محمد ابن أبي نصر البزنطي في جامعه عن المفضل قال سمعت أبا عبدالله ظهير يقول (وذكر مثله) البحار ٤٥ ج ٨٥ - المنهى نقلاً من جامع أحمد بن محمد ابن أبي نصر البزنطي عن المفضل قال سمعت أبا عبدالله ظهير يقول (وذكر مثله).

(٧) فقه الرضا ١١٢ - لا تقرء في صلوة الفريضة والضحى وألم نشرح وألم تركيف ولا إيلاف ولا المعوذتين فأنه قد نهى عن قرائتها في الفرائض لأنه روى أنَّ والضحى وألم نشرح سورة واحدة وكذلك ألم تركيف ولا إيلاف سورة واحدة لصغرها^(١) وأنَّ المعوذتين من الرقية ليستا من القرآن دخلوها^(٢) في القرآن وقيل أنَّ جبرئيل ظهير علمها^(٣) رسول الله ظهير فان أردت قراءة بعض هذه السور الأربع فاقرأ والضحى وألم نشرح ولا تفصل بينهما وكذلك ألم تركيف ولا إيلاف وأما المعوذتان فلا تقرأهما في الفرائض ولا بأس في التوافل الهدایة - ٣١ قال الصادق ظهير وموسع عليك أيٌّ سورة قرأت في فرائضك إلا أربع سور وهي سورة والضحى وألم نشرح وألم تركيف ولا إيلاف فان قرأتها كانت قراءة والضحى وألم نشرح في ركعة لأنَّهما جمِيعاً سورة واحدة (ولإيلاف وألم تركيف في ركعة لأنَّهما سورة واحدة - ظ) ولا تنفرد بواحدة من هذه الأربع سور في فريضة.

(٨) مستدرك ١٦٣ ج ٤ - أحمد بن محمد السعدي في كتاب التنزيل والتحريف ويعرف أيضاً بكتاب القراءات عن البرقي عن القاسم بن عروة عن أبي العباس عن أبي عبدالله ظهير قال الضحى وألم نشرح سورة واحدة.

(٩) مستدرك ١٦٣ ج ٤ - وفيه عن البرقي عن القاسم بن عروة عن شجرة أخي بشير النبال قال قال أبو عبدالله ظهير ألم تركيف ولا إيلاف

(١) بسفرها - خ. (٢) دخلوها - بحار. (٣) علمهم بحار.

سورة واحدة. وعن محمد بن علي بن محبوب عن أبي جميلة عنه عليه السلام (مثله).

(١٠) مجمع البيان ٧٥ ج ٥ - (سورة الشرح) روى أصحابنا أنَّ الضَّحْى والَّم نشرح سورة واحدة وكذلك القول في سورة الْم تر كيف ولِإِيْلَافِ قُرْيَشٍ سورة واحدة.

(١١) وفيه ٥٤٤ ج ٥ - (سورة الإِيْلَاف) روى العياشي بأسناده عن أبي العباس عن أحد هما عليهما السلام قال اللَّمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ وَلِإِيْلَافِ قُرْيَشٍ سورة واحدة.

(١٢) وفيه ٥٤٤ ج ٥ - (سورة الإِيْلَاف) روى أنَّ أَبِي ابْنِ كَعْب لم يفصل بينهما في مصحفه.

(١٩) باب حكم قراءة الحواميم في صلوة الفجر

(١) تهذيب ٢٩٥ ج ٢ - احمد بن محمد (بن عيسى - خ) عن علی بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عامر بن عبد الله قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول من قراء شيئاً من الحواميم (١) في صلوة الفجر فاتته الوقت.

ويأتي في رواية أبي بكر (١٠) من باب (٥) وجوب التسليم من أبواب التشهيد والتسليم قوله عليه السلام ^{٦٣} ولا تقرء في الفجر شيئاً من الْحُمْ.

(٢٠) باب عدم جواز قراءة العزائم في المكتوبة

وجوب العدول إلى غيرها ان شرع فيها نسياناً

وبيان سائر أحكامها وجواز قرايتها في التأaffle

(١) كافي ٣١٨ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن تهذيب ٩٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن عروة عن ابن بكير عن

زيارة عن أحدهما عليهما السلام قال لا تقرء في المكتوبة بشيء من العزائم فان السجود زبادة في المكتوبة.

(٨١٥٤) **الهداية ٣١**- قال الصادق عليه السلام ولا تقرء في الفريضة بشيء من العزائم الأربع وهي سجدة لقمان وخم السجدة والنجم واقرأ باسم ربك ولا بأس ان تقرء بها في النافلة.

(٨١٥٥) **تهدیب ٢٩٣ ج ٢**- سعد عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى السباباطي عن أبي عبدالله عليه السلام في الرجل يسمع السجدة في الساعة التي لا يستقيم الصلوة فيها قبل غروب الشمس وبعد صلوة الفجر فقال لا يسجد وعن الرجل يقرء في المكتوبة سورة فيها سجدة من العزائم فقال اذا بلغ موضع السجدة فلا يقرئها وإن أحب أن يرجع فيقرئ سورة غيرها ويدع التي فيها السجدة فيرجع إلى غيرها وإن الرجل يصلى مع قوم لا يقتدي بهم فيصلى لنفسه وربما قرؤا آية من العزائم فلا يسجدون فيها فكيف يصنع قال لا يسجد

(٨١٥٦) **الدعائم ٢١٥ ج ١**- عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال من قراء السجدة أو سمعها من قارئه يقرئها و كان يسمع قرائته فليسجد فان سمعها وهو في صلوة فريضة من غير امام أو مأموراً وان قرئها وهو في الصلوة سجد وسجد من معه ان كان اماماً ولا ينبغي للإمام ان يتعمد قرائة سورة فيها سجدة في صلوة فريضة.

(٨١٥٧) **استبصار ٣١٩ ج ١**- اخبرني الحسين بن عبيدة الله عن عدة من أصحابنا عن محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٨ ج ٣- **تهدیب ٢٩١ ج ٢**- على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن حماد عن الحلبتي عن أبي عبدالله عليه السلام انه سئل عن الرجل يقرء بالسجدة في آخر السورة

قال يسجد ثم يقوم فيقراء(١) فاتحة الكتاب ثم يركع ويسجد.

(٦) قرب الاسناد ٢٠٢- بسانده عن على بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام (قال) وسئلته عن الرجل يقراء في الفريضة سورة التّجّمُم أيركع بها أو يسجد ثم يقوم فيقراء بغيرها قال يسجد ثم يقوم فيقراء بفاتحة الكتاب ويركع ولا يعود يقراء في الفريضة بسجدة وسائل ٦١٠- ورواه على بن جعفر في كتابه.

(٧) تهذيب ٢٩٢ ج ٢- الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء

عن محمد عن أحد هما عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يقراء السجدة فينساها حتى يركع ويسجد قال يسجد اذا ذكر اذا كانت من العزائم.

(٨) آخر السوائين ٤٧٤- (نقلًا من نوادر أئمّة بن محمد ابن أبي

نصر البزنطي) عن علاء عن محمد بن مسلم قال في الرجل يقراء بالسورة فيها السجدة فينسى ويركع ويسجد سجدةتين ثم يذكر بعد ذلك قال يسجد اذا كانت من العزائم والعزم أربع ألم تنزيل وحم السجدة واقراء باسم ربّك والتّجّم قال وكان على بن الحسين عليهما السلام يحتجه (٢) ان يسجد في كل سورة فيها السجدة.

(٩) تهذيب ٢٩٢ ج ٢- استبصار ٣٢٠ ج ١- الحسين بن سعيد

عن عثمان بن عيسى عن سماعة قال من (صلى- يب) قراء اقرء باسم ربّك فاذا ختمها فليسجد اذا قام فليقراء فاتحة الكتاب وليركع قال و اذا (٣) ابتنيةت (بها- يب) مع امام لا يسجد فيجزيكم الإيماء والركوع ولا تقر (٤) في الفريضة اقرء (٥) في التقطّع.

(١٠) كافي ٣١٨ ج ٣- احمد بن ادريس عن أحسنه مد

١- يقراء - يب - صا (٢) يعجبه - خ (٣) فان - صا - وان - يب

٤- ولا تقرنها - صا (٥) اقرنها - خ صا

عن تهذيب ٢٩١ ج ٢- استبصار ٣٢٠ ج ١- (أخبرني - صا) الحسين بن سعيد عن فضالة بن إيوب عن الحسين بن عثمان عن سماعة عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال إن صلّيت مع قوم فقراء الإمام «إقرء باسم ربّك الذي خلق» أو شيئاً من العزائم وفرغ من قرائته^(١) ولم يسجد فأولم ايماء والحاضن تسجد اذا سمعت السجدة.

١١) الدعائم ٢١٦ ج ١- عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا قراء المصلى سجدة انحط فسجد ثم قام فابتدا من حيث وقف وان كان في آخر السورة فليسجد ثم يقوم فيقراء بفاتحة الكتاب ويركع ويسلم

١٢) تهذيب ٢٩٢ ج ٢- استبصار ٣١٩ ج ١- احمد بن محمد

عن محمد بن خالد عن أبي البختري وهب بن وهب عن أبي عبدالله عن أبيه عن علي عليهم السلام انه قال اذا كان آخر السورة السجدة أجزأك أن ترکع بها.

١٣) تهذيب ٢٩٣ ج ٢- أحمدين محمد عن موسى بن القاسم عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن امام قراء السجدة فأحدث قبل أن يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره فيتشهد ويسجد وينصرف هو وقد تمت صلوتهم.

١٤) قرب الاستناد ٢٠٥ ج ٢- باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال وسئلته عن امام قراء (٢) (في - خ) السجدة فأحدث قبل أن يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره فيسجد ويسجدون وينصرف فقد تمت صلوتهم.

وتقديم في رواية أبي بصير (١٨) من باب (١٤) السور التي يستحب أن تقرء في النّوافل قوله عليه السلام إذا أردت ان تصلي صلوة الليل في

(١) قرارة - خ كا (٢) يقرء - نل

ليلة الجمعة قرأت في أول ركعة بأم الكتاب وقل هو الله أحد (إلى أن قال) وفي الثالثة بأم الكتاب وألم السجدة وفي الركعة الخامسة بأم الكتاب وحم السجدة وان لم تحسنها فاقرأ بالتجم.

ويأتي في أحاديث باب (٢٥) وجوب السجود عند قراءة العزائم الأربع من أبواب السجود ج ٥ ما يدل على بعض المقصود فراجع.

(٢١) باب جواز الرجوع من كل سورة إلا أقل هو الله أحد

وقل يا أيها الكافرون إلا في يوم الجمعة وحكم من أراد

أن يقراء سورة فأخذ في أخرى

(١) تهذيب ١٩٠ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣١٧

ج ٣ - تهذيب ٢٩٠ ج ٢ - الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر عن علي بن مهزيار عن فضاله بن أبيو عن الحسين بن عثمان عن عمرو ابن أبي نصر قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام الرجل يقوم في الصلوة فيريد أن يقراء سورة فيقرئ قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون فقال يرجع من كل سورة إلا من قل هو الله أحد (من - كا) قل يا أيها الكافرون.

(٢) قرب الاسناد ٢٠٦ - باسناده عن علي بن جعفر

عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال وسئلته عن رجل أراد سورة فقرء غيرها هل يصلح له ان يقراء نصفها ثم يرجع إلى السورة التي أراد قال نعم ما لم تكن قل هو الله أحد وقل يا أيها الكافرون وسائل ٦٠ ج ٦ - ورواه علي بن جعفر في كتابه.

(٣) تهذيب ١٩٠ ج ٢ - أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن

مسكان عن الحلبـي قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام رجل قرء في الغداة سورة قـل هو الله أحد قال لا بأس ومن افتح سورة ثم بدـالـه ان يرجع في سورة غيرها فلا بـاس إلاـقل هو الله أحد فلا يرجع منها إلى غيرها وكذلك

قل يا أيها الكافرون.

(٨١٧٠) تهذيب ٢٤٢ ج ٣ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن

حسين عن ابن مسakan و محمد بن سنان عن ابن مسakan عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا افتتحت صلوتك بقل هو الله احـد وأنت ت يريد ان تقرء بغيرها فامض فيها ولا ترجع الا ان تكون فى يوم الجمعة فانك ترجع الى الجمعة والمنافقين منها.

(٨١٧١) تهذيب ٢٤٢ ج ٣ - عنه عن صفوان عن عبدالله بن بكر

عن عبيد بن زرار قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن رجل أراد أن يقرء في سورة فأخذ في أخرى قال فليرجع إلى السورة الأولى لأن يقرء بقل هو الله أحد قلت رجل صلى الجمعة فأراد أن يقرء سورة الجمعة فقرء قل هو الله أحد قال يعود إلى سورة الجمعة.

(٨١٧٢) الدعائم ١٦١ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد عليهما

السلام انه قال من بدء بالقراءة في الصلوة بسورة ثم رأى أن يتتركها و يأخذ في غيرها فله ذلك ما لم يبلغ نصف السورة الآأن يكون بدء بقل هو الله أحد فإنه لا يقطعها وكذلك بسورة الجمعة و سورة المنافقين في صلوة الجمعة خاصة لا يقطعهما إلى غيرهما وإن بدء بقل هو الله أحد قطعها و رجع إلى سورة الجمعة أو سورة المنافقين في صلوة الجمعة خاصة.

(٨١٧٣) كافي ٤٢٦ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٢٤١ ج ٣ -

احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن العلا تهذيب ٢٤٢ ج ٣ - الحسين ابن سعيد عن صفوان عن العلا عن محمد بن مسلم عن أحد هما عليهما السلام في الرجل يريد أن يقرء سورة (١) الجمعة في الجمعة (٢) فيقرء قل هو الله أحد قال يرجع إلى سورة الجمعة (كا) - وروى أيضاً يتنمها ركعتين

ثُمَّ يُسْتَأْنَفُ). (٨١٧٤)

(٨) تهذيب ٨ ج ٣ - استبصار ٤١٥ ج ١ - محمد بن أحمد

بن يحيى عن أحمد بن محمد عن يونس عن صباح بن صبيح قال قلت لأبي عبدالله طَلِيلًا رجل أراد أن يصلّي الجمعة فقرء بقل هو الله أحد قال يتّمه ركعتين ثُمَّ يُسْتَأْنَفُ.

(٩) الذّكْرِي ١٩٥ - روى البزنطي عن أبي العباس (عن

أبي عبدالله طَلِيلًا - خ ئل) في الرجل يريد أن يقرء السورة فيقع في أخرى قال يرجع إلى التي يريد وإن بلغ التصف.

(١٠) تهذيب ٢٩٣ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن محمد

ابن أبي عمير عن عبدالله بن بكير عن عبيد بن زراره عن أبي عبدالله طَلِيلًا في الرجل يريد أن يقرء السورة فيقرء غيرها فقال له أن يرجع ما بينه وبين أن يقرء ثلثتها.

وتقديم في مرسلة فقيه (٣) من باب (١٣) السور التي تقرء في الفرائض قوله فان نسيتهما (أي الجمعة والمنافقين) أو واحدة منها في صلوة الظّهر (يوم الجمعة) وقرئت غيرهما ثُمَّ ذكرت فارجع الى سورة الجمعة والمنافقين ما لم تقرء نصف السورة وفي رواية عمار (٣) من باب (٢٠) عدم جواز قراءة العزائم في المكتوبة قوله وان أحبت أن يرجع فيقرء سورة غيرها ويدعّي التي فيها السجدة فيرجع إلى غيرها.

ويأتي في رواية علي بن جعفر (١٠) من باب (٢٣) ما يقرء من السور في الصلوة يوم الجمعة من أبواب صلوتها ج ٦ قوله طَلِيلًا و اذا أخذت في غيرها (أي الجمعة أو المنافقين) وان كان قل هو الله أحد فاقطعها من أولها وارجع اليها وفي الرضوي (١٩) قوله فان ذكرتها من اهل أ. ته نصف سورة فارجع إلى سورة الجمعة وإن لم تذكرها الا

بعد ما قرئت نصف سورة فامض في صلواتك.

(٢٢) بـ حكم من غلط في سورة أو قراءة بـ نفسها

ثم ينسى فـ يأخذ في أخرى

(١) تهذيب ٢٩٥ ج ٢ - محمد بن عليّ بن محبوب عن يعقوب

ابن يزيد عن ابن أبي عمر عن معاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال من غلط في سورة فليقراء قل هو الله احـد ثم ليركع.

(٢) تهذيب ١٩٠ ج ٢ - سعد عن أحمـد بن محمد عن محمدـ ابن

أبـي عمر عن حمـادـ بن عثمان عن عـبيـدـ اللهـ بن عـلـيـ العـلـبـيـ والـحسـينـ بنـ سـعـيدـ عنـ عـلـيـ بنـ التـعـمـانـ عنـ أبـيـ الصـبـاحـ الـكـنـانـيـ وـاحـمـدـ بنـ مـحـمـدـ اـبـنـ أـبـيـ نـصـرـ عنـ الـمـشـنـىـ الـحـنـاطـ (١)ـ عنـ أـبـيـ بـصـيـرـ جـمـيـعـاـًـ عنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـ السـلـامـ فـيـ الرـجـلـ يـقـرـءـ فـيـ الـمـكـتـوـبـةـ بـنـصـفـ الـسـوـرـةـ ثـمـ يـنـسـىـ فـيـأـخـذـ فـيـ أـخـرـيـ حتـىـ يـفـرـغـ مـنـهـاـ ثـمـ يـذـكـرـ قـبـلـ اـنـ يـرـكـعـ قـالـ يـرـكـعـ وـلـاـ يـضـرـهـ.

(٣) فـقـهـ الرـضاـ عـلـيـ السـلـامـ ١٢٥ـ سـئـلـتـ الـعـالـمـ عـلـيـ السـلـامـ

عنـ رـجـلـ يـقـرـءـ فـيـ الـمـكـتـوـبـةـ نـصـفـ الـسـوـرـةـ ثـمـ يـنـسـىـ فـيـأـخـذـ فـيـ أـخـرـيـ حتـىـ يـفـرـغـ مـنـهـاـ ثـمـ يـذـكـرـ قـبـلـ اـنـ يـرـكـعـ قـالـ لـاـ بـأـسـ بـهـ.

(٤) وـسـائـلـ ٨٩ـ جـ ٦ـ عـلـيـ بـنـ جـعـفـرـ فـيـ كـتـابـهـ عـنـ أـخـيـهـ مـوسـىـ بـنـ

جـعـفـرـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ قـالـ سـئـلـتـهـ عـنـ الرـجـلـ يـفـتـحـ سـوـرـةـ فـيـقـرـءـ بـعـضـهاـ ثـمـ يـخـطـيـعـ وـ يـأـخـذـ فـيـ غـيـرـهـاـ ثـمـ يـخـتـمـهـاـ ثـمـ يـعـلـمـ آنـهـ قـدـ أـخـطـأـ هـلـ لـهـ اـنـ يـرـجـعـ فـيـ الـذـىـ اـفـتـحـ وـاـنـ كـانـ قـدـ رـكـعـ وـسـجـدـ قـالـ اـنـ كـانـ لـمـ يـرـكـعـ فـلـيـرـجـعـ اـنـ أـحـبـ وـاـنـ رـكـعـ فـلـيـمـضـ.

(٥) تـهـذـيـبـ ٢٩٣ـ جـ ٢ـ الـحسـينـ بـنـ سـعـيدـ عـنـ حـمـادـ بـنـ عـيـسـىـ

عـنـ حـرـيـزـ بـنـ عـبـدـ اللهـ عـنـ زـدـارـةـ قـالـ قـلتـ لـأـبـيـ جـعـفـرـ عـلـيـهـ السـلـامـ رـجـلـ قـرـءـ

سورة في ركعة فغلط أيدع المكان الذي غلط فيه ويمضي في قرائته أو يدع تلك السورة ويتحوال منها (١) إلى غيرها فقال كل ذلك لا بأس به وإن قراء آية واحدة فشاء أن يركع بها ركع.

(٢٣) باب استحباب قرتييل القراءة وترك العجلة وسؤال الرحمة

والاستعاذه من النّقمة عند آية الوعد والوعيد واستحباب القراءة بالحزن

(١) تهذيب ١٢٤ ج ٢ - أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن

ابن على عن عبد الله بن البرقى وأبي أحمد عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال ينبغي للعبد اذا صلى ان يرثل في قرائته فإذا مرت آية فيها ذكر الجنة وذكر النار سئل الله الجنة وتعوذ بالله من النار وإذا مررت بها أيتها الناس وياأيتها الذين آمنوا يقول لبيك ربنا.

(٢) كافي ٦٦٦ ج ٢ - حميد بن زياد عن الحسن بن محمد

الأسدى عن أحمدين الحسن (٢) الميشمى عن أبان بن عثمان عن محمد بن الفضيل (٣) قال قال أبو عبد الله عليه السلام يكره ان يقرء قل هو الله أحد في نفس (٤) واحد كافي ٣١٤ ج ٣ - محمد بن يحيى بإسناد له عن أبي عبد الله عليه السلام (مثله).

(٣) مستدرك ١٧٨ ج ٤ - أحمد بن محمد السّيّارى في كتاب

التّنزيل عن صفوان عن معاوية بن عمّار قال قال أبو عبد الله عليه السلام لا تقرء قل هو الله أحد في نفس واحد ولكن ترسل (٥) في قرائتها.

(٤) تهذيب ٢٩٦ ج ٢ - محمد بن أحمدين يحيى عن العمرى

عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليه السلام قال سئلته عن الرجل يقرء في الفريضة بفاتحة الكتاب وسوراً أخرى في النفس الواحد قال

(٤) بنفس - خ

(١) عنها - خ (٢) الحسين - خ (٣) الفضل - خ

(٥) ترسل: اي تمهل فيها ولم يعجل

ان شاء قرء في نفس وان شاء في غيره وسائل ١١٣ ج ٦-ورواه على بن جعفر في كتابه عن أخيه قرب الاسناد ٢٠٣-باستناده عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام (نحوه).

(٨١٨٦) تهذيب ٢٩٧ ج ٢-محمد بن أحمد بن يحيى عن الحسن ابن موسى الخشَّاب عن غياث بن كلوب عن اسحاق بن عمار عن جعفر عن أبيه عليه السلام انَّ رجليْن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله اختلفا في صلوة رسول الله صلى الله عليه وآله فكتبا الى أبي بن كعب كم كانت لرسول الله من سكتة قال كانت له سكتتان اذا فرغ من ام القرآن واذا فرغ من السورة.

(٨١٨٧) الخصال ٧٤-اخبرني القاضي ابوسعید الخليل بن احمد السجزي قال حدثنا الحسن بن حمدان (١) قال حدثنا ابو مسعود اسماعيل بن مسعود قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا سعيد و هو ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن انَّ سُمِّرَةَ بْنَ جَنْدَبَ وَعُمَرَ بْنَ حُصَيْنَ تَذَكَّرَا فَحَدَّثَ سُمِّرَةَ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ سَكَّتَتِيْنِ سَكَّتَةً إِذَا كَبَرَ وَسَكَّتَةً إِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَائِتِهِ عِنْدَ رَكْوَعِهِ ثُمَّ إِذَا قَتَادَ ذَكَرَ السَّكَّةَ الْأُخْرَى إِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَائِتِهِ غَيْرِ التَّغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الظَّالِمِينَ اى حفظ ذلك سمرة وانكره عليه عمران بن حصين قال فكتبتنا في ذلك الى أبي بن كعب فكان في كتابه اليهما او في ردّه عليهما انَّ سمرة قد حفظ.

(٨١٨٨) الذكرى ١٩٢-قال ابن الجنيد روی سمرة وأبی بن کعب عن النبي صلى الله عليه وآله انَّ السكتة الأولى بعد تكبيرة الافتتاح والثانية بعد الحمد.

وتقديم في روایة أبي ذر (٧) من باب (١٨) الدعاء عند رؤية الجنائز

من أبواب دفن الميت ح ٣ قوله ﷺ يا أباذر أخْفُض صوتك عند الجنائز
و عند القتال و عند القرآن وفي روايتي الشيباني (٨ و ٩) من باب (٢٤)
أنه لا يأس بأن يؤذن الرجل جالساً من أبواب الأذان ح ٥ قوله ﷺ فَأَقِم
مترسلاً فَإِنَّكَ فِي الصَّلَاةِ وَفِي رِوَايَةِ حَمَادَ (٢) مِنْ بَابَ (٢) بَدْءُ
الصَّلَاةِ مِنْ أَبْوَابِ كِيفِيَتِهَا ح ٥ قَوْلُهُ ثُمَّ قَرَأَ طَهِّلَةَ الْحَمْدَ بِتَرْتِيلٍ^(١) (إِلَى أَنْ
قَالَ) ثُمَّ سَبَّحَ طَهِّلَةً ثَلَاثَةَ بِتَرْتِيلٍ وَفِي مَرْسَلَةِ فَقِيهِ (٥) قَوْلُهُ طَهِّلَةً وَلَا تَأْتِ
بِالصَّلَاةِ مُسْتَعْجِلًا وَلَكِنْ عَلَى سَكُونٍ وَوَقَارٍ وَفِي رِوَايَةِ الْمُفْضَلِ (٤٨)
مِنْ بَابَ (٤) اسْتِحْبَابِ الْاِقْبَالِ فِي الصَّلَاةِ قَوْلُهُ طَهِّلَةً وَكَانَ طَهِّلَةً إِذَا ذَكَرَ
الجَنَّةَ وَالنَّارَ اضْطُرَبَ اضْطُرَابَ السَّلِيمِ وَسَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَتَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ
النَّارِ وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِ الْحُنَفِيَّةِ (٧) مِنْ بَابَ (١٦) اسْتِحْبَابِ قِرَائَةِ الْقُرْآنِ
وَالدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ أَبْوَابِ الْقِرَائَةِ ح ٥ قَوْلُهُ طَهِّلَةً يَتَلَوْنُ (أَيِّ
الْمُؤْمِنُونَ) أَجْزَاءَ الْقُرْآنِ لِصَلْوَتِهِمْ قَدْ اشْتَدَّتْ عَوَالَةُ نَحِيبِهِمْ وَزَفِيرِهِمْ
وَإِذَا زَفَرُوا خَلِّتَ النَّارَ قَدْ أَخْدَثَتْ مِنْهُمْ إِلَى حَلَاقِيْهِمْ وَإِذَا أَعْوَلُوا
حَسِبَتِ السَّلَاسِلَ قَدْ صَفَدَتْ فِي أَعْنَاقِهِمْ. وَيَأْتِي فِي رِوَايَةِ حَرِيزِ (٢٢)
مِنْ بَابَ (٢) مَا يَقَالُ فِي الْقُنُوتِ مِنْ أَبْوَابِهِ ح ٥ قَوْلُهُ طَهِّلَةً يَجْزِيْكَ مِنَ
الْقُنُوتِ خَمْسَ تَسْبِيحَاتٍ فِي تَرْسِيلٍ وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٨) مِنَ
بَابَ (٢) كِرَاهَةِ الصَّلَاةِ لِمَنْ يَجِدْ شَيْئاً مِنَ الْأَخْبَثَيْنِ مِنْ أَبْوَابِ الْقَوَاطِعِ
ح ٦ قَوْلُهُ الرَّجُلُ يَصِيبُهُ الغَمْزُ فِي بَطْنِهِ وَهُوَ يَسْتَطِعُ أَنْ يَصْبِرَ عَلَيْهِ
أَيْصَلِّي أَوْلَا يَصْلِّي عَلَى تَلْكَ الْحَالِ فَقَالَ طَهِّلَةً إِنِّي أَحْتَمِلُ الصَّبْرَ وَلَمْ
يَخْفِ اعْجَالاً عَنِ الصَّلَاةِ فَلِيَصْلِّ وَلِيَصْبِرْ وَفِي رِوَايَةِ الْحَلَبِيِّ (١٢) مِنَ
بَابَ (١٥) أَنَّهُ لَا يَأْسَ أَنْ يَتَكَلَّمَ الْمُصْلِيَّ بِكُلِّ شَيْءٍ يَنْاجِي بِهِ رَبِّهِ قَوْلُهُ
الرَّجُلُ يَكُونُ مَعَ الْإِمَامِ فَيَمْرِّ بِالْمَسْأَلَةِ أَوْ بَايَةً فِيهَا ذَكْرُ جَنَّةَ أَوْ

نار قال لا بأس بأن يسئل عند ذلك ويتعوذ من النار ويسئل الله الجنة وفي أحاديث باب (١٢) ما ورد في القرآن في كم يختتم وكيف يقرء وان حرق تلاوته أن يقرء بالترتيب من أبواب فضائل القرآن ج ١٩ ما يناسب الباب.

(٤٤) باب آنه لا بأس بأن يصلى الرجل وهو ينظر في المصحف يقرء فيه يضع السراج قريباً منه

(١) تهذيب ٢٩٤ ج ٢ - أحمد بن محمد بن عيسى عن العباس ابن معروف عن علي بن مهزيار عن فضالة بن أبى يوب عن أبي بن عثمان عن الحسن بن زياد الصيقل قال قلت لأبى عبدالله طلب ما تقول في الرجل يصلى وهو ينظر في المصحف يقرء فيه يضع السراج قريباً منه فقال لا بأس بذلك.

(٢) قرب الأسناد ١٩٥ - بساندته عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر طلب قال وسئلته عن الرجل والمرأة يضع المصحف أمامه ينظر فيه ويقرء ويصلى قال لا يعتد بتلك الصلة.

(٤٥) باب آن تلبية الآخرين وتشهده وقرائته للقرآن

في الصلة تحريك لسانه وأشارته بأصبعه

(١) كافي ٣١٥ ج ٣ - علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبدالله طلب قال تلبية الآخرين وتشهده وقرائته للقرآن في الصلة تحريك لسانه وأشارته بأصبعه الجعفريات ٧٠ - بساندته عن علي طلب (نحوه).

(٢) قرب الأسناد ٤٨ - هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد طلب (في حديث قال ص ٤٩) آنك قد ترى من المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد من العالم الفصيح وكذلك الآخرين في القراءة في الصلة والتشهيد وما أشبه ذلك فهذا بمنزلة العجم

المحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلّم الفصيح ولو ذهب العالم المتكلّم الفصيح حتّى يدع ما قد علم أنه يلزمـه أن يعمل به وينبغي له ان يقوم به حتّى يكون ذلك منه بالتبطّيـة^(١) والفارسيـة لحيل بينه وبين ذلك بالأدب حتّى يعود إلى ما قد علمـه وعقلـه قال ولو ذهبـ من لم يكنـ في مثل حال الأعجميـ المـحرـم فـفـعلـ فـعـالـ الأـعـجمـيـ والأـخـرـسـ عـلـىـ ماـ قـدـ وـصـفـنـاـ إـذـ الـمـ يـكـنـ أـحـدـ فـاعـلـ لـشـيـءـ مـنـ الـخـيـرـ وـلـاـ يـعـرـفـ الـجـاهـلـ مـنـ الـعـالـمـ.

(٢٦) بـابـ آـتـهـ مـنـ لـاـ يـحـسـنـ أـنـ يـقـرـءـ الـقـرـآنـ أـجـزـئـهـ اـنـ يـكـبـرـ وـيـسـبـحـ

ويصلـىـ وـجـواـزـ الـقـرـائـةـ بـالـعـجمـيـةـ مـعـ دـعـمـ الـقـدـرـةـ بـالـعـربـيـةـ

(١) تهذـيبـ ١٤٧ـ جـ ٢ـ استـبـصـارـ ٣١٠ـ جـ ١ـ الحـسـينـ بنـ

سعـيدـ عنـ النـضـرـ عـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ سـنـانـ قـالـ قـالـ أـبـوـ عـبـدـالـلـهـ طـبـيـلـ اـنـ اللـهـ فـرـضـ مـنـ الصـلـوةـ الرـكـوعـ وـالـسـجـودـ أـلـاـ تـرـىـ لـوـ اـنـ رـجـلـ دـخـلـ فـيـ الـاسـلـامـ لـاـ يـحـسـنـ اـنـ يـقـرـءـ الـقـرـآنـ أـجـزـئـهـ اـنـ يـكـبـرـ وـيـسـبـحـ وـيـصـلـىـ.

(٢) كـافـيـ ٦١٩ـ جـ ٢ـ عـلـيـ بـنـ إـبـراهـيمـ عـنـ أـبـيهـ عـنـ التـوـفـلـيـ

عـنـ السـكـونـيـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ طـبـيـلـ قـالـ قـالـ النـبـيـ طـبـيـلـ اـنـ الرـجـلـ الـأـعـجمـيـ مـنـ أـمـتـيـ لـيـقـرـءـ الـقـرـآنـ بـعـجمـيـةـ^(٢) فـتـرـفـعـهـ الـمـلـائـكـةـ عـلـىـ عـرـيـتـهـ^(٣) الـجـعـفـرـيـاتـ ٢٢٧ـ بـاسـنـادـ عـنـ عـلـيـ طـبـيـلـ قـالـ قـالـ رـسـولـ اللـهـ طـبـيـلـ (وـذـكـرـ نـحـوـهـ) وـلـاحـظـ الـبـابـ الـمـتـقـدـمـ فـاـنـ فـيـ مـاـ يـنـاسـبـ ذـلـكـ.

(٣) بـابـ مـاـ يـقـالـ فـيـ الـرـكـعـيـنـ الـأـخـيـرـيـنـ

(١) تهـذـيبـ ٩٨ـ جـ ٢ـ استـبـصـارـ ٣٢١ـ جـ ١ـ مـحمدـ بـنـ يـعقوـبـ

عـنـ كـافـيـ ٣١٩ـ جـ ٣ـ مـحمدـ بـنـ اـسـمـاعـيلـ عـنـ الـفـضـلـ بـنـ شـاذـانـ عـنـ حـمـادـ بـنـ عـيـسـىـ عـنـ حـرـيزـ عـنـ ذـرـارةـ قـالـ قـلـتـ لـأـبـيـ عـبـدـالـلـهـ طـبـيـلـ مـاـ يـجـزـىـ

(١) التـبـطـ: قـوـمـ يـنـزـلـونـ الـبـطـائـعـ بـيـنـ الـعـاقـيـنـ وـالـتـبـطـيـةـ مـنـسـوـبـةـ إـلـيـهـمـ وـقـيـلـ أـنـهـمـ عـرـبـ اـسـتـعـمـلـوـاـ وـعـجـمـ اـسـتـعـرـبـوـاـ مـجـمـعـ. (٢) بـعـجمـتـهـ - ثـلـ - بـعـجمـيـةـ - خـ ثـلـ. (٣) عـرـيـتـهـ - خـ كـ.

من القول في الركعتين الأخيرتين قال أن تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله اكبر وتكبر وترکع.

(٨١٩٦) فقيه ٢٥٦ جـ ١ - روى زراة عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال لاتقرئن في الركعتين الأخيرتين من الأربع الركعات المفروضات شيئاً أاماً كنت أو غير امام قال قلت فما أقول فيما قال ان كنت ااماً أو وحدك فقل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ثلاث مرات تكمله تسع تسبيحات ثم تكبر وترکع التسافر ٤٥ - ٤٧٩ - (نقلأً من كتاب حريز بن عبد الله السجستاني) قال قال زراة قال أبو جعفر عليه السلام لاتقرء في الركعتين الأخيرتين (وذكر نحوه إلا انه أسقط قوله تكمله تسع تسبيحات و قوله أو وحدك).

(٨١٩٧) الهدایة ٣١ - سبّح في الآخراوين ااماً كنت أو غير امام تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ثلاث مرات وفي الثالثة الله اكبر ثم كبر وارکع.

(٨١٩٨) العيون ١٨٢ جـ ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات عن وجاء ابن أبي الضحاك في حديث طويل قال) و كان الرضا عليه السلام يسبّح في الآخراوين يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله اكبر ثلاث مرات.

(٨١٩٩) فقه الرضا عليه السلام ١٠٥ - ثم تقرء فاتحة الكتاب و سورة في الركعتين الأولتين وفي الركعتين الآخراوين الحمد لله وحده والا فسبّح فيما ثلثاً ثلثاً تقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر تقولها في كل ركعة منها ثلاث مرات وفي موضع آخر ص ١٠٨ واقرء في الركعتين الأخيرتين ان شئت الحمد لله وحده وان شئت سبّحت ثلاث مرات.

(٦) فقيه ٢٥٦ ج ١- روى وهيب (١) بن حفص عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال أدنى ما يجزى من القول في الرّكتتين الأخيرتين (ثلاث تسبيحات ان - خ) تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله.

(٧) تهذيب ٩٩ ج ٢- استبصار ٣٢٢ ج ١- سعد عن أحمد بن محمد عن محمد ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيد الله (بن على - يب) الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قمت في الرّكتتين الأخيرتين لا تقرء فيما قبل الحمد لله وسبحان الله والله اكبر.

(٨) المعتبر ١٧١- عن علي عليه السلام انه قال اقرء في الأولتين وستحي في الأخيرتين.

(٩) تهذيب ٩٨ ج ٢- استبصار ٣٢١ ج ١- الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن (يحيى - صا) الحلبي عن عبيد بن زراة قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الرّكتتين الأخيرتين من الظهر قال تسبّح (٢) وتحمد الله وتستغفر لذنبك وان شئت فاتحة الكتاب فانها تحميد ودعاه المعتبر ١٧٢- عبيد بن زراة عن أبي عبدالله عليه السلام نحوه.

(١٠) تهذيب ٩٨ ج ٢- استبصار ٣٢١ ج ١- سعد (بن عبدالله - صاخ) عن أحمدين محمد عن الحسن بن علي بن فضال عن عبدالله بن بكير عن علي بن حنظلة عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرّكتتين الأخيرتين ما اصنع فيما قال ان شئت فاقرأ (٣) فاتحة الكتاب وان شئت فاذكر الله فهو سواء قال قلت فاي ذلك افضل فقال هما والله سواء ان شئت سبّحت وان شئت قرأت.

(١١) تهذيب ٩٨ ج ٢- استبصار ٣٢٢ ج ١- احمد بن محمد بن

(١) وهب - خ (٢) تسبّح وتحميد الله - خل صا (٣) قرئت - صا

عيسى عن محمد ابن (أبي - ص) الحسن بن علآن عن محمد بن حكيم قال سئلت أبا الحسن عليه السلام أيما أفضل القراءة في الرّكتتين الأخيرتين أو التسبيح فقال القراءة أفضل.

(١٢) احتجاج الطبرسي ج ٣٠٦ - وفي كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميري إلى صاحب الزمان عليه السلام من جوابات (١) مسائله

التي سئلها عنها (إلى أن قال ص ٣١٣) وسئل عن الرّكتتين الأخيرتين قد كثرت فيها الروايات فبعض يرى أن القراءة الحمد وحدها أفضل وبعض يرى أن التسبيح فيها أفضل فالفضل لأيّهما لاستعماله فأجاب قد نسخت القراءة أم الكتاب في هاتين الرّكتتين التسبيح والذى نسخ التسبيح قول العالم عليه السلام كل صلوة لقراءة فيها فهي خداج الا للعليل او (من - خ) يكثر عليه السهو فيتخوّف بطلان الصلوة عليه.

(١٣) تهذيب ٩٩٢ ج ١ - استبصار ٣٢٢ - الحسين بن سعيد

عن صفوان عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا كنت اماماً فاقرأ في الرّكتتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب وان كنت وحدك فيسعك فعلت اولم تفعل.

(١٤) كافي ٣١٩ ج ٣ - الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر

عن تهذيب ٢٩٤ ج ٢ - على بن مهزيار عن النضر بن سويد عن محمد ابن أبي حمزة عن معاوية بن عمّار قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن القراءة خلف الإمام في الرّكتتين الأخيرتين فقال الإمام يقرء فاتحة الكتاب ومن خلفه يسبح فإذا كنت وحدك فاقرأ فيما وان شئت فسبح.

(١٥) تهذيب ٢٩٥ ج ٢ - محمد بن على بن محبوب عن على

ابن السندي عن ابن أبي عمر عن جميل بن دراج قال سئلت أبا عبدالله

لِمَّا عَمِّا يَقْرَئُ الْإِمَامُ فِي الرِّكْعَتَيْنِ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ فَقَالَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَلَا يَقْرَئُ الَّذِينَ خَلْفَهُ وَيَقْرَئُ الرَّجُلَ فِيهِمَا إِذَا صَلَّى وَحْدَهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

٨٢١٠ (١٦) المعتبر - أطلق الشيخ استحباب قراءة الحمد

في الأخفائية^(١) للمأمور والأولى ترك القراءة في الأولتين، وفي الأخيرتين روايتان أحديهما رواية ابن سنان عن أبي عبد الله عليهما السلام قال إذا كان مأموناً على القراءة فلا تقرء خلفه في الأخيرتين والأخرى رواية أبي خديجة عنه عليهما السلام قال إذا كنت في الأخيرتين فقل للذين خلفك يقرؤن فاتحة الكتاب.

٨٢١١ (١٧) السرائر ٦١ - روى أنه لا قراءة على المأمور في

الأخيرتين ولا تسبيح وروى أنه يقرء فيما أو يسبّح.
وتقديم في رواية محمد بن عمران (١٦) من باب (٨) علل
أفعال الصلوة من أبواب كيفيتها ج ٥ قوله عليهما السلام وصار التسبيح أفضل من القراءة في الأخيرتين لأن النبي عليهما السلام لما كان في الأخيرتين الخ وفي مرسلة فقيه (١٧) قوله عليهما السلام إنما جعل القراءة في الركعتين الأوليين والتسبيح في الأخيرتين لفرق الخ وفي رواية الدعائم (٥)
من باب (١) أنه يجب قراءة الفاتحة مع سورة تامة في الثنائيّة من أبواب القراءة ج ٥ قوله عليهما السلام يبتدء بعد بسم الله الرحمن الرحيم في كل ركعة بفاتحة الكتاب وفي رواية محمد بن قيس (٧) من باب (٤) أنه يجب على الرجل خاصة أن يجهز بالقراءة قوله عليهما السلام ويسبّح في الأخيرتين من صلوته الظاهر على نحو من صلوته العشاء وكان يقرء في الأولتين من صلوة العصر سراً ويسبّح في الأخيرتين.

ويأتي في رواية الحسين بن حماد (١٤) من باب (٤) حكم من ترك القراءة متعتمداً من أبواب الخلل قوله أشهُو عن القراءة في الثانية قال عليه السلام أقرء في الثالثة وفي رواية ابن حازم (١٥) قوله قلت نسي أن يقراء في الأوليين قال يقراء في الآخرين قال قلت نسي أن يقراء في الثالثة قال يقراء في الرابعة وفي رواية ابن عمار (١٦) قوله عليه السلام (المن سها عن القراءة في الأوليين) آنِي اكره ان اجعل آخر الصلة او لها وفي رواية زرارة (١٩) من باب (١٤) حكم من شك في الأوليين قوله عليه السلام ليس فيهم (أى فيما زاد الرّسول صلّى الله عليه وآلـهـ) قراءة إنما هو تسبيح وتهليل وتكبير ودعا وفى روايته الأخرى (١٥) قوله عليه السلام وليس فيهم قراءة (أى فيما زاد الرّسول صلّى الله عليه وآلـهـ) وفي رواية عمار (٦) من باب (٣٦) الموارد التي تسجد فيها سجدة السهو قوله عليه السلام أو أردت ان تقراء فسبحت أو أردت ان تستحب فقرئت فعليك سجدة السهو وفي رواية زرارة (٨) من باب (٤٢) عدم جواز القراءة خلف من يقتدى به من أبواب الجماعة ^{٧٤} قوله عليه السلام فلا تقرئ شيئاً في الأوليين وانصت لقراءته ولا تقرئ شيئاً في الآخرين الخ وفي رواية ابن سنان (٢١) قوله عليه السلام يجزيك التسبيح في الآخرين قلت أى شيء تقول أنت قال أقرء فاتحة الكتاب وفي مرسلة المقنع (٢٥) قوله وعليهم في الرّكتين الأخيرتين ان يسبحوا وهذا أحب الى

وفي مرسلة السيد (٢٧) قوله فأما للأخرتان فال الأولى ان يقراء المأمور او يسبح فيما وروى انه ليس عليه ذلك وفي رواية أبي خديجة (٣) من باب (٤٤) انه يستحب للمأمور ان يسبح ويدعو خلف الإمام قوله عليه السلام فاذا كان في الرّكتين الأخيرتين فعلى الذين خلفك ان يقرأوا بفاتحة الكتاب وعلى الامام التسبيح مثل ما يسبح القوم في الرّكتين

الأخيرتين وفي رواية ابن عذافر (١٢) من باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدى به قوله تقرئ في الأخراوين كي تكون قد قرئت في ركعتين ويلاحظ باب (٤٨) جواز الاقتداء في أثناء الصلوة فانه يناسب المقام.

أبواب الركوع

(١) باب وجوب الركوع

قال الله تبارك وتعالى في سورة البقرة (٢) وَأَرْكَعُوا مَعَ الْرَّاكِعِينَ (٤٣).
 آل عمران (٣) وَأَرْكَعُي مَعَ الْرَّاكِعِينَ (٤٣).
 الحج (٢٢) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا وَاغْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٧٧).
 المرسلات (٧٧) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَرْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ (٤٨) وَيَنْهَا يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ (٤٩).

وتقديم في رواية ابن شاذان (٢٣) من باب (١٦) كيفية الوضوء من أبوابه ج ٢ قوله طَلِيلًا ان العبادة العظمى إنما هي الركوع والسجود وفي رواية العجفريات (٣٠) من باب (٤) وجوب اتمام الصلوة من أبواب فضلها وفرضها ج ٤ قوله فَاللَّهُمَّ تكتب الصلوة على أربعة أسهم سهم منها اسباع الوضوء وسهم منها الركوع وفي رواية ابن أذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيتها ج ٥ قوله تعالى اركع لربك يا محمد فركع الخ وفي رواية حماد (٢) قوله ثم رکع مُثَلِّلاً وملأ كفيه من ركبتيه. وفي رواية اسحاق (٧) قوله تعالى اركع يا محمد لربك فركع وفي رواية الزرقى (٩) قوله فَاللَّهُمَّ ثُمَّ كبر ثم أقرئ ثم اركع حتى تطمئن راكعاً وفي أحاديث باب (٦) فرائض الصلوة ما يدل على وجوب الركوع فيها وكذا في غير واحد من أحاديث باب (٨) علل أفعال الصلوة وباب (١) وجوب القيام من أبوابه ^٥ وباب (٤) استحباب رفع اليد

عند التكبير من أبوابه.

وفي رواية محمد بن قيس (٧) من باب (٤) أنه يجب على الرجل خاصةً أن يجهر بالقراءة من أبوابها قوله عليه السلام أولاً صلوة أحدكم الركوع وفي رواية عمر بن يزيد (٥) من باب (١٠) عدم جواز القراءة بين السورتين قوله قلت أليس يقال أعط كل سورة حقها من الركوع والسجود فقال ذاك في الفريضة.

وفي رواية زرارة (٦) قوله عليه السلام إن لكل سورة حقاً فاعطها حقها من الركوع والسجود وفي حديث الأربعمة (٧) نحوه وفي أحاديث باب (٢٢) حكم من غلط في سورة ما يدل على وجوب الركوع في الصلوة وفي رواية ابن سنان (١) من باب (٢٦) حكم من لا يحسن أن يقرء القرآن قوله عليه السلام إن الله فرض من الصلوة الركوع والسجود وفي روايتي زرارة (١٢١) و (٢٧) من باب (٢٧) ما يقال في الأخيرتين قوله عليه السلام ويذكر وتركه.

ويأتي في أحاديث الباب الثاني وباب (٣) ما ورد في ذكر الركوع والسجود ما يدل على ذلك وفي رواية عمار (١) من باب (١٩) حكم صلوة من لا يقدر أن يسجد على الأرض من أبواب السجود قوله عليه السلام فاذارك فليركع كما يركع اذا صلى وفي بعض أحاديث باب (٣) حكم من نسي تكبيرة الافتتاح من أبواب الغلل وأكثر أحاديث باب (٤) حكم من ترك القراءة متعمداً ما يدل على وجوب الركوع في الصلوة وكذا في جميع أحاديث باب (٩) وجوب اعادة الصلوة بترك الركوع وفي أكثر أحاديث باب (١١) حكم من نسي السجدة وباب (١٢) حكم من نسي الفنون وباب (١٣) حكم من نسي التشهد وباب (١٥) حكم من خرج من شيء ودخل في غيره وكثير من أحاديث باب (٤) وجوب الجمعة

من أبواب صلوة الجمعة ح ٦ ما يدلّ على أنّ في الصلوة رکوعاً وفي رواية الحلبي (٢) وحفص بن غياث (١١) من باب (٢٧) حكم من لم يدرك الجمعة أو بعضها ما يدلّ على وجوب الرکوع في الصلوة. وفي رواية ابن شاذان (٣) من باب (١٠) علة كسوف الشمس من أبواب صلوة الآيات ح ٧ قوله طهلا آتما جعل فيها السجود لأنّه لا تكون صلوة فيها رکوع إلّا وفيها سجود وفي رواية أبي سعيد (١٥) من باب (٣٠) استحباب اقامة الصنوف من أبواب الجمعة ح ٧ قوله طهلا وإذا رکع فارکعوا وفي أحاديث باب (٣٥) حكم من أدرك التکبير قبل ان يرکع الإمام وباب (٣٦) حكم من أدرك الإمام وقد رکع وباب (٣٧) انه إذا جاء الرجل مبادراً والامام راكع أجزئته تکبیرة واحدة ما يظهر منه انه لا صلوة إلّا وفيها رکوع.

وكذا في رواية المصايح (٨) من باب (٥٣) وجوب متابعة المأمور للإمام ورواية أبي هريرة (٩) وفي باب (٧٠) انه يستحب للإمام ان ينتظر مثلی رکوعه إذا أدركه الناس وهو راكع ما يناسب الباب وفي رواية عبد الرحمن (٦) من باب (٢) استحباب الجمعة في صلوة الخوف من أبوابها ح ٧ قوله طهلا وركع النبي ﷺ فرکعوا وفي رواية الرسوندی (١٤) قوله فركع الله وركع الصفان وقوله ثم رکع رسول الله الله وركعوا جميعاً.

وفي رواية اسماعيل بن جابر (١١) من باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً قوله طهلا فالفرض ان يصلّى الرجل صلوة الفريضة على الأرض برکوع وسجود تامّ لاحظ سائر أحاديث الباب فانّ فيها ما يدلّ على ذلك وفي أحاديث باب (٥) كيفية صلوة المقاتل له ما يدلّ على وجوب الرکوع في الصلوة، وما يدلّ من الأخبار على وجوب الرکوع في الصلوة.

أكثر مما ذكر وإنما تركناه اختصاراً لكونه من الضروريات.

(٢) باب كيفية الرَّكوع وآدابه وفضله واستحباب اطالته
وما ورد من القول بعد رفع الرَّأس منه
وانَّ من لا يقدر عليه يوماً يمْأُوا

قال الله تبارك وتعالى في سورة البقرة (٢) وَإِذْ أَخَذْنَا مِيَثَاقَكُمْ
وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الظُّرُورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَسْمَعُوا (٩٣).

١٨٢١٢ (١) تهذيب ٧٧ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي
٣١٩ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن حماد
بن عيسى عن حرizer عن زدراة (وعليه بن إبراهيم عن أبيه عن
حماد عن حرizer عن زدراة - كا) عن أبي جعفر طليلا قال إذا أردت
ان تركع فقل وأنت منتسب الله أكبر ثم إركع وقل اللهم (١) لك ركعت
ولك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وأنت ربّي خشع لك (قلبي
و- كا) سمعي وبصري وشعري ولحمي ودمي ومخي وعصبي
وظامامي وما أقلته (٢) قدمي غير مستنكف ولا مستكبر ولا
مستحسن (٣) سبحان ربّي العظيم وبحمده ثلاث مرات في ترتيل (٤)
وتصف في ركوعك بين قدميك تجعل بينهما قدر شبر وتمكّن
راحتيك من ركبتيك وتضع يدك اليمنى على ركبتك اليمنى قبل اليسرى
وبلغ (٥) بأطراف أصابعك عين الرَّكبة وفرح أصابعك إذا وضعتها على
ركبتيك وأقم صلبك ومدّ عنقكوليكن نظرك بين قدميك ثم قل سمع
الله لمن حمده وأنت منتسب قائم الحمد لله رب العالمين أهل

(١) رب - يب. (٢) أقلته أي حملته. (٣) حسر: أعني وتعب. (٤) ترسل - يب. (٥) تلقم - يب.

الجبروت والكربلاء والعظمة (الحمد - يب) الله رب العالمين تجهر بها صوتك ثم ترفع يديك بالتكبير وتخرّ ساجداً.

(٨٢١٣) فقيه ٢٠٥ ج ١ - فإذا ركعت فقل اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وأنت ربى خشع لك وجهي وسمعي وبصري وشعرى ولحمى ودمى ومخى وعصبي وعظامى وما أقلت الأرض مني (١) الله رب العالمين ثم قل سبحان ربى العظيم وبحمده ثلاط مرات وان قلتها خمساً فهو أحسن وان قلتها سبعاً فهو أفضل ويجزيك ثلاط تسبيحات (ثم - خ) تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله وتسبيحة واحدة (٢) تجزى للمريض والمستجلع ثم ارفع رأسك من الركوع وارفع يديك واستو قائماً ثم قل سمع الله لمن حمده والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم اهل الجبروت والكربلاء والعظمة ويجزيك سمع الله لمن حمده ثم كبر واهو الى السجود وضع يديك جميعاً (معاً - خ) قبل ركبتيك.

(٨٢١٤) الدعائم ١٦٢ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك وابسط ظهرك ولا تقنع (٣) رأسك ولا تصوبه (٤) (ولا تمله - ك) وقال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا رکع لو صبَّ على ظهره ماء لاستقره.

(٨٢١٥) معاني الأخبار ٢٧٧ - أخبرني ابوالحسين محمد بن هارون الزنجانى قال حدثنا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد القاسم بن سلام بأسانيد متصلة الى النبي صلى الله عليه وآله في أخبار متفرقة (الى أن قال ص ٢٨٠) ونهى ان يدتح الرجل في الصلوة كما يدبّح الحمار و معناه ان يطأطأ الرجل رأسه في الركوع حتى يكون اخفض من ظهره وكان

(١) عنى - خل (٢) تامة - خ (٣) أى ولا ترتفعه (٤) أى ولا تخضه ولا تنزله

صلى الله عليه وآله اذا رکع لم يصوّب رأسه ولم يقنعه معناه انه لم يرفعه حتى يكون أعلى من جسده ولكن بين ذلك والاقناع رفع الرأس و اشخاصه قال الله تعالى «مَفْطِعِينَ مُقْنِي رُؤُسِهِمْ» والذى يستحب من هذا أن يستوى ظهر الرجل ورأسه في الركوع لأن رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا رکع لو صب على ظهره ماء لاستقر.

(٨٢١٦) عوالى اللئالى ١٢٠ - وفي حديث أبي حميد الساعدي قال رأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا قام الى الصلوة كبر ثم قراء فاذا رکع مكّن كفيه من ركبتيه وفوج بين اصابعه ثم هصر (١) ظهره غير مقنع ولا قابع (٢) وروى ولا صافع (٣) فاذا رفع رأسه اعتدل قائماً حتى يعود كلّ عضو منه مكانه - الخبر.

(٨٢١٧) مستدرك ٤٢٣ ج ٤ - مجموعة الشهيد في مناهي النبي صلّى الله عليه وآله انه نهى ان يدبّح الرجل في الصلوة التدبيح ان يطأطأ رأسه حتى يكون اخفض من ظهره بروى بالدال والذال والمهملة اعرف.

(٨٢١٨) الذكرى ١٩٨ - اسحاق بن عتار عن الصادق عليه السلام ان علياً عليه السلام كان يعتدل في الركوع مستويًا حتى يقال لو صب الماء على ظهره لاستمسك وعن على عليه السلام بطريق اسحاق المذكور ان علياً عليه السلام كان يكره ان يحدّر (٤) رأسه ومنكبيه في الركوع لكن يعتدل.

(٨٢١٩) كافي ٣٢١ ج ٣ - احمد بن ادريس عن محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمر عن علي بن عقبة قال رأني ابو الحسن

(١) هصر ظهره أى ثناه إلى الأرض (٢) قبع رأسه أى ادخله في ثوبه واستره

(٣) ولا صافع أى غير مайл بصفحة رأسه إلى طرف بل يكون معتدل الرأس

(٤) اى يرمي رأسه إلى التفل

عليه السلام بالمدينة وأنا أصلّى وأنكس (١) برأسى وأتمدد فى رکوعى فارسل الى لاتفعل.

(٩) (٨٢٢٠) فقه الرضا عليه السلام ١٠٦ - فإذا ركعت فمدة ظهرك

ولاتنكس رأسك (الى أن قال) ويكون نظرك في وقت القراءة الى موضع سجودك وفي الرکوع بين رجليك ثم اعتدل حتى يرجع كلّ عضو منك الى موضعه وقل سمع الله لمن حمده بالله أقوم وأقعد أهل الكبراء والعلمة الحمد لله رب العالمين لاشريك له وبذلك امرت ثم كبر واسجد.

(١٠) (٨٢٢١) كافى ٣٢٠ ج ٣ - الحسين بن محمد عن عبد الله بن عامر

عن علي بن مهزيار عن محمد بن اسماعيل بن بزيع قال رأيت أبي الحسن عليه السلام يركع رکوعاً أخفض من رکوع كلّ من رأيته يركع وكان اذا رکع جنح بيديه (٢) العيون ٧ ج ٢ - حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رض قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن بزيع (في حديث مثله).

(١١) (٨٢٢٢) مستدرك ٤٤٣٤ ج ٤ - زيد الترسى في أصله عن أبي الحسن

الأول عليه السلام انه رآه يصلّى و ساق صفة صلوته عليه السلام الى السجود قال ويجنح بيديه ولا يجنح في الرکوع فرأيته كذلك يفعل - الخبر.

(١٢) (٨٢٢٣) مستدرك ٤٤٣٨ ج ٤ - زيد الترسى في أصله عن أبي الحسن

الأول عليه السلام انه رآه يصلّى فإذا رکع كبر الى أن قال ويفرج بين الأصابع.

(١٣) (٨٢٢٤) الدعائم ١٦٢ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام و

قال فرج اصابعك على ركبتيك في الرکوع.

(١٤) (٨٢٢٥) فقه الرضا عليه السلام ١٠٢ - فإذا ركعت فالقم ركبتيك

(١) أى طأطا رأسه (٢) أى جعل يديه في الرکوع مثل جناحي الطائر

راحتيك وتفريح بين اصابعك واقبض عليهمما

(١٥) تفسير العياشي ٢٣٧ - عن محمد بن حمزة عمن أخبره

عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله «خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ» قال السجود
ووضع اليدين على الركبتين في الصلوة (وأنت راكع - تفسير برهان).

(١٦) قرب الأسناد ٤٠٤ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال وسئلته عن تفريح الأصابع في الركوع
أنسنة هو قال من شاء فعل ومن شاء ترك وسائل ٣٢٩ ج ٦ - ورواه علي بن
جعفر في كتابه.

(١٧) المعتبر ١٧٩ - ومن طريق الأصحاب مارواه معاوية بن

عمار و ابن مسلم والحلبي قالوا وبلغ باطراف اصابعك عين الركبة فان
وصلت اطراف اصابعك في ركوعك الى ركبتيك اجزاًك ذلك وأحب أن
تمكّن كفيك من ركبتيك وسائل ٣٣٥ ج ٦ - العلامة في المنتهي عن معاوية بن
عمار و ابن مسلم والحلبي قالوا وبلغ باطراف اصابعك عين الركبة.

(١٨) فقيه ١٢٠٤ ج ١ - سئل رجل امير المؤمنين عليه السلام

قال يابن عم خير خلق الله عزوجل ما معنى مد عنقك في الركوع فقال
تاوليه آمنت بالله ولو ضربت عنقى.

(١٩) البخاري ١١٦ ج ٨٥ - العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم

سئل امير المؤمنين عليه السلام ما معنى الركوع فقال معناه آمنت بك ولو
ضربت عنقى.

(٢٠) كافي ٣٢١ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد

عن السندي بن الريبع عن سعيد بن جناح قال كنت عند أبي جعفر عليه
السلام في منزله بالمديمة فقال مبتدئاً من اتم ركوعه لم تدخله وحشة
في القبر ثواب الأعمال ٥٥ - حدثني محمد بن موسى بن المتوكّل رض

عن محمدبن يحيى العطار عن محمدبن أحمد عن السندي بن الربع مثله سندأ ومتنا الدعوات ٢٧٦ - وعن سعيد بن جناح قال كنت وذكر مثله.

(٢١) المحسن ٨٢٣٢ - البرقي عن ابن محبوب عن عمر

بن يزيد قال سمعت أبا عبدالله طليلا يقول إذا أحسن المؤمن عمله ضاعف الله عمله لكل حسنة سبعمائة وذلك قول الله تبارك وتعالى «وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ» فأحسنوا أعمالكم التي تعملونها لثواب الله فقلت له وما الإحسان قال فقال إذا صلّيت فأحسن ركوعك وسجودك - الخبر.

(٢٢) فلاح السائل ١٠٩ - رويناه بساندنا الى أبي جعفر

ابن بابويه في ما رويناه من كتاب زهد مولانا علي بن أبيطالب طليلا عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن سعيد عن الفضل بن صالح عن أبي الصباح عن أبي عبدالله طليلا قال كان علي طليلا يركع فيسيل عرقه حتى يطا في عرقه من طول قيامه.

(٢٣) الاختصاص ٢٥ - عن أبي الحسن الرضا عن

آبائه عن أمير المؤمنين طليلا عن رسول الله طبيعته عن الله عزوجل قال أمركم بالورع والإجتهاد وأداء الأمانة وصدق الحديث وطول السجود والرکوع والتهجد بالليل واطعام الطعام وافشاء السلام.

(٢٤) كافي ٤٩ ج ٤ - علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن

أبي عمير عن جميل بن دراج عن زراوة قال سمعت أبا عبدالله طليلا يقول ثلاثة ان يعلمهم^(١) المؤمن كانت زيادة في عمره وبقاء النعمة عليه فقلت وما هن قال تطويله في رکوعه وسجوده في صلوته وتطويله لجلوسه على طعامه اذا [أ] طعم على مائدته واصطناعه المعروف الى أهله.

(٢٥) فلاح السائل ٣٠ - الحسين بن سعيد ما رواه عن

الحسن بن محبوب السرّاد يرفعه الى أبي جعفر طليلا انه سئل أيهما أفضل

(١) يعلمهم - خ

في الصلوة كثرة القراءة أو طول اللّبث في الرّكوع والسجود فقال كثرة اللّبث في الرّكوع والسجود أما تسمع لقول الله تعالى «فَاقْرُأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ» إنما عنى باقامة الصلوة طول اللّبث في الرّكوع والسجود قال قلت فأيهما افضل كثرة القراءة أو كثرة الدّعاء فقال كثرة الدّعاء أما تسمع لقوله تعالى «قُلْ مَا يَعْبُدُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَائُكُمْ» مستطرفات السرائر - الحارث بن الأحول عن بريد العجلاني قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أيهما افضل (وذكر نحوه).

(٨٢٣٧) ٤٤٣١ ح ٤ - مستدرك أبراهيم بن محمد الثقفي في كتاب

الغارات عن يحيى بن صالح عن مالك بن خالد عن عبد الله بن الحسن عن عبادة قال كتب أمير المؤمنين عليه السلام إلى محمد ابن أبي بكر انظر ركوعك و سجودك فان النبي صلّى الله عليه و آله كان اتم الناس صلوة واحفظهم لها الى أن قال اذا رفع صليبه قال سمع الله لمن حمده اللهم لك الحمد ملأ سمواتك وملأ ارضك وملأ ما شئت من شيء.

(٨٢٣٨) ١٦٣ ح ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام

انه قال اذا رفعت رأسك من الرّكوع فقل سمع الله لمن حمده ثم تقول ربنا لك الحمد.

(٨٢٣٩) ١٦٣ ح ١ - وفيه روى عنه أيضاً وعن آباء الطّاهرين

عليهم السلام في القول بعد الرّكوع وجوهاً كثيرة منها ان تقول اللهم ربنا لك الحمد الحمد الله رب العالمين أهل الجبروت والكبرياء والعظمة والجلال والقدرة اللهم اغفر لي وارحمني واجبرني وارفعني فانى لـما انزلت الى من خير فقير لهذا وما هو في معناه يقوله من صلّى لنفسه ويجزى في صلوة الجماعة ان يقول سمع الله لمن حمده يجهر بها ويقول في نفسه ربنا لك الحمد ثم يكبر ويسجد.

(٢٩) ٨٢٤٠ فلاح السائل ١٣٣ - ويقول (أى بعد رفع رأسه من الرّكوع) سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين أهل الكرياء والجود والجبروت.

(٣٠) ٨٢٤١ المعتبر ١٨٢ - ومن طريق الاصحاب ما رواه جماعة منهم زراوة عن الباقي عليه السلام قال ثم قل سمع الله لمن حمده أهل الجود والكرياء والعظمة.

(٣١) ٨٢٤٢ وسائل ٣٢٢ ج ٦ - محمد بن مكي الشهيد في الذكرى قال روى الحسين بن سعيد بسانده إلى أبي بصير عن الصادق عليه السلام انه كان يقول بعد رفع رأسه سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم بحول الله وقوته أقوم واقعد أهل الكرياء والعظمة والجبروت.

(٣٢) ٨٢٤٣ الجعفريات ٢٢١ - بسانده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال ذكر عند النبي صلى الله عليه وآله الجدود (١) فقالوا ان فلاناً جده في الغنم وقيل جد فلان في الزرع وجد فلان في الإبل وجد فلان في التخل فقام النبي صلى الله عليه وآله فصلّى ركعتين فلما قال سمع الله لمن حمده قال اللهم ربنا لك الحمد ورفع صوته يسمعهم ملائكة السموات وملايا الأرض وملائكة ما بينهما أهل المجد والثناء اللهم لامانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد.

(٣٣) ٨٢٤٤ الذكرى ١٩٩ - (بعد ذكر جملة من الأخبار والأقوال في الدّعاء بعد الرّكوع قال) وقال ابن أبي عقيل وروى اللهم لك الحمد ملائكة السموات وملايا الأرض وملائكة ما شئت من شيء بعد.

(٣٤) ٨٢٤٥ كافي ٣٢٠ ج ٣ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان

(١) وفي الجعفريات المطبوع الحدود بالحاج المهملة ولكن سهو

عن ابن أبي عمير عن جحيل بن دراج قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام فقلت ما يقول الرجل خلف الإمام اذا قال سمع الله لمن حمده قال يقول الحمد لله رب العالمين ويخفض من صوته.

٨٢٤٦ (٣٥) فقيه ٢٦٠ ج ١ - واذا قال الإمام سمع الله لمن حمده قال

الذين خلفه الحمد لله رب العالمين ويخفضون اصواتهم وان كان معهم قال ربنا لك الحمد.

٨٢٤٧ (٣٦) الذكرى ١٩٩ - روى الحسين بن سعيد باسناده الى

محمد بن مسلم عن الصادق عليه السلام اذا قال الإمام سمع الله لمن حمده قال من خلفه ربنا لك الحمد وان كان وحده اماماً او غيره قال سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين.

٨٢٤٨ (٣٧) كافي ٥٠٣ ج ٢ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد

عن أبي سعيد القناط عن المفضل قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام جعلت فداك علمني دعاء جاماً فقال لي احمد الله فاته لا يبقى احد يصلّى الا دعا لك يقول سمع الله لمن حمده عدة الداعي ٢٤٤ - روى سعيد القناط عن الفضل قال قلت (وذكر مثله).

وتقدم في رواية ابن شاذان (٢٣) من باب (١٦) كيفية الوضوء من

أبوابه قوله ان العبادة العظمى انما هي الركوع والسجود وفي تفسير العسكري (٨١) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام فاذا رکع قال الله تعالى لملائكته يا ملائكتي اما ترون كيف تواضع لجلال عظمتي اشهدكم لاعظممنه في دار كبرياتي وجلالي وفي رواية الاذدي (١٨) من باب (٦) حرمة تضييع الصلوة قوله عليه السلام اياكم ان يستخفف احدكم بصلوته (الى أن قال عليه السلام) واذا رکع فليتمكن.

وفي رواية ابن أذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كفيتها ج ٥ قوله طَيْلَلَ لَانَ النَّبِيَّ مُكَبِّرٌ سمع ضجة الملائكة بالتسبيح والتحميد والتهليل فمن أجل ذلك قال سمع الله لمن حمده وفي رواية حماد (٢) قوله ثم ركع طَيْلَلَ وملأ كفيه من ركبتيه من فرجات ورد ركبتيه الى خلفه حتى استوى ظهره حتى لو صب عليه قطرة من ماء أو دهن لم تزل لاستواء ظهره ومد عنقه وغمض عينيه ثم سبح (الى أن قال) فلما استمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده.

وفي رواية زرار (٤) قوله طَيْلَلَ فإذا ركعت فصّ في ركوعك بين قدميك يجعل بينهما قدر شبر الخ فليلاحظ.

وفي الرّضوي (٨) قوله طَيْلَلَ ولا تلصق احدى القدمين بالأخرى وأنت قائم ولا في وقت الرّكوع وفي رواية زيد (١١) قوله طَيْلَلَ ثم يلقم ركبتيه كفيه ويفرّج بين الأصابع وفي رواية الجعفريات (١٤) قوله فإذا ركع فلينظر قدر الذراعين من حائط القبلة وفي رواية الهذلي (٢١) قوله طَيْلَلَ فإذا ركعت فانشر أصابعك على ركبتيك وارفع صلبك.

وفي الرّضوي (١٥) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة قوله طَيْلَلَ ويرکع بالخشوع وفي رواية محمد بن مسلم (٤١) قوله طَيْلَلَ وأملأ يديك من ركبتيك وفي رواية الدّعائم (٤٧) قوله وكان طَيْلَلَ ربما رکع أو سجد فيقع الطّير عليه.

وفي رواية جابر (٦) من باب (٨) علل أفعال الصلوة قوله تأويل مدد عنك في الرّكوع تخطر في نفسك آمنت بك ولو ضربت عنقي ثم

تأويل رفع رأسك من الركوع إذا قلت سمع الله لمن حمده الحمد لله رب العالمين تأويله الذي أخرجنني من العدم إلى الوجود.

وفي رواية أحمد (١٠) قوله ما معنى مد عنقك في الركوع قال طَلِيلًا تأويله آمنت بوحدانيتك ولو ضربت عنقي **وفي** أحاديث باب (٣) عدد التكبيرات في الصلوات من أبواب التكبير ج ٥ ما يدل على استحباب التكبير عند إرادة الركوع **وفي** رواية زيد (٢٣) من باب (٤) استحباب رفع اليدين عند التكبير قوله طَلِيلًا فإذا رفع كبر ورفع يديه بالتكبير قبلة وجهه ثم يلقم ركبتيه كفيه ويفرج بين الأصابع **ويلاحظ** سائر أحاديث الباب فان فيها ما يناسب ذلك.

ويأتي في رواية سماعة (٢٠) من الباب الثاني قوله طَلِيلًا ومن كان يقوى على ان يطول الركوع والسجود فليطول ما استطاع **وفي** رواية الرّاوندي (١٢) من باب (١) فضل السجود من أبوابه ج ٥ قوله يا رسول الله ادع الله لي قال فَاللَّهُمَّ كَثُرْ أعني بكثرة الركوع والسجود **وفي** رواية أبي أسامة (٤٠) قوله طَلِيلًا عليكم بطول الركوع **وفي** رواية أبي بصير (٤٠) من باب (١) وجوب التشهّد من أبوابه ج ٥ قوله طَلِيلًا فإذا ركعت فألقم ركبتيك كفيك. **وفي** بعض أحاديث باب (١٥) انه لا بأس أن يتكلّم المصلى في الفريضة بكل شيء ينادي ربه من أبواب القواطع ج ٦ ما يناسب ذلك **وفي** رواية أبي سعيد (١٥) من باب (٣٠) استحباب اقامة الصّفوف من أبواب الجمعة ج ٧ قوله طَلِيلًا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا ولنك الحمد **وفي** رواية المصايب (٨) من باب (٥٣) وجوب متابعة المأمور للإمام قوله طَلِيلًا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد. **وفي** رواية أبي هريرة (٩) مثله **وفي** رواية عباد بن يعقوب (٧٦) من باب (٦٧) وجوب تقوى الله والورع من أبواب جهاد النفس ج ١٨ قوله طَلِيلًا اتقوا الله وأحسنوا الركوع والسجود **وفي** رواية أبي بصير (١١) من باب (٣٠)

٢٥ تحرير منع المرأة زوجها من أبواب مبشرة النساء في كتاب النكاح ج قوله فَلَا إِنْسَانٌ لَا تطوّلُ لِتَمْنَعُ أَزْواجَكُنَّ وَلَا حَظَّ أَحَادِيثُ بَابِ (١) وَجُوبَ الْقِيَامَ فِي الْفَرِيضَةِ مِنْ أَبْوَابِهِ ح ٥ فَإِنَّ فِيهَا مَا يَدْلِلُ عَلَى ذِيلِ الْغُنَوْنَ.

(٣) بَابُ مَا وَرَدَ فِي ذِكْرِ الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَعِنْدَ رُفْعِ

الرَّأْسِ مِنَ السُّجْدَةِ وَاسْتِحْبَابُ الْاِتِّيَانِ بِهِ مُتَرَسِّلاً

قال الله تبارك وتعالي في سورة الأعراف (٧) إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَشْتَكِّبُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسْبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ (٢٠٦).

الحجر (١٥) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِّنَ السَّاجِدِينَ (٩٨).

الواقعة (٥٦) الآية ٧٤ و ٩٦ و سورة الحاقة (٦٩) الآية ٥٢

**فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ
الْأَعْلَى (٨٧) سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى (١).**

٨٢٤٩ (١) علل الشرائع - أبي الله قال حدثنا أحمد بن

إدريس عن محمد بن أحمد عن يوسف بن الحارث تهذيب ٣١٣
ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن يوسف بن الحارث عن عبدالله بن
يزيد المنقري عن موسى بن أيوب الغافقي ^(١) (عن عمته اياس بن
العامر الغافقي - يب) عن عقبة بن عامر الجهنمي انه قال لما نزلت
«فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ» قال لنا رسول الله فَلَمَّا نَزَّلَهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ عَنْ أَهْلِهِ اجعلوها في
ركوعكم فلما نزلت «سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» قال لنا رسول الله فَلَمَّا نَزَّلَهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ عَنْ أَهْلِهِ
اجعلوها في سجودكم.

٨٢٥٠ (٢) مستدرك ٤٣٨ ح ٤ - القطب الرواندي في فقه القرآن

روى انه لما نزل قوله تعالى «وَإِنَّهُ لَحَقُّ الْيَقِينِ * فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ» قال النبي فَلَمَّا نَزَّلَهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ عَنْ أَهْلِهِ اجعلوها في رکوعكم ولما نزل قوله «سَبِّحْ أَسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى» قال فَلَمَّا نَزَّلَهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ عَنْ أَهْلِهِ ضعوا هذا في سجودكم.

(٨٢٥١) تهذيب (١٥٧) ج ٢- محمد بن يعقوب عن كافي (٣٢٩) ج ٣-

محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن علي بن الحكم عن عثمان بن عبد الملك عن أبي بكر الحضرمي قال قال أبو جعفر عليه السلام تدرى أى شيء حد الركوع والتسجود قلت لا قال تسبيح (١) في الركوع ثلاث مرات سبحان رب العظيم وبحمده وفي التسجود سبحان رب الأعلى وبحمده ثلاث مرات فمن نقص واحدة نقص ثلث صلواته ومن نقص ثنتين نقص ثلثي صلواته ومن لم (٢) يستحب فلا صلوا له.

(٨٢٥٢) تهذيب (٨٠) ج ٢- استبصار (٣٢٤) ج ١- احمد بن محمد بن

يعسى عن علي بن الحكم عن عثمان (٣) بن عبد الملك عن أبي بكر الحضرمي قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أى شيء حد الركوع والتسجود قال تقول سبحان رب العظيم وبحمده ثلاثاً في الركوع وسبحان رب الأعلى وبحمده ثلاثاً في التسجود فمن نقص واحدة نقص ثلث صلواته و من نقص ثنتين نقص ثلثي صلواته ومن لم يستحب فلا صلوا له.

(٨٢٥٣) الهدایة (٣٢)- قال الصادق عليه السلام سبّح في ركوعك

ثلاثاً تقول سبحان رب العظيم وبحمده ثلاث مرات وفي التسجود سبحان رب الأعلى وبحمده ثلاث مرات لأن الله عز وجل لما أنزل على نبيه صلى الله عليه وآله «فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ» قال النبي صلى الله عليه وآله أجعلوها في ركوعكم فلما أنزل الله «سبّح باسم ربك الأعلى» قال أجعلوها في سجودكم فان قلت (٤) سبحان الله سبحان الله اجزأك وتسبيحة واحدة تجزى للمعتل والمريض والمستعجل.

(٨٢٥٤) الفتاوى (٢٢٨)- قال ابراهيم فحدثنا يحيى بن صالح قال

(١) سبّح - يب (٢) لا - يب (٣) يحيى بن عبد الملك - ضا

(٤) يحتمل أن يكون قوله فان قلت الى آخره من كلام المتدوّق

حدّثنا مالك بن خالد الأسدى عن [الحسن بن ابراهيم عن عبدالله بن الحسن بن] الحسن بن على بن ابي طالب عليهم السلام عن عباده انَّ علیاً عليه السلام كتب الى محمد ابن أبي بكر واهل مصر - اما بعد فأنى او صيك بتقوى الله في سر أمرك و علانيته (إلى أن قال عليه السلام ص ٢٤٦) ثم انظر ركوعك و سجودك فانَّ التبَّى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ كَانَ أَتَمَ النَّاسَ صَلَوةً واحفظهم لها وكان اذا ركع قال سبحان ربِّ العظيم وبحمده ثلاث مرات و اذا رفع صلبه قال سمع الله لمن حمده اللَّهُمَّ لك الحمد ملء سماواتك و ملء أرضك و ملء ما شئت من شيء فاذا سجد قال سبحان ربِّ الأعلى وبحمده ثلاث مرات.

(٧) المقنع ٢٨- ثم اركع فاذا ركعت فقل اللَّهُمَّ لك ركعت وبك آمنت ولک خشعت ولک أسلمت وبك اعتمدت وعليك توكلت وأنت ربِّي خشعت (١) لك سمعي وبصري وشعري وبشري ولحمي ودمي و عظامي ومخني وعصبي تبارك الله رب العالمين ثم قل سبحان ربِّ العظيم وبحمده ثلاث مرات فان قلت خمساً فهو أحسن وان قلت سبعاً فهو أفضل و يجزيك ان تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله.

(٨) فقه الرضا عليه السلام ١٠٦ - وقل في ركوعك بعد التكبير اللَّهُمَّ لك ركعت ولک خشعت وبك اعتمدت ولک أسلمت وعليك توكلت أنت ربِّي (و-خ) خشع لك قلبى وسمعي وبصري وشعري وبشري و مخني ولحمي ودمي وعصبي وعظامي وجميع جوارحى وما أقليت الأرض متى غير مستنكف ولا مستكبر لله رب العالمين لا شريك له وبذلك امرت سبحان ربِّ العظيم وبحمده ثلاث مرات وان شئت خمس مرات و ان شئت سبع مرات وان شئت التسع فهو أفضل.

(١) خشع - خل

(٨٢٥٧) (٩) الدّعائم ج ١ - وَمَتَارُؤِيَنَاهُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ يَقَالُ فِي الرَّكُوعِ اللَّهُمَّ لَكَ رَكْعَتْ وَلَكَ خَشْعَتْ وَبِكَ آمَنْتْ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتْ وَأَنْتَ رَبِّي خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَشَعْرِي وَبَشَرِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَمَخْنَقِي وَعَصْبِي وَعَظَامِي وَمَا أَقْلَتْ قَدْ مَا يَغْيِرُ مُسْتَنْكِفْ وَلَا مُسْتَكْبِرْ وَلَا مُسْتَحْسِرْ عَنْ عِبَادَتِكَ وَالخَشْوَعُ (١) لَكَ وَالتَّذَلُّلُ لِطَاعَتِكَ سَبَحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ.

(٨٢٥٨) (١٠) استبصار ٣٢٢ ج ١ - أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ رَهُ عَنْ أَبِي القَاسِمِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَيْيَهُ عَنْ تَهْدِيبِ ٧٦ ج ٢ - سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ الْحُسَينِ بْنِ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقَى وَالْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَرْوَةَ عَنْ هَشَامِ بْنِ سَالِمَ قَالَ سَلَّتْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ التَّسْبِيحِ فِي الرَّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَقَالَ تَقُولُ (٢) فِي الرَّكُوعِ سَبَحَانَ رَبِّي الْعَظِيمِ وَفِي السُّجُودِ سَبَحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى! الْفَرِيضَةُ مِنْ ذَلِكَ تَسْبِيحةً (وَاحِدَةً - يَبْ) وَالسَّنَنَةُ ثَلَاثَ وَالْفَضْلُ فِي سَبْعٍ.

(٨٢٥٩) (١١) فَقِيهٌ ٢٠٥ ج ١ - وَتَقُولُ فِي سُجُودِكَ (٣) اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ سَجَدْ (٤) لَكَ وَجْهِي وَسَمْعِي وَبَصَرِي وَشَعْرِي وَمَخْنَقِي وَعَصْبِي وَعَظَامِي سَجَدْ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ تَقُولُ سَبَحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ وَانْ قَلْتَهَا خَمْسًا فَهُوَ أَحْسَنُ وَانْ قَلْتَهَا سَبْعًا فَهُوَ أَفْضَلُ وَيَجْزِيَكَ ثَلَاثَ تَسْبِيحاً تَقُولُ سَبَحَانَ اللَّهُ سَبَحَانَ اللَّهُ سَبَحَانَ اللَّهِ.

(٨٢٦٠) (١٢) فَقِيهٌ ٢٠٦ ج ١ - وَقُلْ بَيْنَ السَّجَدَتَيْنِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاجْرِنِي (٥) وَاهْدِنِي وَاعْفْ عَنِّي وَيَجْزِيَكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي

(١) الغنوة - خل - الغنوة: الخضوع (٢) يقول - خ يب (٣) في سجوده - خ

(٤) سجدة - خ (٥) واجبرني - خ

وارحمني.

(١٣) ٨٢٦١ الدعائم ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال وقل في الركوع سبحان رب العظيم ثلاث مرات.

(١٤) ٨٢٦٢ وفيه ج ١ - عنه عليه السلام انه قال وقل في السجدة سبحان رب الأعلى! ثلاث مرات ومتى رويناه (١) (عنهم عليهم السلام - خ) فمن صلّى وحده لنفسه ان يقول في سجوده اللهم لك سجدت وبك آمنت وعليك توكلت وأنت ربى والهى سجد وجهى للذى خلقه وصوّره وشقّ سمعه وبصره الله رب العالمين سبحان رب الأعلى! وتعالى ثلاث مرات (الى أن قال) وفيما يقال بين السجدين وجوهاً يطول ذكرها منها أن تقول اللهم اغفر لى وارحمني واجبرنى وارفعنى.

(١٥) ٨٢٦٣ تهذيب ج ٧٩ - محمد بن يعقوب عن كافي ج ٣٢١ - ٣ علی بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمر عن حماد بن عثمان (٢) عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا سجدت فكبّر وقل اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت وأنت ربى سجد وجهى للذى خلقه وشقّ سمعه وبصره (و- يب) الحمد لله رب العالمين تبارك الله أحسن الخالقين ثم قل سبحان رب الأعلى (وبحمده - خ) ثلاث مرات فاذا رفعت رأسك فقل بين السجدين اللهم اغفر لى وارحمني واجبرنى (٣) وادفع عنّى (وعافنى - يب) انى لما أنزلت الى من خير فقير تبارك الله رب العالمين.

(١٦) ٨٢٦٤ مستدرك ج ٤٧ - السيد على بن طاووس في فلاح السائل تقول في السجدة ما رواه الكليني عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام وذكر ما في الأصل قال وفيه زيادة برواية أخرى اللهم لك سجدت

(١) رقينا - خ (٢) عيسى - كا - خ (٣) واجربنى - خ كا

وبك آمنت ولك أسلمت وعليك توكلت وأنت ربّي سجد لك سمعي وبصري وشعري وعصبي ومخي وعظامي سجد وجهي البالي الفاني للّذى خلقه وصوّره وشقّ سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين (ثم يقول سبحان ربّي الأعلى وبحمده سبع مرات ويجوز الاقتصار على خمس أو ثلاث أو واحدة ثم يرفع رأسه من التسجود بوقار وسکينة ويجلس على وركه الأيسر ويكون باطن قدمه الأيسر قد تلقى به ظاهر قدمه الأيمن ويقول اللّهم اعف عنّي واغفر لي وارحمني واجبرني واهدني آنّي لما انزلت إلّي من خير فقير وله أن يدعو بغير ذلك) (١)!

٨٢٦٥ (١٧) الجعفيات ٥٠ - بسانده عن جعفر بن محمد بن

أبيه طبلة قال جاءت الخضارمة (٢) إلى رسول الله ﷺ فقالوا يا رسول الله آنا لازمال ننفر (٣) أبداً فكيف نصنع بالصلوة فقال ﷺ سبّحوا الله ثلاث تسبيحات ركوعاً وثلاث تسبيحات سجوداً مستدرك ٤٢٥ ج ٤ -

ورواه الرّاوendi في نوادره بسانده عنه ﷺ مثله . مستدرك ٥٤٨ ج ٦ - السّيد فضل الله الرّاوendi في نوادره بسانده إلى موسى بن جعفر عن أبيه طبلة قال عليٌّ ﷺ جاءت الخضارمة (وذكر مثله).

٨٢٦٦ (١٨) البحار ١١٧ ج ٨٥ - العلل لمحمد بن عليٍّ بن

إبراهيم قال الصادق عليه السلام أقل ما يجب من التّسبيح في الرّكوع والتسجود فثلاث تسبيحات لابد منها يكون في خمس صلوات مأة وثلاث وخمسون تسبيحة ففي الظّهر ست وثلاثون وفي العصر ست وثلاثون وفي المغرب سبع وعشرون وفي العتمة ست وثلاثون وفي الفجر ثمان عشرة.

٨٢٦٧ (١٩) مشكوة الأنوار ٢٦١ - (من كتاب المحسن) عن اسحاق

(١) ما بين التوسيتين أثبتناه من فلاح السائل . (٢) الخضارمة: قوم بالشام - اللسان .

(٣) لازراك تعلق - خل .

ابن عمار قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يعظ أهله ونسائهم وهو يقول لهنّ لا تقلن في (ركوعكَنْ وَكَ) سجودكَنْ أقلّ من ثلاث تسبيحات فان كنتَ فعلتَ لم يكن احسن عملاً منكَنْ.

(٢٠) تهذيب ٧٧٧ ج ١ - استبصار ٣٢٤ ج ١ - محمد بن علي بن

محبوب عن احمد بن الحسن عن الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سئلته عن الركوع والسجود هل نزل في القرآن فقال نعم قول الله عزوجل «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذْ كَعُوا وَاسْجُدُوا» فقلت كيف حد الركوع والسجود فقال اما ما يجزيك من الركوع فثلاث تسبيحات (١) تقول سبحان الله سبحان الله (سبحان الله - خ صا) ثلاثة (يـب - و من كان يقوى على - خ) ان يطول الركوع والسجود فليطول ما استطاع يكون ذلك في تسبيح الله وتحميده وتمجيده والدعا والتضرع فان اقرب ما يكون العبد الى ربه وهو ساجد فاما الإمام فانه اذا قام بالناس فلا ينبغي ان يطول بهم فان في الناس الضعيف ومن له الحاجة فان رسول الله صلى الله عليه والله (كان - خ) اذا صلى بالناس خفت بهم).

(٢١) تهذيب ٨٠ ج ٢ - استبصار ٣٢٣ ج ١ - الحسين بن سعيد

عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن أبي بصير قال سئلته عن أدنى ما يجزى من التسبيح في الركوع والسجود فقال ثلاث تسبيحات.

(٢٢) تهذيب ٧٧٧ ج ٢ - استبصار ٣٢٤ ج ١ - محمد بن علي بن

محبوب عن العباس بن معروف عن حماد بن عيسى عن معاوية بن عمّار قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام اخف ما يكون من التسبيح في الصلوة قال ثلاث تسبيحات متربّلا تقول سبحان الله سبحان الله سبحان الله.

(٢٣) تهذيب ٧٩٧ ج ٢ - استبصار ٣٢٣ ج ١ - الحسين بن سعيد

(١) اما ما يجزيك من الركوع تسبيح تقول - خ صا

عن صفوان عن مسمع عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا يجزي الرجل في صلوته أقل من ثلاث تسبيحات أو قدرهن.

(٢٤) تهذيب ٧٩ ج ٢ - استبصار ٣٢٣ ج ١ - عنه عن التضر عن يحيى الحلبى عن داود الأبزارى عن أبي عبدالله عليه السلام قال ادنى التسبیح ثلاث مرات وأنت ساجد لاتعجل بهن (١).

(٢٥) تهذيب ٧٧ ج ٢ - محمد بن على بن محبوب عن محمد ابن أبي الصهبان عن عبد الرحمن ابن أبي نجران (عمن ذكره - السرائر) عن مسمع أبي سيار عن أبي عبدالله عليه السلام قال يجزيك من القول في الرَّكوع والتسجود ثلاث تسبيحات أو قدرهن متسللاً (٢) وليس له ولا كرامة ان يقول سبع سبع آخر السرائر - (نقلًا من كتاب محمد بن على بن محبوب) مثله سندًا ومتناً.

(٢٦) تهذيب ٧٦ ج ١ - استبصار ٣٢٣ ج ١ - سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد عن على بن حديد وعبد الرحمن ابن أبي نجران والحسين ابن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز بن عبد الله عن زدادة عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له ما يجزي من القول في الرَّكوع والتسجود فقال ثلاث تسبيحات في ترسل (واحد - صا) وواحدة تامة تجزى.

(٢٧) تهذيب ٧٦ ج ٢ - استبصار ٣٢٣ ج ١ - عنه عن أبي جعفر عن الحسن بن على بن يقطين عن أخيه الحسين بن على بن يقطين (عن أبيه - صا) عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال سئلته عن الرجل يسجد، كم يجزيه من التسبیح في رکوعه وسجوده فقال ثلاث وتجزى به واحدة.

(٢٨) تهذيب ٧٦ ج ١ - استبصار ٣٢٣ ج ١ - عنه عن أيوب بن نوح النخعى عن محمد ابن أبي حمزة عن على بن يقطين عن أبي الحسن

(١) فهين - صا (٢) متسللاً - خل

الأول عليه السلام قال سئلته عن الرّكوع والسجود كم تجزى (١) فيه من التسبيح فقال ثلاثة وتجزىك واحدة اذا امكنت (٢) جبهتك من الأرض.

(٢٩) كافي ٣٢٩ ج ٣ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى (٨٢٧٧)

عن يونس بن عبد الرحمن عن معاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام قال قلت له أدنى ما يجزي المريض من التسبيح في الرّكوع والسجود قال تسبحة واحدة.

(٣٠) الدعائم ١٩٨ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه

قال يجزيه (أى المريض) ان يسبح في الرّكوع والسجود تسبحة واحدة.

(٣١) كافي ٣٢٩ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٣٠٠ ج ٢ -

استبصار ٣٢٥ ج ١ - أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن حمزة ابن حمران والحسن بن زياد قالا دخلنا على أبي عبدالله عليه السلام وعنه قوم فصلّى (٣) بهم العصر وقد كنا صلينا فعدّدنا له في رکوعه سبحان ربّي العظيم أربعاً (وثلاثين - كا) أو ثلاثة وثلاثين مرّة وقال احدهما في حدّيته وبحمده في الرّكوع والسجود (سواء - كا) آخر السوانح ٤٧٣ - (نقلأ

من كتاب احمد بن محمد ابن أبي نصر) قال احمد حدثني عبدالله بن بكير عن حمزة بن حمران عن الحسن بن زياد قال دخلنا على أبي عبدالله عليه السلام (وذكر نحوه الا انه قال) سبحان ربّي العظيم ثلاثة وثلاثين مرّة.

(٣٢) كافي ٣٢٩ ج ٣ - الحسين بن محمد عن عبدالله بن عامر

عن على بن مهزيار عن ابن فضال عن احمد بن عمر الحلبي عن أبيه عن أبان بن تغلب تهذيب ٢٩٩ ج ٢ - احمد بن محمد عن احمد بن عمر الحلبي عن أبان بن تغلب قال دخلت على أبي عبدالله عليه السلام وهو يصلّى فعدّت له في الرّكوع والسجود ستين تسبحة.

(٨٢٨١) قرب الاستناد ١ - محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري

عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة قال (و-خ) حدثنا
جعفر عن أبيه عليهما السلام قال كان على عليه السلام يقول في دعائهما
وهو ساجد اللَّهُمَّ آتِي اعوذ بك ان تبتليني بيلاية تدعوني ضرورتها على
ان اتفوت بشيء من معاصيك (١) اللَّهُمَّ ولا تجعل بي (٢) حاجة الى أحد
من شرار خلقك و لثامهم فان جعلت لي (٣) حاجة الى أحد (من -خ)
خلقك فاجعلها الى أحسنهم وجهًا (و خلقاً -خ) و خلقاً وأسخاهم (٤) بها
نفساً و اطلقهم بها لساناً و اسمحهم بها كفأً و اقلهم بها على امتناناً.

(٨٢٨٢) فلاح السائل ١٣٢ - ويقول في الرَّكوع بخضوع وخشوع

كما حيرناه ما رواه محمد بن يعقوب بساناده الى زَوَان يرويه عن الباقي
عليه السلام وفيه برؤاية اخرى - اللَّهُمَّ لك ركعت ولك خشعت وبك آمنت
ولك اسلمت وعليك توكلت وأنت ربّي خشع لك سمعي وبصري ومحني
وعصبي وعظامي وما قلتَه قدماي اللَّه رب العالمين.

(٨٢٨٣) كافي ٣٢٢ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد و

محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب فلاح السائل ٢٤٣ - روى أبو
محمد هارون بن موسى قال حدثنا احمد بن محمد بن سعيد بن عقدة قال
حدثنا احمد بن الحسين بن عبد الملك قال حدثنا الحسن بن محبوب و
روى محمد بن عليّ ابن أبي قرعة قال حدثني أبي عليّ بن محمد رض قال
حدثنا الحسين بن عليّ بن شعبان (٥) قال حدثنا جعفر بن محمد بن مالك
قال حدثنا ابراهيم بن سليمان الغزاوي عن الحسن بن محبوب عن أبي
جعفر الأحوال عن أبي عبيدة (الحداء - كا) قال سمعت أبي جعفر عليه

(١) الى ان اتمرض لعصية من معاصيك - خل

(٤) واطيئهم - خل (٥) على بن سفيان - ك

(٢) لى - خ

(٣) بي - خل

السلام يقول وهو ساجد استلوك بحق حبيبك محمد صلى الله عليه وآله الآبدلت سيتاتي حسنات وحاسبتني حساباً يسيرأ (يسيراً - خ) ثم قال في الثانية استلوك (١) بحق حبيبك محمد صلى الله عليه وآله الاكفيتني مؤنة الدّنيا وكل هول دون الجنة ثم (٢) قال في الثالثة استلوك بحق محمد حبيبك صلى الله عليه وآله لما غفرت لي الكثير من الذنوب والقليل وقبلت مني (٣) عملي اليسير ثم قال في الرابعة استلوك (١) بحق حبيبك محمد صلى الله عليه وآله لما ادخلتني الجنة وجعلتني من سكانها ولما نجيتني (٤) من سفارات (٥) النار برحمتك (وصلى الله على محمد وآله - كا)

(٣٦) قرب الاستناد - محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري

عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد يقول كان أبي رضي الله عنه يقول في سجوده اللهم ان ظن الناس بي حسن فاغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون وأنت علام الغيب (إلى أن قال عليه السلام) وسمعت أبي يقول وهو ساجد ياثقني ورجائي في شدّتي ورجائي صل على محمد وآل محمد والطف بي في جميع أحوالى فاتك تلطيف لمن تشاء والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد النبي وعلى أهل بيته الطيبين الظاهرين وسلم تسليماً كثيراً.

(٣٧) توحيد الصدوق - ٦٧ - أبي ره قال حدثنا سعد بن عبد الله

قال حدثنا محمد بن الحسين ابن أبي الخطاب عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن ابراهيم بن عبد الحميد قال سمعت أبي الحسن عليه السلام يقول في سجوده يا من علا فلاشيء فوقه (و - خ) يامن دنى فلاشيء دونه اغفر لي ولاصحابي.

(١) اللهم بحق - فلاح السائل (٢) و - كا (٣) من عملي اليسير - فلاح السائل
 (٤) جتنى - خ لـ كا (٥) سفاته النار والشمس لفتحه لفحاً يسيراً فغيرت لون بشرته وسودته - اللسان

(٣٨) العيون ٢٠٥ ج ٢- حَدَّثَنَا عَلَىٰ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَرَاقُ قَالَ

حَدَّثَنَا سَعْدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَىٰ حَسَانٍ وَأَبْوَهُ مُحَمَّدَ النَّيلِيَّ عَنْ الْحُسَينِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلَىٰ أَبْنِ شَاهْوِيهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْحَسْنِ الصَّانِعِ عَنْ عَمِّهِ (١) (فِي حَدِيثٍ) قَالَ سَمِعْتَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ فِي سَجْوَدَةِ لَكَ الْحَمْدُ إِنْ اطَّعْتَكَ وَلَا حَاجَةَ لِي أَنْ عَصَيْتَكَ وَلَا صَنْعَ لِي وَلَا غَيْرَ فِي أَحْسَانِكَ وَلَا عَذْرَ لِي أَنْ أَسَأْتُ مَا أَصَابَنِي مِنْ حَسْنَةٍ فَمِنْكَ يَا كَرِيمَ اغْفِرْ لِمَنْ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ.

(٣٩) كافي ٣٢٩ ج ٣- عَلَىٰ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ

هشام بن الحكم قال قال أبو عبد الله عليه السلام ما من كلمة أخف على اللسان منها ولا يبلغ من سبحان الله قال قلت يجزيني في الركوع والتسجود ان اقول مكان التسبيح لا اله الا الله والحمد لله والله اكبر قال نعم كل ذا ذكر الله قال قلت الحمد لله ولا اله الا الله قد عرفناهما فما تفسير سبحان الله قال اتفة الله (٢) أما ترى الرجل اذا اعجب من الشيء قال سبحان الله.

(٤٠) كافي ٣٢١ ج ٣- محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين

عن جعفر بن بشير عن حماد عن هشام قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام يجزى عنى أن اقول مكان التسبيح في الركوع والتسجود لا اله الا الله والله اكبر قال نعم.

(٤١) تهذيب ٣٠٢ ج ٢- الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير

عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام قال قلت له يجزى أن اقول مكان التسبيح في الركوع والتسجود لا اله الا الله والحمد لله والله اكبر

(١) وفي المستدرك طرق على بن عبد الله عن محمد بن علي بن شاهويه عن أبي الحسن الصانع

(٢) أى تزية

فقال نعم كلّ هذا ذكر الله تهديب ٢٣٠ - سعد عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطّاب عن جعفر بن بشير عن حماد بن عثمان عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله عليه السلام (مثله) آخر السرائر ٤٨٣ - (نقلًا من كتاب محمد ابن عليّ بن محبوب) (عن احمد بن محمد - ثل) عن محمد بن أبي عمر عن هشام بن الحكم عن أبي عبدالله عليه السلام (في حديث نحوه).
 (٤٢) المقنعة ٦١ - ثم يرفع رأسه من سجوده ويرفع يديه بالتكبير مع رفع رأسه ويجلس متوكلاً على الأرض قد خفض فخذه اليسرى عليها ورفع فخذه اليمنى عنها ويكون نظره اذ ذاك الى حجره ويقول وهو جالس اللهم اغفر لى وارحمنى وادفع عنى واجرنى (١) «أَنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ».

(٤٣) مستدرك ٦٤ ج ٤ - السيد فضل الله الراوندي في نوادره باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال كان على عليه السلام اذا رفع رأسه من السجدين قال لا اله الا الله مستدرك ٦٠ ج ٤ - ورواه في الجعفريات باسناده عنه عليه السلام مثله.

وتقدير في روایة ابن فضال (١٣) من باب (٧) كراهة الصلوة بين المقابر من أبواب المكان قوله وكان مقدار رکوعه عليه السلام وسجوده ثلاث تسبيحات أو أكثر وفي روایة ابن اذينة (١) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفيتها قوله عليه السلام فأوحى الله عزوجل اليه وهو راكع قل سبحان رب العظيم ففعل ذلك ثلاثةً وقوله عليه السلام فأوحى الله إليه قل (في السجود) سبحان رب الأعلى ففعل رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك ثلاثةً.

وفي روایة ابن اذينة (١) (على ما في كتاب العلل) قوله صلى الله

عليه وآلله فألهمت (في الركوع) ان قلت سبحان رب العظيم وبحمده (إلى أن قال) فمن أجل ذلك صار في الركوع سبحان رب العظيم وبحمده (إلى أن قال) فألهمت ان قلت (في السجود) سبحان رب الأعلى وبحمده فصار السجود فيه سبحان رب الأعلى وبحمده وفي رواية حماد (٢) قوله ثم ركع (إلى أن قال) ثم سبّح ثلاثاً بترتيل فقال سبحان رب العظيم وبحمده (إلى أن قال) فقال عليه السلام (في السجود) سبحان رب الأعلى وبحمده ثلاث مرات.

وفي رواية الرأوندي (٣) قوله صلى الله عليه وآلله أمرني جبرئيل ان اقرء القرآن قائماً وان أحمسه راكعاً وان اسبحه ساجداً وفي رواية اسحاق (٤) قوله عليه السلام فركع رسول الله صلى الله عليه وآلله فقال تعالى له وهو راكع قل سبحان رب العظيم وبحمده ففعل ذلك ثلاثة (إلى أن قال) فخرّ صلى الله عليه وآلله ساجداً فقال قل سبحان رب الأعلى وبحمده ففعل ذلك ثلاثة وفي رواية زرار (٥) من باب (٦) فرائض الصلوة قوله عليه السلام واما السنة فثلاث تسبيحات في الركوع وفي الرضوى (٦) قوله عليه السلام ان فروض الصلوة عشرة (وعد منها تسبيح الركوع وتسبيح السجود) وفي رواية هشام (٧) من باب (٨) عمل افعال الصلوة قوله لأى علة يقال في الركوع سبحان رب العظيم وبحمده ويقال في السجود سبحان رب الأعلى وبحمده الخ وفي رواية ابن شاذان (٨) قوله فان قال فلم جعل التسبيح في الركوع والسجود قيل لعل الخ وفي رواية محمد بن علي بن ابراهيم (٩) ما يدل على ذلك.

وفي رواية أبي بصير (١٠) قوله وانما يقال في الركوع سبحان رب العظيم وبحمده وفي السجود سبحان رب الأعلى وبحمده الخ وفي رواية محمد بن ابراهيم (١١) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه قوله عليه السلام

فإذا أراد الركوع غمض عينيه ثم يسبح وقوله عليه السلام فإذا أراد أن يسجد غمض عينيه ثم يسبح وفي رواية زرارة (١) من الباب المتقدم قوله عليه السلام ثم اركع وقل اللهم لك ركعت الخ وفي مرسلة فقيه (٢) قوله فإذا ركعت فقل اللهم لك ركعت.

ويأتي في أحاديث باب (٥) أنه لا قرائة في رکوع ولا سجود ما يناسب الباب وفي رواية حفص (٤٦) من باب (١) فضل السجود من أبوابه قوله فاحصيت في سجوده أى أبي عبدالله عليه السلام خمسة تسبيبة وفي أحاديث باب (٢٥) فضل سجدة الشكر من أبواب التعقيب ما يناسب ذلك وفي رواية ابن اسماعيل (١) من باب (٢٣) جواز تحريرك الأصابع عند السجود من أبواب القواطع قوله اذا سجد عليه السلام يحرّك ثلات اصابع من اصابعه واحدة بعد واحدة تحريراً خفيفاً كأنه يعد التسبيح وفي رواية أبي بصير (٩) من باب (٤) حكم من ترك القرائية متعدداً من أبواب الخل قاله عليه السلام اذا نسي ان يقرء في الأولى والثانية اجزئه تسبيح الرکوع والسجود.

وفي رواية القداح (١) من باب (١٠) أنه لا يجب اعادة الصلوة على من نسي ذكر الرکوع قوله رجل رکع ولم يسبح ناسياً قال عليه السلام تمت صلوته وفي رواية ابن يقطين (٢) قوله رجل نسي تسبيبة في رکوعه وسجوده قال عليه السلام لا بأس بذلك وفي رواية الحلبـي (٨) من باب (٣٢) ماورد لدفع السهو والوسوسة قوله فان السهو يكثر على فقال عليه السلام أدرج صلوتك ادرجأ قلت فاي شيء الأدراج قال ثلات تسبيبات في الرکوع والسجود.

وفي رواية الحميري (٥) من باب (٣٦) حكم من أدرك الإمام وقد رکع من أبواب الجماعة ^٧ قوله عليه السلام اذا الحق مع الإمام من تسبيح

الركوع تسبيحة واحدة اعتد بتلك الركعة وفي رواية الكشي (٥) من باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدى به قوله طه وتقولوا في الركوع سبحان ربِّي العظيم وبحمده بقدر ما يتأتى لكم معهم وفي السجود كمثل ذلك وفي رواية ابن أبي حمزة (١١) من باب (١٥) آداب صلوة الليل من أبواب التوافل ج ٨ قوله ما الذي يجزيه (أي المستعجل) في النافلة قال طه ثلات تسبيحات في القراءة وتسبيحة في الركوع وتسبيحة في السجود. وفي رواية أحمد بن عبد الله (٢) من باب (٢) استعياب إتيان الصلاة وجعل ثوابها لرسول الله ص من أبواب صلاة النبي والأنتم طه ج ٨ قوله طه ويقول بعد تسبيح الركوع والتسجود ثلث مرات صلى الله على محمد وآلـهـ الخ.

(٣) **باب ما ورد في تبلي العروق والمفاصل في الركوع والتسجود وما ينهم**
 (١) **بشارة المصطفى** ٢٨ - أخبرنا الشیخ أبو البقاء ابراهيم بن الحسين بن ابراهيم قال حدثنا أبو طالب محمد بن الحسن بن عتبة قال حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن أحمد قال أخبرنا محمد بن وهبان الدييلي قال حدثني علي بن أحمد بن كثير العسكري قال حدثني أحمد بن المنفلي أبو سلمة الإصفهاني قال أخبرني راشد بن علي بن وايل القرشي قال حدثني عبد الله بن حفص المدني قال أخبرني محمد بن اسحاق عن سعيد بن زيد بن أرطاة قال لقيت كميل بن زياد وسألته عن فضل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب طه فقال ألا أخبرك بوصيَّة أوصاني بها يوماً هي خير لك من الدنيا بما فيها فقلت بلـ (إلى أن قال) قال طه يا كميل عند الركوع والتسجود (ما - خ) بينهما تبليت (١)
 العروق والمفاصل حتى تستوفى (سكنة للعروق ولاءـ (٢) - كـ) إلى ماتأتـ (بهـ - كـ) من جميع صلوتك - مستدرك ٤٢٢ ج ٤ - ورواـهـ الحسنـ بنـ عليـ بنـ شعبـةـ في تحـفـ العـقـولـ وـهـ مـوـجـودـ فـيـ بـعـضـ نـسـخـ نـهـجـ الـبـلـاغـةـ.

(٥) **باب أنه لا قراءة في ركوع ولا سجود**

(١) **قرب الاسناد** ١٤٢ - السندي بن محمد البزار عن

أبي البختري عن جعفر عن أبيه طه أن علياً طه كان يقول

(١) تبليت: سكتت ولم تتحرّك - اللسان. (٢) تستوفى (ولاة) - بحار.

لاقرائة في رکوع ولا (فی -خ) سجود ائمماً فيهما المدحه لله عزوجل ثم المسئلة فابتداً أو قبل المسئلة بالمدحه لله عزوجل ثم استلوا بعدها.

(٢) معانى الأخبار ٢٧٧ - أخبرني أبوالحسين محمد بن هارون

الزنجاني قال حدثنا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد القاسم بن سلام بسانيد متصلة إلى النبي صلى الله عليه وآله في أخبار متفرقة (إلى أن قال ص ٢٧٩) قال صلى الله عليه وآله أنى قد نهيت عن القراءة في الرکوع والسجود فاما الرکوع فعظموا الله فيه واما السجود فأكثروا فيه من الدعاء فانه قمن (١) ان يستجاب لكم.

(٣) الخصال ٣٥٧ - حدثنا حمزة بن محمد بن أحمد العلوى

(رض) قال أخبرني على بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن على عليهم السلام قال سبعة لا يقرؤن القرآن الراکع والمساجد وفي الكتب وفي الحمام والجنب والنساء والحانض الهدایة ٤٠ - مرسلاً عن أمير المؤمنين عليه السلام (مثله).

(٤) قرب الاسناد ١٩٩ - بسانده عن على بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال وسئلته عن الرجل (٢) قراء في رکوعه من سورة غير السورة التي كان يقرئها قال ان كان فرغ فلا يأس في السجود فاما (فی -خ) الرکوع فلا يصلح.

(٥) قرب الاسناد ١٩٩ - بالاسناد عنه عليه السلام قال وسئلته

عن الرجل هل يصلح له وهو في رکوعه أو سجوده (و-خ) يبقى عليه الشيء من السورة يكون يقرئها ثم يأخذ في غيرها قال اما الرکوع فلا يصلح له واما السجود فلا يأس.

وتقدم في رواية الحلبی (٥) من باب (٨) حرمة لبس الذهب على الرجال من أبواب لباس المصلى ج ٤ قوله نهانی رسول الله ﷺ عن القراءة وأنا راكع وفي رواية الرّاوندي (٣) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفيتها قوله ﷺ أمني جبرئيل عن ربّي عزوجل أن أقرء القرآن قائماً وأن أحمسه راكعاً وأن أسبحه ساجداً. ويأتي في رواية عمّار (١) من باب (٥) حكم من نسى حرفاً من القرآن من أبواب الخلل ج ٦ قوله الرجل ينسى حرفاً من القرآن فيذكر وهو راكع هل يجوز له أن يقرء في الرّكوع قال طیللا لا ولكن إذا سجد فليقراء (وييمكن أن يقال أن مقتضى الأحاديث التي فيها الأمر بالتشبيح في الرّكوع والسجود عدم إجزاء غيره فتأمل).

(٦) باب آنه من صلی فی رکوعه وسجوده وقیامه علی النبی وآلہ

كتب الله له بمثل الرّكوع والسجود والقيام

(١) كافی ٣٢٤ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن أبيه عن ذكره عن محمد ابن أبي حمزة عن أبيه قال قال أبو جعفر طیللا من قال في رکوعه وسجوده وقیامه صلی الله على محمد وآل محمد كتب الله له بمثل الرّكوع والسجود والقيام ثواب الأعمال ٥٦ - حدثني محمد بن علي ما جيلويه طیللا عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن محمد بن عيسى عن أبيه عيسى بن عبد الله عن محمد ابن أبي حمزة^(١) عن أبيه قال أبو جعفر طیللا من قال في رکوعه (وذكر نحوه).

(٢) كافی ٣٢٢ ج ٣ - جماعة عن أحمد بن محمد عن تهذيب

(١) في بعض النسخ «عن أبيه عن عبد الله بن محمد ابن أبي حمزة». وفي بعضها عن أبيه عن عبد الله عن محمد ابن أبي حمزة.

٢٩٩ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن التّضر عن سعيد بن سنان (عن عبدالله بن سليمان - كا) قال سئلت أبا عبدالله ظليلاً عن الرجل يذكر النبي ﷺ وهو في الصّلوة المكتوبة إما راكعاً وإما^(١) ساجداً فيصلّى عليه وهو على تلك الحال فقال نعم إنّ الصّلوة على نبي الله ﷺ كهيّأة التكبير والتسبيح وهي عشر حسنات يبدرها ثمانية عشر ملكاً أيّهم يبلغها إياه.

(٣) تهذيب ٣١٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن التّضر عن

يعي الحلبّي عن اسحاق بن عمار عن أبي بصير قال قلت لأبي عبدالله ظليلاً أصلّى على النبي ﷺ وأنا ساجد فقال نعم هو مثل سبحان الله والله أكبر.

(٤) تهذيب ٣٢٦ ج ٢ - أحمد بن محمد عن بكر بن محمد

الأزدي عن تهذيب ١٣١ ج ٢ - فقيه ٣١٢ ج ١ - أبان بن عثمان عن فقيه ٢٠٨ ج ١ - الحلبّي^(٢) (إنه - فقيه - يب ١٣١) قال (قلت - يب ٣٢٦) لأبي عبدالله ظليلاً أسمى الأئمّة ظليلاً في الصّلوة^(٣) فقال أجملهم. وتقديم في رواية مسعدة (٣٦) من باب (٣) ما ورد في ذكر الرّكوع قوله ظليلاً كان أبي ظليلاً يقول في سجوده اللّهم انّ ظنّ الناس بي حسن (إلى أن قال) صلّى على محمد وآل محمد والطف بي (إلى أن قال) صلّى الله على محمد النبي وعلى أهل بيته الطّيّبين الطّاهرين وسلم تسليماً كثيراً.

ويأتي في رواية محمد بن هارون (٣٢) من باب (١) وجوب التشهّد من أبوابه ج ٥ قوله ظليلاً من ذُكرتُ عنده فلم يصلّى على دخل النار فأبعده الله وقال ظليلاً ومن ذُكرتُ عنده فنسى الصّلوة على

(١) أو - خ ل كا. (٢) قال الحلبّي (الصادق ظليلاً) أسمى - فقيه ٢٠٨. (٣) في الصّلوات - خ فقيه ٣١٢

خطئ به طريق الجنة وفي رواية الحلبى (٢) من باب (٥) وجوب التسليم قوله كلما ذكرت الله عزوجل به والنبي صلى الله عليه وآلله فهو من الصلوة (٧) باب وجوب رفع الرأس من الركوع حتى ينتصب قالما

(١) كافى ٣٢٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد

عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أثيوب عن أبي المغرا عن أبي بصير المحسن ٨٠ - البرقى وفي رواية أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام من لم يقم صلبه في الصلوة فلا صلوة له.

(٢) كافى ٣٢٠ ج ٣ - احمد بن ادريس عن احمد بن محمد عن

تهذيب ٢٧٨ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن رجل عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا رفعت رأسك من الركوع فأقم صلبك فإنه لا صلوة لمن لا يقيم صلبه.

(٣) معانى الأخبار ٢٧٧ - أخبرنى ابوالحسين محمد بن هارون

الزنجاني قال حدثنا على بن عبد العزيز عن أبي عبيد القاسم بن سلام بسانيد متصلة الى النبي صلى الله عليه وآلله في أخبار متفرقة (الى أن قال ص ٢٨٠) وقال الصادق عليه السلام لا صلوة لمن لم يقم صلبه في رکوعه وسجوده

(٤) فقه الرضا عليه السلام ١٠٢ - و اذا رفعت رأسك من

الركوع فانصب قائمًا حتى ترجم مفاصلك كلها الى المكان (وقال في موضع آخر في ضمن ذكر آداب الركوع والسباحة - ص ١٠٦) ثم اعتدل حتى يرجع كل عضو منك الى موضعه.

و تقدم في تفسير العسكري (٨١) من باب (١) فضل الصلوة من

أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام واذا رفع رأسه من الركوع قال

الله تبارك وتعالى لملائكته أما ترون ملائكتي كيف يقول ارتفع على (١)
اعدائك كما أتوا ضع لأوليائك وانتصب لخدمتك اشهدكم يا ملائكتي
لأجعلنَّ جميل العاقبة له الخ وفي رواية الأزدي (١٨) من باب (٦) حرمة
تضييع الصلوة قوله وإذا رکع فليتمكّن وإذا رفع رأسه فليعتدل.

وفي رواية زرار (٣) من باب (١) وجوب استقبال القبلة من أبوابها
قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ لَمْ يَقْمِ صَلَبَهْ فَلَا صَلْوَةَ لَهُ (هذه تناسب الباب
ان كان المراد اقامة الصليب بعد الرَّكوع) وفي رواية ابن اذينة (١) وابن
عممار (٧) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيتها قوله تعالى ارفع رأسك
يا محمد (من الرَّكوع) فعل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَقَامَ مُنْتَصِبًا.
وفي رواية ابن اذينة (١) على نقل كتاب العلل قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَآلِهِ فقال تعالى ارفع رأسك فرفعت رأسى وفي رواية حماد (٢) قوله
فقال عليه السلام سبحان ربِّ العظيم وبحمده ثم استوى قائمًا فلما
استتمكن من القيام قال سمع الله لمن حمده.

وفي مرسلة فقيه (٥) قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مِنْ لَمْ يَقْمِ صَلَبَهْ فَلَا
صلوة له وفي رواية الزرقى (٩) قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ ارکع حتى
تطمئنَّ راكعاً ثم ارفع حتى تعدل قائماً وفي رواية زيد (١١) قوله يلقم
ركبتيه كفيه ويفرج بين الأصابع فإذا اعتدل لم يرفع يديه وضم الأصابع
بعضها إلى بعض وفي رواية محمد بن موسى (٢١) قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ
فإذا رکعت فانشر أصابعك على ركبتيك وارفع صلبك.

وفي الرَّضوی (١٥) من باب (٤) تأكَّد استحباب الاقبال في الصلوة
قوله عليه السلام ويرکع بالخشوع ويرفع بالتواضع وفي رواية أبي بصير
(٧٢) قوله عليه السلام فإذا رفعت رأسك من الرَّكوع فأقم صلبك حتى

ترجع مفاصلك وفي رواية جابر (٦) من باب (٨) علل أفعال الصلوة قوله ثم تأويل رفع رأسك من الركوع إذا قلت سمع الله لمن حمده الخ وفي رواية هشام (٧) قوله فلتنا اعتدل للله عزوجل من رکوعه قائماً نظر إليه في موضع أعلى من ذلك الموضع وفي روايتي محمد بن ابراهيم (٦ و ٧) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه ج ٥ قوله للله عزوجل فيكون فتح عينيه رفع رأسه من الركوع.

وفي رواية الرانوندي (١٢) قوله للله عزوجل فإذا أراد (المريض) الركوع غمض عينيه فإذا أراد الرفع فتحهما وفي رواية أصبع (٤) من باب (٤) استحباب رفع اليدين عند كل تكبير من أبوابه ج ٥ قوله للله عزوجل ولكنك يأمرك اذا تحرمت للصلوة ان ترفع يديك اذا كبرت واذا ركعت واذا رفعت رأسك من الركوع.

وفي رواية الدعائم (٩) قوله ان رسول الله صلوات الله عزوجل عليه كان يرفع يديه حين يكبر (إلى أن قال) وحين يرفع رأسه من الركوع وفي رواية معاوية (٢٥) قوله للله عزوجل يرفع يديه إذا رفع وإذا رفع رأسه من الركوع وفي رواية ابن مسakan (٢٦) قوله للله عزوجل يرفع يده كلما رفع رأسه من ركوع وفي رواية زراة (١) من باب (٢) كيفية الركوع قوله للله عزوجل قل سمع الله لمن حمده وأنت منتصب قائم.

وفي مرسلة فقيه (٢) قوله للله عزوجل إرفع رأسك من الركوع وإرفع يديك واستو قائماً ثم قل سمع الله الخ وفي رواية أبي حميد (٥) قوله فإذا رفع للله عزوجل رأسه اعتدل قائماً حتى يعود كل عضو منه مكانه وفي رواية عبایة (٢٦) قوله للله عزوجل وإذا رفع للله عزوجل صلبه قال سمع الله لمن حمده وفي رواية أبي بصير (٣١) قوله آنه للله عزوجل كان يقول بعد رفع رأسه سمع الله لمن حمده.

ويأتي في رواية عبد الرحمن (٥٧) من الباب الثاني ما يدل على ذلك وفي رواية عمار (١) من باب (١٩) حكم صلوة من لا يقدر ان يسجد على الأرض قوله عليه السلام اذا رفع رأسه من الركوع فليؤم بالسجود ايماء وفي رواية عمار (٢) قوله عليه السلام اذا رفع رأسه من الركوع فليؤم بالسجود وفي رواية عبيد (٤) من باب (١٢) حكم من نسي القنوت من أبواب الخلل قوله عليه السلام يقنت اذا رفع رأسه وفي الرضوى (٧) قوله عليه السلام فاقنعت بعد رفعك من الركوع وفي رواية ابن عمار (١٢) قوله فان نسيت اقنت اذا رفعت رأسى فقال عليه السلام لا وفي رواية الفضيل (٨) من باب (٣٠) حكم من كثر عليه السهو قوله استتنم قائماً فلا ادرى ركعت ام لا قال عليه السلام بلئي قد ركعت وفي رواية سماعة (١) من باب (٢٥) ان الجمعة فيها قنوتان من أبواب الجمعة قوله عليه السلام و (القنوت) في الثانية بعد ما يرفع رأسه من الركوع قبل السجود وفي رواية ابن ميمون (١٠) من باب (٢٢) انه يجوز للرجل ان يؤم امرئته من أبواب الجمعة قوله عليه السلام لا يرفع عن رؤسهن الا بعد الرجال.

وفي رواية زارة (١١) نحوه وفي رواية الحلبى (١) من باب (٣٦) حكم من ادرك الإمام وقد رکع قوله عليه السلام فكبّرت وركعت قبل ان يرفع الإمام رأسه فقد ادرك الركعة وفي رواية الدعائم (٤) قوله وإن لم يدركه حتى رفع من الركوع فليدخل معه ولا يعتقد بتلك الركعة وفي رواية ابن خنيس (١) من باب (٣٩) حكم من ادرك الإمام بعد ما رفع رأسه من الركوع قوله عليه السلام اذا سبق الإمام برکعة فادركته وقد رفع رأسه فاسجد معه وهي كثیر من احاديث باب (٥٣) وجوب متابعة المأمور للإمام وأكثر أحاديث باب (٥٤) حكم من منعه الزحام عن الركوع ورواية عبد الرحمن (١) من باب (٥٥) حكم من سها ولم يركع حتى رفع

الإمام رأسه ورواية جابر (١) وابن عبيد (٢) من باب (٧٠) أنه يستحب للإمام أن ينتظر مثل ركوعه إذا أدركه الناس وهو راكع ما يدل على ذلك وفي رواية ابن أبي حمزة (٣) من باب (١٥) آداب صلوة الليل من أبواب التوافل قوله ورفع رأسه صلى الله عليه وآلـهـ من الركوع والسبـودـ سـوـاءـ ^{١٩}.

أبواب السجود

(١) باب فضل السجود وآدابه واستحباب الإكثار منه واطالته خصوصاً على الأرض وفضل الأرض التي يسجد عليها المؤمن
قال الله تبارك وتعالى في سورة العلق (٩٦) كَلَّا لِأَنْتُعْنَهُ وَاسْجُدْ
وَاقْرِبْ (١٩).

(١) كافي ٢٦٤ ج ٣ - على بن محمد عن سهل بن زياد عن الوشاء العيون ٧ ج ٢ - حدثنا أبي رض قال حدثنا سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشاء قال سمعت الرضا عليه السلام يقول أقرب ما يكون العبد من الله عزوجل وهو ساجد وذلك قوله عزوجل «واسجذ واقترب».

(٢) فقيه ١٣٤ ج ١ - قال العنادق عليه السلام أقرب ما يكون العبد إلى الله عزوجل وهو ساجد قال الله تعالى «واسجذ واقترب».

(٣) ثواب الأعمال ٥٦ - أبي ره عن سعد بن عبد الله عن أحمد ابن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء بن رزين عن زيد الشحام قال قال أبو عبد الله عليه السلام أقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجد.

(٤) مجمع البيان ٥١٦ ج ٥ - عن عبد الله بن مسعود أن رسول

الله صلى الله عليه وآله قال أقرب ما يكون العبد من الله (١) اذا كان ساجداً.
 (٥) كامل الزيارات ١٤٦ - حدثني ابو العباس الكوفي عن
 محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن رجل عن أبان الأزرق عن
 رجل عن أبي عبدالله عليه السلام قال اقرب ما يكون العبد الى الله تعالى
 وهو ساجد باكٌ.

(٦) البخاري ٢١٦ ج ٨٦ - جامع البزنطي نقلًا من خطٍّ بعض
 الأفضل عن جميل عن أبي بصير قال قال أبو عبدالله عليه السلام أقرب ما
 يكون العبد الى الله وهو ساجد فادع الله وأسأل الله الرزق.

(٧) مستدرك ٤٧٥ ج ٤ - احمد بن محمد بن فهد الحلبي في
 كتاب التحسين عن كتاب المنبي عن زهد النبي صلى الله عليه وآله
 للشيخ أبي محمد جعفر بن أحمدين على القمي قال حدثنا احمد بن علي بن
 بلال قال حدثني عبد الرحمن بن حمدان قال حدثنا الحسن بن محمد
 حدثنا — أبو الحسن بشر ابن أبي بشر البصري قال أخبرني الوليد بن
 عبد الواحد قال حدثنا حنان البصري عن اسحاق بن نوح عن محمد بن
 علي عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال سمعت النبي صلى الله عليه
 وآله يقول واقبل على اسامة بن زيد فقال يا اسامة عليك بطريق الحق
 الى أن قال يا اسامة عليك بالتسجود فإنه اقرب ما يكون العبد من ربِّه
 اذا كان ساجداً وما من عبد سجد لله سجدة الا كتب الله له بها حسنة و
 معاونه بها سيدة ورفع له بها درجة وباهى به ملائكته.

(٨) تهذيب ٢٣٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيه
 عن العلاء عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال فقيه ١٣٥ ج ١
 أتى رسول الله صلى الله عليه وآله رجل (٢) فقال ادع الله (لى - يب) ان

(١) الى الله - ك (٢) أتى رسول الله صلى الله عليه وآله - فقيه

يدخلنـي الجنة فقال (له - فقيه) أعني بكلـة السجود الدـعـالـم ١٣٥ ج ١ - عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال أتى رجل الى رسول الله صـلـى الله عـلـيهـ وآلـهـ وـذـكـرـ نـحـوـهـ مستدرـكـ ٤٧٢ ج ٤ و ٧٢ ج ٣ الشـهـيدـ في اربعـينـهـ باسـنـادـهـ الىـ (١) الصـدـوقـ عنـ أـيـهـ عنـ سـعـدـ بنـ عـبـدـ اللهـ عنـ أـحـمـدـ بنـ مـحـمـدـ بنـ عـيـسـىـ عنـ الـحـسـيـنـ بنـ سـعـيـدـ عنـ النـضـرـ بنـ سـوـيـدـ عنـ يـحـيـيـ الـعـلـوـيـ (٢) عنـ مـحـمـدـ بنـ مـرـوـانـ عنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قالـ جاءـ رـجـلـ إـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وآلـهـ وـذـكـرـ نـحـوـهـ

(٩) كـافـيـ ٢٦٦ ج ٣ - جـمـاعـةـ (٣) منـ أـصـحـلـبـنـاـ عنـ أـحـمـدـ بنـ

محمدـ بنـ عـيـسـىـ عنـ الـحـسـيـنـ بنـ سـعـيـدـ عنـ فـضـالـةـ عنـ عـبـدـ اللهـ بنـ سـنـانـ عنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ آنـهـ قـالـ مـرـ بالـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وآلـهـ رـجـلـ وـهـ يـعـالـجـ بـعـضـ حـجـرـاتـهـ قـالـ يـارـسـولـ اللهـ أـلـاـ أـكـفـيـكـ قـالـ شـأـنـكـ فـلـمـاـ فـرـغـ قـالـ (لهـ - كـاـ) رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وآلـهـ حاجـتـكـ قـالـ الجـنـةـ فـأـطـرـقـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وآلـهـ ثـمـ قـالـ نـعـمـ فـلـقـاـ وـلـىـ قـالـ لـهـ يـاـ عـبـدـ اللهـ أـعـنـاـ بـطـوـلـ السـجـودـ الـبـحـارـ ١٦٥ ج ٨٥ - أـرـبـيعـنـ الشـهـيدـ باـسـنـادـهـ عنـ الـكـلـيـنـيـ بـسـنـدـ الصـحـيـعـ عنـ عـبـدـ اللهـ بنـ سـنـانـ عنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ مـرـ بالـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وآلـهـ رـجـلـ وـهـ يـعـالـجـ فـيـ بـعـضـ حـجـرـاتـهـ (وـذـكـرـ مـثـلـهـ) (١٠) أـمـالـيـ الشـيـخـ ٦٦٤ - (بـالـسـنـادـ المـتـقـدـمـ فـيـ بـابـ كـرـاهـةـ تـخـفـيفـ الـصـلـوةـ) عنـ هـشـامـ عنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ أـنـ قـوـمـاـ أـتـواـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وآلـهـ وـقـالـواـ يـارـسـولـ اللهـ اـضـمـنـ لـنـاـ عـلـىـ رـبـكـ الجـنـةـ قـالـ فـقـالـ عـلـىـ أـنـ تـعـيـنـونـيـ بـطـوـلـ السـجـودـ قـالـواـ نـعـمـ يـارـسـولـ اللهـ فـضـمـنـ لـهـمـ الجـنـةـ.

(١١) مـسـتـدـرـكـ ٤٧١ ج ٣ و ٧٢ ج ٤ - القـطـبـ الرـأـوـنـدـيـ فـيـ

(٣) عـتـةـ - خـلـ كـاـ

(١) عـنـ - كـ ٧٢ (٢) الـعـلـوـيـ - كـ

دعواته سئل دينية بن كعب النبئ صلّى الله عليه وآلـهـ ان يدعـوـ لهـ بالجـنـةـ فـاجـابـهـ فـقـالـ اعـنـىـ بـكـثـرـةـ السـجـودـ

(١٢) ٨٣١٧ مستدرك ٣٧٣ حـ القطب الرـاونـدـيـ فـيـ لـبـ الـبـابـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ آنـ رـجـلـاـًـ أـتـاهـ فـقـالـ يـارـسـولـ اللهـ اـدـعـ اللهـ لـيـ قـالـ اـعـنـىـ بـكـثـرـةـ الرـكـوعـ وـالـسـجـودـ.

(١٣) ٨٣١٨ أـمـالـيـ الصـدـوقـ ٤٠٤ـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ بـنـ أـحـمـدـ ابنـ الـوـلـيدـ رـضـيـ فـيـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ الصـفـارـ عـنـ العـبـاسـ بـنـ مـعـرـوفـ عنـ عـلـىـ بـنـ مـهـزـيـارـ عـنـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ الـهاـشـمـيـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ الـعـطـارـ شـيـخـ مـنـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ قـالـ سـمـعـتـ الصـادـقـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ عـلـيـهـمـاـ السـلـامـ يـقـولـ جـاءـ رـجـلـ إـلـيـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـلـيـ فـقـالـ يـاـ رـسـولـ اللهـ كـثـرـتـ ذـنـوبـيـ وـضـعـفـ عـمـلـيـ فـقـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ أـكـثـرـ السـجـودـ فـانـهـ يـحـطـ الذـنـوبـ كـمـاـ تـحـطـ الـرـيـحـ وـرـقـ الشـبـرـ.

(١٤) ٨٣١٩ مستدرك ٤٧٥ حـ ٤ـ أـبـيـ جـمـهـورـ فـيـ درـرـ الـثـالـيـلـ عنـ الأـحـفـ بـنـ قـيسـ قـالـ دـخـلـتـ مـسـجـدـ دـمـشـقـ فـوـجـدـتـ فـيـ هـرـجـلـاـ يـصـلـىـ يـكـثـرـ الرـكـوعـ وـالـسـجـودـ قـلـتـ لـأـدـرـىـ عـلـىـ شـفـعـ يـنـصـرـفـ أـوـ عـلـىـ وـتـرـ قـالـ حـدـثـنـيـ خـلـيلـيـ أـبـوـ الـقـاسـمـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـلـيـ قـالـ مـاـمـنـ عـبـدـ يـسـجـدـ اللـهـ سـجـدةـ الـأـ رـفـعـهـ اللـهـ بـهـ دـرـجـةـ وـحـطـ بـهـ سـيـةـ فـتـقـاـصـرـتـ فـيـ نـفـسـيـ فـاـذـاـ هـوـ أـبـوـ ذـرـ.

(١٥) ٨٣٢٠ ثـوابـ الـأـعـمـالـ ٥٥ـ حـدـثـنـيـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ قـالـ حـدـثـنـيـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـنـ الصـفـارـ عـنـ العـبـاسـ بـنـ مـعـرـوفـ عـنـ مـوـسـىـ بـنـ الـقـاسـمـ عـنـ صـفـوـانـ بـنـ يـحـيـىـ عـنـ كـلـيـبـ الصـيـداـوـيـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللـهـ عـنـ آـبـائـهـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ قـالـ قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـلـيـ مـنـ سـجـدـ سـجـدةـ حـطـ عـنـهـ بـهـ خـطـيـئـةـ وـرـفـعـ لـهـ بـهـ دـرـجـةـ.

(١٦) ٨٣٢١ دـعـوـاتـ الرـاـونـدـيـ ٣٣ـ وـقـالـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ

السجود منتهى العبادة من بنى آدم.

(١٧) ٨٣٢٢ مٯ٩٤ ج٤ - الحسين بن سعيد الأهوazi فی

كتاب الرّزّهـ عن حمـادـ بن عـيسـى عن الحـسـينـ بن مـختارـ رـفعـهـ إـلـىـ سـلـمانـ الفـارـسـيـ (رضـ) أـنـهـ قـالـ لـوـ لـاـ السـجـودـ لـهـ وـ مـجـالـسـةـ قـوـمـ يـتـلـفـظـونـ طـبـ الـكـلـامـ كـمـاـ يـتـلـفـظـ طـبـ التـمـرـ لـتـمـيـتـ الـمـوـتـ.

(١٨) ٨٣٢٣ العـلـلـ ٣ـ٤ـ حـدـثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ مـوـسـىـ بـنـ الـمـتـوـكـلـ (رضـ)

قـالـ حـدـثـنـاـ عـلـيـ بـنـ الـحـسـينـ السـعـدـ أـبـادـيـ عـنـ أـحـمـدـ أـبـيـ عـبـدـالـلـهـ الـبـرـقـيـ عـنـ أـبـيـ عـمـيـرـ عـمـيـرـ عـمـنـ ذـكـرـهـ قـالـ قـلـتـ لـأـبـيـ عـبـدـالـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ لـمـ اـتـخـذـاـهـ عـزـوـجـلـ أـبـرـاهـيمـ خـلـيـلـاـ قـالـ لـكـثـرـةـ سـجـودـهـ عـلـىـ الـأـرـضـ.

(١٩) ٨٣٢٤ مٯ٩٤ ج٤ - الـبـحـارـ عـنـ كـتـابـ تـفـضـيلـ الـأـئـمـةـ

عـلـىـ الـأـنـبـيـاءـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ لـلـحـسـنـ بـنـ سـلـيـمـانـ قـالـ ذـكـرـ السـيـدـ حـسـنـ بـنـ كـبـشـ فـيـ كـتـابـهـ بـأـسـنـادـهـ مـرـفـوـعـاـ إـلـىـ عـدـةـ مـنـ أـصـحـابـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ مـنـهـ جـاـبـوـنـ عـبـدـالـلـهـ الـأـنـصـارـيـ وـأـبـوـسـعـيدـ الـخـدـرـيـ وـعـبـدـالـصـمـدـ اـبـنـ أـبـيـ اـمـيـةـ وـعـمـرـ اـبـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ وـغـيـرـهـمـ قـالـوـ الـمـاـ فـتـحـ الـبـيـتـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ مـكـةـ وـذـكـرـ حـدـيـثـاـ طـوـيـلـاـ فـيـهـ مـاـ وـجـدـ مـنـ صـحـيقـةـ شـيـثـ وـغـيـرـهـ مـنـ صـفـاتـ نـبـيـتـاـ وـآلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ فـكـانـ مـاـ وـجـدـ فـيـ صـحـيقـةـ شـيـثـ بـعـدـ كـلـامـ طـوـيـلـ مـاـفـظـهـ وـعـنـدـ اـنـقـضـاءـ مـنـاجـاهـ آـدـمـ عـلـيـهـ السـلـامـ رـبـهـ خـرـ سـاجـداـ فـأـوـحـيـ اللـهـ عـزـوـجـلـ إـلـيـهـ وـهـوـ أـعـلـمـ بـهـ وـبـقـلـبـهـ مـاـسـجـودـكـ هـذـاـ قـالـ تـعـبـدـ أـلـلـهـ يـاـ الـهـيـ وـحـدـكـ وـتـعـظـيـمـاـ لـأـوـلـيـائـكـ هـؤـلـاءـ الـذـينـ كـرـمـتـ وـرـفـعـتـ وـكـانـتـ أـوـلـ سـجـدةـ سـجـدـهـاـ مـخـلـوقـ فـشـكـرـ اللـهـ عـزـوـجـلـ ذـلـكـ لـهـ فـاسـجـدـ لـهـ مـلـاتـكـهـ وـأـبـاحـهـ جـنـتـهـ وـأـوـحـيـ إـلـيـهـ إـمـاـ أـنـيـ نـخـرـجـهـ مـنـ صـلـبـكـ وـجـاعـلـهـمـ فـيـ ذـرـيـتـكـ فـلـمـاـ قـارـفـ آـدـمـ الـخـطـيـةـ وـأـخـرـجـ مـنـ الـجـنـةـ توـسـلـ إـلـىـ اللـهـ وـهـوـ سـاجـدـ بـعـمـدـ وـحـامـتـهـ وـأـهـلـ بـيـتـهـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ هـؤـلـاءـ فـغـفـرـ لـهـ خـطـيـتـهـ وـ

عمله الخليفة في أرضه - الخبر.

(٢٠) تهذيب ٣١٣ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن حسان^(١) عن أبي محمد الرازي عن التوفلي عن السكوني عن أبي عبدالله ظهير قال قال (لي - خ) عليٌّ ظهير أتني لأكره للرجل ان أرى جبهته جلداء ليس فيها (شيء من - البحار) أثر السجود البحار ٢١٧ ج ٨٦ - نوادر الرأوندي بسانده عن موسى بن جعفر عن آبائه ظهير قال قال عليٌّ ظهير أتني لأكره للرجل أن ترى (وذكر مثله).

(٢١) مستدرك ٤٦٨ ج ٤ - زيد الززاد في أصله عن أبي عبدالله ظهير قال أمير المؤمنين ظهير أتني لأكره الرجل^(٢) أن تكون جبهته جلداء ليس فيها شيء من أثر السجود وبسط راحته أنه يستحب للمصلى أن يكون بعض مساجده شيء من أثر السجود.

(٢٢) الخصال ٥١٨ - (بالاسناد الآتي في باب (٥) استحباب التنفل بألف ركعة من أبواب نوافل شهر رمضان ج ٨ عن حمروان بن أعين عن أبي جعفر ظهير عند ذكر الخصال التي وصف بها السجادة ظهير قال) ولقد كان ظهير يسقط منه كل سنة سبع ثفنات من مواضع سجوده لكثره صلوته.

(٢٣) العلل ٢٣٣ - حدثنا محمد بن محمد بن عصام الكليني ظهير قال حدثنا محمد بن يعقوب الكليني قال حدثنا علي بن محمد عن أبي عليٍّ محمد بن اسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن عليٍّ بن الحسين بن عليٍّ بن أبي طالب عن أبيه عن آبائه عن محمد بن عليٍّ الباقي ظهير قال كان لأبي ظهير في موضع^(٣) سجوده آثار ناتية وكان يقطعها في السنة مرتين في كل مرة خمس ثفنات فسمى ذلك

(١) سنan - خ. (٢) للرجل - خ. (٣) مواضع - خ.

(٤) الثفنات جمع ثفنة باسكن القاء ما في ركبة البعير وصدره من كثرة معاشرة الأرض - مجمع.

(٢٤) العلل ٢٣٢ - بالاسناد الآتى فى باب استحباب السجود

عند حصول النعمـة من أبواب التـعـقـيـب عن جابر بن يـزـيدـ الجـعـفـى قال قال
أبو جـعـفـرـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ الـبـاقـرـ عـلـىـ السـلـامـ أـنـ أـبـىـ عـلـىـ بـنـ الـحـسـينـ عـلـىـهـماـ
الـسـلـامـ مـاـذـكـرـ نـعـمـةـ اللهـ عـلـىـهـ أـسـجـدـ (الـىـ أـنـ قـالـ صـ ٢٣٣ـ) وـ كـانـ أـثـرـ
الـسـجـودـ فـيـ جـمـيعـ مـوـاضـعـ سـجـودـهـ فـسـقـىـ السـجـاجـدـ لـذـلـكـ.

(٢٥) الاختصاص ١٩١ - حدثنا جعفر بن الحسين المؤمن ره

عن حيدر بن محمد بن نعيم و يعرف بأبي أحمد السمرقندى تلميذ أبي النصر (١) محمد بن مسعود عن محمد بن مسعود قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنى ابوالفضل محمد بن أحمد بن مجاهد قال حدثنا العلاء ابن محمد بن زكريات بالبصرة قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن عاشرة قال حدثنى أبي ان هشام بن عبد الملك حج في خلافة عبد الملك والوليد فطاف بالبيت وأراد ان يستلم الحجر فلم يقدر عليه من الزحام فنصب له منبر فجلس عليه واطاف به أهل الشام فبينا هو كذلك اذا قبل على بن الحسين عليهما السلام وعليه ازار ورداء من احسن الناس وجههاً واطيبهم رائحة بين عينيه سجادة كانها ركبة عنز (٢) فجعل يطوف بالبيت فاذا بلغ الى موضع العجر تنهى الناس حتى يستلمه هيبة له واجلاً فحافظ هشاماً فقال رجل من أهل الشام لهشام من هذا الذى قد هابه الناس هذه الهيبة وافرجوا له عن الحجر فقال هشام لا أعرفه لأن لا يرحب فيه أهل الشام فقال الفرزدق وكان حاضراً لكنى اعرفه فقال الشامي من هو يا أبا فراس فقال - هذا الذى تعرف البطحاء وطاته، والبيت يعرفه والحلّ والحرم، إلى آخر الأبيات.

(٢٦) أمالى الطوسي ٦٣٦ - حدثنا الشيخ ابو جعفر محمد بن

الحسن الطوسي قال أخبرنا جماعة عن أبي المفضل قال حدثنا أبو عبد الله جعفر بن محمد بن الحسن العلوى الحسنى قال حدثنا أبو نصر أحمد بن عبد المنعم بن نصر الصيداوى قال حدثنا حسين بن شداد الجعفى عن أبيه شداد بن رشيد عن عمرو بن عبد الله بن هند الجملى عن أبي جعفر محمد بن على عليهما السلام ان فاطمة بنت علي بن ابي طالب عليه السلام لما نظرت الى ما يفعل ابن أخيها على بن الحسين بنفسه من الدأب فى العبادة أتت جابر بن عبد الله بن عمرو بن حزام الأنصارى فقالت له يا صاحب رسول الله ان لنا عليكم حقوقاً من حقنا عليكم أن إذا رأيتم احدنا يهلك نفسه اجتهاداً أن تذكروه الله وتدعوه الى البقاء على نفسه وهذا على ابن الحسين عليهما السلام بقية أبيه الحسين عليه السلام قد انخرم انهه و ثفت جبهته وركبتاه وراحتاه دأباً منه لنفسه في العبادة. الخبر:

(٢٧) ارشاد المفید ٢٥٥ - أخبرني ابو محمد الحسن بن محمد

ابن يحيى قال حدثني جدّي قال حدثني أبو محمد الأنصارى قال حدثني محمد بن الميمون البزار قال حدثنا الحسن (١) بن علوان عن أبي على (بن - خ) زياد بن رستم عن سعيد بن كلثوم قال كنت عند الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام فذكر أمير المؤمنين على بن ابي طالب عليه السلام فأطراه (٢) ومدحه بما هو أهل (إلى أن قال ص ٢٥٦) وما شبهه من ولده ولا أهل بيته أحد أقرب شبيهاً به في لباسه وفقهه من على بن الحسين عليهما السلام ولقد دخل أبو جعفر ابنه عليه السلام عليه فإذا هو قد بلغ من العبادة مالما يبلغه أحد فرآه قد اصفر لونه من السهر ورمضت عيناه من البكاء ودبّرت جبهته وانخرم انهه من السجدة (قد - ك) ورممت ساقاه وقد ماه من القيام في الصلوة. الخبر.

(١) الحسين - ك (٢) أى احسن الثناء عليه

(٢٨) دعائم الاسلام ج ٤١ - عن محمد بن علي عليهما السلام ٨٣٣٣

انه قال لما غسل أباه علياً نظروا إلى مواضع المساجد منه من ركبتيه وظاهر قدميه كأنهما مبارك البعير ونظروا (إلى - خ) عاتقه وفيه شبيه بذلك فقالوا لمحمد عليهما السلام يابن رسول الله قد علمنا ان هذا من إدمان الصلوة وطول السجود فما هذا الذي نرى على عاتقه.

الخبر الدعائم ج ٣٣٠ - عن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام انه لما أخذ في غسل أبيه علي بن الحسين عليهما السلام أحضر معه من رعاه من أهل بيته فنظروا إلى مواضع السجود منه في ركبتيه وظاهر قدميه وباطن كفيه وجبهته قد غلظت من أثر السجود حتى صارت كمبارك البعير. الخبر.

(٢٩) وسائل ج ٣٨٢ - علي بن موسى بن طاووس في

كتاب الملهوف على قتل الطفوف عن علي بن الحسين عليهما السلام انه برز إلى الصحراء فتبعه مولى له فوجده ساجداً على حجارة خشنة فأحصى عليه ألف مرّة لا إله إلا الله حقاً لا إله إلا الله تعبداً ورقاً لا إله إلا الله ايماناً وصدقأً ثم رفع رأسه.

(٣٠) البخاري ج ٢٦١ - اعلام الدين كان علي بن

الحسين عليهما السلام اذا صلى تبرز إلى مكان خشن يتخفى ويصلّى فيه وكان كثير البكاء قال فخرج يوماً في حرّ شديد الى العجتان ليصلّى فيه فتبعه مولى له وهو ساجد على الحجارة وهي خشنة حارة وهو يبكي فجلس مولاه حتى فرغ فرفع رأسه وكأنه قد غمس رأسه ووجهه في الماء من كثرة الدموع الخبر.

(٣١) نهج البلاغة ج ٥٧٨ - روی عن نوف البکالی قال

خطبنا بهذه الخطبة أمير المؤمنین عليهما السلام بالکوفة وهو قائم على حجارة

نصبها(١) له جعدة بن هبيرة المخزومي وعليه مدرعة من صوف وحمائل سيفه ليف وفي رجليه(٢) نعلان من ليف وكأنّ جبينه ثفنة بغير الخبر (٣٢) العيون ٧٦ ج ١ - حدثنا احمد بن زياد بن جعفر الهمداني رض قال حدثنا على بن ابراهيم بن هاشم قال حدثنا محمد بن الحسن (٣) المدنى عن أبي (محمد - خ) عبدالله بن الفضل عن أبيه الفضل قال كنت أحجب الرشيد فا قبل على يوماً غضباناً (الى أن قال) ومضيت الى منزل أبي ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السلام فأتيت الى خربة فيها كوخ من جرائد النخل (الى أن قال ص ٧٧) فاذا أنا بغلام أسود بيده مقص يأخذ اللحم من جبينه وعرنين انهه من كثرة سجوده. الخبر

(٣٣) العيون ٧٠ ج ٧ - أبي ره قال حدثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن اسماعيل بن مهران عن حمران بن اعين عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان على بن الحسين عليهما السلام قاعداً في بيته اذ قرع قوم عليهم الباب فقال يا جارية انظرى من بالباب (٤) فقالوا قوم من شيعتك فوثب عجلان حتى كاد أن يقع فلما فتح الباب ونظر اليهم رجع وقال كذبوا فأين السمعت في الوجه اين أثر العبادة أين سيماء السجود ائما شيعتنا يعرفون بعبادتهم وشعتم قد قرحت العبادة منهم الأناف ودثرت الجبار والمساجد. الخبر

(٣٤) البخاري ١٦٤ ج ٨٥ - اعلام الدين (الديلمي - ك) عن أمير المؤمنين عليه السلام قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله فقال علمني عملاً يحبّنِي الله (عليه - خ) ويحبّنِي المخلوقون ويشرى الله مالي ويصحي بدني ويطيل عمري ويحسنني معك قال هذه ستّ خصال تحتاج إلى ستّ خصال اذا أردت أن يحبّك الله فخفه واتقه وإذا أردت ان يحبّك

(١) نظمها - ك (٢) رجله خ - ك (٣) الحسين - خ (٤) في الباب - ك

المخلوقون فأحسن إليهم وارفض ما في أيديهم وإذا أردت أن يثري الله مالك فزركه وإذا أردت أن يصح الله بدنك فأكثر من الصدقة وإذا أردت أن يطيل الله عمرك فصل ذوى أرحامك وإذا أردت أن يحشرك الله معى فأطل السجود بين يدى الله الواحد القهار.

(٨٣٤) ٥٣٠ - أمالى الشیخ . (بالاسناد المتقدم فى باب فضل

الصلة من أبواب فضلها وفرضها عن أبي ذرٍ^{٤٢} فى حديث وصيحة النبي صلى الله عليه وآله) يا أباذر ما يتقرب العبد إلى الله بشيء أفضل من السجود (وفيه ٥٢٤ - أيضاً) يا أباذر ان ربك عزوجل يباهى الملائكة بثلاثة نفر (إلى أن قال) ورجل قام من الليل فصلى وحده فسجد ونام وهو ساجد فيقول الله تعالى انظروا إلى عبدي روحه عندي و جسده في طاعتي ساجد. الخبر

(٨٣٤) ٢٨٠ العيون ج ٨ - حدثنا أبي رض قال حدثنا سعد بن

عبد الله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن علي الوشاء عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال سمعته يقول اذا نام العبد وهو ساجد قال الله تبارك وتعالى للملائكة انظروا إلى عبدي قبضت روحه وهو في طاعتي وفيه ٢٨٠ ج ١ - حدثنا أبي رض قال حدثنا سعد بن عبد الله عن يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علي الوشاء قال سمعت الرضا عليه السلام يقول (وذكر مثله إلا أنه اسقط قوله للملائكة انظروا إلى).

(٨٣٤) ٢٧٥ قرب الاسناد - هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة

قال و حدثني جعفر قال وكان أبي رض يصلى في جوف الليل (١) فيسجد السجدة فيطيل (السجود - ثل) حتى يقال (٢) أنه راقد.

(٨٣٤) ١٢٨ الغيبة للطوسى - أخبرنا جماعة عن أبي محمد

هارون بن موسى التّلعكبي ره قال كنت في دهليز أبي على محمد بن همام ره على دكة اذ مرّ بنا شيخ كبير عليه دراعة فسلم على أبي على محمد بن همام فرد عليه السلام ومضى فقال أتدرى من هو هذا فقلت لا فقال هذا شاكرى (١) لسيّدنا أبي محمد عليه السلام أفتستهى ان تسمع من احاديثه عنه شيئاً فقلت نعم (الى أن ذكر مضيّه خلفه ورده اليهما و سؤالهما عنه عن حاله عليه السلام الى أن قال) قال محمد الشّاكرى كان استادى اصلاح من رأيت من العلوّين والهاشميّين ما كان يشرب هذا النبيذ كان يجلس في المحراب ويُسجد فأنام وانتبه وأنام وهو ساجد - الخبر (٢٩٤٤) ثواب الأعمال ٥٦ - أبي ره عن سعد بن عبد الله عن أَحْمَد

ابن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد ابن أبي عمير عن معاوية بن عمّار قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام وهو يقول انّ العبد اذا اطال السجود حيث لا يراه أحد قال الشّيطان واو يلاه اطاعوا وعصيّت وسجدوا وآيت.

(٤٠) كافي ٧٧ ج ٢ - محمد بن يحيى عن أَحْمَد بن محمد بن عيسى عن عليّ بن التّعmana عن أبي اسامة المحسنة ١٨ - البرقى عن أَحْمَد ابن محمد قال حدثنا عليّ بن حديد عن أبي اسامة قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول عليكم (٢) بتقوى الله والورع والاجتهاد وصدق الحديث وأداء الأمانة وحسن الخلق وحسن الجوار وكونوا دعاة الى انفسكم بغير السننكم (وكونوا زيناً ولا تكونوا شيئاً - كا) وعليكم بطول الرّكوع والسباحة فانّ أحدكم اذا اطال (٣) الرّكوع والسباحة هتف ابليس من خلفه وقال ياويله (٤) اطاع (٥) وعصيّت وسجد (٦) وأيّت المقع (١٩٧) - وروى

(١) الشّاكرى: الاجير والمستخدم مغرب چاکر - القاموس (٢) عليك - كا
 (٢) طال - كا (٤) يا ولاته - المحسنة (٥) اطاعوا - المحسنة
 (٣) وسجدوا - المحسنة

اذا اطّال العبد سجوده قال ابليس ويله اطاعوا وعصيت وسجدوا وأيّت.
 ٤١(٨٣٤٦) العيون ١٢٢ ج ٢-(بالاسناد المتقدّم في باب عدد
 الرّكعات عن الفضل بن شاذان فيما كتبه الرّضا عليه السلام للّمأمون من
 محض الإسلام وشرايع الدين) وانّ من دين الأئمّة الورع والعفة والصدق
 والصلاح والاستقامة والاجتهاد وأداء الأمانة إلى البرّ والفاجر وطول
 السجود. الخبر.

٤٢(٨٣٤٧) مشكوة الأنوار ١٤٦-(نقلًا عن المحسن -ك-) عن أبي
 بصير قال قال أبو عبد الله عليه السلام يا أبا محمد عليكم بالورع والاجتهاد
 وصدق الحديث وأداء الأمانة وحسن الصحابة لمن صحبكم وطول
 السجود فان ذلك من سنن الأوّلين (١) وقال سمعته يقول الأوّابون هم
 التّوابون.

٤٣(٨٣٤٨) وفيه ٦٤-عن أبي اسامة قال دخلت على أبي عبد الله
 عليه السلام لأودّعه فقال لي (الى أن قال ص ٦٥) اقرء من ترى انه يطيني
 ويأخذ بقولي منهم السلام وأوصيهم بتقوى الله (الى ان قال) وطول السجود
 وحسن الجوار فبهذا جاء محمد صلى الله عليه وآله.

٤٤(٨٣٤٩) مشكوة الأنوار ٦٦-عن اسماعيل بن عمار قال قال لي أبو
 عبد الله عليه السلام اوصيك بتقوى الله والورع وصدق الحديث وأداء
 الأمانة وحسن الجوار وكثرة السجود فبذلك أمرنا محمد صلى الله عليه وآله
 ٤٥(٨٣٥٠) مستدرك ٤٧٣ ج ٤-القطب الراوندي في الخرائج روى عن
 منصور الصيقل قال حجّت فمررت بالمدينة فأتيت قبر رسول الله صلى
 الله عليه وآله فسلّمت عليه ثمّ التفت فإذا أنا بأبي عبد الله عليه السلام
 ساجد فجلست حتى مللت ثمّ قلت لا سبحان مادام ساجداً فقلت سبحان

رَتَىُ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ اسْتَغْفَرَ اللَّهُ رَبِّيْ وَأَتَوْبُ إِلَيْهِ ثَلَاثَمَةَ مَرَّةٍ وَنِيفًاً وَسَتِينَ مَرَّةً فَرَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ نَهَضَ . الْخَبَرُ

٤٦) كافي ١٤٣ ج ٨- على بن ابراهيم عن أبيه و على بن محمد جميعاً عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود المنقري عن حفص بن غيات قال رأيت أبا عبد الله عليه السلام يتخلل بساتين الكوفة فانتهى الى نخلة فتوضاً عندها ثم ركع و سجد فأحصيت في سجوده خمسماً تسبحة ثم استند الى النخلة فدعا بدعوات ثم قال يا (أبا- خ) حفص أنها والله النخلة التي قال الله عز وجل لمريم عليها السلام «وَهُزِيْ إِلَيْكِ يَحْذُجُ النَّخْلَةَ تُسَاقطُ عَلَيْكِ رُطْبًا جَنِيًّا» .

٤٧) تفسير العياشي ٤٠ ج ١- عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ان الله حين اهبط آدم الى الأرض امره ان يحرث بيده فیأكل من كده بعد الجنة ونعيمها فلبت يجار (١) وي بكى على الجنة مأتى سنة ثم انه سجد لله سجدة فلم يرفع رأسه ثلاثة ايام وليلاتها الخبر وسائل ٣٨٢ ج ٦- سعيد بن هبة الله الزراوندي في قصص الانبياء بسنده عن ابن بابويه عن محمد بن الحسن عن الصفار عن ابراهيم ابن هاشم عن عمرو بن عثمان عن ابي جميلة عن عامر عن أبي جعفر عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله (وذكر نحوه).

٤٨) العلل ٣٤٠- حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد ابن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن أبي بصير قال قال أبو عبد الله عليه السلام يا أبا محمد عليك بطول السجود فان ذلك من سنن الأوّلين .

٤٩) الخصال ٦١٦- (بالاسناد المتفقّد في باب فضل الصلوة

(١) يجار: يرفع صوته بالبكاء مع استفاته - اللسان

عن على عليه السلام في حديث الأربعمة) ولا تستصغروا قليل الآثار
فإن القليل يحصى ويرجع إلى الكثير^(١) وأطيلوا السجود بما من عمل
أشد^(٢) على إبليس من أن يرى ابن آدم ساجداً لآن أمر بالسجود فعصى
و هذا أمر بالسجود فاطاع فنجا العلل ٣٤٠ - أبي ره قال حدثنا سعد بن
عبد الله عن محمد بن عيسى بن عبد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن
ابن راشد عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال حدثني أبي عن
جدّي عن آبائهما عليهم السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال أطيلوا
السجود (وذكر مثلك إلا أنه قال) فأطاع في ما أمر

٥٠(العيون ٦١ ج ١) - حدثنا أبي قال حدثنا على بن ابراهيم

ابن هاشم عن محمد بن عيسى اليقطيني عن احمد بن عبد الله الغروي^(٣)
عن أبيه قال دخلت على الفضل بن الربيع وهو جالس على سطح فقال لي
ادن فدنوت حتى حاذيته ثم قال لي اشرف إلى البيت في الدار فاشرفت
فقال (أ-خ) ما ترى في البيت فقلت ثوباً مطروحاً فقال انظر حسناً فتأملت
ونظرت فتيقنت فقلت رجل ساجد فقال لي (أ-خ) تعرفه قلت لا قال
هذا مولاك قلت ومن مولاي فقال تتتجاهل على فقلت ما تتجاهل ولكنني
لا اعرف لى مولى فقال هذا ابوالحسن موسى بن جعفر عليهما السلام أنى
اتفقده الليل والنهار فلا جده في وقت من الأوقات إلا على الحالة التي
اخبرك بها أنه يصلى الفجر فيعقب ساعة في در صلوته إلى أن تطلع
الشمس ثم يسجد سجدة فلا يزال ساجداً حتى تزول الشمس وقد وكم
من يترصد له الزوال فلست أدرى متى يقول الغلام قد زالت الشمس اذ
يتب^(٤) في بدئ الصلاة من غير أن يحدث (حدثنا - خ) فاعلم أنه لم ينم في سجوده
ولا أغفى ولا يزال إلى أن يفرغ من صلاة العصر فإذا صلى (العصر - خ)

(٣) التزويني - خل (٤) اعسر - خل العلل

(١) الكبير - خ (٢) اعسر - خل العلل

سجد (١) سجدة فلا يزال ساجداً إلى أن تغيب الشمس فإذا غابت الشمس وتب من (٢) سجدة ته فعلى المغرب من غير أن يحدث حدثاً ولا يزال في صلوته وتعقيبه (٣) إلى أن يصلى العتمة فإذا صلى العتمة افطر على شوئي (٤) يؤتى به ثم يجدد الوضوء ثم يسجد ثم يرفع رأسه فينام نومه (٥) خفيفة ثم يقوم فيجدد الوضوء ثم يقوم فلا يزال يصلى في جوف الليل حتى يطلع الفجر فلست أدرى متى يقول الغلام إن الفجر قد طلع اذ قد وتب هو لصلوة الفجر فهذا دأبه منذ حوال إلى الخبر

(٥١) الجعفريات ٥١ - بساناده عن علي عليه السلام ان رسول

الله صلى الله عليه وآله ابصر رجلاً قد دبرت جبهته فقال له النبي صلى الله عليه وآله من يغالب عمل الله يغلبه ومن يهجر الله عزوجل يشوه به ومن يخدع الله عزوجل يخدعه فهلاً تجافيت بجبهةك عن الأرض ولن (٦) يبشر وجهك بالحار ٢١٧ - نوادر الرأوندي بساناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال ان رسول الله صلى الله عليه وآله ابصر رجلاً دبرت جبهته فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من يغالب الله يغلبه ومن يخدع الله يخدعه فهلاً تجافيت بجبهةك عن الأرض ولم تشوه وجهك

(٥٢) أهالي الشيخ ٥٣٤ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل

الصلوة عن أبي ذر في حديث وصية النبي صلى الله عليه وآله) يا أباذر مامن رجل يجعل جبهته في بقعة من بقاع الأرض الا شهدت له بها يوم القيمة (إلى أن قال) يا أباذر مامن صباح ولا روح إلا وبقاع الأرض ينادي بعضها بعضاً ياجارة هل مر بك اليوم ذاكر الله عزوجل أو عبد وضع جبهته عليك ساجداً الله تعالى فمن قائلة لا ومن قائلة نعم فإذا قالت نعم اهتزت

(١) يسجد - خ (٢) عن - خ (٣) تعيره - خ (٤) مشوى - خ (٥) نومته - خ

(٦) ولم يشوه - خ ص

وانشرحت وترى أنَّ لها فضلاً على جارتها.

(٥٣)٨٣٥٨ مستدرك ٤٨٥ ج ٤- القطب الراوندي في لب الباب وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَأَلْهَ اَنَّ الْأَرْضَ الَّتِي يَسْجُدُ عَلَيْهَا الْمُؤْمِنُ يَضْعِفُ نُورَهَا إِلَى السَّمَاءِ.

(٥٤)٨٣٥٩ استبصار ٣٢٥ ج ١- أخبرني أبوالحسين (١) ابن أبي جيد القمي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن أبيان عن تهذيب ٧٨ ج ٢- الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء عن محمد (بن مسلم - ص) قال رأيت أبا عبد الله عليه السلام يضع يديه قبل ركبتيه اذا سجد (يب - واذا أراد ان يقوم رفع ركبتيه قبل يديه).

(٥٥)٨٣٦٠ تهذيب ٧٨ ج ٢- استبصار ٣٢٥ ج ١- الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهرى عن الحسين ابن أبي العلاء قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يضع يديه قبل ركبتيه في الصلوة قال نعم (صا - خ - واذا أراد أن يقوم رفع ركبتيه قبل يديه) (قال نعم يعني في الصلوة - خ).

(٥٦)٨٣٦١ تهذيب ٧٨ ج ٢- استبصار ٣٢٦ ج ١- عنه عن صفوان عن العلاء عن محمد بن مسلم قال سئل عن الرجل يضع يديه على الأرض قبل ركبتيه قال نعم يعني في الصلوة.

(٥٧)٨٣٦٢ تهذيب ٣٠٠ ج ٢- استبصار ٣٢٦ ج ١- عنه عن فضالة عن أبيان بن عثمان عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الرجل اذا رکع ثم رفع رأسه أیديه فيضع يديه على الأرض ام ركبتيه قال لا يضره بأی ذلك بدء هو مقبول منه.

(٥٨)٨٣٦٣ تهذيب ٧٨ ج ٢- استبصار ٣٢٦ ج ١- عنه عن فضالة عن

الحسين عن سماحة عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال لا يأس اذا صلّى الرجل ان يضع ركبتيه على الأرض قبل يديه.

٤٥٣(٨٣٦٤) مستدرك ج ٤ - زيد الترسى في أصله عن أبي الحسن الأول عليه السلام انه رأه يصلّى وذكر جملة من آدابه فيها الى السجود الى أن قال ويفرج بين الأصابع ويحنّح بيديه ولا يحنّح في الركوع فرأيته كذلك يفعل.

٤٤٥(٨٣٦٥) وفيه ج ٤ - عن أبي الحسن الأول عليه السلام انه رأه بصلّى فكان اذا كبر في الصلة الى أن قال ثم يكبر ويرفعها قبالة وجهه كما هي ملتزق الأصابع فيسجد ويبادر بهما الى الأرض من قبل ركبتيه.

٤٤٥(٨٣٦٦) وفيه ج ٤ - عن أبي الحسن موسى عليه السلام انه كان اذا رفع رأسه في صلوته من السجدة الأخيرة جلس جلسة ثم نهض للقيام وbadr بركبتيه من الأرض قبل يديه وادا سجد بادر بهما الأرض قبل ركبتيه.

٤٤٥(٨٣٦٧) وفيه ج ٤ - قال سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول اذا رفعت رأسك الى أن قال ثم بادر بركبتيك الى الأرض قبل يديك وابسط يديك بسطاً واترك عليهما الخبر.

٣٣٦(٨٣٦٨) كافي ج ٣ - (جماعـة عن معلق) احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ايوب عن معلى بن عثمان عن معلى بن خنيس عن أبي عبدالله عليه السلام قال سمعته يقول كان على بن الحسين عليهما السلام اذا هو ساجداً انكث و هو يكبر (و تقدم في أحاديث باب عدد التكبيرات في الصلة ما يدل على استحباب التكبير قبل السجدة وبعده).

(١) أبي - خ كا

(٦٤) الدعائم ١٦٣ ج ١ - وروينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا تصوّبت للسجود فقدم يديك الى الأرض قبل ركبتيك بشيء ما.

(٦٥) الجغرفيات ٢٤٦ - بسانده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سجد يستقبل الأرض بركتيه قبل يديه.

(٦٦) الدعائم ١٦٣ ج ١ - وعن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال اذا سجدت فلتكن كفاك على الأرض مبسوطتين (الى أن قال) واجنح برفقيك ولا تفترش (١) ذراعيك.

(٦٧) الجغرفيات ٤ - بسانده عن علي بن ابي طالب عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله اذا سجد سجد على راحتيه وابداً ضبعيه (٢) حتى يستبين من خلفه بياض (٣) ابطيه وهو مجنه.

(٦٨) البخاري ١٣٧ ج ٨٥ - جامع البزنطي نقلأً من خط بعض الأفضل عن الحلبى عن الصادق عليه السلام قال اذا سجدت فلا تبسط ذراعيك كما يبسط السبع ذراعيه ولكن اجنح بهما فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يجنح بهما حتى يرى بياض ابطيه مستدركاً ٤٥٢ ج ٤ - مجموعة الشهيد نقلأً عن جامع البزنطي عنه (مثله).

(٦٩) مستدرك ٤٥٣ ج ٤ - مجموعة الشهيد في مناهي النبي صلى الله عليه وآله انه نهى عن افتراش السبع مدّ ذراعيه في الأرض فلا يرفعهما.

(٧٠) تهذيب ٧٩ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٢١ ج ٣ - جماعة عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن ابيه عن

(٣) بياض - ك

(١) لا تفترش - ك (٢) الضبع: وسط العضد

عبد الله بن سنان عن حفص الأعور عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان علي عليه السلام إذا سجد يتخوّي كما يتخوّي البعير الضامر يعني بروكه.

١١٤) فقه الرضا عليه السلام (٧١) ٨٣٧٦ - ويكون سجودك إذا سجدت

تتخوّي^(١) كما يتخوّي البعير الضامر عند بروكه يكون شبه المعلق ولا يكون شيء من جسده على شيء منه.

٦٣٠) الخصال (٧٢) ٨٣٧٧ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل

الصلوة ج ٤ عن علي عليه السلام في حديث الأربعمة) ليرفع الرجل الساجد مؤخره في الفريضة إذا سجد.

وتقديم في رواية ابن شاذان (٢٣) من باب (١٦) كيفية الوضوء

من أبوابه ج ٢ قوله إن العبادة العظمى أنما هي الركوع والسجود وفي رواية زيد (٧) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها ج ٤ قوله عليه السلام إن العبد إذا سجد فأطال السجود نادي إبليس يا ويلاه أطاع وعصيت وسجد وأبيت وفي حديث الأربعمة (٤٤) قوله عليه السلام لو علم المصلى ما يغشاه من جلال الله ما سرته ان يرفع رأسه من سجوده وفي تفسير العسكري (٨١) ما يدل على ذلك وفي رواية الجعفريات (٣٠) من باب (٤) وجوب اتمام الصلوة قوله عليه السلام تكتب الصلوة على أربعة أسهم (إلى أن قال) وسهم منها السجود وفي رواية بكر بن محمد (١٨) من باب (٦) حرمة تضييع الصلوة قوله عليه السلام وإذا سجد فليفرج ولি�تمكّن.

وفي رواية الذيلمي (٩) من باب (٢) استحباب الاختلاف إلى

(١) تخوياً - خ.

المساجد من أبوابها قوله تعالى يا أَحْمَدَ لِيْسَ كُلَّ مَنْ قَالَ أَحَبَّ اللَّهَ احْبَتْنِي حَتَّى يَأْخُذْ قَوْتًا وَيَلْبِسْ دُونًا وَيَنْامْ سَجُودًا وَفِي رِوَايَةِ حَمَادَ (٣) مِنْ بَابِ (٢) بَدْءُ الْصَّلَاةِ مِنْ أَبْوَابِ كِيفِيَّتِهَا وَزَرَارَةَ (٤) وَالرَّضْوِيَّ (٦) وَالرَّضْوِيَّ (٨) وَزَيْدَ (١١) مَا يَسْتَفَادُ مِنْهُ آدَابُ السَّجُودِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَكِيرَ (٥) مِنْ بَابِ (٣) مَا يَخْتَصُّ بِالمرْثَةِ مِنَ الْآدَابِ قَوْلُهُ الْمَرْثَةُ إِذَا سَجَدَ تَضَمَّنَتْ وَالرَّجُلُ إِذَا سَجَدَ تَفَتَّحَ.

وَيَلْاحِظُ سَائِرُ أَحَادِيثِ الْبَابِ فَإِنَّهُ يَسْتَفَادُ مِنْهَا لِلمرْثَةِ مِنَ الْآدَابِ عِنْدِ السَّجُودِ وَفِي الرَّضْوِيَّ (١٥) مِنْ بَابِ (٤) اسْتِحْبَابِ الْاَقْبَالِ فِي الْصَّلَاةِ وَرِوَايَةِ الدَّعَائِمِ (٤٧) وَرِوَايَةِ ابْنِ يَسَارِ (٥٣) وَزَرَارَةَ (٦٨) مَا يَدِلُّ عَلَى ذَلِكَ وَفِي رِوَايَةِ طَلْحَةَ (٢٣) مِنْ بَابِ (٨) عَلَلِ افْعَالِ الْصَّلَاةِ قَوْلُهُ لَأَئَى عَلَّةً تَوْضِعُ الْيَدَيْنَ عَلَى الْأَرْضِ فِي السَّجُودِ قَبْلِ الرَّكْبَتَيْنِ قَفَالَ لِأَنَّ الْيَدَيْنِ بِهِمَا مَفْتَاحُ الْصَّلَاةِ.

وَفِي رِوَايَةِ حَرِيزَ (١) مِنْ بَابِ (٢) حُكْمِ الاعْتِدَالِ فِي الْقِيَامِ مِنْ أَبْوَابِهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا تَفْتَرِشْ ذَرَاعِيكَ وَفِي مَرْسَلَةِ فَقِيهِ (٢) مِنْ بَابِ (٢) كِيفِيَّةِ الرَّكْوَعِ مِنْ أَبْوَابِهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاهُوَ إِلَى السَّجُودِ وَضَعْ يَدِيكَ جَمِيعًا مَعًا قَبْلِ رَكْبَتِكَ وَفِي رِوَايَةِ عُمَرِبْنِ يَزِيدِ (٢١) قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا أَحْسَنَ الْمُؤْمِنُ عَمَلَهُ ضَاعِفَ اللَّهُ عَمَلُهُ (إِلَى أَنْ قَالَ) وَمَا الْأَحْسَانُ قَالَ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا صَلَّيْتَ فَأَحْسِنْ رُكُوعَكَ وَسَجُودَكَ.

وَفِي رِوَايَةِ الْاِخْتِصَاصِ (٢٣) قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِالْوَرْعِ (إِلَى أَنْ قَالَ) وَطُولِ السَّجُودِ وَالرَّكْوَعِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُحَبْبٍ (٢٥) قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيْمَانًا أَفْضَلُ فِي الْصَّلَاةِ كَثْرَةُ الْقِرَاءَةِ أَوْ طُولُ الْلَّبْسِ فِي الرَّكْوَعِ وَالسَّجُودِ فَقَالَ كَثْرَةُ الْلَّبْسِ فِي الرَّكْوَعِ وَالسَّجُودِ وَفِي رِوَايَةِ سَمَاعَةَ (٢٠) مِنْ بَابِ (٣) مَا وَرَدَ فِي ذِكْرِ الرَّكْوَعِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنْ كَانَ يَقْوِي

على ان يطول الركوع والسجود فليطول ما استطاع (إلى أن قال) فان أقرب ما يكون العبد إلى ربّه وهو ساجد.

ويأتي في رواية سماعة (٤) من باب (٨) استحباب مباشرة الكفيف للأرض
عند السجود من أبوابه ج ٥ قوله رأيت أبي عبد الله عليه السلام إذا سجد بسط يديه على الأرض بحذاء وجهه وفرج بين أصابعه ويقول أنهما يسجدان كما يسجد الوجه وفي روايته الأخرى (٥) نحوه وفي رواية أبي بصير (٤٠) من باب (١١) وجوب التشهد من أبوابه ج ٥ قوله عليه السلام فإذا سجدت فابسط كفيك على الأرض.

وفي كثير من أحاديث باب (٢٥) فضل سجدة الشكر من أبواب التعقيب
ج ٦ ما يدلّ على فضل السجود واستحباب اطالته والاكثر منه وفي رواية سعيد بن يسار (٨) من باب (١٥) انه لا بأس ان يتكلّم المصلي في الفريضة بكل شيء ينادي ربه من أبواب القواطع ج ٦ قوله عليه السلام ادع وأنت ساجد فان أقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجد وفي رواية أبي بصير (٩) وابن هلال (١١) نحوه وفي رواية القندي (٤) من باب (١٢) استحباب الصلوة للخلاص من السجن من أبواب صلوة الحوائج ج ٨ قوله عليه السلام إذا صلّيت فأطل السجود وفي رواية هشام بن سالم (٢٦) من باب (٣٦) تحريم السؤال من أبواب ما يتأكد واستحبابه من الحقوق ج ٩ قوله يا رسول الله اضمن لنا على ربّك الجنة قال فقال عليه السلام على ان تعينوني بطول السجود قالوا نعم يا رسول الله فضمن لهم الجنة وفي رواية عباد بن يعقوب (٧٦) من باب (٦٧) وجوب تقوى الله من أبوابجهاد النفس ج ١٨ قوله عليه السلام اتقوا الله وأحسنوا الركوع والسجود وفي رواية ابن أبي الهزيل (٢٥) من باب (٧) وجوب أداء الأمانة من أبواب الوديعة ج ٢٣ قوله عليه السلام دينهم الورع والعفة والصدق (إلى أن قال) وطول السجود وفي رواية أبي بصير (١) من باب (٣٠) تحريم منع المرأة زوجها وتسويتها من أبواب مباشرة النساء ج ٢٥ قوله عليه السلام لا تطولن صلوتك لتمعن أزواجاكن (٢) باب وجوب السجود واعتبار كونه على المواقع السبعة وبيان حد الجهة وأقل ما يجزي من السجود بها واستحباب الارغام بالأنف
قال الله تبارك وتعالى في سورة آل عمران (٣) يامزيم اقْتُنِي لِرَبِّكِ

وأشجُّدُكَيْ مَعَ الرَّاكِبِينَ (٤٣).

الحجر (١٥) فَسَيَّرْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ (٩٨).

الحج (٢٢) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ازْكُّرُوا وَأَشْجُّدُوا وَاغْبُّدُوا رَبَّكُمْ
وَافْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٧٧).

الفرقان (٢٥) وَإِذَا قَبَلَ لَهُمْ اشْجُّدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ
أَنْشَجَدَ لِنَا تَأْمُرْنَا وَزَادَهُمْ فُتُورًا (٦٠).

النمل (٢٧) أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبَأَ فِي السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ (٢٥).

السجدة (٤١) لَا تَسْجُدُوا لِلشَّفَسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَأَشْجُّدُوا لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ (٣٧).

النجم (٥٣) فَأَشْجُّدُوا لِلَّهِ وَأَغْبُّدُوا (٦٢).

الجن (٧٢) وَأَنَّ الْمُتَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا (١٨).

(١) استبصار ٣٢٩ ح-١- أخبرني الحسين بن عبيد الله عن أحمد

ابن محمد بن يحيى عن أبيه عن تهذيب ٢٩٩ ج-٢- استبصار ٣٢٧ ج-١-
محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمد عن ابن أبي نجران عن

حماد بن عيسى عن حريز عن زراوة قال قال أبو جعفر عليه السلام قال
رسول الله صلى الله عليه وآله السجود على سبعة أعظم الجبهة واليدين

والركبتين والابهامين (من الرجالين - ص ٣٢٧ خ) وترجم بأفلك ارغاماً
فاما الفرض بهذه السبعة واما الأرغام (بالألف - يب - ص ٣٢٧) فستة

من النبي صلى الله عليه وآله الخصال ٣٤٩ - حدثنا أبي ره قال حدثنا
علي بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن حماد عن حريز عن زراوة عن أبي
جعفر عليه السلام (نحوه).

(٢) فقه الرضا عليه السلام ١٠٦ - والتجود على سبعة أعضاء

على الجبهة واليدين والركبتين والابهامين من القدمين وليس على الأنف سجود وإنما هو الأرغام.

(٨٣٨٠) (٣) الهدایة ٣٢ - والتسجود على سبعة أعظم على الجبهة والكفين والركبتين والابهامين والارغام بالأنف ستة من تركها لم يكن له صلاة.

(٨٣٨١) قرب الاسناد ٢٢ - محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القدّاح (عن الصادق عن أبيه عليهمما السلام - خ) قال يسجد ابن آدم على سبعة أعظم يديه و رجليه وركبتيه وجبهته.

(٨٣٨٢) عوالى اللئالى ٢١٩ ج ٢ - وقال النبي صلى الله عليه وآله امرت ان اسجد على سبعة اطراف الجبهة واليدين والركبتين والقدمين.

(٨٣٨٣) وفيه ٣٥ ج ٢ - وقال النبي صلى الله عليه وآله امرت أن أسجد على سبعة آراب أى اعضاء.

(٨٣٨٤) وفيه ١٩٦ ج ١ - وقال صلى الله عليه وآله اسجدوا على سبعة اليدين والركبتين واطراف اصابع الرجلين والجبهة.

(٨٣٨٥) وقال صلى الله عليه وآله اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب جبهته وكفاه وركبته وقدماه.

(٨٣٨٦) مجمع البيان ٣٧٢ ج ٥ - (سورة الجن) روى أنَّ المعتصم سئل أبا جعفر محمد بن عليّ بن موسى الرضا عليهم السلام عن قوله تعالى «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ» فقال هي الأعضاء السبعة التي يسجد عليها.

(٨٣٨٧) تفسير القمي ٣٩ ج ٢ - «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا» قال المساجد السبعة التي يسجد عليها الكفان والركبتان والإبهامان والجبهة.

(٨٣٨٨) مستدرك ٤٥٤ ج ٤ - محمد بن مسعود العتائشى فى

تفسيره عن ذرقا^(١) صاحب ابن أبي دواد في حديث طويل أن المعتصم سئل أبا جعفر الثاني طليلاً عن السارق من أيّ موضع يجب أن يقطع يده فقال طليلاً إنَّ القطع يجب أن يكون من مفصل أصول الأصابع فيترك الكفَّ قال وما الحجَّة في ذلك قال قول رسول الله ﷺ السجود على سبعة أعضاء الوجه واليدين والركبتين والرجلين فإذا قطعت يده من الكرسوع أو المرفق لم يبق له يد يسجد عليها وقال الله تبارك وتعالى «وَأَنَّ الْمُسَاجِدَ لِلَّهِ» يعني به هذه الأعضاء السبعة التي يسجد عليها «فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا» وما كان الله لم يقطع الخبر (ويأتي تعameه في باب (٥) أنَّ السارق قطع يده اليمنى من وسط الكفَّ من أبواب حد السرقة ج ٣٠).

(١٢) ٨٣٨٩ مستدرك ٤٥٥ ج ٤ - القطب الرواندي في لب الباب عن النبي ﷺ قال خلقتم من سبع ورزقتم من سبع فاسجدوا الله على سبع.

(١٣) ٨٣٩٠ مستدرك ٤٨٥ ج ٤ - القطب الرواندي في لب الباب عن النبي ﷺ قال خلقكم من سبع يعني من العظم والعصب والعروق واللحم والجلد والشعر والروح ورزقكم من سبع يعني من دم الحيض أو لاً في بطن الأم ثمَّ اللَّبن ثمَّ الماء ثمَّ النبات من الأرض ثمَّ الشمار من الشجر ثمَّ اللَّحوم من الأغنام ثمَّ العسل من النحل فاسجدوا الله على سبعة أعضاء.

(١٤) ٨٣٩١ تهذيب ٢٩٨ ج ٢ - استبصار ٣٢٦ ج ١ - محمد بن

عليٍّ بن محبوب عن موسى بن عمر^(٢) عن الحسن بن (عليٍّ بن - صا) فضال عن ابن بكير وثعلبة (بن ميمون - صا) عن بريد عن أبي جعفر طليلاً قال الجبهة إلى الأنف أيَّ ذلك أصبحت به الأرض في السجود أجزاءك

(١) ذرقان - خ. (٢) عمير - صا.

والسجود عليه كله أفضـل.

(١٥) **كافي** ٣٣٣ ج ٣ - علي بن إبراهيم عن أبيه عن حمـاد بن عيسى عن حرـيز عن زـدراـة عن أبي جـعـفر طـلاقـا قال الجـبـهـةـ كـلـهاـ من قـصـاصـ شـعـرـ الرـأـسـ إـلـىـ الـحـاجـيـنـ مـوـضـعـ السـجـودـ فـأـيـمـاـ سـقـطـ (١)ـ مـنـ ذـلـكـ إـلـىـ (٢)ـ الـأـرـضـ أـجـزـأـكـ مـقـدـارـ الدـرـهـمـ وـمـقـدـارـ طـرفـ الـأـنـمـلـةـ.

(١٦) **الدـعـائـمـ** ١٦٤ ج ١ - رـوـيـناـ عنـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ طـلاقـاـ آـنـهـ قـالـ وـلـاـ تـسـجـدـ عـلـىـ كـوـرـ (٣)ـ الـعـامـمـةـ اـحـسـرـ عـنـ جـبـهـتـكـ وـأـقـلـ مـاـ يـجـزـىـ أـنـ يـصـيـبـ الـأـرـضـ مـنـ جـبـهـتـكـ قـدـرـ الدـرـهـمـ.

(١٧) **تـهـذـيـبـ** ٨٥ ج ٢ - الحـسـينـ بـنـ سـعـيدـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ بـحـرـ عـنـ اـبـنـ أـذـيـنـةـ عـنـ زـدـراـةـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ طـلاقـاـ قالـ سـنـلـتـهـ عـنـ حـدـ السـجـودـ قـالـ مـاـ بـيـنـ قـصـاصـ الشـعـرـ إـلـىـ مـوـضـعـ الـحـاجـبـ مـاـ وـضـعـتـ مـنـهـ أـجـزـأـكـ.

(١٨) **تـهـذـيـبـ** ٨٥ ج ٢ - عـنـ اـبـنـ أـبـيـ عـمـيرـ عـنـ عـمـ (بنـ أـذـيـنـةـ - خـ) عـنـ فـقـيـهـ ١٧٦ ج ١ - زـدـراـةـ عـنـ أـحـدـهـمـاـ طـلاقـاـ (آـنـهـ - فـقـيـهـ) قـالـ قـلـتـ (لـهـ - فـقـيـهـ) الرـجـلـ يـسـجـدـ وـعـلـيـهـ قـلـنـسـوـةـ أـوـ عـمـاـمـةـ فـقـالـ إـذـا مـسـ (شـيـءـ مـنـ - فـقـيـهـ يـبـ ٢٣٥) جـبـهـتـهـ الـأـرـضـ (٤)ـ فـيـمـاـ بـيـنـ حـاجـيـهـ وـقـصـاصـ شـعـرـهـ فـقـدـ أـجـزـأـعـنـهـ تـهـذـيـبـ ٢٣٥ ج ٢ - روـيـ عـنـ أـحـدـهـمـاـ طـلاقـاـ قـالـ قـلـتـ الرـجـلـ (وـذـكـرـ مـثـلـهـ).

(١٩) **تـهـذـيـبـ** ٢٩٨ ج ٢ - اـسـتـبـصـارـ ٣٢٧ ج ١ - أـحـمدـ بـنـ مـحـمـدـ عـنـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ بـنـ فـضـالـ عـنـ مـرـوـانـ بـنـ مـسـلـمـ وـعـمـارـ السـابـاطـيـ قـالـ مـاـ بـيـنـ قـصـاصـ الشـعـرـ إـلـىـ طـرفـ الـأـنـفـ مـسـجـدـ أـيـ ذـلـكـ أـصـبـتـ بـهـ الـأـرـضـ أـجـزـأـكـ فـقـيـهـ ١٧٦ ج ١ - روـيـ عـتـارـ السـابـاطـيـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ طـلاقـاـ

(١) تستـطـعـ خـ لـ. (٢) عـلـيـ خـ لـ. (٣) الـكـوـرـ: دورـ العـامـمـةـ وـكـلـ دـورـ كـوـرـ - مـجـمـعـ.

(٤) جـبـهـتـهـ شـيـئـاـ (شـيـءـ - خـ لـ) مـنـ الـأـرـضـ - خـ لـ فـقـيـهـ.

انه قال ما بين قصاص الشّعر الى طرف الأنف مسجد فما أصاب الأرض منه فقد أجزأك وروى زرارة عنه عليه السلام مثل ذلك.

(٢٠) (٨٣٩٧) مستدرك ٤٨٦ ج ٤ - مجموعة الشهيد في مناهي النبى صلّى الله عليه وآلـهـ انهـ نهىـ انـ يـكـفـ مـنـهـ الشـعـرـ وـالـثـيـابـ أـىـ يـضـمـ وـيـجـمـعـ فأـمـرـ بـإـرـسـالـ الشـعـرـ وـالـثـوـبـ بـحـيـثـ يـسـجـدـانـ معـهـ.

(٢١) (٨٣٩٨) تهذيب ٢٩٨ ج ٢ - احمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن أخيه عليهما السلام قال ان علياً عليه السلام كره تنظيم الحصى في الصلة وكان يكره ان يصلّى على قصاص شعره حتى يرسله ارسالاً.

(٢٢) (٨٣٩٩) تهذيب ٣١٣ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن العمركي عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن المرأة تطول قصتها فإذا سجنت وقع بعض جبها على الأرض وبعض يغطيه الشعر هل يجوز ذلك قال لا حتى تضع جبها على الأرض قرب الاستناد ٢٤ - بأسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (نحوه) وسائل ٣٦٤ ج ٥ - ورواه علي بن جعفر في كتابه.

(٢٣) (٨٤٠) تهذيب ٨٦ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٤٣٤ ج ٣ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابابن عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسجد و عليه العمامة لا يصيب وجهه (١) الأرض قال لا يجزيه ذلك حتى تصل جبها إلى الأرض.

(٢٤) (٨٤١) قرب الاستناد ٢٠١ - بأسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال و سئلته عن الرجل يسجد فتحول

عمامته وقلنسوته بين جبهته وبين الأرض قال لا يصلح حتى يضع جبهته على الأرض **وسائل ٣٦٤ ج ٥** - ورواه على بن جعفر في كتابه.

٨٤٠٢ (٢٥) استبصار ٣٢٦ ج ١ - أخبرني الشيخ عليه السلام عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصفار عن تهذيب ٢٩٨ ج ٢ - أحمد بن محمد بن عيسى عن أبي عبد الله البرقي عن محمد بن مصادف ^(١) قال سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول إنما السجود على الجبهة وليس على الأنف سجود.

٨٤٠٣ (٢٦) تهذيب ٢٩٨ ج ٢ - استبصار ٣٢٧ ج ١ - أحمد بن

محمد عن محمد بن يحيى عن عمّار عن جعفر عن أبيه عليه السلام قال قال علىي عليه السلام لا تجزي صلوة لا يصيب ^(٢) الأنف ما يصيب الجبين ^(٣).

٨٤٠٤ (٢٧) كافي ٢٣٣ ج ٣ - علي بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة قال أخبرني من سمع أبي عبد الله عليه السلام يقول لا صلوة لمن لم يصب أنفه ما يصيب جبينه ^(٤).

٨٤٠٥ (٢٨) تهذيب ٣٠١ ج ٢ - استبصار ٣٢٩ ج ١ - أحمد بن

محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن أبي اسماعيل السراج عن هارون بن خارجة قال رأيت أبي عبد الله عليه السلام وهو ساجد وقد رفع قدميه من الأرض وإحدى قدميه على الأخرى - قال الشيخ عليه السلام يجوزان يكون عليه السلام إنما فعل ذلك لضرورة.

وتقديم في روایة ابن شاذان (٢٣) من باب (١٦) كيفية الوضوء من أبوابه ج ٢ قوله وذلك أنه بوجهه يسجد وفي أحاديث باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيةها ج ٥ ما يدل على وجوب السجود في الصلوة وفي روایة ابن أذينة (١) من هذا الباب على نقل العلل قوله عليه السلام فاستقبلت الأرض بوجهي ويدى فألمت ان قلت سبحان ربى الأعلى وبحمدك وفي روایة حماد (٢) قوله وسجد على ثمانية أعظم على الكفين والركبتين وأنامل

(١) مضارب - خ ل صا. (٢) إلا يصيب - صالح. (٣) الجبهة - خ يب. (٤) جبهته - خ ل.

ابهامي الرجالين والجبهه والأنف وقال سبعة منها فرض يسجد عليها وهي التي ذكرها الله عزوجل في كتابه فقال وأن المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً وهي الجبهه والكفان والركبان والإيمان، ووضع الأنف على الأرض سنة الخ وفي الرضوي (٦) قوله طليلا ثم اسجد وضع جبينك على الأرض وأرغم على راحتيك وأضمم أصابعك وضعهما مستقبل القبلة.

وفي الرضوي (٨) قوله طليلا وأدنى ما يجزى في الصلوة فيما يكمل به الفرائض تكبيرة الافتتاح وتمام الركوع والتسجود **وفي رواية الزرقى** (٩) قوله طليلا ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً الخ.

وفي الرضوى (١٥) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة قوله طليلا (عند بيان حقيقة الصلوة) ويُسجد بالذلل والخضوع **وفي** رواية محمد بن مسلم (٤١) قوله طليلا وعفر جبينك في التراب **وفي** أحاديث باب (٦) فرائض الصلوة ما يدل على وجوب السجود فيها.

وكذا في أكثر أحاديث باب (٨) علل أفعال الصلوة **وباب** (١) وجوب القيام من أبوابه ج ٥ **وفي** رواية علي بن جعفر (٥) من باب (٣) حكم من اضطر إلى المداواة من أبواب القيام قوله يشتكي عينه ويشق عليه السجود هل يجزيه ان يوماً (إلى أن قال طليلا) يوماً وهو قاعد **وفي** كثير من أحاديث باب (٤) استحباب رفع اليدين عند التكبير من أبوابه ج ٥ ما يدل على ان في الصلوة سجوداً **وفي** رواية ابن يزيد (٥) من باب (١٠) عدم جواز القران بين السورتين من أبواب القراءة ج ٥ قوله طليلا أعط كل سورة حقها من الركوع والتسجود **وفي** رواية زراره (٦) وحديث الأربعمة (٧) نحوه.

وفي رواية ابن سنان (١) من باب (٢٦) حكم من لا يحسن ان يقرء القرآن قوله طليلا ان الله فرض من الصلوة الركوع والتسجود **وفي** كثير من أحاديث باب (٢) كيفية الركوع من أبوابه ج ٥ **وباب** (٣) ما ورد في

ذكر الرّكوع والسجود وباب (٦) أنه من صلّى في رکوعه وسجوده وقيامه على النبيّ وآلـه كتب الله له بمثل الرّكوع والسجود والقيام ما يدلّ على بعض المقصود.

ويأتي في أحاديث باب (٨) استحباب مباشرة الكفّين للأرض عند السجود من أبوابه ح ٥ وباب (٩) حكم من كان بجهته علة وباب (١٩) حكم صلوة من لا يقدر ان يسجد على الأرض ما يستفاد منه وجوب السجدة ومواضعها وفي سائر أبواب ما يتعلّق بالسجود ما يدلّ على وجوبه وفي رواية الدّعائم (٢٦) من باب (١٠) أنه لا يسجد إلا على الأرض قوله والكفان والقدمان والركبان من المساجد وفي رواية ابن مسلم (١) وزرارة (٢) من باب (٤) حكم من ترك القراءة متعمداً من أبواب الخلل ح ٦ قوله إنّ الله فرض الرّكوع والسجود وفي كثير من أحاديث هذا الباب ما يدلّ على وجوب السجود في الصلوة.

وكذا في أكثر أحاديث باب (٩) وجوب إعادة الصلوة بترك الرّكوع وجميع أحاديث باب (١١) حكم من نسي السجدين ما يدلّ على وجوب السجود في الصلوة وفي أكثر أحاديث باب (١٥) حكم من خرج من شيء ودخل في غيره ثم شكر ما يدلّ على أنّ في الصلوة سجوداً.

وفي رواية ابن شاذان (٣) من باب (١٠) علة كسوف الشمس من أبواب صلوة الآيات ح ٧ قوله وإنما جعلت أربع سجادات لأنّ كلّ صلوة نقص سجودها من أربع سجادات لا تكون صلوة لأنّ أقلّ الفرض من السجود في الصلوة لا يكون إلا أربع سجادات وفي رواية أبي هريرة (٢) من باب (٣٩) حكم من أدرك الإمام بعد ما رفع رأسه من الرّكوع من أبواب الجمعة ح ٧ قوله مثلاً إذا جئتم إلى الصلوة ونحن سجود فاسجدوا. وفي كثير من أحاديث باب (٥٣) وجوب متابعة المأمور للإمام ما يدلّ على بعض المقصود. وفي رواية عبد الرحمن (٦) من باب (٢)

استحباب الجماعة في صلوة الخوف من أبوابها — قوله ورکع صلی الله عليه وآلہ فركعوا وسجد صلی الله عليه وآلہ فسجدوا وفي رواية الرّاوندي (١٤) نحوه وفي كثير من أحاديث باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً ما يدلّ على وجوب السجدة في الصلوة.

وكذا في غير واحد من أحاديث باب (٥) كيفية صلوة المقاتلة والمطاردة وما يدلّ على وجوب السجود في الصلوة أكثر مما ذكر ونحن في غنى من ذكره وفي حديث وصيّة على عليه السلام لولده محمد بن الحنفية (٧) من باب (٥٧) ما فرض على الجوارح من أبواب جهاد النفس ^{١٧} قوله عليه السلام يعني بالمساجد الوجه واليدين والركبتين والابهامين وفي رواية ابن هلال (٢٧) من باب (٥) إنّ السارق قطعت يده اليمنى من أبواب حدّ السرقة قوله عليه السلام تقطع الأربع اصابع ويترك الإبهام يعتمد عليها في الصلوة.

(٣) باب آنے لا بأس أن يكون موضع جبهة الساجد أرفع أو أخفض

من مقامه بمقدار لبنة وأنه يستحب أن يكون مستوىً

٦ - (٨٤٠) تهذيب ٣١٢ ح ٣ - محمد بن علي بن محبوب عن النهدى عن ابن أبي عمير عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن السجود على الأرض المرتفعة فقال اذا كان موضع جبيتك مرتفعاً عن موضع يديك (١) قدر لبنة فلا بأس.

٧ - (٨٤١) كافي ١١ ح ٣ - احمد بن ادريس عن تهذيب ٣٠٧ ح ٣ - محمد بن أحمد عن أحمدين الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة (عن عمار - يب) عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن المريض أيحلّ له أن يقوم على فراشه ويسبّد على الأرض قال فقال إذا

كان الفراش غليظاً قدر آجرةٍ أو أقلَّ استقام له أن يقوم عليه ويسجد على الأرض وإن كان أكثر من ذلك فلا.

٨٤٠٨ (٣) تهذيب ٢٨٥ جـ - الحسين عن التضرين سويد عن عبدالله

ابن سنان كافي ٣٣٣ جـ - علی بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن عبدالله بن سنان عن (١) أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن موضع جبهة الساجد (أـ - يـ) يكون أرفع من مقامه (٢) قال لا ولكن يكون مستوياً (كاـ - وفي حديث آخر في السجود على الأرض المرتفعة قال قال إذا كان موضع جبنته مرتفعاً عن رجلتك قدر لبنة فلابأس) (الظاهر أن المراد من الحديث روایة عبدالله بن سنان).

٨٤٠٩ (٤) تهذيب ٢٨٥ جـ - الحسين (بن سعيد - خـ) عن النضر بن

سويد عن عاصم بن حميد عن أبي بصير قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن الرجل يرفع موضع جبنته في المسجد فقال أتى أحب أن أضع وجهي في موضع قدمي وكراهه مستدرك ٤٥٩ جـ - كتاب عاصم بن حميد عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يرفع موضع جبنته في المسجد فقال أتى أحب أن أضع وجهي في مثل قدمي وكراهه أن يصنعه الرجل.

ويأتي في أحاديث باب (٦) حكم من أراد السجود فوقعت جبنته على مرتفع ما يدل على ذلك وفي روایة الشعیری (٢) من باب (٨) استحباب مباشره الكفين للأرض قوله عليه السلام ضعوا اليدين حيث تضعون الوجه فإنهما يسجدان كما يسجد الوجه وفي روایة محمد بن عبدالله (٤) من باب (٣٢) عدم جواز علو الإمام عن المأموم من أبواب الجماعة قوله قلت فيصلّى وحده فيكون موضع سجوده أسفل من مقامه

(٢) قيامه - كـ

(١) قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام - يـ

فقال اذا كان وحده فلا بأس.

(٤) باب وجوب تمكين الجبهة عند السجود من الأرض

(١) عوالى الثنالى ٣٣ ج ١ - وروى عن النبي صلى الله عليه

وآله انه قال اذا سجدت فمكّن جبئتك من الأرض ولا تقر نقرأ

(٢) مستدرك ٤٦٩ ج ٤ - مجموعة الشهيد في مناهى النبي

صلى الله عليه وآله انه نهى عن نقرة الغراب أن لا يتمكّن من السجود
ولا يطمئن فيه.

(٣) قرب الاسناد ١٨٥ ج ١ - محمد بن عيسى والحسن بن ظريف و

علی بن اسماعيل كلهم عن حمّاد قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول
قال أبي قال على عليه السلام نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن نقرة
الغراب وفرشة الأسد.

وتقديم في رواية الحلبى (٣) من باب (٣) جوامع الأمكنة التي
لاتصل إلى فيها من أبواب مكان المصلى قوله عليه السلام وكراه الصلة في
السبخة لأن يكون مكاناً ليناً تقع عليه الجبهة مستوى وفي رواية
الحلبي (٥) من باب (٦) انه لا يجلس بالصلة في أعطاء الإبل مثله وفي
رواية ابي بصير (٢) من باب (١١) جواز الصلة في السباحة قوله سئلته
عن الصلة في السبخة لم تكرهه قال عليه السلام لأنّ الجبهة لا تقع
مستوية فقلت ان كان فيها أرض مستوية فقال لا يجلس.

وفي رواية ابن خنيس (٣) قوله عليه السلام إنما يكره الصلة في
السبخة من أجل أنها فتك ولا يتمكّن الرجل يضع وجهه كما يريد وفي
رواية الحصين (٦) قوله لم حرم الله الصلة في السبخة قال لأنّ الجبهة
لا تصل إلى عليها وفي رواية الهذلي (٢) من باب (٢) بدؤ الصلة من أبواب
كيفيتها قوله صلى الله عليه وآله فإذا سجدت فمكّن جبئتك من الأرض

وفي رواية ابن يقطين (٢٨) من باب (٣) ما ورد في ذكر الركوع من أبوابه قوله عليه السلام وتجزيك واحدة اذا امكنت جبئتك من الأرض.

ويأتي في رواية علي بن جعفر (٤) من باب (٦) حكم من أراد السجود فوّقعت جبئته على مرتفع قوله الرجل يسجد على الحصى ولا يمكن جبئته من الأرض قال عليه السلام يحرّك جبئته حتى يتمكّن وفي رواية ابن حمّاد (٥) قوله الرجل يسجد على الحصى قال يرفع رأسه حتى يستمكّن وفي رواية اسحاق (١٤) من باب (١٠) انه لا يسجد الا على الأرض قوله كان صلى الله عليه وآله يحب ذلك ان يمكن جبئته من الأرض فأنا أحب لك ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحبه وفي رواية العوالى (٥) من باب (٢٢) انه اذا رفع المصلّى رأسه من السجدة الثانية جلس قوله عليه السلام ثم اسجد ممكناً جبئتك من الأرض.

(٥) باب حكم من لا يرفع يديه من الأرض حتى يسجد الثانية

(١) آخر السوانح ٤٧٧ - (٢) من كتاب جامع البزنطى صاحب

الرضا عليه السلام) قال سئلته عن الرجل يسجد ثم لا يرفع يديه من الأرض بل يسجد الثانية أ يصلح (١) له ذلك قال ذلك نقص (٢) في الصلوة قوب الاستناد ٢١ - بسانده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام (مثله الا انه قال لا يرفع يديه من الأرض حتى يسجد الثانية) ويأتي في أحاديث باب (٢٠) وجوب رفع الرأس من السجدة ما يدل على ذلك وكذا في أحاديث باب (٢٢) انه اذا رفع المصلّى رأسه من السجدة الثانية جلس حتى يطمئن فلا حظ.

(٦) باب حكم من أراد السجود فوّقعت جبئته على مرتفع

او شىء لا يتمكّن من السجود عليه

(٨٤١٤) تهذيب ٣١٢ ج ٢ - استبصار ٣٢٠ ج ١ - محمد بن علي بن محبوب عن أحمد (بن أحمد (١) - صا) (عن أبيه - يب) عن عبدالله بن المغيرة عن ابن مسكان عن حسين بن حماد عن أبي عبدالله عليه السلام قال قلت له اضع وجهي للتسجود فيقع وجهي على حجر أو على شيء (٢) مرتفع أحوال وجهي إلى مكان مستوي قال نعم جر وجهك على الأرض من غير أن ترفعه.

(٨٤١٥) استبصار ٣٢٠ ج ١ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٢٣ ج ٣ - تهذيب ٣٠٢ ج ٢ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن معاوية بن عتار قال أبو عبدالله عليه السلام إذا وضعت جبهتك على نبكة (٣) فلا ترفعها ولكن جرّها على الأرض.

(٨٤١٦) تهذيب ٣٠٢ ج ٢ - استبصار ٣٢٠ ج ١ - احمد بن محمد عن معاوية بن حكيم عن أبي مالك الحضرمي عن الحسين (٤) بن حماد قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أسجد فتقع جبهتي على الموضع المرتفع قال ارفع رأسك ثم ضعه.

(٨٤١٧) تهذيب ٣١٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن أحمد عن موسى بن القاسم وأبي قتادة جمِيعاً عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام استبصار ٣٢١ ج ١ - احمد بن محمد بن عيسى عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يسجد على الحصى (٥) ولا يمكن جبهته من الأرض قال يحرّك جبهته حتى يتمكّن فينحى الحصى (٥) عن جبهته ولا يرفع رأسه قرب الاستناد ٢٠٢ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام مثله.

(١) محمد - خ (٢) على موضع - صا - يب - خل (٣) النبكة: الاكمة المحددة الرأس أو الثلث الصغير - المنجد (٤) الحسن - صا (٥) العصاة - قرب الاستناد خ

(٥) تهذيب ٣١٠ ج ٢- المفضل بن صالح عن الحسين بن حماد قال سئلت أبي عبد الله عليه السلام عن الرجل يسجد على الحصى قال يرفع رأسه حتى يستتمكن.

(٦) باب حكم من يغسل بالسجادة ويضع جبهته على مسح أو نطع
فإذا رفع رأسه وجد السجادة

(٧) الاحتجاج ٣٠٤ ج ٢- كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميري أيضاً إلى صاحب الزَّمان عليه السلام (ثم ذكر جملة مما كتب إليه عليه السلام من الأسئلة إلى أن سئل) عن المصلى يكون في صلوة الليل في ظلمة فإذا سجد يغسل بالسجادة ويضع جبهته على مسح أو نطع فإذا رفع رأسه وجد السجادة هل يعتد بهذه السجدة أم لا يعتد بها الجواب مالم يستو جالساً فلا شيء عليه في رفع رأسه لطلب الخمرة. كتاب الغيبة للشيخ ٢٣٣- أخبرنا جماعة عن أبي الحسن محمد بن أحمد بن داود القمي قال وجدت بخطأً احمد بن ابراهيم التويختي وأملاكه أبي القاسم الحسين بن روح رضي الله عنه على ظهر كتاب فيه جوابات وسائل انفذت من قم (إلى أن قال) وعن المصلى يكون (وذكر مثله).

(٨) باب استحباب مباشره الكفين للأرض عند التسجود

وأنه لا يbas بوضع الكفين والركبتين والإبهامين على غير الأرض

(٩) فقيه ٢٠٥ ج ١- روى اسماعيل بن مسلم عن الصادق عن أبيه عليهما السلام أنه قال إذا سجد أحدكم فليasher بكفيه الأرض لعل الله يدفع (١) عنه الغل يوم القيمة العلل ٣٣١- حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السلام (مثله) ثواب الأعمال ٥٥

أبي ره قال حدثنا علي بن ابراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام اذا سجد أحدكم (وذكر نحوه).

(٨٤٢١) تهذيب ٢٩٧ ج - محمد بن علي بن محبوب عن محمد

ابن الحسين عن موسى بن يسار المنقري عن علي بن جعفر السكوني عن اسماعيل بن مسلم الشعيري عن أبي عبدالله عن أبيه عن آبائه عليهم السلام ان النبي صلى الله عليه وآله قال ضعوا اليدين حيث (١) تضعون الوجه فانهما يسجدان كما يسجد الوجه.

(٨٤٢٢) الدعائم ١٦٣ ج - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه

قال اذا سجدة فلتكن كفاك على الأرض مبسوطتين (الى أن قال ص ١٦٤) و اخرج يديك من كميك وبasher بهما الأرض أو ما تصلى عليه.

(٨٤٢٣) مستدرك ٤٧٧ ج - زيد النرسى فى اصله عن سماعة بن

مهران قال رأيت أبا عبدالله عليه السلام اذا سجد بسط يديه على الأرض بحذاه وجهه وفرج بين اصابعه ويقول انهما يسجدان كما يسجد الوجه.

(٨٤٢٤) وفيه ٤٧٧ ج - انه رأى أبا الحسن عليه السلام يصلى الى

أن قال و يبادر بهما الى الأرض من قبل ركبتيه و يضعهما مع الوجه بحذاه فيبسطهما على الأرض بسطاً ويفرج بين الأصابع كلها (الى أن قال ولا يفرج بين الأصابع الا في الركوع والسجود و اذا بسطهما على الأرض.

(٨٤٢٥) تهذيب ٣٠٩ ج - احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن

أبي خالد عن أبي حمزة قال قال ابو جعفر عليه السلام لا يأس ان تسجد و بين كفيك وبين الأرض ثوابك.

(٨٤٢٦) وسائل ٣٥٣ ج - علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى

عليه السلام قال سئلته عن الرجل يسجد فيضع يده على نعله هل يصلح (ذلك - خ) له قال لا بأس.

(٨٤٢٧) فقه الرضا عليه السلام ١١٤ - ولا بأس بالقيام و وضع الكفين والركبتين والاباهامين على غير الأرض.

وتقديم في أحاديث باب (١٣) جواز الصلوة على السرير والرف المعلق بين النخلتين من أبواب مكان المصلى ما يدل على ذلك وفي رواية زرارة (٤) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كفيتها قوله عليه السلام وان كان تحتهما (أى كفيك) ثوب فلا يضرك وان افضيت بهما الى الأرض فهو أفضل.

ويأتي في رواية الفضيل وبريد (٧) من باب (١٠) انه لا يسجد الا على الأرض قوله عليه السلام لا بأس بالقيام على المصلى من الشعر والصوف اذا كان يسجد على الأرض وفي بعض أحاديث باب (١٣) استحباب السجود على الخمرة ما يناسب ذلك وفي رواية الدعائم (٢) من باب (١٦) عدم جواز السجود على الكم قوله امر عليه السلام بابراز اليدين وبسطهما على الأرض أو ما يصلى عليه عند السجود.

(٩) باب حكم من كان بوجهه علة لا يقدر على السجود عليها

قال الله تبارك وتعالى في سورة الأسواء (١٧) إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يَتَلَقَّ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا (الآية ١٠٧) وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمْفَعُولاً (الآية ١٠٨) وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَتَكُونُ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا (١٠٩).

(٨٤٢٨) كافي ٣٣٣ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن

تهذيب ٨٦ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن اسحاق بن عمار عن بعض أصحابه عن مصادف قال خرج بي دمل فكت اسجد على

جانب فرأى أبو عبدالله عليه السلام اثره فقال ما هذا قلت لا استطيع ان اسجد من أجل الذمل فأنما اسجد منحرفاً فقال لي لا تفعل ذلك (ولكن - كا) احفر حفيرة (١) فاجعل (٢) الذمل في الحفرة (٣) حتى تقع (٤) جبهتك على الأرض.

(٢) (٨٤٢٩) تهذيب ٢٨٦ ج - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٤ ج -

على بن محمد بإسناد له (٥) قال سئل أبو عبدالله عليه السلام عن بجهته علة لا يقدر على السجود عليها قال يضع ذقنه على الأرض ان الله عز وجل يقول «يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا».

(٣) (٨٤٣٠) فقه الرضا عليه السلام ١١٤ - فان كان في جبهتك علة

لاتقدر على السجود أو دمل فاحفر حفيرة فإذا سجدة جعلت الذمل فيها وان كان على جبهتك علة لا تقدر على السجود من أجلها فاسجد على قرنك الأيمن فان تعذر عليه فعلى قرنك الأيسر فان لم تقدر عليه فاسجد على ظهر كفك فان لم تقدر (عليه - ك) فاسجد على ذقنك يقول الله عز وجل «إِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُسْتَلِّي عَلَيْهِمْ يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا» (الى قوله تعالى) وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا.

(٤) (٨٤٣١) تفسير القمي ٣٠ ج - حدثني أبي عن الصباح عن اسحاق

ابن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام في حديث قال قلت له رجل بين عينيه قرحة لا يستطيع ان يسجد عليه (٦) قال يسجد ما بين طرف شعره فان لم يقدر سجد على حاجبه الأيمن فان لم يقدر فعلى حاجبه الأيسر فان لم يقدر فعلى ذقنه قلت على ذقنه قال نعم.

(١) حفرة - خل كا (٢) واجعل - يب (٣) العفيرة - يب (٤) تضع - يب (٥) بإسناده - يب

(٦) عليها - خ

(١٠) باب أَنَّه لَا يسجد إِلَّا عَلَى الْأَرْضِ أَوْ مَا نَبَتَتِ الْأَرْضُ إِلَّا
مَا كُلَّ أَوْ لَبَسَ وَإِنَّ السَّجْدَةَ عَلَى الْأَرْضِ أَفْضَلُ لَأَنَّه أَبْلَغُ فِي التَّوَاضُعِ

(١) كافٍ ٣٣٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٣٠٣ ج ٢ - ٨٤٣٢

استبصار ٣٣١ ج ١ - أحمد بن محمد (بن عيسى - كا) عن محمد بن خالد (والحسين بن سعيد - كا) عن القاسم بن عروة عن أبي العباس الفضل بن عبد الملك قال قال أبو عبدالله عليه السلام لا تسجد إِلَّا عَلَى الْأَرْضِ أَوْ مَا نَبَتَتِ الْأَرْضُ إِلَّا القطن والكتان.

(٢) الخصال ٦٠٤ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات

عن الأعمش عن جعفر بن محمد في حديث شرایع الدین) ولا يسجد إِلَّا
على الأرض أو ما نبتت الأرض إِلَّا المأكول والقطن والكتان.

(٣) تهذيب ٢٣٤ ج ٢ - فقيه ١٧٧ ج ١ - قال هشام بن الحكم

لأبي عبدالله عليه السلام اخبرني عمّا يجوز السجود عليه وعمّا لا يجوز
قال السجود لا يجوز إِلَّا عَلَى الْأَرْضِ أَوْ عَلَى مَا نَبَتَتِ الْأَرْضُ إِلَّا مَا كُلَّ
أَوْ لَبَسَ (فقيه) - فقال له جعلت فداك (و-خ) ما العلة في ذلك قال لأنّ
السجود خضع (٢) لله عزّ وجلّ فلا ينبغي أن يكون على ما يؤكل (او)
(٣) - خ) يلبس لأنّ ابناء الدنيا عبيد ما يأكلون ويلبسون والساجد في سجوده
في عبادة الله عزّ وجلّ فلا ينبغي أن يضع جبهته في سجوده على معبد
ابناء الدنيا الذين اغترروا بغورها والسبود على الأرض افضل لأنّه ابلغ
في التواضع والخضوع لله عزّ وجلّ) العلل ٣٤١ - حدثنا على بن احمد
(عن أبيه - ثل) قال حدثنا محمد ابن أبي عبدالله عن محمد بن
اسمعيل عن عليّ بن العباس عن عمر بن عبد العزيز عن هشام بن الحكم
قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام (وذكر مثل مافي الفقيه إِلَّا انه قال)

فقلت له جعلت فداك.

(٤) الدعائم ١٧٨ ح ١ - روينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام آنه قال لا يأس بالسجود على ما تنبت الأرض غير الطعام كالحلافي (١) وأشباهها.

(٥) تهذيب ٣١٣ ح ٢ - محمد بن احمد بن يحيى عن العباس ابن معروف العطل ٣٤١ - أبي (ره) قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن محمد بن يحيى الصيرفي عن تهذيب ٢٣٤ ح ٢ - فقيه ١٧٤ ح ١ - حماد (٢) بن عثمان عن أبي عبدالله عليه السلام (آنه - فقيه - يب ٢٣٤ ح ٢) قال (سمعته يقول - يب ٣١٣ - العلل) السجود على ما تنبت الأرض الآمأكل أو لبس الهدایة ٥ - في ضمن ما ذكر وصف دين الامامية على الإيجاز والاختصار - ولا يجوز السجود الآ على الأرض أو على ما تنبت الأرض الآمأكل أو لبس.

(٦) فقه الرضا عليه السلام ١١٣ - فإذا سجدت فليكن سجودك على الأرض أو على شيء ينبع من الأرض مما لا يلبس.

(٧) كافي ٣٣١ ح ٣ - تهذيب ٣٠٥ ح ٣٣٥ ج ١ - استبصار ٣٣٥ ح ٢ - على (بن ابراهيم - كا - يب) عن ابن أبي عمر عن عمر بن اذينة عن الفضيل (٣) بن يسار وبويد بن معاوية عن أحدهما عليهما السلام قال لا يأس بالقیام على المصلّى من الشّعر والصّوف اذا كان يسجد على الأرض فان كان من نبات الأرض فلا يأس بالقیام (عليه - كا - يب) والسبود عليه (٨) العلل ٣٤١ - أبي ره قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن

(١) كالكلام - ك - الحلفاء نبت - الواحدة حلفاء بالهاء وقيل الحلفاء واحد وجمع - حاشية

(٢) روى جعف الدين عثمان عن أبي عبدالله عليه السلام آنه قال - فقيه

(٣) الفضل - يب خ

محمد بن احمد عن يعقوب بن يزيد رفعه (١) الى تهذيب (٢) ج ٢٣٥ - فقيه ١٧٤ ج ١
و ١٣٣ ج ١ - أبي عبدالله (٢) عليه السلام قال السجود على الأرض فريضة
وعلى غير الأرض (٣) ستة.

(٩) فقه الرضا عليه السلام ٣٠٢ - وكل شئ يكون غذاء
الانسان في المطعم والمشرب من التمر والكثير (٤) والسكر فلا تجوز
الصلوة عليه ولا على ثياب القطن والكتان والصوف والشعر والوبر
ولا على الجلد الا على شئ لا يصلح للبس (٥) فقط وهو ممتنع يخرج من
الأرض (٦) الا ان تكون (٧) في حال الضرورة.

(١٠) الدعائم ١٧٨ ج ١ - رويانا عن جعفر بن محمد عن أبيه
عن آبائه عن علي عليهما السلام ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ان
الأرض بكم برة تبيّمون فيها وتصلون عليها في الحياة الدنيا وهي لكم
كافات في الممات وذلك من نعمة الله له الحمد وافضل ما يسجد عليه
المصلى الأرض التقية وأنه عليه السلام قال ينبغي للمصلى ان يباشر بجهته
الأرض ويغفر وجهه في التراب لانه من التذلل لله عزوجل والاكباد له.
(١١) البخاري ١٥٨ - المجازات التبوية عن النبي صلى

الله عليه وآله أنه قال تمسحوا بالأرض فإنها بكم برة.

(١٢) المعتبر ١٥٨ - و من طريق الاصحاب ما روى الحلبى
عن أبي عبدالله عليه السلام (قال - ثل) سئلته عن الرجل يصلى على
البساط من الشعر والطنافس قال لا تسجد عليه وان قمت عليه وسجدت

(١) يرفعه - خ (٢) قال الصادق عليه السلام السجود - فقيه - روى عن الصادق عليه
السلام انه - يب (٣) غير ذلك - فقيه ١٧٤ - العلل (٤) والكثير جنائز التخل وطلعه -
القاموس المعيط (٥) للملابس - خ فقه الرضا عليه السلام (٦) فهو ممتنع يجوز و
احسن منه الأرض - خ فقه الرضا (٧) يكون - خ

على الأرض فلا يأس وان بسطت عليه الحصر (١) وسجدت على الحصر (١)
فلا يأس.

(١٣) تحف العقول ٣٣٨ - عن الصادق عليه السلام في حديث

قال وكل شئ يكون غذاء الانسان في مطعمه او مشربه او ملبوسه فلا
تجوز الصلوة عليه ولا السجود الا ما كان من نباتات الأرض من غير ثمر قبل
ان يصير مغزولاً فإذا صار غزلًا فلاتجوز الصلاة عليه الا في حال ضرورة.

(١٤) تهذيب ٣١١ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير

عن عمر بن اذينة عن اسحاق بن الفضل انه سئل أبا عبد الله عليه السلام
عن السجود على الحصر والبوارى فقال لا يأس وان تسجد على الأرض
احب الى فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يحب ذلك ان يمكن
جهته من الأرض فانا احب لك ما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يحبه.

(١٥) تهذيب ٣١١ ج ٢ - احمد بن محمد عن ابراهيم الخراز

عن فقيه ٦٩ ج ١ - محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام (آنه - فقيه)
قال لا يأس بالصلوة على البوريا والخصفة (٢) وكل نبات الا الشمرة.

(١٦) الدعائم ١٧٨ ج ١ - روى نا عن رسول الله صلى الله عليه

وآله آنه صلى على حصير.

(١٧) تهذيب ٣١١ ج ٢ - احمد بن محمد عن علي بن الحكم

عن الحسين ابن أبي العلاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال ذكر ان رجالاً
أتى أبي جعفر عليه السلام وسئلته عن السجود على البوريا والخصفة
والنباتات قال نعم.

(١٨) العلل ٣٤١ - أبي (ره) قال حدثنا محمد بن يحيى العطار

عن محمد بن أحمد عن علي بن الحسن عن أحمد بن اسحاق القمي

(١) الحصر - نل (٢) الخصفة: شئ يعمل من خوص التخل

تهذيب ٣٠٨ ج ٢ - استبصار ٣٣١ ج ١ - احمد بن محمد عن احمد (١) بن اسحاق عن تهذيب ٢٢٥ ج ٢ - فقيه ١٧٤ ج ١ - ياسو الخادم (٢) قال مربي ابوالحسن عليه السلام وأنا اصلى على الطبرى وقد أقيمت عليه شيئاً (اسجد عليه - يب ٣٠٨ - صا) فقال لى مالك (أ - خ) لا تسجد عليه أليس هو من نبات الأرض (العلل - قال محمد بن احمد وسئلته محمد بن اسحاق عن ذلك فقال فقد روينه).

١٩) تهذيب ٣٠٧ ج ٣٣٢ - استبصار ٣٣٢ ج ١ - سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد عن داود الصرمي قال سئلت أباالحسن الثالث عليه السلام (فقلت - يب) هل يجوز السجود على الكتان والقطن من غير تقية فقال جائز.

٢٠) تهذيب ٣٠٨ ج ٢ - استبصار ٣٣٣ ج ١ - عنه عن عبد الله ابن جعفر عن الحسين (٣) بن علي بن كيسان الصناعي قال كتبت الى أبي الحسن الثالث عليه السلام اسئلته عن السجود على القطن والكتان من غير تقية ولا ضرورة فكتب الى ذلك جائز.

٢١) الخصال ٦٢٨ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن علي عليه السلام في حديث الأربعمة) قال لا يسجد الرجل على كدس حنطة ولا على شعير ولا على لون مطا يؤكل ولا يسجد على الخبز.

٢٢) البخاري ١٥٣ ج ٨٥ - كتاب العلل لمحمد بن علي بن ابراهيم لا يسجد على شيء من الحبوب ولا على التamar ولا على مثل البطيخ والقثاء والخيار مملا لاساق له ولا على الجلود ولا على الشعر ولا على الصوف ولا على الوبر ولا على الريش ولا على الثياب الا من ضرورة من

(٢) روى عن ياسر الخادم انه قال - فقيه - يب ٢٣٥

(١) محمد - خ يب ٣٠٨

(٣) الحسن - خ ل صا

شدة الحر والبرد ولا على الطين والثلج ولا على شئ ممّا يؤكل ولا على الصهروج (١) ولا على الرماناد ولا على الرجاج.

(٨٤٥٤) (٢٣) المحسن ٦٢٩ - البرقى عن علی بن اسباط عن علی بن

جعفر عن أخيه عليه السلام قال سئل عزير كوب جلود السباع قال لا يأس مالم يسجد عليها.

(٨٤٥٥) (٢٤) فقه الرضا عليه السلام ١١٣ - ولا تسجد على الحصر

المدنية لأنّ سيورها من جلود ولا تسجد على شعر ولا على (جلد و - خ) وبر ولا على صوف ولا (على - خ) جلود ولا على ابر يسم.

(٨٤٥٦) (٢٥) أمالق ابن الشیخ ٣٨٦ - أخبرنا الشیخ المفید أبو علی

الحسن بن محمد الطوسي (رض) قال أخبرنا والدى (ره) قال أخبرنا ابن مخلد قال أخبرنا ابو عمرو (بن - خ) السمّاك قال حدثنا ابو بكر يحيى ابن ابي طالب قال حدثنا ابو بكر الحنفى قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلی الله عليه وآلـهـ عـادـ مـرـيـضـاـ فـرـآـ يـصـلـىـ عـلـىـ وـسـادـةـ فـاخـذـهـ فـرـمـىـ بـهـ فـأـخـذـ عـوـدـاـ لـيـصـلـىـ عـلـيـهـ فـأـخـذـهـ فـرـمـىـ بـهـ وـقـالـ عـلـىـ الـأـرـضـ اـنـ اـسـتـطـعـتـ وـالـأـفـأـوـمـ اـيـمـاءـ وـاجـعـلـ سـجـودـكـ اـخـفـضـ مـنـ رـكـوعـكـ.

(٨٤٥٧) (٢٦) الدّعائم ١٧٨ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه

رخص في الصلوة على ثياب الصوف وكلّ ما يجوز لباسه والصلوة فيه يجوز السجود عليه والكفاف والقدمان والركبتان من المساجد.

ونقدم في أحاديث باب (٩) ما يتيم به وما لا يتيم من أبواب التيمم

في كتاب الطهارة قوله صلی الله عليه وآلـهـ جـعـلـتـ لـىـ الـأـرـضـ مـسـجـدـاـ وـ تـرـاـيـهـ طـهـورـاـ (وـ ماـ يـقـرـبـ ذـلـكـ) وـ فـيـ بـعـضـهـ جـعـلـ لـىـ الـأـرـضـ مـسـجـدـاـ وـ طـهـورـاـ اـيـنـماـ كـنـتـ مـنـهـ أـتـيـمـ مـنـ تـرـبـتـهـ وـاـصـلـىـ عـلـيـهـ وـفـيـ مـرـسـلـةـ فـقـيـهـ (١٤)

من باب (٢) فرض الصلوة من أبواب فضلها وفرضها ح ٤ قوله ان علة الصلوة انها اقرار بالربوبية لله عزوجل (إلى أن قال) ووضع الوجه على الأرض كل يوم اعظم الله جل جلاله وفي رواية الدعائم (١٥) من باب (١) جواز الصلوة في أجزاء ما يؤكل لحمه من أبواب لباس المصلى ح ٤ قوله ولا يسجد على شيء من جلود السباع وكذلك كل ما لا يحل أكل لحمه وفي أحاديث باب (٢١) انه لا بأس ان يقراء الرجل القرآن في الصلوة وثوبه على فيه وباب (٢٢) جواز صلوة المختضب إذا تمكّن من السجود ما يناسب ذلك.

وفي رواية علي بن جعفر (١) من باب (١٢) جواز الصلوة على الرطبة النابتة من أبواب مكان المصلى ح ٤ قوله الرجل يصلى على الرطبة النابتة قال فقال طيّلا إذا أصق جبهته بالأرض فلا بأس و(سئلته عن الصلوة) على الحشيش النابت الثيل^(١) وهو يصيب أرضاً جدداً قال لا بأس وفي أحاديث باب (١٣) جواز الصلوة على السرير وكثير من أحاديث باب (١٤) كراهة الصلوة على كدس العنطة ما يناسب ذلك فراجع وفي الرضوي (١٠) من باب (٩) جواز اتيان الفريضة في المعامل من أبواب القبلة ح ٥ قوله طيّلا إلا إنك إذا أردت السجود سجدة على الأرض وفي رواية ابن حكم (٦) من باب (١٢) حكم الصلوة في السفينة قوله طيّلا ان رجلاً سأله أبي عن الصلوة في السفينة فقال له أترغب عن صلوة نوح فقلت له آخذ معى مدرة أسجد عليها فقال طيّلا نعم.

وفي رواية زيد (١١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كفيتها ح ٥ قوله طيّلا ويبادر بهما الأرض من قبل ركبتيه ويضعهما مع الوجه بحذائه فيسقطهما على الأرض بسطاً ويفرج بين الأصابع كلها فيسجد وفي رواية محمد بن علي (٢١) من باب (٨) علل أفعال الصلوة قوله طيّلا مع السجود اللهم منها خلقتني يعني من التراب الخ وفي روايته

(١) الثيل ككيتس ضرب من الثبت معروف - مجمع

الآخرى (٤٤) قوله والعلة فى السجود على الأرض بين المساجد إن السجود على الجبهة لا يجوز لله تعالى.

٥

وفى رواية زرارة (٢٤) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه قوله (المريض) يسجد على الأرض أو على مروحة أو على سواك (إلى أن قال) فاسجد على المروحة أو على سواك أو على عود وفى رواية على بن جعفر (٢٥) قوله عليه السلام يرفع مروحة إلى وجهه ويضع على حبيبه وفى رواية ابن أبي عمير (١٨) من باب (١) فضل السجود من أبوابه قوله لم اتخذ الله عزوجل ابراهيم خليلاً قال عليه السلام لكثره سجوده على الأرض وفى رواية ابن طاووس (٢٩) قوله فوجده عليه السلام ساجداً على حجارة خشنة وفى رواية أبي ذر (٥٤) قوله صلى الله عليه وآله يا أباذر مامن رجل يجعل جبهته فى بقعة من بقاع الأرض الا شهدت له بها يوم القيمة.

وفى رواية الرّاوندى (٥٤) قوله صلى الله عليه وآله ان الأرض التي يسجد عليها المؤمن يضىء نورها الى السماء وفى كثير من أحاديث باب (٢) وجوب السجود ما يدل على ذلك وفى رواية ابن سنان (١) من باب (٣) انه لا يأس ان يكون موضع جبهة الساجد ارفع بمقدار لبنة قوله سئلته عن السجود على الأرض المرتفعة (إلى أن قال عليه السلام) اللباس وفى رواية عمار (٢) قوله أيجعل للمريض ان يقوم على فراشه ويسبح على الأرض قال فقال اذا كان الفراش غليظاً قدر آجرة أو أقل استقام له ان يقوم عليه ويسبح على الأرض

وفى كثير من أحاديث باب (٤) وجوب تمكين الجبهة وباب (٦) حكم من أراد السجود فوquette جبهته على مرتفع وباب (٧) حكم من يفلط بالسجادة وباب (٨) استحباب مباشره الكفين للأرض عند السجود

وباب (٩) حكم من كان بجهته علة ما يدل على ذلك وكذا ما يأتي في أحاديث الباب التالي وفي رواية زرارة (٣) من باب (١١) عدم جواز السجود على القفر والتغیر قوله عليه السلام ولا (تسجد) على التوب الكرسف ولا على الصوف ولا على شيء من الحيوان ولا على طعام ولا على شيء من ثمار الأرض ولا على شيء من الزّياش (١) وفي رواية محمد بن يحيى (١) من باب (١٢) استحباب السجود على الخمرة قوله السجود على الأرض فريضة وعلى الخمرة سنة وفي رواية حمran (٤) قوله فإذا لم تكن خمرة جعل حصى على الطفسة حيث يسجد وفي سائر أحاديث الباب ما يناسب ذلك.

وفي رواية محمد (٢) من باب (١٥) عدم جواز السجود على الذهب قوله عليه السلام لا تصل على الزجاج وان حدثتك نفسك انه مما أنبتت الأرض ولكنـه من الملح والرمل وهمما مسوخـان وفي الرضوى (٣) قوله ولا تسجد على ما يلبـس به الانسان (الى أن قال) ولا على آجر وفي أحاديث باب (١٦) عدم جواز السجود على الكلـم وبـاب (١٧) انه لا يأس ان يسجد الرجل على العسـح والبسـاط وبـاب (١٨) انه لا يسجد على السـبـحة وبـاب (١٩) حـكم صـلـوة من لا يقدر ان يسـجد على الأرض ما يدل على بعض القـصـود.

وفي رواية الطبرـى (٥) من بـاب (٢٢) عدم جواز السجود لغير الله قوله صلى الله عليه وآله اذا عبدتم صور من كان يعبد الله فـسـجدـتم لها وصلـيـتم فـوضـعـتم الـوـجـوهـ الـكـرـيمـةـ عـلـىـ التـرـاـبـ بالـسـجـودـ لـهـاـ فـمـاـ الـذـىـ بـقـيـتـ لـرـبـ الـعـالـمـينـ وفيـ أـحـادـيـثـ بـابـ (٢٠) جـواـزـ تـسوـيـةـ الحـصـىـ فـىـ مـوـضـعـ السـجـودـ مـنـ أـبـوـابـ الـقـوـاطـعـ وـبـابـ (٢٢) مـسـعـ الجـبـهـ فـىـ الصـلـوةـ اـذـ الصـقـ

(١) الزـيـاشـ: ما كان فـاخـراـ مـنـ الـأـنـاثـ - الـمـالـ - مـاـظـهـرـ مـنـ الـلـبـاسـ الـفـاخـرـ

بها التراب ما يناسب ذلك وفي رواية الدعائم (٥) من باب (٩) أنَّ السَّنَّةَ فِي صَلَاةِ الْعَدِيْدِيْنَ الْخُرُوْجُ إِلَى الصَّحَرَاءِ مِنْ أَبْوَابِهَا قَوْلَهُ كَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ يَخْرُجُ فِي — العَدِيْدِيْنَ حَتَّى يَبْرُزَ لَافْقَ السَّمَاءِ وَيَضْعَ جَبَهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ وَفِي رَوَايَةِ الْمَقْنَعَةِ (١١) مِنْ بَابِ (١١) وَهُوَ الْخُرُوْجُ إِلَى صَلَاةِ الْعَدِيْدِ قَوْلَهُ رَوَى أَنَّ الْإِمَامَ يَعْشِيْ يَوْمَ الْعَدِيْدِ وَلَا يَقْصُدُ الْمَصْلَى رَاكِبًاً وَلَا يَصْلَى عَلَى بَسَاطٍ وَلَا يَسْجُدُ عَلَى الْأَرْضِ.

(١١) باب عدم جواز السجود على القفر والقير والصاروج والجعف

الآمِعُ الْمُقْرُوْدَةُ وَحْكَمَ السَّجُودُ عَلَى الْجَهْنَمِ الْمُطْبَوْخَ بِالْعَدْرَةِ

(١) كافي (٨٤٥٨) ج ٣٢١ - ٣ - احمد بن ادريس و غيره عن تهذيب
 ٤ - استبصار (٣٢٤) ج ١ - احمد بن محمد عن علي بن اسماعيل عن
 محمد بن عمرو بن سعيد عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال لا تسجد
 على (القفر ولا على - يب - صا) القير (١) ولا على الصاروج (٢).

(٢) مستدرك (٨٤٥٩) ج ٤ - علي بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى
 عليه السلام قال سئلته عن الرجل هل يجزيه أن يسجد في السفينة على
 القير قال لا بأس.

(٣) كافي (٨٤٦٠) ج ٣٢٠ - ٣ - تهذيب (٣٢١) ج ٢ - استبصار
 علي (بن ابراهيم - صا - كا) عن أبيه (ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن
 شاذان جميماً - كا) عن حماد بن عيسى عن حريز عن زدراة عن أبي
 جعفر عليه السلام قال قلت له أَسْجَدْتَ عَلَى الزَّفَرْتِ يَعْنِي (علي - صا) القير
 فقال لا ولا على الثوب (من - صاخ) الكرسف ولا على الصوف ولا على
 شيء من الحيوان ولا على طعام ولا على شيء من ثمار الأرض ولا على
 شيء من الرياش.

(١) القفر - كالخل - القير - كالخل (٢) الصاروج - يب - خ

(٤) فقيه ٨٤٦١ ج ١ - روى عن أبي عبدالله ظليلاً منصور ابن حازم أنه قال القير من نبات الأرض (لا يخفى مناسبة ذكره في الباب).

(٥) تهذيب ٨٤٦٢ ج ٣٣٤ ج ١ - استبصار الحسين بن سعيد عن التضر عن محمد ابن أبي حمزة عن معاوية بن عمار قال فقيه ١٧٥ ج ١ - سئل المعلى بن خنيس أبا عبدالله ظليلاً (وأنا عنده - يب - صا) عن السجود^(١) على القفر (علي - يب - صا) القير فقال لا بأس (به - يب - فقيه).

(٦) فقيه ٨٤٦٣ ج ١ - سئل معاوية بن عمار أبا عبدالله ظليلاً عن الصلوة على القار فقال لا بأس به.

(٧) تهذيب ٨٤٦٤ ج ٢٣٥ ج ١ - سئل الحسن بن محبوب أبا الحسن ظليلاً عن الجص (وقد - يب خ) يوقد عليه بالعذرة وعظام الموتى ثم يجحص به المسجد أيسجد عليه فكتب ظليلاً إليه^(٢) بخطه إن الماء والنار قد طهراه كافي ج ٣٣٠ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٣٠٤ و ٣٠٦ ج ٢ - أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب قال سئلت أبا الحسن ظليلاً عن الجص (وذكر مثله إلا أنه قال ويجحص). وقدم في كثير من أحاديث باب (١٢) حكم الصلوة في السفينية من أبواب القبلة ج ٥ ما يناسب ذلك فراجع وفي روایة الدعائم (١٥) من هذا الباب قوله ظليلاً ويسجد على الزفت ان شاء وفي روایة ابن عمار (٢١) قوله ظليلاً ويصلّي على القير والقفر^(٣) ويسجد عليه وفي روایة ابن ميمون (٣٣) قوله

(١) الصلوة - فقيه. (٢) الي - يب ٤٣٠ و ٦٣٠ ج ٢ - كا.

(٣) القفر: الخلاء من الأرض لاماء فيه ولا ناس ولا كلاماً - القفر: كأنه ردّي القير المستعمل مراراً وفي عبارة بعض الأفضل شيء يشبه الزفت وراثنته كرائحة القير.

نسجد على مافيها وعلى القير قال عليه السلام لا بأس.

(١٢) باب فضل السجود على طين قبر الحسين عليه السلام

واستحباب اتخاذ السبحة منها وحكم التسبيح بالأصابع

(١) (٨٤٦٥) فقيه ١٧٤ ح ١- قال (الصادق عليه السلام) السجود على طين قبر الحسين عليه السلام ينور (الى - خ) الأرضين (١) السبعة و من كانت معه سبحة من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحاً وان لم يسبح بها والتسبيح (٢) بالأصابع افضل منه بغيرها لأنها مستولات يوم القيمة.

(٢) (٨٤٦٦) مصباح الشيخ ٦٧٧- روى معاوية بن عمّار قال كان لأبي عبدالله عليه السلام فكان اذا حضرته الصلوة صبه على سجادته و سجد عليه ثم قال عليه السلام ان السجود على تربة أبي عبدالله عليه السلام يخرق الحجب السبع الدعوات ١٨٨- وكان له عليه السلام خريطة وذكر نحوه الدعوات ١٨٨- قال عليه السلام السجود على تربة وذكر مثله.

(٣) (٨٤٦٧) مكارم الأخلاق ٣٠ ح ٢- روى عن الصادق عليه السلام انه قال من ادار سبحة من تربة الحسين عليه السلام مرّة واحدة بالاستغفار او غيره كتب (الله - خ) له سبعين مرّة وان السجود عليها يخرق الحجب السبع (٤) (٨٤٦٨) وسائل ٤٣٦ ح ٥- الحسن بن محمد الدّيلمی في الأرشاد قال كان الصادق عليه السلام لا يسجد الا على تربة الحسين عليه السلام تذلل الله واستكانة اليه.

(٥) (٨٤٦٩) مستدرك ١٢ ح ٤- وجدت بخط شيخنا الشهيد الثاني نقلت عن شيخنا الأجل علی بن عبد العالی المیسی ادام الله تعالى ایامه عن

(١) الأرض السابعة - خل (٢) يحتمل ان يكون ذيلها من كلام الصدوق ره

(٣) الخريطة: وعاء من جلد أو غيره يشد على مافي

السيد محمد ابن أبي الحسن عن جده عن الحاج محمد ابن أبي جامع الكوسي عن أبي سيف الحاسبي عن الشهيد ره ان السجود على التربة الحسينية تقبل به الصلوة وان كانت غير مقبولة لولا السجود عليها.

(٦) الإحتجاج ٢٣٠ ج ٢ - وفي كتاب آخر لمحمد بن عبد الله

الحميري الى صاحب الزمان عليه السلام من جوابات مسائله التي سأله عنها (ثم ذكر مسائل الى أن قال ص ٣١٢) وسئل عن السجدة على لوح من طين القبر وهل فيه فضل فأجاب عليه السلام يجوز ذلك وفيه الفضل.

(٧) مكارم الأخلاق ٢٨١ - روى ابراهيم بن محمد الثقفي ان

فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله كانت مسبحتها (١) من خيط صوف مقتول معقود عليه عدد التكبيرات فكانت على نفسها السلام تدبرها يدerna تكبر وتسبح الى أن قتل حمزة بن عبد المطلب سيد الشهداء فاستعملت تربته و عملت المسابيح (٢) فاستعملها الناس فلما قتل الحسين عليه السلام عدل بالأمر إليه فاستعملوا تربته لما فيها من الفضل والمرية مستدرك ٤ ج ١٢ - محمد بن المشهدى في العزار الكبير ياسناده عن ابراهيم ابن محمد الثقفي عن أبيه عن الصادق جعفر بن محمد عليهم السلام (نحوه)

(٨) مستدرك ٥٥٥ ج ٥ - الشيخ ابراهيم الكفعumi في البلد الأمين

روى ان من أدار تربة الحسين عليه السلام في يده وقال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله وأكبر مع كل حبة كتب له ستة آلاف حسنة ومحى عنه ستة آلاف سيئة ورفع له ستة آلاف درجة وأثبت له من الشفاعات بمثلها.

(٩) مستدرك ١٣ ج ٤ - محمد بن المشهدى في العزار الكبير

ياسناده عن أبي القاسم محمد بن علي عن أبي الحسن الرضا عليه السلام

(١) سبحتها - نل (٢) المسابيح - نل

(نحوه ثم قال) وفي كتاب الحسن بن محبوب ان أبا عبدالله عليه السلام سئل عن استعمال الترتيبين من طين قبر حمزة وقبر الحسين عليه السلام والتفاصل بينهما فقال عليه السلام السبحة التي (هي - خ) من طين قبر الحسين عليه السلام تسبيح ييد الرجل من غير ان يسبح قال وقال رأيت أبا عبدالله عليه السلام وفي يده السبحة منها وقيل له في ذلك فقال اما انها أغود على او قال أخف على.

(١٠) **مكارم الأخلاق** ٢٨١ - في كتاب الحسن بن محبوب ان أبا عبدالله عليه السلام سئل عن استعمال الترتيبين من طين قبر حمزة والحسين عليه السلام والتفاصل بينهما فقال السبحة التي من طين قبر الحسين عليه السلام تسبيح ييد الرجل من غير ان يسبح وروى ان الحور العين اذا ابصرن (١) بوحد من الاملاك (ان - خ) يهبط الى الأرض لأمر ما، يستهدبن من السبحة والترب (٢) من طين قبر الحسين عليه السلام.

(١١) **مصباح الشيخ** ٦٧٨ - روى عبيد الله (٣) بن علي الحلبى عن الصادق عليه السلام (انه قال - خ) من ادار الحجير (٤) من تربة الحسين عليه السلام فاستغفر (به - خ المصباح) مرّة واحدة كتب الله له سبعين مرّة وان أمسك السبحة بيده ولم يسبح بها ففي كل حبة منها سبع مرّات.

(١٢) **مستدرك** ٥٤ ج ٥ - الشهيد في الذكرى قال الصادق عليه السلام من كانت معه سبحة من طين قبر الحسين عليه السلام كتب مسبحاً وان لم يسبح بها.

(١٣) **الاحتجاج** ٦ ج ٣٠ - وفي كتاب آخر لمحمد بن عبدالله الحميري الى صاحب الزمان عليه السلام من جوابات مسائله التي سئله عنها (ثمة ذكر مسائل الى أن قال ص ٣١٢) وسئل هل يجوز ان يسبح الرجل

(١) بصرن - ثل (٢) الترب - خ (٣) عبادة - خ (٤) العجر - خ

بطين القبر و هل فيه فضل فأجاب يسبّح (الرجل - خ) به فما من شيء من التسبّيح افضل منه ومن فضله انَّ الرَّجُل ينسى التسبّيح و يدير السبحة فيكتب له التسبّيح وفيه ٣١٢ ج ٢ - وسائل هل يجوز أن يدير السبحة بيده اليسار اذا سبّح أو لا يجوز فأجاب يجوز ذلك والحمد لله رب العالمين.

(١٤) تهذيب ٧٥ ج ٦ - محمد بن أحمد بن داود عن أبيه عن

محمد بن جعفر المؤدب قال حدثنا الحسن بن علي بن شعيب الصائغ المعروف بأبي صالح يرفعه إلى بعض أصحاب أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام قال دخلت إليه فقال لا تستغنى شيئاً عن أربع (عن - ك) خمرة يصلّى عليها وخاتم يتحمّل به وسبحة من طين قبر أبي عبدالله (١) عليه السلام فيها ثلاث وثلاثون حبة متى قلبها ذاكراً (٢) الله تعالى كتب له بكل حبة أربعون حسنة وإذا قلبها ساهياً يبعث بها كتب له عشرون حسنة مستدركة (٣) ج ٥ - محمد بن علي - الفتال في روضة الوعظين عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال لا يستغنى وذكر مثله البخاري ٣٤٠ ج ٨٥ - رسالة السجود على التربة للتوبة للشيخ علي ره عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال لا يستغنى (وذكر مثله).

(١٥) البخاري ٣٤٠ ج ٨٥ - وجدت بخط الشيخ محمد بن

علي الجباعي (٤) جد الشيخ البهائي قدس الله روحهما نقلأً من خط الشهيد رفع الله درجته نقلأً من مزار بخط محمد بن محمد بن الحسين بن معية قال روى عن الصادق عليه السلام أنه قال من اتخذ سبحة من تربة الحسين عليه السلام إن سبّح بها والا سبّحت في كفه وإذا حرّكها وهو ساء كتب له تسبيحة وإذا حرّكها وهو ذاكر الله تعالى كتب له أربعين

(٤) الحسين - ك - البخاري (٢) ذاكرة الله - ك - البخاري (٣) الجباعي - ك

تسبيحة^(١).

٨٤٨٠ (١٦) البحار ٣٤١ ج ٨٥ - وعنه طيّلاً آنَه قال من سبّح
بسبيحة من طين قبر الحسين طيّلاً تسبيحة كتب الله له أربعينَة حسنة
ومحا عنه أربعينَة سيّة وقضيت له أربعينَة حاجة ورفع له أربعينَة
درجة ثم قال طيّلاً تكون السبيحة بخيوط زرق أربعاً وتلائين خرزة
وهي سبيحة مولاتنا فاطمة الزهراء عليهما السلام لما قتل حمزة طيّلاً عملت من
طين قبره سبيحة تسبيح بها بعد كل صلوة.

٨٤٨١ (١٧) البحار ٣٤٠ ج ٨٥ - الدُّرُوس يستحب حمل
سبحة من طينه طيّلاً ثلاثة وثلاثين حبة فمن قلبها ذاكراً الله فله بكل
حبة أربعون حسنة وان قلبها ساهياً فعشرون حسنة وما سبّح بأفضل
من سبيحة طينه طيّلاً.

وتقديم في رواية جابر (٢) من باب (٣) ما يختص بالمرأة من
الآداب من أبواب كيفية الصلوة ج ٥ قوله طيّلاً اذا سبّحت عقدت
بالأنامل لأنهن مسئولات.

ويأتي في أحاديث باب (٨٠) استحباب اتخاذ السبيحة
خصوصاً من تربة الحسين طيّلاً من أبواب زيارة النبي والأئمة
المعصومين طيّلاً ج ١٥ ما يدل على ذلك.

(١٣) باب استحباب السجود على الخمرة

وانه لا بأس بأن يسجد الرجل

على شيء ليس عليه سائر جسده

٨٤٨٣ (١) كافي ٣ ج ٣٣١ - محمد بن يحيى بسانده قال قال أبو

عبد الله عليه السلام التسجود على الأرض فريضة وعلى الخمرة سنة.
 (٢) مستدرك ج ٤ - السيد الرضا في المجازات النبوية
 روى أن النبي صلى الله عليه وآله كان يسجد على الخمرة وهي الحصير
 الصغير يعمل من سعف النخل.

(٣) الدعائم ج ١٧٨ - روى عن جعفر بن محمد عليهما
 السلام أنه قال لا بأس بالصلوة على الخمرة (وفيه - والخمرة منسوج
 يعمل من سعف ويرمل بالخيوط وهو صغير على قدر ما يسجد عليه
 المصلى وفوق ذلك قليلاً فإذا اتسع عن ذلك حتى يقف عليه المصلى و
 يسجد عليه ويكتفى جسده كله عند سقوطه للسجود فهو حصير حينئذٍ و
 ليس بخمرة (٤)

(٤) كافي ج ٣٣٢ - احمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن
 فضالة عن أبيان عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله عن حمران استبصار ٣٣٥
 ج ١ - أخبرني الشيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن
 ابن أبيان عن تهذيب ٣٠٥ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن جميل بن
 دراج عن أبيان عن عبد الرحمن ابن أبي عقبة عن حمران عن أخذهما
 عليهما السلام قال كان أبي عليه السلام يصلى على الخمرة يجعلها (١)
 على الطنفسة (٢) ويسجد عليها فإذا لم تكن خمرة جعل حصى على
 الطنفسة حيث يسجد.

(٥) كافي ج ٣٣١ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٣٠٥ ج ٢
 احمد بن محمد عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن الحلبى قال قال
 أبو عبد الله عليه السلام دعا أبي بالخمرة (٣) فابتطلت (٤) عليه فأخذ كفأ

(١) يحملها - خ - ص - يب

(٢) الطنفسة: البساط، الحصير، الثوب (٣) بخمرة - يب

(٤) فابتطل - يب - خ

من حصى فجعله على البساط ثم سجد

(٦) كافي ٣٣١ ج ٣ - على بن محمد وغيره عن سهل بن زياد

عن على بن الرّيان تهذيب ٦ ج ٣٠ - على بن محمد عن على بن الرّيان قال
كتب بعض أصحابنا (إليه - كا) ييد ابراهيم بن عقبة (إليه - يب) يسئلته (١)
يعنى أبا جعفر عليه السلام عن الصلوة على الخمرة المدنية (٢) فكتب
عليه السلام صلّ فيها ما كان معمولاً بخيوطة ولا تصلّ على ما كان
(معمولاً - كا) بسيوره (٣) قال فتوقف أصحابنا فانشدتهم بيت شعر لتأييده
شراً العدواني (٤) «فكانها خيوطة ماري تغار (٥) وتفتل» وماري (٦) كان
رجلاً حباً كان يعمل الخيوط.

(٧) قرب الاسناد ٣٠٣ - بسانده عن على بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام قال سئلته عن الرجل يكون على المصلى
أو الحصير فيسجد ويضع يده على المصلى واطراف اصابعه على الأرض
أو بعض كفه خارجاً عن المصلى على الأرض قال لا يأس وسائل ٥ ج ٣٥٧
رواوه على بن جعفر في كتابه.

(٨) كافي ٣٣٢ ج ٣ - تهذيب ٣٠٥ ج ٣٣٥ - استبصار ١ ج ٣٣٥

على بن ابراهيم عن أبيه عن محمد بن يحيى عن غيث بن ابراهيم عن جعفر
عن أبيه عن على عليهم السلام (أنه - يب - صا) قال لا يسجد الرجل
على شيء ليس عليه سائر جسده.

وتقديم في أحاديث باب (٢٥) جواز مناولة الحائض الرجل الماء

والخمرة من أبواب الحيض ^٣ ما يظهر منه أنه صلى الله عليه وآله يسجد

(١) يعني أبا جعفر عليه السلام يسئلته - يب

(٢) المدنية - كا

(٣) التبر الذي يقدّم من الجلد والجمع سيور

(٤) الفهري - يب

(٥) اغرت العجل اي فلتتها

(٦) وماري رجل حبّال يقتل الخيوط - يب

عليها وفي رواية الزاوندي (١٢) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه ج ٥ قوله طليلاً فان لم يتمكن من السجود إذا صلى جالساً رفع خمرة وسجد عليها وفي رواية الكرخي (٢١) قوله وان كان له من يرفع إليه الخمرة فليس بواجب وفى رواية زرار (٢٤) على نقل الفقيه قوله كيف يسجد فقال طليلاً على خمرة وفي رواية عمار (٢) من باب (٣) انه لا يأس أن يكون موضع جبهة الساجد أرفع من أبواب السجود ج ٥ قوله إذا كان الفراش غليظاً قدر آخر أو أقل استقام له ان يقوم عليه ويستحب على الأرض.

وفي أحاديث باب (٧) حكم من يغلط بالسجادة وباب (٨) استحباب مباشرة الكفين للأرض عند السجود ما يناسب الباب وفي رواية الحلبى (١٢) من باب (١٠) انه لا يستحب إلا على الأرض قوله طليلاً وان قمت على البساط وسجدت على الأرض فلا يأس (ويستفاد من أحاديثه التي تدل على جواز السجود على الحصير جواز السجود على الخمرة) وفي رواية معاوية (٢) من الباب المتقدم قوله فكان طليلاً إذا حضرته الصلوة صبّ تربة أبي عبدالله طليلاً على سجادته وسجد عليه وفي رواية أبي صالح (١٤) قوله لا تستغنى شيعتنا عن أربع عن خمرة يصلى عليها.

ويأتي في رواية الدعائم (٢) من باب (١٦) عدم جواز السجود على الكمم قوله وأمر طليلاً بابراز اليدين وبسطهما على الأرض أو ما يصلى عليه عند السجود.

وفي رواية الحلبى (١) من باب (٨٠) استحباب اتخاذ السبحة خصوصاً من تربة الحسين طليلاً من أبواب زيارة النبي والآئمة طليلاً (ج ١٥) قوله طليلاً لا يخلو المؤمن من خمسة سواك ومشط وسجادة.

(١٤) باب حكم السجود على القرطاس

(١) تهذيب ٣٠٩ ج ٢ - استبصار ٣٢٤ ج ١ - أحمد بن محمد

عن عبد الرحمن ابن أبي نجران عن صفوان الجتال قال رأيت أبي عبد الله عليه

السلام في المحمل يسجد (١) على قرطاس (٢) وأكثر ذلك يوماً أيامه
المحاسن ٣٧٣- البرقى عن علّى بن الحكم عمن ذكره قال رأيت أبا عبد الله
عليه السلام (وذكر مثله).

(٢) تهذيب ٣٠٩ ج ٢- أحمد بن محمد عن استبصار ٣٣٤ ج ١-
علّى بن مهزيا و قال فقيه ١٧٦ ج ١- تهذيب ٢٣٥ ج ٢- شئ داود بن (٣)
(أبي - فقيه) يزيد أبوالحسن (الثالث - فقيه - يب ٢٣٥) عليه السلام عن
القراطيس والكواخذ المكتوبة (٤) عليها هل يجوز السجود عليها (٥) (أم
لا - يب ٣٠٩ صا) فكتب عليه السلام يجوز.

(٣) كافي ٣٣٢ ج ٣- محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن
نهذيب ٣٠٤ ج ٢- استبصار ٣٣٤ ج ١- الحسين بن سعيد عن فضالة عن
جميل بن دراج عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كره ان يسجد على قرطاس
عليه كتابة.

(١٥) باب عدم جواز السجود على الذهب والفضة

والرّجاج والملح وساير المعادن

(١) كافي ٣٣٢ ج ٣- علّى بن محمد عن تهذيب ٣٠٤ ج ٢-
سهيل بن زياد عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن أبي عبد الله عليه
السلام قال لا تسجد على الذهب ولا على الفضة.

(٢) كافي ٣٣٢ ج ٣- تهذيب ٣٠٤ ج ٢- محمد بن يحيى عن
محمد بن الحسين أن بعض أصحابنا كتب الى أبي الحسن الماضي عليه
السلام يسئلته عن الصلوة على الرّجاج قال فلما نفذ كتابي اليه تفكرت و
قلت هو متى أنبتت الأرض وما كان لى أن استئل عنه (قال - كا) فكتب

(١) سجد - صا (٢) القرطاس - صالح - القراطيس - صا - المحاسن

(٣) داود بن فرقان - صالح (٤) المكتوب - صا (٥) عليها السجود - فقيه

طليلاً إلى (١) لاتصل على الزجاج وإن حدثتك نفسك أنه مما أنبتت الأرض ولكنك من الملح والرمل وهو ممسوخان وسائل ٣٦٠ ج ٥ - ورواه علي بن عيسى في كشف الغمة نقلاً من كتاب الدلائل لعبد الله بن جعفر الحميري في دلائل علي بن محمد العسكري طليلاً قال وكتب إليه محمد بن الحسين (٢) بن مصعب يسئلته (وذكر نحوه إلا أنه قال) فإنه من الرمل والملح سبعة العلل ٣٤٢ - أبي الله عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن السكري أن بعض أهل المدائن كتب إلى أبي الحسن الماضي طليلاً (وذكر نحوه) ثبات الوصية ١٩٥ - روى الحميري عن الحسن بن مصعب المدائني (أنه كتب إليه يعني أبي الحسن الهادي طليلاً) يسئلته عن السجود على الزجاج (وذكر نحوه).
 (٣) فقه الرضا طليلاً ١١٣ - ولا تسجد على زجاج ولا على ما يلبس به الإنسان ولا على حديده ولا على الصفر ولا على الشّبَه (٤) ولا (على - ك) التّناس و لا (على - ك) الرّصاص ولا على آجر يعني المطبوخ. وتقديم في أحاديث باب (١٠) أنه لا يسجد إلا على الأرض ما يناسب ذلك.

(١٦) باب عدم جواز السجود على الكتم أو التّوب إلا مع الضرورة
 كالحرّ والبرد وجواز السجود على ظهر الكف عند الضرورة
 اذا لم يتمكن من التّوب

(١) تهذيب ٨٤٩٧ ج ٣١٠ - أحمد بن محمد عن محمد بن يحيى عن طلحة بن زيد عن جعفر عن أبيه عن علي عليهما السلام أنه كان لا يسجد على الكتمين ولا (على - خ) العمامة.

(٢) الدّعائم ٨٤٩٨ ج ١ - عن جعفر بن محمد طليلاً أنه

(١) إليه - يب. (٢) الحسن - خ نل.

(٣) والشّبَه بفتحتين ما يشبه الذهب بلونه من المعادن وهو أرفع من الصفر - مجمع

نهى عن السجود على الكتم وأمر بابرازاليدين وبسطهما على الأرض أو ما يصلّى عليه عند السجود وروى عن أبيه عن آبائه عن رسول الله ﷺ أنه نهى أن يسجد المصلى على ثوبه أو على كمه أو على كور عمامته.

(٢) تهذيب ٣٠٦ ج ٢ - استبصار ٣٣٣ ج ١ - أحمد بن

محمد عن أبي طالب (عبدالله - ص) بن الصّلت عن القاسم بن الفضيل^(١) قال قلت للرّضا طيّلاً جعلت فداك الرّجل يسجد على كمه من أذى الحرّ والبرد قال لا بأس به.

(٤) تهذيب ٣٠٧ ج ٢ - استبصار ٣٣٣ ج ١ - أحمد بن

محمد عن عباد بن سليمان عن سعد بن سعد عن محمد بن القاسم بن الفضيل عن أحمد بن عمر قال سنت أباالحسن طيّلاً عن الرّجل يسجد على كم^(٢) قميصه من أذى الحرّ والبرد أو على ردائه إذا كان تحته مسح أو غيره مثلاً لا يسجد عليه فقال لا بأس (به - يب).

(٥) تهذيب ٣٠٧ ج ٢ - استبصار ٣٣٣ ج ١ - بهذا الاسناد

عن محمد بن القاسم بن الفضيل بن يسار قال كتب رجل إلى أبي الحسن طيّلاً هل يسجد الرجل على الثّوب يتّقى^(٣) به على وجهه من الحرّ والبرد ومن الشّيء يكره السجود عليه فقال نعم لا بأس به.

(٦) فقه الرّضا طيّلاً ١١٤ - وإن كانت الأرض حارّة تخاف على

جبرتك ان تحرق أو كانت ليلة مظلمة خفت عقرباً أو حية أو شولة^(٤) أو شيئاً يؤذيك فلا بأس ان تسجد على كتك إذا كان من قطن أو كتان.

(٧) قرب الاسناد ١٨٤ - بأسناده عن عليّ بن جعفر عن

أخيه موسى بن جعفر طيّلاً قال سئلته عن الرّجل يؤذيه حرّ الأرض

(١) الفضل - خ ل صا. (٢) على كتك ليقيه - صا. (٣) يقى - صاخ ل.

(٤) شوكة - خ - شولة وشولة اسم علم للغرب - المنجد.

(وهو-ئل) في الصلوة ولا يقدر على السجود هل يصلح له ان يضع ثوبه اذا كان قطنًا أوكتانًا قال اذا كان مضطراً فليفعل.

٤ (٨٥٠٤) قرب الاسناد ١١٣ - الحسن بن طريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه عن علي عليه السلام انه كان في الصلوة يتلقى ثوبه حر الأرض وبردها.

٥ (٨٥٠٥) تهذيب ٦٣٠ ج ٢ - استبصار ٣٣٢ ج ١ - احمد بن محمد عن احمد بن محمد ابن أبي نصر عن المثنى الحناط عن عتبة (١) بيت القصب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أدخل المسجد في اليوم الشديد الحر فأكره ان اصلى على الحصى فأبسط ثوابي فاسجد (٢) عليه فقال نعم ليس به بأس.

٦ (٨٥٠٦) فقيه ١٦٩ ج ١ - سئل (أبا عبدالله عليه السلام) أبو بصير عن الرجل يصلى في حر شديد فيخاف على جبهته من الأرض قال يضع ثوبه تحت جبهته.

٧ (٨٥٠٧) تهذيب ٦٣٠ ج ٢ - استبصار ٣٣٣ ج ١ - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي ابن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام قال قلت له أكون في السفر فتحضر الصلوة وأخاف الرمضاء على وجهي كيف اصنع قال تسجد على بعض ثوبك (قال - خ يب) قلت ليس على (٣) ثوب يمكنني ان اسجد على طرفه ولا ذيله قال اسجد على ظهر كفك فاتها احدى المساجد.

٨ (٨٥٠٨) العلل ٣٤٠ - حدثنا محمد بن علي ماجيلويه قال حدثنا محمد بن يحيى العطار عن محمد بن أحمد عن ابراهيم بن اسحاق عن عبدالله بن حماد عن أبي بصير قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام جعلت

(١) عينة - خ (٢) واسجد - صا (٣) كل - صا

فذاك الرّجل يكون في السّفر فيقطع عليه الطريق فيبقى عرياناً في سراويل ولا يجد ما يسجد عليه يخاف أن سجد على الرّمضاء احترق^(١) وجهه قال يسجد على ظهر كفه فإنها أحد المساجد.

وتقديم في رواية عبد الرحمن (٥) من باب (٩) جواز اتیان الفريضة في المحمل من أبواب القبلة ج ٥ - قوله مثلاً ويضع وجهه في الفريضة على ما أمكنه من شيء وفي أحاديث باب (١) وجوب القيام في الفريضة من أبوابه ج ٥ وباب (١٠) أَنَّهُ لَا يَسْجُدُ إِلَّا عَلَى الْأَرْضِ من أبوابه ج ٥ ما يدلّ على ذلك.

ويأتي في أحاديث الباب التالي وما يتلوه ما يناسب ذلك وفي رواية عمّار (٢) من باب (١٩) حكم صلوة من لا يقدر ان يسجد على الأرض قوله الرّجل يصلّى على الثلوج قال مثلاً لا فان لم يقدر على الأرض بسط ثوبه وصلّى عليه.

(١٧) باب أَنَّهُ لَا يَأْسُ أَنْ يَسْجُدَ الرَّجُلُ عَلَى الْمِسْحِ وَالْبَسَاطِ

إذا كان في حال تقىة

(١) تهذيب ٣٠٧ ج ٢ - استبصار ٣٣٢ ج ١ - سعد (بن عبد الله - ص) عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطّاب عن وهيب^(٢) بن حفص عن أبي بصير قال سئلت أبا عبد الله مثلاً عن الرّجل يسجد على المِسْح^(٣) فقال إذا كان في (حال - صاخ) تقىة فلا يأس (به - يب).

(٢) تهذيب ٣٠٧ ج ٢ - استبصار ٣٣٢ ج ١ - أحمد بن محمد عن الحسن بن عليّ بن يقطين عن أخيه الحسين (بن عليّ - يب) عن أبيه عليّ بن يقطين قال سئلت أبا الحسن الماضي مثلاً عن الرّجل يسجد على المِسْحِ وَالْبَسَاطِ فقال لا يأس إذا كان في حال تقىة.

(٣) تهذيب ٢٣٥ ج ٢ - فقيه ١٧٦ ج ١ - سنن عليّ بن يقطين أبا

الحسن الأول عليه السلام عن الرجل يسجد على الميسح والبساط فقال لا بأس (به - خ فقيه) اذا كان في حال التقى ولا بأس بالسجود على الثياب في حال التقى (ويدل على ذلك ماورد في التقى بالعموم والاطلاق).

(١٨) باب أنه لا يسجد على السبحة ولا على الثلوج

الآ عنده الضرورة ولا يجوز ان يسجد على الصورة

(١) تهذيب ٣١٠ ج ٢ - استبصار ٣٣٥ ج ١ - احمد بن محمد بن

معمر بن خلاد (١) قال سئلت أبا الحسن عليه السلام عن السجود على الثلوج فقال لاتسجد في (٢) السبحة (٣) ولا على الثلوج.

(٢) تهذيب ٣٠٨ ج ٢ - استبصار ٣٣٢ ج ١ - محمد بن أحمد بن

يعيني عن محمد بن عبد الحميد عن سيف بن عميرة عن متصورين حازم عن غير واحد من أصحابنا قال قلت لأبي جعفر عليه السلام انا نكون بأرض باردة يكون (فيها - يب) الثلوج افتسجد عليه فقال لا ولكن اجعل بينك وبينه شيئاًقطناً او كثاناً.

(٣) كافي ٣٩ ج ٣ - محمد بن يحيى عن تهذيب ٣١٠ ج ٢ -

استبصار ٣٣٦ ج ١ - احمد بن محمد عن فقيه ١٦٩ ج ١ - داود (٤) الصرمي قال سئلت أبا الحسن عليه السلام قلت (له - يب - صا) انى أخرج في هذا الوجه وربما لم يكن موضع اصلى فيه من الثلوج (فكيف اصنع - صا - يب - فقيه) فقال ان امكتك ان لاتسجد على الثلوج فلا تسجد (عليه - يب - فقيه - صا) وان لم يمكنك فسوه واسجد عليه (وفي حديث آخر اسجد على ثوبك - كا).

(٤) مشكوة الأنوار ١٣١ - عن أبي عبدالله عليه السلام قال ان

(١) معمر بن محمد - يب خ (٢) على - خ صا (٣) السبحة: أرض ذات نز وملح

(٤) وسئل داود الصرمي (الصيرفي - خل) أبا الحسن على بن محمد عليهما السلام فقال له - فقيه

رجلًا أتى أبا جعفر عليه السلام فقال له أصلحك الله أنا نتجر إلى هذه الجبال فنأتي منها على أمكنة لا نستطيع أن نصلّى إلا على الثلوج قال ألا تكون مثل فلان يعني رجلًا عنده يرضي بالدون ولا يطلب التجارة في أرض لا يستطيع أن يصلّى إلا على الثلوج.

(٨٥١٦) الخصال ٦٢٧ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن على عليه السلام في حديث الأربعمة) لا يسجد الرجل على صورة ولا على بساط فيه صورة ويجوز أن تكون الصورة تحت قدميه أو يطير ح عليه ما يواريها.

وتقديم في رواية عبدالله بن الفضل (١) من باب (٣) جوامع الأمكنة التي لا تصلّى فيها من أبواب المكان قوله عليه السلام عشرة مواضع لا تصلّى فيها الطين (إلى أن قال) والسبخ والثلج.

ويأتي في رواية عممار (٢) من الباب التالي ما يدل على ذلك.

(١٩) باب حكم صلوة من لا يقدر أن يسجد على الأرض

أولاً يجد موضعًا جافاً يسجد عليه أو كان خائفاً في الماء

(٨٥١٧) تهذيب ٣٧٥ ج ٣ - سعد (بن عبدالله - خ) عن أحمد بن

الحسن بن علي بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار بن موسى (الساباطي - خ) عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يصبه المطر وهو في موضع لا يقدر أن يسجد فيه من الطين ولا يجد موضعًا جافاً قال يفتح الصلوة فإذا ركع فليركع كما يركع إذا صلى وإذا رفع رأسه من الركوع (فليؤم بالسجود أيامه وهو قائم يفعل ذلك حتى يفرغ من الصلاة و - خ) يتشهد وهو قائم ويسلم.

(٨٥١٨) تهذيب ٣١٢ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن

الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار الساباطي قال

سئلَتْ أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصلي على الثلوج قال عليه السلام لا فان لم يقدر على الأرض بسط ثوبه وصلى عليه وعن الرجل يصبه مطر وهو في موضع لا يقدر أن يسجد فيه من الطين ولا يجد موضعًا جافاً قال (١) يفتح (٢) الصلوة (قال - خ السرائر) فإذا ركع فليركع كما ركع إذا صلّى فإذا رفع رأسه من الركوع فليؤم بالسجود أيماءً وهو قائم يفعل ذلك حتى يفرغ من الصلوة ويتشهد ^{لأنه} هو قائم ثم (٣) يسلم التساقط ٤٨٣.

(نقلًا من كتاب محمد بن علي بن محبوب) احمد بن علي بن فضال عن محمد ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام (مثله) (٤) تهذيب ٣١٢ ج ٢ - بهذا الاسناد عن فقيه ٢٨٦ ج ١ -

عمدار (٤) بن موسى السباطي تهذيب ٣٧٦ ج ٢ - محمد بن أحمد عن أحمد ابن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار السباطي عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن حد الطين الذي لا يسجد عليه ما هو قال إذا غرق في الجبهة ولم تثبت على الأرض (وتقديم مثل هذا عن كافي في باب (٧) كراهة الصلوة بين المقابر من أبواب المكان ج ٤).

(٤) تهذيب ١٧٥ ج ٣ - سعد بن عبد الله عن محمد بن الحسن بن

علي بن فضال عن عمرو بن سعيد تهذيب ٣١١ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن محمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عمار (بن موسى - يب ١٧٥) السباطي قال (٥) سئلَتْ أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يوماً في المكتوبة والتواكل إذا لم يجد ما يسجد عليه ولم يكن له موضع يسجد فيه فقال إذا كان هكذا فليؤم في الصلوة كلها.

(١) حتى - السرائر (٢) يستفتح - خ يب (٣) و - السرائر

(٤) سئل عمار السباطي أبا عبد الله عليه السلام - فقيه

(٥) عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الرجل - يب ١٧٥

(٥) تهذيب ٣٧٥ ج ٢- على عن أبيه عن ابن أبي عمر عن حماد عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يخوض الماء فتدركه الصلوة فقال ان كان في حرب فإنه يجزيه الإيماء وان كان تاجراً فليقيم ولا يدخله حتى يصلى.

(٦) تهذيب ٣٠٧ ج ٣ و ٣٨٢ ج ٢- محمد بن (١) مسعود عن حمدوه عن محمد بن الحسين عن الحسن بن محبوب عن أبي أيوب عن اسماعيل بن جابر قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام (يقول - يب ٣٠٧) وسئلته انسان عن الرجل تدركه الصلوة وهو في ماء يخوضه لا يقدر على الأرض قال ان كان في حرب أو (فِي) سبيل من سبل الله فليؤم ايماء وان كان في تجارة فلم يكن ينبغي له ان يخوض الماء حتى يصلى قال قلت (و- يب ٣٨٢) كيف يصنع قال يقضيها اذا خرج من الماء وقد ضيع.

(٧) تهذيب ١٧٥ ج ٣- محمد بن أ- دبن يحيى عن أحمد بن هلال عن ابن مسكان عن فقيه ١٥٩ ج ١- أبي بصير (٢) قال قال أبو عبدالله عليه السلام من كان في مكان (٣) لا يقدر على الأرض فليؤم ايماء (فقيه - وان كان في أرض منقطعة).

(٨) الدعائم ١٩٧ ج ١ - روىينا عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال في الغريق وخائض الماء يصليان ايماء وكذلك العريان إذا لم يجد ثواباً صلى جالساً ويوماً ايماء.

وتقديم في روایة زرارة (١) من باب (٦) وجوب الصلوة على العاري من ابواب الستر قوله وان كانوا (أى الرجل والمرأة) في ماء أو بحر لجى لم يسجدا عليه وموضع عنهم التوجّه فيه فيؤميان في ذلك ايماء رفعهما

(١) العياشي قال حدثنا خ يب ٣٨٢

(٢) موضع - فقيه

(٣) روى ابو بصير عن الصادق عليه السلام انه قال - فقيه

توجه ووضعهما توجه وفي رواية الجعفريات (٥) قوله عليه السلام و اذا ادركته الصلوة وهو في الماء قائم أو ما برأسه ايماً وفي رواية الحلبـي (٢) من باب (٣) جوامع الأمكنة التي لا تصلـى فيها من أبواب المـکـانـ قولـه عليه السلام الرجل يخوض في الماء فتدركـه الـصلـوةـ فقالـ انـ كانـ فيـ حـربـ فـاـنـهـ يـجـزـيهـ الـأـيـمـاءـ وـاـنـ كـانـ تـاجـرـاـ فـلـيـقـمـ وـلـاـ يـدـخـلـهـ حـتـىـ يـصـلـىـ وـفـيـ بـعـضـ أـحـادـيـثـ بـابـ (٩) جـواـزـ اـتـيـانـ الفـرـيـضـةـ وـالـمـذـورـةـ فـيـ الـمـحـمـلـ منـ أـبـوـابـ الـقـبـلـةـ مـاـ يـنـاسـبـ ذـلـكـ وـفـيـ أـحـادـيـثـ بـابـ (١) وجـوبـ الـقـيـامـ فيـ الـفـرـيـضـةـ مـنـ أـبـوـابـهـ مـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـ مـنـ لـاـ يـقـدـرـ اـنـ يـسـجـدـ عـلـىـ الـأـرـضـ يـوـمـأـيـمـاءـ.

ويأتي في رواية المرادي (٢٤) من باب (٣) انه لا يقطع الصلوة القيء من أبواب القواطع قوله سئلـه عن المرعـفـ يـرـعـفـ زـوـالـ الشـمـسـ حتـىـ يـذـهـبـ الـلـيـلـ قالـ يـوـمـأـيـمـاءـ بـرـأـسـهـ عـنـ دـلـلـ صـلـوةـ وـعـنـ رـجـلـ اـسـتـفـرـغـهـ (١) بـطـنـهـ قـالـ يـوـمـأـيـمـاءـ.

(٢٠) بـابـ وجـوبـ رـفـعـ الرـأـسـ مـنـ السـجـدـةـ حتـىـ يـسـتـوـيـ جـالـساـ

واـسـتـحـبـابـ الـقـعـودـ عـلـىـ فـخـدـهـ الـأـيـسـ وـالـإـسـتـفـارـ عـنـهـ

(١) فـقـهـ الزـصـاعـلـيـهـ السـلـامـ ١٠٧ـ ثـمـ اـرـفـعـ رـأـسـكـ مـنـ السـجـودـ وـاقـبـضـ يـدـيـكـ الـيـكـ قـبـضاـ وـتـمـكـنـ مـنـ الـجـلوـسـ وـقـلـ بـيـنـ سـجـدـتـيـكـ اللـهـمـ اـغـفـرـ لـيـ وـارـحـمـنـيـ وـاهـدـنـيـ وـعـافـنـيـ فـاـنـيـ لـمـ اـنـزلـتـ الـتـيـ مـنـ خـيرـ فـقـيرـ ثـمـ اـسـجـدـ الـثـانـيـةـ وـقـلـ فـيـهـ مـاـقـلـتـ فـيـ الـأـوـلـيـ ثـمـ اـرـفـعـ رـأـسـكـ وـتـمـكـنـ مـنـ الـأـرـضـ وـتـقـدـمـ فـيـ رـوـاـيـةـ الـأـزـدـيـ (١٨)ـ مـنـ بـابـ (٦)ـ حـرـمةـ تـضـيـعـ الـصـلـوةـ منـ أـبـوـابـ فـضـلـهـ وـفـرـضـهـاـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ اـيـاـكـمـ اـنـ يـسـتـخـفـ اـحـدـكـ بـصـلـوـتـهـ (الـىـ اـنـ قـالـ)ـ وـاـذـ سـجـدـ فـلـيـنـفـرـجـ وـلـيـتـمـكـنـ فـإـذـ اـرـفـعـ رـأـسـهـ فـلـيـلـبـثـ

حتى يسكن وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كييفتها قوله عليه السلام ثم اوحى الله اليه صلى الله عليه وآله استو جالساً يامحمد فعل فلما رفع رأسه من سجوده واستوى جالساً نظر الى عظمته وفي روايته الاخرى (١) قوله صلى الله عليه وآله وكلما قلت واحدة منها تجلى عنى الغشى فقدت فصار السجود فيه سبحانه ربى الأعلى وبحمده وصارت القعدة بين السجدة استراحة من الغشى (الى أن قال) ثم رفعت رأسى فقدت قبل القيام لأنّى النّظر في العلو وفي رواية حناد (٢) قوله ثم رفع رأسه من السجود فلما استوى جالساً قال عليه السلام الله اكبر ثم قعد على فخذه الأيسر.

وفي رواية زراره (٤) قوله عليه السلام اذا قعدت في تشهّدك فالصق ركبتيك بالأرض وفرج بينهما شيئاً ول يكن ظاهر قدمك اليسرى على الأرض وظاهر قدمك اليمنى على باطن قدمك اليسرى واليتك على الأرض وطرف ابهامك اليمنى على الأرض واياك والقعود على قدميك فستأذى بذلك ولا تكون قاعداً على الأرض فتكون انما قعد بعضك على بعض فلا تصر للتشهد والدّعاء.

وفي الرّضوى (٦) قوله عليه السلام اذا جلست فلا تجلس على يمينك لكن انصب يمينك واقعد على اليمين وفي رواية اسحاق بن عمار (٧) قوله استو جالساً يا محمد فعل فلما استوى جالساً ذكر جلال ربّه (الى أن قال) فسبع ايضاً ثم قال له ارفع رأسك تبتّنك الله وفي رواية الزرقى (٩) قوله عليه السلام ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن قاعداً.

وفي رواية جابر (٦) من باب (٨) عمل افعال الصلوة قوله عليه السلام ورفع رأسك تأويه ومنها اخر جتنى والتسجدة الثانية وفيها تعيني ورفع

رأـك تـخـطـر بـقـلـبـك وـمـنـهـا تـخـرـجـنـي تـارـةـا خـرـى وـتـأـوـيلـ قـعـودـكـ عـلـىـ
جـانـبـكـ الـأـيـسـرـ وـرـفـعـ رـجـلـكـ الـيـمـنـىـ وـطـرـحـكـ عـلـىـ الـيـسـرـىـ تـخـطـرـ بـقـلـبـكـ
الـلـهـمـ آـتـيـ أـقـمـتـ الـحـقـ وـأـمـتـ الـبـاطـلـ وـفـيـ روـاـيـةـ مـحـمـدـ بـنـ عـلـىـ (٤١)ـ نـحـوـ
الـىـ قـوـلـهـ تـارـةـا خـرـىـ.

^{٥٦} **وـفـيـ روـاـيـتـىـ اـبـنـ اـبـراهـيمـ (٦٧)ـ مـنـ بـابـ (١)ـ وـجـوبـ الـقـيـامـ مـنـ أـبـوـاـبـهـ**
قولـهـ عـلـىـ السـلـامـ فـيـكـونـ فـتـحـ عـيـنـيـهـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ السـجـودـ وـفـيـ روـاـيـةـ
الـرـأـوـنـدـىـ (١٢)ـ قولـهـ عـلـىـ السـلـامـ فـاـذـاـ أـرـادـ الرـفـعـ فـتـحـهـمـاـ فـاـذـاـ أـرـادـ السـجـودـ
غـمـضـهـمـاـ فـاـذـاـ أـرـادـ رـفـعـ رـأـسـهـ ثـانـيـاـ فـتـحـهـمـاـ وـفـيـ روـاـيـةـ مـعـاوـيـةـ (٢٥)ـ مـنـ
^{٥٧} **بـابـ (٤)ـ اـسـتـحـبـابـ رـفـعـ الـيـدـيـنـ عـنـ التـكـبـيرـ مـنـ أـبـوـاـبـهـ قولـهـ يـرـفعـ عـلـيـهـ**
الـسـلـامـ يـدـيـهـ اـذـاـ سـجـدـ وـاـذـاـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ السـجـودـ وـفـيـ روـاـيـةـ اـبـنـ مـسـكـانـ
(٢٦)ـ قولـهـ عـلـىـ السـلـامـ يـرـفعـ يـدـهـ كـلـمـاـ اـهـوـيـ لـلـرـكـوـعـ وـالـسـجـودـ وـكـلـمـاـ
رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ رـكـوـعـ اوـ سـجـودـ وـفـيـ روـاـيـةـ اـبـنـ سـلـامـ (٣)ـ مـنـ بـابـ (٧)ـ وـجـوبـ
رـفـعـ الرـأـسـ مـنـ الرـكـوـعـ مـنـ اـبـوـاـبـهـ ^{٥٨} قولـهـ عـلـىـ السـلـامـ :ـ لـاـصـلـوـةـ لـمـنـ
لـمـ يـقـمـ صـلـبـهـ فـيـ رـكـوـعـ وـسـجـودـهـ وـفـيـ روـاـيـةـ الـبـرـنـطـىـ (١)ـ مـنـ بـابـ (٥)ـ
حـكـمـ مـنـ لـاـ يـرـفـعـ يـدـيـهـ مـنـ الـأـرـضـ حـتـىـ يـسـجـدـ التـانـيـةـ مـاـ يـنـاسـبـ ذـلـكـ.

وـيـأـتـىـ فـيـ روـاـيـةـ الـعـوـالـىـ (٥)ـ مـنـ بـابـ (٢٢)ـ اـنـهـ اـذـاـ رـفـعـ المـصـلـىـ رـأـسـهـ
مـنـ السـجـدـةـ التـانـيـةـ جـلـسـ قولـهـ عـلـىـ السـلـامـ ثـمـ اـرـفـعـ حـتـىـ تـرـجـعـ مـفـاـصـلـكـ
وـتـطـمـئـنـ جـالـسـاًـ وـفـيـ روـاـيـةـ أـبـيـ بـصـيرـ (٤٠)ـ مـنـ بـابـ (١)ـ وـجـوبـ الـجـلوـسـ
لـلـتـشـهـدـ مـنـ اـبـوـاـبـهـ قولـهـ عـلـىـ السـلـامـ اـذـاـ جـلـسـتـ فـيـ الـصـلـوةـ فـلـاـ تـجـلـسـ عـلـىـ
يـمـينـكـ وـاجـلـسـ عـلـىـ يـسـارـكـ وـفـيـ روـاـيـةـ عـبـدـ الرـحـمـنـ (١٨)ـ مـنـ
^{٥٩} **بـابـ (١٥)ـ حـكـمـ مـنـ خـرـجـ مـنـ شـىـءـ فـدـخـلـ فـيـ غـيـرـهـ مـنـ اـبـوـاـبـ الـخـلـلـ قولـهـ**
رـجـلـ رـفـعـ رـأـسـهـ مـنـ السـجـودـ فـشـكـ قـبـلـ اـنـ يـسـتـوـيـ جـالـسـاًـ فـلـمـ يـدـرـأـ سـجـدـ
أـلـمـ يـسـجـدـ قـالـ يـسـجـدـ وـفـيـ روـاـيـةـ اـبـنـ أـبـيـ حـمـزـةـ (٣)ـ مـنـ بـابـ (١٥)ـ آـدـابـ

^{٨٤} صلوة الليل من أبواب التوافل قوله ورفع رأسه عليه السلام من الركوع والسباحة سواء.

(٢١) باب كراهة الإنقاء بين السجدين وبعدهما

(١) كافي (٨٥٢٦) ٣٣٦ جـ - جماعة عن أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى

عن الحسين بن سعيد استبصار ٣٢٧ جـ - أَخْبَرَنِي الشِّيخُ رَهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ عَنْ أَيْهِهِ عَنْ الصَّفَارِ عَنْ تَهْدِيبٍ ٢٠١ جـ - أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ عَنْ الْحُسَينِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَةِ (بْنِ إِيَّوبَ - كَا) عَنْ الْحُسَينِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَا تَقْعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ إِقْعَاءً.

(٢) تهذيب (٨٥٢٧) ٢٨٣ جـ - استبصار ٣٢٨ جـ - معاوية بن عمارة وابن

مسلم والحلبي (جميعاً - صاحب) قالوا قال لاتقع (في الصلوة - يب) بين السجدين كاقعاء الكلب.

(٣) تهذيب ٢٠١ جـ - استبصار ٣٢٧ جـ - احمد بن محمد

عن ابن أبي عمر عن حماد بن عثمان عن عبيد الله الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا يأس بالإنقاء في الصلوة فيما بين السجدين.

(٤) مهانى الأخبار ٣٠٠ - حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر

المداينى (رض) قال حدثنا على بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن محمد ابن أبي عمر عن عمرو بن جميع قال قال أبو عبد الله عليه السلام لا يأس

بالإنقاء في الصلوة بين السجدين وبين الركعة الاولى والثانية وبين الركعة الثالثة والرابعة وإذا جلس الإمام في موضع يجب أن تقوم فيه فتجافى (١)

ولا يجوز الإنقاء في موضع التشهدين إلا من علة لأن المقصى ليس بحالس إنما جلس بعضه على بعض وإنقاذه أن يضع الرجل اليته على عقبيه

في تشهديه فأمّا الأكل مقيعاً فلا بأس به لأنّ رسول الله ﷺ قد أكل مقيعاً.

(٥) السوافر ٤٨٠ - (نقلأً من كتاب حرزيز بن عبد الله السجستاني) قال زدراة قال أبو جعفر عليهما السلام لا بأس بالإقعاء بين السجدين ولا ينبغي الإقعاء في موضع الشهدين آنما الشهد في الجلوس وليس المقصى بجالس.

(٦) عوالى الثنائى ١٦٤ ج ١ - وفي الحديث أنه عليهما السلام نهى أن يجلس الرجل في الصّلوة وهو معتمد على يده^(١).

وتقىدّم في رواية زراره (٦٧) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصّلوة من أبواب كيفيتها ج ٥ قوله عليهما السلام ولا تحتفظ ولا تفريج كما يتفرّج البعير ولا تقع على قدميك وفي رواية حرزيز (١) من باب (٢) حكم الاعتدال في القيام من أبوابه ج ٥ نحوه.

ويأتي في رواية سعد بن عبد الله (١) من باب (٢) حكم القعود على الرجل اليسرى من أجل النّدى من أبواب التّشهد ج ٥ قوله عليهما السلام اقعد على أليتتك وان كنت في الطين وفي أحاديث باب (٤٨) جواز الاقداء في أثناء الصّلوة من أبواب الجماعة ج ٧ ما يناسب ذلك فراجع.

(٢٢) باب أنه إذا رفع المصلى رأسه من السجدة

الثانية جلس حتى يطمئن ثم يقوم

(١) تهذيب ٨٢ ج ٢ - استبصار ٣٢٨ ج ١ - سماعة عن

أبي بصير قال قال أبو عبد الله عليهما السلام إذا رفعت رأسك من (٣) السجدة الثانية من (٣) الرّكعة الأولى حين تريد أن تقوم فاستو جالساً ثم قم.

(٢) استبصار ٣٢٨ ج ١ - أخبرني الشيخ رحمه الله عن أحمد بن محمد

(١) يديه - كـ (٢) في - خل يبـ (٣) في - خل يبـ

عن أبيه عن الصفار عن تهذيب ٢٨٢ جـ - احمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن أبي ايوب الخزاز عن عبد الحميد بن عواض عن أبي عبدالله عليه السلام قال رأيته اذا رفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الاولى جلس حتى يطمئن ثم يقوم.

(٣) تهذيب ١٤ جـ - محمد بن أحمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن محمد بن الحسن بن زياد عن محمد ابن أبي حمزة عن علي بن الحزور عن الأصبغ بن نباتة قال كان أمير المؤمنين عليه السلام اذا رفع رأسه من السجود قعد حتى يطمئن ثم يقوم عليه السلام فقيل له يا أمير المؤمنين كان من (١) قبلك ابوبكر و عمر اذا رفعوا رؤسهم من السجود نهضوا على صدور اقدامهم كما ينهض الايل فقال أمير المؤمنين عليه السلام انما يفعل ذلك اهل الجفا من الناس ان هذا من توقير الصلوة.

(٤) الخصال ٦٢٨ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن علي عليه السلام في حديث الأربعمة) اجلسوا في الركعتين حتى تسكن جوارحكم ثم قوموا فان ذلك من فعلنا.

(٥) عوالي الثاني ١٩٧ جـ - قال عليه السلام لمن علمه الصلوة تم اسجد ممثناً جبهتك من الأرض ثم ارفع حتى ترجع مفاصلك وتطمئن جالساً (٢).

(٦) مستدرك ٤٥٦ جـ - زيد الترسى في أصله عن أبي الحسن موسى عليه السلام انه كان اذا رفع رأسه في صلوته من السجدة الأخيرة جلس جلسة ثم نهض للقيام (و زاد في البخاري ١٨٤ جـ - ٨٥ - نقلًا من كتاب زيد الترسى بعد قوله ثم نهض للقيام) او بادر بركتيه من الأرض قبل يديه

(١) عن - خ (٢) هذا يناسب الباب ان كان المراد منه الجلوس بعد السجدة الثانية أو الاعنة منها ومن السجدة الاولى

وإذا سجد بادر بهما الأرض قبل ركبته.

(٧) ٨٥٣٨ وفيه ٤٥٦ ج ٤ - قال سمعت أبا الحسن طليلا يقول

إذا رفعت رأسك من آخر سجدة لك في الصّلوة قبل ان تقوم فاجلس جلسة ثم بادر بركتيتك إلى الأرض قبل يديك وابسط يديك بساطاً واترك علىهما ثم قم فان ذلك وقار المرء المؤمن الخاشع لربه ولا تطيش من سجودك مبادراً إلى القيام كما يطيش (١) هؤلاء الأقشاب (٢) في صلوتهم.

(٨) ٨٥٣٩ فقه الرضا طليلا ١٠٧ - ثم ارفع رأسك وتمكّن من

الأرض ثم قم إلى الثانية فإذا أردت ان تنھض إلى القيام فاترك على يديك وتمكّن من الأرض ثم انھض قائماً.

(٩) ٨٥٤٠ تهذيب ٨٢ ج ٢ - استبصار ٣٢٨ ج ١ - علي بن

الحكم عن رحيم قال قلت لأبي الحسن الرضا طليلا (جعلت فداك - يب) أراك إذا صليت فرفعت رأسك من السجود في الركعة الاولى والثالثة تستوي (٣) جالساً ثم تقوم فتصنع كما تصنع قال (٤) لا تنتظروا إلى ما أصنع (أنا - يب) اصنعوا ما تؤمرون.

(١٠) ٨٥٤١ تهذيب ٨٣ ج ٢ - استبصار ٣٢٨ ج ١ - أحمد بن محمد

بن عيسى عن الحجاج عن عبدالله بن بكير عن زدراة قال رأيت أبي جعفر وأبا عبدالله طليلا إذا رفعا رؤسهما من السجدة الثانية نهضا ولم يجعلسا.

وتقديم في روایة الأزدي (١٨) من باب (٦) حرمة تصبيع الصّلوة

من أبواب فضلها وفرضها ج ٤ قوله طليلا وإذا سجد فليفرج ولیتمكّن فإذا رفع رأسه فليلبث حتى يسكن وفي روایة ابن أذينة (١) من باب (٢) بدؤ الصّلوة من أبواب كيفية الصّلوة ج ٥ قوله فخر ثالثة ساجداً من تلقاء نفسه لا لأمر به فسبح أيضاً ثلاثة فأوحني الله إليه انتصب قائماً.

(١) الطيش: التزق والخفة. (٢) الأقشاب جمع قشب ككتف وهو من لأخير فيه من الرجال - مجمع.

(٣) فستوى - صا. (٤) فقال - صا.

وفي روايته الأخرى (١) قوله ﴿أَقْرَبْتُكُمْ ثُمَّ رفعت رأسى فقعدت قبل القيام لأنّى النّظر في العلوّ فمن ذلك صار السّجدين وركعة ومن أجل ذلك صار القعود قبل القيام قعده خفيفة ثُمَّ قمت وفي رواية جابر (٢) من باب (٣) ما يختص بالمرأة من الآداب قوله طيّلاً وإذا رفعت (المرأة) رأسها من السّجود جلست ثُمَّ نهضت إلى القيام وفي رواية أبي بصير (٧٢) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصّلوة قوله طيّلاً فرفعت رأسك من السّجود فاستتم جالساً حتّى ترجع مفاصلك فإذا نهضت فقل بحول الله الخ.

وفي رواية كميل (١) من باب (٤) ما ورد في تبّيل العروق والمفاصل في الرّكوع من أبواب الرّكوع ج ٥ - قوله طيّلاً يا كميل عند الرّكوع والسبود وما بينهما تبّلت العروق والمفاصل حتّى تستوفى سكنة للعروق وفي أحاديث باب (٢٠) وجوب رفع الرّأس من السّجدة حتّى يستوى جالساً من أبواب السّجود ج ٥ ما يدلّ على ذلك.

ويأتي في رواية الحميري (٩) من باب (٢٤) آنه يستحب للملصّى حين يقوم من السجود أو التّشهد أن يعتمد على كفيه قوله آنه إذا رفع رأسه من السّجدة الثانية فكثير ثُمَّ جلس ثُمَّ قام فليس عليه في القيام بعد القعود تكبير.

(٢٣) باب عدم جواز السجود لغير الله

قال الله تبارك وتعالى في سورة الجن (٧٢) وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللّهِ أَحَدًا (١٨).

(١) الجمعةيات ١٧٩ - باسناده عن علي بن أبي طالب طيّلاً في قوله تبارك وتعالى «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللّهِ أَحَدًا» يقول ما سجدت به من جوارحك الله فلا تدعوا مع الله أحداً مستدركاً ٤٧٨ ج ٤ - نوادر الرواندي باسناده عن موسى بن جعفر طيّلاً عنه

عليه السلام (مثله).

(٢) كافي ٥٠٧ ج ٥ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن فقيه ٢٧٧ ج ٣ - (الحسن - فقيه) بن محبوب عن مالك بن عطية عن سليمان ابن خالد عن أبي عبدالله عليه السلام قال إنَّ قوماً آتُوا رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله إنَّا رأينا أناساً يسجد بعضهم لبعض فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لو أمرت (١) أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها.

(٣) مستدرك ٧٩ ج ٤ - القطب الرواندي في قصص الأنبياء

باستناده إلى الصدوق عن أبيه عن سعد بن عبد الله عن الحسن بن موسى الخشّاب عن عليّ بن حسان عن عمّه عبد الرحمن عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم قاعداً إذ مرّ به بعير فبرك بين يديه ورغا (٢) فقال عمر يا رسول الله ايسجد لك هذا الجمل فان سجد لك فنحن أحقّ ان نفعل فقال صلى الله عليه وآله لا بل اسجدوا الله إنَّ هذا الجمل يشكو أربابه ويزعم أنّهم انتجوه صغيراً واعتملوه فلماً كبر وصار أعون (٣) كبيراً ضعيفاً أرادوا نحره ولو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها الخبر الاختصاص ٢٩٦ - الحسن بن موسى الخشّاب عن عليّ بن حسان عن عبد الرحمن بن كثير عن أبي عبد الله عليه السلام (نحوه) بصالح الدرجات ٣٥١ - حدثنا احمد بن موسى الخشّاب عن (الحسن بن موسى الخشّاب عن عليّ بن حسان عن - ثل) عبد الرحمن ابن كثير عن أبي عبد الله عليه السلام قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله يوماً قاعداً في أصحابه اذ مرّ به بعير

(١) لو كنت أمراً - فقيه (٢) اى ضيغ

(٣) اعور - خل - العوان: المتوسط بين التثنين والمراد هنا كبر السن

(وذكر نحوه) وسائل ٣٨٥ ج ٦ - سعد بن عبد الله في بصائر الدرّاجات عن الحسن بن موسى الخشّاب (مثله إلى قوله فقال لا بل اسجدوا الله إن هذا الجمل يشكو أربابه ثم ذكر قصة الجمل ثم قال) وذكر أبو بصير أن عمر قال أنت تقول ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وآله لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها الحديث.

(٤) الاحتجاج ٧٧ ج ٢ - و من سؤال الزنديق الذي سئل أبا

عبد الله عليه السلام عن مسائل كثيرة أنه قال كيف يعبد الله الخلق (إلى أن قال ص ٨٠) أفيصلح السجود لغير الله قال لا قال فكيف أمر الله الملائكة بالسجود للأدم على السلام فقال إن من سجد بأمر الله (فقد - خ) سجد الله (فكان سجوده لله - خ) اذ كان عن أمر الله.

(٥) الاحتجاج ٢٢ ج ١ - (بالاسناد المتقدم في باب وجوب

استقبال القبلة في ضمن احتجاج النبي صلى الله عليه وآله مع أهل خمسة اديان) ثم اقبل رسول الله صلى الله عليه وآله على مشركي العرب فقال وأنتم فلماً عبدتم الأصنام من دون الله فقالوا نقرب بذلك إلى الله تعالى (إلى أن قال) وقال آخرون منهم إن الله لما خلق آدم عليه السلام وأمر الملائكة بالسجود له (فسجدوه تقرباً بالله - خ) كنا نحن أحق بالسجود لآدم عليه السلام (إلى الله - خ) من الملائكة ففاتنا ذلك فصورنا صورته فسجدنا لها تقرباً إلى الله كما تقربت الملائكة بالسجود للأدم إلى الله تعالى وكما أمرتم بالسجود بزعمكم إلى جهة مكة ففعلتم ثم نصيتم في غير ذلك البلد بأيديكم محاريب فسجدتم إليها وقصدتم الكعبة لامحاريبكم وقصدتم بالکعبه إلى الله عز وجل لا إليها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله اخطأتم الطريق وضللتكم (إلى أن قال ص ٢٣) فقال صلى الله عليه وآله

اخبروني عنكم اذا عبدتم صور من كان يعبد الله فسجدتم له (١) وصلّيتم فوضعتم الوجوه الكريمة على التراب بالسجود لها فما الذي بقيت (٢) لرب العالمين اما علمتم انّ من حقّ من يلزم تعظيمه وعبادته ان لا يساوى به عبدهرأيتم ملكاً (أو-خ) عظيماً اذا سوّيتموه بعبده (٣) في التعظيم والخشوع والخشوع أيكون في ذلك وضع من الكبير كما يكون زيادة في تعظيم الصغير فقالوا نعم.

قال أفلأ تعلمون أنّكم من حيث تعظمون الله بتعظيم صور عباده المطين له تزرون (٤) على رب العالمين (الى أن قال ص ٢٤) والله عزّوجلّ حيث أمر بالسجود لآدم لم يأمر بالسجود لصورته التي هي غيره فليس لكم ان تقيسوا بذلك عليه لأنّكم لا تدرؤن لعله يكره ما تفعلون اذ لم يأمركم به ثم قال لهم رسول الله صلّى الله عليه وآلهرأيتم لو أذن لكم رجل بدخول داره يوماً بعينه لكم أن تدخلوها بعد ذلك بغير أمره أو لكم أن تدخلوا داراً له اخرى مثلها بغير أمره او وهب لكم رجل ثوباً من ثيابه أو عبداً من عبيده او دابة من دوابه لكم ان تأخذوا بذلك قالوا نعم قال فان لم تأخذوه لكم أخذتم (٥) آخر مثله قالوا لا لأنّه لم يأذن لنا في الثاني كما اذن في الأول.

قال صلّى الله عليه وآله فاخبروني الله أولى بأن لا يتقدّم على ملكه بغير أمره أو بعض المعلومين قالوا بل الله أولى بأن لا يتصرف في ملكه بغير اذنه قال فليم فعلتم ومتى أمركم (بالسجود - خ) ان تسجدوا بهذه الصور قال فقال القوم ستنظر في أمورنا وسكتوا.

(٦) تفسير العسكري عليه السلام ٣٨٥٧

(١) لها - خ (٢) ابقيتم - خ (٣) بعيده - نل (٤) اي تعييون عليه وتصبون من حقه

(٥) والظاهر صحيحه ان تأخذوا - اخذ - خ

(أى سجود الملائكة) لآدم عليه السلام إنما كان آدم قبلة لهم يسجدون نحوه الله عزوجل وكان بذلك معظماً مبجلاً له ولا ينبغي لأحد أن يسجد لأحد من دون الله ويختضن له كخضوعه لله ويعظمه بالسجود له كتعظيمه لله ولو امرت أحداً أن يسجد هكذا الغير لله لأمرت ضفاء شيعتنا وسائر المكالفين من متبعينا (١) أن يسجدوا لمن توسط في علوم على عليه السلام وصي رسول الله صلى الله عليه وآله ومحض وداد خير خلق الله (٢) على بعد محمد رسول الله صلى الله عليه وآله واحتمل المكاره والبلايا في التصريح باظهار حقوق الله ولم ينكر على حقاً أرقبه عليه قد كان جهله أو (أ-خ) غفله الاحتجاج ٦٢ ج ١- بسانده عن العسكري نحوه.

(٧) مصباح المتهدج ٦٠- روى لنا جماعة عن أبي عبدالله

محمد بن أحمد بن عبد الله بن قضاعة بن صفوان بن مهران الجمال عن أبيه عن جده صفوان قال استأذنت الصادق عليه السلام لزيارة مولانا الحسين عليه السلام فسئلته ان يعرّفني ما أعمل عليه فقال يا صفوان صم ثلاثة أيام (الى أن قال عليه السلام ص ٦٥) فإذا فرغت من صلوتك فقل اللهم آنى صليت وركعت وسجدت لك وحدك لا شريك لك لأن الصلوة والركوع والتسجود لا يكون إلا لك لأنك أنت الله لا الله إلا أنت، الدعاء.

(٨) العيون ٢٦٢ ج ١- (بالاسناد المتقدم في باب ان الاذان

مثنى مثنى عن على بن ابي طالب عليه السلام) قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله ما خلق الله خلقاً افضل مني (الى أن قال ص ٢٦٣) ثم ان الله تبارك وتعالى خلق آدم عليه السلام فاودعنا صلبه وامر الملائكة بالسجود له تعظيمياً لنا واكراماً وكان سجودهم لله عزوجل عبودية ولآدم عليه السلام اكراماً وطاعة لكوننا في صلبه الخبر.

(١) من شيعتنا- خ (٢) يقال مَعْضَ فلاناً الْوَدَ أو النصح أخلصه اياته

(٩) الاحتجاج ١٤ ج ٣ - روى عن موسى بن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن الحسين بن علي عليه السلام قال إن يهودياً من يهود الشام واحبارهم كان قد قرأ التوراة والإنجيل والزبور وصحف الأنبياء وعرف دلائلهم جاء إلى مجلس فيه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وفيهم علي بن ابي طالب عليه السلام (إلى أن قال) قال لعلى عليه السلام اليهودي إنني أسألك فاعذر له جواباً قال له على عليه السلام هات قال اليهودي هذا آدم عليه السلام اسجد لله له ملائكته فهل فعل لمحمد صلى الله عليه وآله شيئاً من هذا فقال له على عليه السلام لقد كان كذلك اسجد لله لأن آدم عليه السلام ملائكته فان سجودهم له لم يكن سجود طاعة (و- خ) انهم عبدوا آدم عليه السلام من دون الله عز وجل ولكن اعترافاً (لآدم عليه السلام - خ) بالفضيلة ورحمة من الله له ومحمد صلى الله عليه وآله أعطى ما هو أفضل من هذا إن الله عز وجل صلى عليه في جبروته والملائكة بأجمعها وتعبد المؤمنون (١) بالصلوة عليه وهذه زيادة له يا يهودي.

(١٠) تحف العقول ٧٨ - عن أبي الحسن الثالث عليه السلام وأما سجود يعقوب وولده كان طاعة الله ومحبة ليوسف كما ان السجود من الملائكة لم يكن لأن آدم عليه السلام وإنما كان ذلك طاعة الله ومحبة منهم لأن آدم عليه السلام.

(١١) تفسير العياشي ١٩٧ ج ٢ - عن ابن أبي عمر عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله تبارك وتعالى «وَرَفَعَ أَبْوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ» قال العرش السرير وفي قوله «خَرُّوا لَهُ سُجَّدًا» قال كان سجودهم ذلك عبادة الله.

١٢٥٥٢ تفسير الفقىء ج ٣٥٦ - حدثني محمد بن عيسى عن يحيى بن إيثام (وقال - خ) سئل موسى بن محمد بن علي بن موسى مسائل فعرضها على أبي الحسن عليه السلام فكانت أحاديثها أخبرنى عن قول الله تعالى «وَرَفَعَ أَبْوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا» اسجد يعقوب ولده ليوسف وهو أنبياء وأحباب ابوالحسن عليه السلام اما سجود يعقوب ولده ليوسف فأنه لم يكن ليوسف وإنما كان ذلك من يعقوب ولده طاعة الله وتحية ليوسف كما كان السجود من الملائكة لآدم ولم يكن لآدم إنما كان (ذلك - خ) منهم طاعة الله وتحية لآدم عليه السلام فسجد يعقوب ولده و (سجد - خ) يوسف معهم شكرًا لله لا جتماع شملهم الم تر (١) أنه يقول في شكره ذلك الوقت «رَبَّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ» الآية.

(١٣) مجمع البيان (سورة يوسف) ج ٢٦٥-٤ فـ قوله تعالى «وَخَرُّوا لِهِ سُجَّدًا» قيل ان السجود كان لله تعالى شكرًا له كما يفعله (٢) الصالحون عند تجدد النعم والهاء في قوله له عائدة الى الله تعالى أي سجدوا الله تعالى على هذه النعمة وتوجهوا في السجود اليه كما يقال صلّى للقبلة ويراد به (٣) استقبالها عن ابن عباس وهو المروي عن أبي عبدالله عليه السلام.

(٨٥٥٥) تفسير العياشي ج ٤- عن بدر بن خليل الأسدى عن
رجل من أهل الشام قال قال أمير المؤمنين عليه السلام اول بقعة عبد الله
عليها ظهر الكوفة لتنا أمر الله الملائكة أن تسجدوا للأدم سجدوا على ظهر
الكوفة.

وقدّم في رواية حسن (٤٣) من باب (٢٢) فضل مسجد الكوفة من أبواب المساجد فـأكـبـت عـلـى قـدـمـيـه أـقـبـلـهـمـا فـرـفـع رـأـسـيـه وـقـالـ

(١) الا ترى - نل (٢) يفعل - خ (٣) بها - خ

لَا يابا حمزة ائماً يكون السجود لله عزوجلّ وفى رواية محمد بن علي (٢٤) من باب (٨) علل افعال الصلوة من أبواب كيفية فوله والعلة فى السجود على الأرض بين المساجد ان السجود على الجبهة لا يجوز الا لله تعالى.

(٢٤) باب ^أنه يستحب للمفضلى حين يقوم من السجود أو التشهد

أن يعتمد على كفيه مبسوطين ويقول بحول الله وقوته أقوم وأقعد

(١) كافى ٣٣٦ ج ٣ - تهذيب ٣٠٣ ج ٢ - على (بن ابراهيم - كا)

عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد (بن عثمان - كا) عن الحلبى عن أبي عبد الله عليه السلام قال اذا سجد الرجل ثم أراد ان ينهض فلا يعجن بيديه فى الأرض ولكن يبسط كفيه من غير أن يضع مقعدته على (١) الأرض.

(٢) الدعائم ١٦٤ ج ١ - وعن جعفر بن محمد صلوات الله عليهما

أنه قال إذا أردت القيام من السجود فلا تعجن بيديك يعني تعتمد عليهمما وهما مقبوضتان ولكن ابسطهما بسطاً واعتمد عليهمما وانهض قائماً.

(٣) فقيه ٢٠٧ ج ١ - ثم قم الى الثانية واذا اتكلت على يديك

للقيام قلت بحول الله وقوته اقوم واقعد فقيه ٢٠٩ ج ١ - ثم انهض الى الثالثة وقل اذا اتكلت على يديك الى القيام بحول الله وقوته اقوم واقعد.

(٤) فقه الزرضا عليه السلام ١٠٧ ج ١ - فإذا أردت ان تنهض الى

القيام فاتكى على يديك وتمكن من الأرض ثم انهض قائماً.

(٥) كافى ٣٨٥ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن

حماد بن عيسى تهذيب ٨٨ ج ٢ - استبصار ٣٣٧ ج ١ - الحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمد بن مسلم قال (٢) قال ابو عبد الله عليه السلام اذا جلست في الركعتين الأولىين (٣) فتشهدت ثم قمت فقل بحول الله وقوته اقوم واقعد.

(١) في - يب (٢) عن ابي عبدالله عليه السلام قال - يب - صا (٣) الاولتين - كا - صا

(٦) كافى ٣٣٨ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ تَهْدِيْبِ ٨٩ ج ٢ - استبصار ٣٣٨ ج ١ - الحسين بن سعيد عن فضالة (بن اتیوب - كا) عن سيف (بن عميرة - كا) عن أبي بكر (الحضرمي - يب - كا) قال قال أبو عبدالله عليه السلام اذا قمت من الركعتين (١) (الأولتين - خ ص) فاعتمد على كفيك وقل بحول الله (وقوته - كا - ص) اقوم واقعد (يب - كا - فان علياً عليه السلام كان يفعل ذلك) فلا حالتايل ١٣٤ - ثم يقول مارواه محمد ابن يعقوب الكليني باسناده عن أبي بكر الحضرمي قال قال أبو عبدالله عليه السلام (وذكر مثل ما في الكافي).

(٧) تهديب ٨٨ ج ٢ - استبصار ٣٣٨ ج ١ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن رفاعة بن موسى قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول كان على عليه السلام اذا نهض من الركعتين الأولتين (٢) قال بحولك وقوتك اقوم واقعد.

(٨) فقه الزضا عليه السلام ١٠٨ - ثم انهض الى الثالثة وقل اذا نهضت بحول الله وقوته اقوم واقعد.

(٩) الإحتجاج ٣٠٣ ج ٢ - كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميري أيضاً الى صاحب الزمان عليه السلام (في مثل ذلك - خ) فرأيك ادام الله عزك في تأمل رقعتي والتفضل بما استل من ذلك لأضيفه الى سائر أياديك عندى و منتك على واحتاجت ادام الله عزك (ان - خ) يستلنى بعض الفقهاء عن المصلى اذا قام من الشهاد الأولى الى الركعة الثالثة هل يجب عليه أن يكبر فأن بعض أصحابنا قال لا يجب عليه التكبير ويجزيه أن يقول بحول الله وقوته اقوم واقعد الجواب ان فيه حدثين اما احدهما فاته اذا انتقل من حالة الى حالة اخرى فعلية التكبير واما الآخر فاته

روى أنه اذا رفع رأسه من السجدة الثانية فكثير ثم جلس ثم قام فليس عليه في القيام بعد القعود تكبير و كذلك في التشهد الأول يجري هذا المجرى وبما يهم أخذت من جهة التسليم كان صواباً الغيبة للشيخ ٢٣٢ - (من كتاب آخر) فرأيك ادام الله عزّك في تأمل رقعتي (وذكر نحوه).

(١٠) الدعائم ١٦٤ ح ١ - عن علي عليه السلام انه كان يقول

اذا نهض من السجود للقيام اللهم بحولك وقوتك اقوم واقعد.

(١١) تهذيب ٢٨٦ ح ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد

عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قمت من السجود قلت اللهم ربى بحولك وقوتك اقوم واقعد وان شئت قلت وارکع واسجد.

(١٢) تهذيب ٢٨٧ ح ٢ - الحسين بن سعيد عن حماد عن حريز

عن محمد بن مسلم عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قام الرجل من السجود قال بحول الله اقوم واقعد.

(١٣) آخر التوارث ٤٨٣ - (نقلأً من كتاب محمد بن علي بن

محبوب) أحمد بن الحسين عن محمد بن الفضيل عن سعد الجلاب عن أبي عبدالله عليه السلام قال كان أمير المؤمنين عليه السلام يبرء من القدرية في كل ركعة ويقول بحول الله وقوته اقوم واقعد.

(١٤) آخر التوارث ٤٨٤ - (نقلأً منه) العباس عن عبدالله بن

المغيرة عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قمت من السجود قل اللهم بحولك وقوتك اقوم واقعد وارکع واسجد.

وتقديم في أحاديث باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيتها ما يظهر منه عدم كون هذا القول (أي بحول الله وقوته اقوم واقعد) من أجزاء الصلوة لعدم ذكرها فيها مع أن ظاهر بعضها انه عليه السلام في مقام بيان أجزاء الصلوة كلها وفي رواية أبي بصير (٧٢) من باب (٤) استحباب

الاقبال في الصلوة قوله عليه السلام فاذا نهضت فقل بحول الله وقوته
اقوم واقعد وفي رواية محمد بن علي (٤) من باب (٣) عدد التكبيرات
من أبواب التكبير قوله عليه السلام وليس في التهوض من الشهاد تكبيرة
وانما كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول اذا قام من الشهاد بالله اقوم
واقعد اهل الكريمة والجبروت والعظمة وفي غير واحد من احاديث
باب (١) فضل السجود وآدابه من أبوابه ما يظهر منه استحباب الاعتماد
على الكفين عند التهوض الى القيام.

(٢٥) باب وجوب السجود عند قرائة العزائم الأربع على

القارئ والمستمع وحكمه للسامع وبيان سائر أحكامه

واستحباب السجود عند قرائة غيرها ممّا في السجدة على الجميع

ـ (١) كافي ٣١٨ ج ٣ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن
نهذيب ٢٩١ ج ـ الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علي بن أبي
حمزة عن أبي بصير (عن أبي عبدالله عليه السلام حنل) قال قال اذا قرء
شيء من العزائم الأربع (١) فسمعتها فاسجد وان كنت على غير وضوء و
ان كنت جنباً وان كانت المرئة لا تصلى وسائر القرآن أنت فيه بالخيارات
شئت سجدت وان شئت لم تسجد.

ـ (٢) كافي ٣١٧ ج ٣ـ جماعة عن أحمد بن محمد بن عيسى
عن نهذيب ٢٩١ ج ـ الحسين بن سعيد عن التضر (بن سويد - كا) عن
عبد الله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قرأت شيئاً من
العزائم التي يسجد فيها فلا تكبر قبل سجودك ولكن تكبر حين ترفع
رأسك والعزم أربعة (٢) حم السجدة و(الم - يب) تنزيل والنجم واقراء
باسم ربك.

(١) الأربعة - يب (٢) أربع - كا

(٣) تهذيب ٢٩٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال قال أبو عبد الله عليه السلام اذا قرأت السجدة فاسجد ولا تكبر حتى ترفع رأسك.

(٤) المعتبر ٢٠٠ - روى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام فيمن يقرء السجدة من القرآن من العزائم فلا يكابر حين (١) يسجد ولكن يكابر حين يرفع رأسه (قال - خ) ورواه البزنطى في جامعه.

(٥) الدعائم ٢١٥ ج ١ - عن جعفوبن محمد عليهما السلام انه قال من قراء السجدة أو سمعها من قارئها يقرئها وكان يسمع قرائته فليسجد فان سمعها وهو في صلوة فريضة من غير امام او مأموراً برأسه وان قرئها وهو في الصلوة سجد وسجد من معه إن كان إماماً ولا ينبغي للإمام أن يتعمد قرائة سورة فيها سجدة في صلوة فريضة.

(٦) وفيه ٢١٥ ج ١ - عنه عليه السلام انه قال ومن قراء السجدة او سمعها سجد أى وقت كان ذلك ممّا تجوز الصلوة فيه أو لا تجوز و عند طلوع الشمس و عند غروبها ويسجد وان كان على غير طهارة و اذا سجد فلا يكابر ولا يسلم اذا رفع وليس في ذلك غير السجدة ويسبح ويدعو في سجوده بما تيسر من الدعاء.

(٧) وفيه ٢١٦ ج ١ - وعن أبي جعفر محمد بن علي عليهما السلام انه قال اذا قرئت السجدة وانت جالس فاسجد متوجهاً الى القبلة وان قرئتها وانت راكب فاسجد حيث توجهت فان رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلى على راحلته وهو متوجه الى المدينة بعد اصرافه من مكة يعني النافلة قال ومن ذلك قول الله عز وجل «فَإِنَّمَا تُؤْلُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ».

العلل ٣٥٨ - حدثنا جعفر بن محمد بن مسروق قال حدثنا الحسين ابن محمد بن عامر عن عمّه عبد الله بن عامر عن محمد بن أبي عمير عن حماد عن الحلبى عن أبي عبد الله عليه السلام قال سئلته عن الرجل يقراء السجدة وهو على ظهر دابته قال يسجد حيث توجهت به (وذكر نحوه) *تفسير العياشى* ج ١ - عن حماد بن عثمان عن أبي عبد الله عليه السلام قال سأله عن رجل يقراء السجدة (وذكر نحوه)

(٨٥٧٧) الجعفريات ٥٢ - بأسناده عن علي عليه السلام انه قال اذا سمع (١) الرجل الرجل يقراء السجدة وهو يصلى لم يسجد حتى يقضى صلوته ثم يسجد.

(٨٥٧٨) آخر التوارث ٤٧٣ - (نقلًا من نوادر احمد بن محمد ابن أبي نصر) عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن سنان عن الوليد بن صبيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال من قراء السجدة وعنه رجل على غير وضوء قال يسجد.

(٨٥٧٩) وفيه ٤٧٣ - (نقلًا عنه) عن الحلبى قال قلت لأبي عبد الله عليه السلام يقراء الرجل السجدة وهو على غير وضوء قال يسجد اذا كانت من العزائم.

(٨٥٨٠) كافى ٣١٨ ج ٣ - تهذيب ٢٩١ ج ٢ - على بن ابراهيم عن محمد بن عيسى (بن عبيد - كا) عن يونس بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سنان قال سئل أبا عبد الله عليه السلام عن رجل سمع (٢) السجدة تقراء قال لا يسجد لأن يكون منصتاً لقرائته مستمعاً لها أو يصلى بصلوته فاما ان يكون يصلى في ناحية وانت (تصلى - كا) في ناحية اخرى فلا تسجد لتها سمعت.

(١٢) وسائل ٢٤٣ ج ٦ - علی بن جعفر فی كتابه عن أخيه عليه السلام قال سئلته عن الرجل يكون في صلوة (في - خ) جماعة فيقراء

انسان السجدة كيف يصنع قال يوماً برأسه.

(١٣) وسائل ٢٤٣ ج ٦ - قال وسئلته عن الرجل يكون في

صلوته فيقراء آخر السجدة فقال يسجد اذا سمع شيئاً من العزائم الأربع ثم يقوم فيتم صلوته الا ان يكون في فريضة فيوماً برأسه ايماء.

(١٤) النھال ٢٥٢ - حدثنا أبي رضي الله عنه قال حدثنا

سعد بن عبد الله عن أحمدين محمدبن عيسى عن أحمدين محمد ابن أبي نصر البزنطى عن داود بن سرحان عن أبي عبدالله عليه السلام قال ان العزائم أربع اقرء باسم ربک الذى خلق والنّجم و تنزيل السجدة و حم السجدة.

(١٥) مجمع البيان ١٥ ج ٥ - (سورة فصلت) والمروى عن

ابن عباس و قتادة و ابن المسيب انّ موضع السجود عند قوله «وَهُمْ لَا يَسْأَمُون» وعن ابن مسعود والحسن انه عند قوله «إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ» وهو اختيار أبي عمرو بن العلاء وهو المروى عن ائمتنا عليهم السلام.

(١٦) وفيه ٥١٦ ج ٥ - (سورة العلق) روی عن عبدالله بن

سنان عن أبي عبدالله عليه السلام قال العزائم الم تنزيل و حم السجدة والنّجم اذا هوی واقرء باسم ربک وما عداها في جميع القرآن مسنون و ليس بمفروض.

(١٧) مستدرک ٣١٩ ج ٤ - الشیخ ابوالفتوح في تفسیره عن

عبد الله بن عباس قال قراء رسول الله صلى الله عليه وآلله هذه السورة يعني سورة النّجم في المسجد وسجد.

(١٨) الدعائم ٢١٥ ج ١ - روينا عن أبي جعفر محمدبن علي

عليهم السلام انه قال العزائم من سجود القرآن أربع في الم تتنزيل السجدة وفي حم السجدة وفي النجم وفي اقرء باسم ربك «كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَاشْجُذْ وَافْتَرِبْ» قال فهذه العزائم لابد من السجود فيها وأنت في غيرها بالخيار إن شئت فاسجد وان شئت فلا تسجد قال وكان على بن الحسين عليهما السلام يعجبه ان يسجد فيهن كلهن (و تقدم نحو هذا في روایة محمد بن مسلم (٨) من باب (٢٠) عدم جواز قراءة العزائم من أبواب القراءة ج ٥).

(١٩) تهذيب ٢٩٣ ج ٢ - احمد بن محمد عن الحسن بن

محبوب عن العلاء بن رزين عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يعلم السورة من العزائم فتعاد عليه مراراً في المقعد الواحد قال عليه ان يسجد كلما سمعها وعلى الذي يعلمه أيضاً ان يسجد.

(٢٠) مستدرك ٣٢٠ ج ٤ - كتاب العلاء عن محمد بن مسلم عن

أبي جعفر عليه السلام قال سئلته عن الرجل يتعلم سورة من العزائم فيعاد عليه مراراً يسجد كلما اعيدت عليه قال نعم.

(٢١) كافي ٣٢٨ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

ابن محبوب عن ابن رئاب عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا قرء احدكم السجدة من العزائم فليقل في سجوده سجدت لك تعبداً ورقاً لا مستكراً عن عبادتك ولا مستنكفاً ولا متعظماً (١) بل أنا عبد ذليل خائف مستجير.

(٢٢) فقيه ٢٠١ ج ١ - روى أنه يقول في سجدة العزائم لا إله إلا

الله حقاً لا إله إلا الله ايماناً وتصديقاً (٢) لا إله إلا الله عبودية ورقاً سجدت لك يارب تعبداً ورقاً لا مستنكفاً ولا مستكراً بل أنا عبد ذليل

(١) مستظماً - خل (٢) صدقأ - خل

خائف مستجير ثم يرفع رأسه ثم يكتئب.

٨٥٩٢ (٢٣) آخر السرائر ٤٨٤ - (نقلًا من كتاب نوادر

المصنفين تصنيف محمد ابن علي بن محبوب) عليّ بن خالد عن
أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضال عن عمرو بن سعيد عن مصدق
بن صدقة عن عمار السباطي قال سئل أبو عبدالله ظاهرًا عن الرجل إذا
قرء العزائم كيف يصنع قال ليس فيها تكبير إذا سجدت ولا إذا قمت
ولكن إذا سجدت قلت ما تقول في السجود.

٨٥٩٣ (٢٤) مستدرك ٣٢١ ج ٤ - الشهيد الثاني في شرح

النفيّة روى الله يقول في سجدة اقرء الهي آمنا بما كفروا وعرفنا ما
أنكروا وأجبناك إلى ما دعوا الهي العفو العفو.

٨٥٩٤ (٢٦) عوالى الثنائى ١١٣ ج ٤ - وروى في الحديث أنه

لما نزل^(١) قوله تعالى «وَاسْجُدْ وَاقْرِبْ» سجد النبي ﷺ فقال في
سجوده أعود برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوتك وأعوذ بك
منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك.

٨٥٩٥ (٢٦) الدعائم ٢١٤ ج ١ - مواضع السجود في القرآن

خمسة عشر موضعًا أولها آخر الأعراف وفي سورة الرعد «وَظِلَالُهُمْ
بِالْغُدوِّ وَالآصَالِ» وفي النحل «وَيَقْعِلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ» وفي
بني إسرائيل «وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا» وفي كهيعص «خُرُوا سَجَدًا وَبُكِيَّا»
وفي الحجّ «إِنَّ اللَّهَ يَنْعَلُ مَا يَشَاءُ» وفيها «وَأَفْعُلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ» وفي الفرقان «وَزَادُهُمْ نُورًا» وفي النمل «رَبُّ الْعَزِيزِ
الْعَظِيمِ» وفي الم السجدة «وَهُمْ لَا يَشْتَكِرُونَ» وفي ص «وَخَرَّا كِعًا
وَأَنَابَ» وفي حم (فصلت) «إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ» وفي آخر النجم
«فَاسْجُدُوا إِلَيَّهِ وَأَغْبُدُوا» وفي إذا السماء انشقت قوله «وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمْ
الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ» وآخر إقرأ باسم ربك «وَاسْجُدْ وَاقْرِبْ»

وتقديم في أحاديث باب (٩) جواز قراءة القرآن للجنب الآلسجدة من أبواب الجنابة في كتاب الطهارة وأحاديث باب (١٦) جواز تعليق التعويذ على العائض من أبواب الحيض ما يناسب الباب فراجع وفي أحاديث باب (٢٠) عدم جواز قراءة العزائم في المكتوبة من أبواب القراءة ما يدل على ذلك.

ويأتي في رواية جابر (١٣) من باب (٢٦) استحباب السجود عند حصول النعمة من أبواب التعقيب قوله عليه السلام ولاقراء (أى على بن الحسين عليهما السلام) آية من كتاب الله عزوجل فيها سجود الآسجد (ويأتي باب استحباب سجدة الشّكر في أواخر أبواب التعقيب انشاء الله تعالى) وفي رواية ايوب (١) من باب (٥) ان قراءة القرآن في الطّواف افضل من الدّعاء من أبواب الطّواف قوله فان مر سجدة وهو يطوف قال عليه السلام يوماً برأسه إلى الكعبة.

أبواب القنوت

(١) باب استحباب القنوت في جميع الصلوات في الركعة الثانية قبل الركوع
الآ الجمعة والوتر وأنه يسقط عند التقىة

(١) كافي ٣٣٩ ج ٣ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمر عن عبد الرحمن بن الحجاج عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن القنوت فقال في كل صلوة فريضة ونافلة.

(٢) كافي ٣٤٠ ج ٣ - على بن محمد عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن زياد القندى عن درست عن محمد بن مسلم قال قال القنوت في كل صلوة في الفريضة والتطوع.

(٣) تهذيب ٨٥٩٨ ج ٢- استبصار ٣٣٩ ج ١- أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن على بن فضال عن عبد الله بن بكر عن فقيه ٢٠٧ ج ١

١٣١٢ ج ١- محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام (أنه - فقيه ٢٠٧) قال القنوت في كل ركعتين في (١) التطوع و (٢) الفريضة.

(٤) تهذيب ٨٥٩٩ ج ٢- استبصار ٣٣٩ ج ١- قال الحسن و أخبرني

عبد الله بن بكر عن فقيه ٢٠٨ ج ١٣١٢ ج ١- زدادة عن أبي جعفر عليه السلام قال القنوت في كل الصلوات (يـ - صـ - قال محمد بن مسلم فذكرت ذلك لأبي عبدالله عليه السلام فقال أما مالا يشك (٣) فيه فما جهر فيه بالقراءة).

(٥) مستدرك ٣٩٥ ج ٤- الحسين بن حمدان الحضيني في

هدايته عن عيسى بن مهدى الجوهرى و عسكر مولى أبي جعفر عليه السلام والرثيان مولى الرضا عليه السلام وجماعة آخر يقرب من نيف و سبعين رجلاً عن العسكري عليه السلام في حديث طويل أنه قال إن الله عز وجل أوحى إلى جدي رسول الله صلى الله عليه وآله أنى خصتك و علياً و حججى منه إلى يوم القيمة و شيعتكم عشر خصال إلى أن قال والقنوت في ثانى كل ركعتين إلى أن قال فخالفنا من أخذ حقنا و حزبه الضالون فجعلوا صلوة التراويح في شهر رمضان عوضاً من صلوة الإحدى وخمسين إلى أن قال وأمين بعد «ولألا الضالين» عوضاً عن القنوت (واورد نحو هذه الرواية أيضاً) في مستدرك ١٢٩ ج ٥.

(٦) الخصال ٦٠٤- (بالاسناد المتقدم في باب (١٠) عدد

الركعات من أبواب فضل الصلوة وفرضها عن الأعمش عن جعفر بن محمد عليهما السلام في حديث شرائع الدين) القنوت في جميع الصلوات سنة

واجبة في الركعة الثانية قبل الركوع وبعد القراءة.

(٨٦٠٢) **الهداية ٢٩** - قال الصادق عليه السلام ومن ترك القنوت متعمداً فللاصلوة له.

(٨٦٠٣) **كافى١ ٣٣٩ ج ٣** - على عن محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن محمد بن الفضيل عن الحارث بن المغيرة قال قال أبو عبدالله عليه السلام اقنت في كل ركعتين فريضة أو نافلة قبل الركوع.

(٨٦٠٤) **كافى١ ٣٤ ج ٣** - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن زراره تهذيب ٢٨٩ ج ١ - استبصار ٣٣٨ ج ١ - الحسين (بن سعيد - يب - صا) عن ابن أبي نجران عن فقيه ٢٠٩ ج ١ صفوان (١) الجمال قال صليت خلف أبي عبدالله عليه السلام ايا ما فكان يقنت في كل صلوة يجهر فيها أو (٢) لا يجهر (فيها - كاما يب) (نقل في الوافي هذه الرواية عن يب بالسند الذى في الكافى ولكن لم نجدها ولم ينقلها الوسائل).

(٨٦٠٥) **كافى١ ٣٣٩ ج ٣** - احمد عن تهذيب ٨٩ ج ٢ - استبصار ٣٣٨ ج ١ - الحسين (بن سعيد - يب - صا) عن ابن أبي نجران عن فقيه ٢٠٩ ج ١ صفوان (١) الجمال قال صليت خلف أبي عبدالله عليه السلام ايا ما فكان يقنت في كل صلوة يجهر فيها أو (٢) لا يجهر (فيها - كاما يب) (نقل في الوافي هذه الرواية عن يب بالسند الذى في الكافى ولكن لم نجدها ولم ينقلها الوسائل).

(٨٦٠٦) **العيون ١٢٢ ج ٢** - (بالاسناد المتقدم في باب (١٠) عدد الركعات عن الفضل بن شاذان فيما كتبه الرضا عليه السلام للمأمون من محض الاسلام و شرائع الدين) والقنوت سنه واجبة في الغداة والظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة.

(٨٦٠٧) **عواى الثنالى ٤٤ ج ٢** - وروى البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلى مكتوبة إلا قنت فيها.

(١٣) تهذيب ٩١ ج ٢- استبصار ٣٤٠ ج ١- محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٩ ج ٣- على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن فضال عن ابن بكر عن أبي بصير قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن القنوت فقال فيما تجهر (١) فيه بالقراءة قال فقلت (له - كا - ص) أتني سئلت أباك عليه السلام عن ذلك فقال في الخمس كلها فقال رحم الله أبي ان أصحاب أبي أتوه فسألوه فأخبرهم بالحق ثم أتونى شكاً كاً فأفتيتهم (٢) بالحقيقة.

(١٤) عوالى الثنالى ٢١٩ ج ٢- وروى الحسن (٣) بن على بن ابيطالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله استحباب القنوت في كل صلوة وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يقنت في صلوته كلها وأنا يومئذ ابن ست سنين.

(١٥) كافي ٣٣٩ ج ٣- محمد بن يحيى وغيره عن أحمد بن محمد بن عيسى عن تهذيب ٨٩ ج ٢- استبصار ٣٣٨ ج ١- الحسين بن سعيد عن ابن أبي عميرة (٤) وصفوان (بن يحيى - كا) عن (عبد الله - يب - صا) بن بكر عن محمد بن مسلم قال سئلت أبا جعفر عليه السلام عن القنوت في الصلوات الخمس (جميعاً - صا - يب) فقال اقنت فيهن جميعاً قال فسئل (٥) أبا عبدالله عليه السلام بعد عن ذلك (٦) فقال (لي - كا) اما ما جهرت فيه فلا تشاك.

(١٦) تهذيب ٨٩ ج ٢- استبصار ٣٣٩ ج ١- الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن سماعة قال سئلته عن القنوت في أي صلوة هو فقال كل شيء يجهز فيه القراءة فيه قنوت والقنوت قبل الركوع وبعد القراءة.

(١) يجهز - خ كا (٢) فأخبرتهم - صا (٣) الحسين - خ

(٤) عن صفوان وابن أبي عميرة - يب - صا (٥) وسئلته - كا (٦) عن القنوت - كا

(١٧) كافي (٨٦١٢) ج ٣٤٠ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد قال حدثني يعقوب بن يقطين قال سئلت عبداً صالحأ عليه السلام عن القنوت في الوتر والفجر وما يجهر فيه قبل الركوع أو بعده فقال قبل الركوع حين تفرغ من قرائتك.

(١٨) تهذيب (٨٦١٣) ج ٢ - استبصار ٣٤٠ ج ١ - أحمد بن محمد بن عيسى عن البرقي عن سعد بن سعد الأشعري عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال سئلته عن القنوت هل يقنت في الصلوات كلها أم فيما يجهر فيها بالقراءة قال ليس القنوت إلا في الغداة والجمعة والوتر والمغرب.

(١٩) تهذيب (٨٦١٤) ج ٢ - استبصار ٣٣٩ ج ١ - احمد بن محمد بن عيسى عن ابن اذينة عن وهب عن أبي عبدالله عليه السلام قال القنوت في الجمعة والعشاء والعتمة والوتر والغداة فمن ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة له.

(٢٠) كافي (٨٦١٥) ج ٣ - وبهذا (١) الاسناد عن يونس عن وهب ابن عبد ربه عن أبي عبدالله عليه السلام قال من ترك القنوت رغبة عنه فلا صلوة له.

(٢١) فقه الرضا عليه السلام (٨٦١٦) ج ١١٠ - اقنت في أربع صلوات الفجر والمغرب والعتمة وصلوة الجمعة.

(٢٢) تهذيب (٨٦١٧) ج ٢ - استبصار ٣٣٨ ج ١ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابن سنان (٢) عن أبي عبدالله عليه السلام قال القنوت في المغرب في الركعة الثانية وفي العشاء والغداة مثل ذلك وفي الوتر في

(١) هكذا في كافي والسندي الذي قبله محدثين اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن عبدالرحمن بن العجاج والذي قبل هذا علىَّ عن محدثين عيسى عن يونس بن عبدالرحمن

(٢) ابن مسakan - صا

الرّكعة الثالثة.

(٢٣) العيون ١٨ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب كراهة الصلوة فيما فيه التمايل عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال سئلته عن القنوت في الفجر والوتر فقال قبل الركوع (٢٤) تهذيب ٩١ ج ٢ - استبصار ٣٤ ج ١ - سعد (بن عبد الله - يب) عن أبي جعفر عن الحسن بن علي بن فضال عن يونس بن يعقوب قال سئلت أبي عبدالله عليه السلام عن القنوت في أي الصلوات اقتت فقال لا تقتنط إلا في الفجر (قال الشيخ في الاستبصار - فالوجه في هذه الأخبار ان نحملها على انه ليس في هذه الصلوات القنوت على جهة الفضل وتأكيد التدب على العذر الذي ثبت في غيرها من الصلوات التي يجهر فيها ثم بعد ذلك في الفرایض لأن القنوت في الصلوات يترتب فضله فالقنوت في الفرایض افضل منه في التوافل وفيما يجهر من الفرایض افضل مثلاً يجهر فيه وصلوة المغرب والفجر فيما بين ما يجهر فيه اشد تأكيداً في هذا الباب ويجوز ان يكون انما نفوا عن بعض الصلوات القنوت و خصوا به بعضاً لضرب من التقية والاستصلاح لأن من العامة من يذهب الى ذلك).

(٢٥) عوالى الثنائى ٤٣ ج ٢ - وروى ان النبي صلى الله عليه وأله قنت في الصبح ودعا على جماعة وسماتهم.

(٢٦) مستدرک ٣٩٧ ج ٤ - و عن مزار المشهدى مسندأً عن عبد الرحمن بن الأسود الكاهلى انه قال صلى بنا على بن أبي طالب عليه السلام في مسجد بنى كاهل الفجر فقنت بنا الخبر.

(٢٧) الدعائم ٢٠٦ ج ١ - عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال والقنوت في الفجر في الركعة الثانية بعد القراءة وقبل الركوع.

(٢٨) تهذيب ١٦١ ح ٢- استبصار ٣٤٥ ح ١- الحسين بن سعيد عن أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْهُ (١) قَالَ قَالَ لِي أَبُو جعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْقَنُوتِ فِي الْفَجْرِ أَن شَتَّتَ فَاقْنَتْ وَأَن شَتَّتَ فَلَا تَقْنَتْ وَقَالَ هُوَ إِذَا كَانَتْ تَقْيَةً فَلَا تَقْنَتْ وَأَنَا اتَّقَلَّدُ هَذَا.

(٢٩) تهذيب ٩١ ح ٢- استبصار ٣٤٠ ح ١- عَلَىٰ بْنِ مُهْزِيَارِ عَنْ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ (ابن أبي نصر- يب) عَنْ أَبِي الْحَسْنِ الرَّضا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ أَبُو جعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْقَنُوتِ أَن شَتَّتَ فَاقْنَتْ وَأَن شَتَّتَ فَلَا تَقْنَتْ قَالَ أَبُو الْحَسْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِذَا كَانَتْ التَّقْيَةُ فَلَا تَقْنَتْ وَأَنَا اتَّقَلَّدُ هَذَا.

(٣٠) كافي ٣٤٠ ح ٣- محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار عن أبي عبدالله عليه السلام قال ما اعرف قنوتاً إلا قبل الركوع.

(٣١) تحف العقول ١٧ ح ٤- (عن الرضا عليه السلام في كتابه الى المؤمن) قال كل القنوت قبل الركوع وبعد القراءة.

(٣٢) فقه الرضا عليه السلام ١٠ ح ١- والقنوت كلها قبل الركوع بعد الفراغ من القراءة.

(٣٣) تهذيب ٩٢ ح ٢- استبصار ٣٤١ ح ١- الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهرى عن أبيان بن عثمان عن اسماعيل الجعفى و معقر بن يحيى عن أبي جعفر عليه السلام قال القنوت قبل الركوع و ان شئت فبعده.

(٣٤) تهذيب ٩١ ح ٢- استبصار ٣٣٩ ح ١- احمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم عن ابن أبي عمير عن جميل بن صالح

(١) مكتداً في بيوطه والسنن الذي قبله فيما الحسين بن سعيد عن فضالة عن معاوية بن عمار يحمل قريباً عود الضمير الى معاوية بن عمار

عن عبد الملك بن عمرو قال سئلت أبي عبدالله ظليلاً عن القنوت قبل الرّكوع أو بعده قال لا قبله ولا بعده (يحمل هذا على التّقىة أو عدم الوجوب).

(٣٥) ٨٦٣٠ فقه الرضا ظليلاً ١٢٥ - سئلت العالم ظليلاً عن

القنوت يوم الجمعة إذا صلّيت وحدى أربعاءً فقال نعم في الرّكعة الثانية (في - خ) خلف القراءة فقلت أجهر فيهما بالقراءة فقال نعم.

(٣٦) ٨٦٣١ المحسن ٣٢٤ - البرقي عن أبيه عن أبي

إسماعيل قال سأله رجل شريكاً ونحن حضور فقال ما تقول في رجل على باب داره مسجد يقنت فيه ووراء ذلك المسجد مسجد لا يقنت فيه قال يأتي المسجد الذي يقنت فيه فقال ما تقول في رجل يرى القنوت فسها ولم يقنت قال يسجد سجدة الشهوة فقال ما تقول في رجل لم ير القنوت فسها فقنت قال فضحك وقال هذا رجل سها فأصاب.

وتقديم في روایة ابن أبي ضحاك (١٢) من باب (١٠) عدد

الرّكعات من أبواب فضل الصلوة وفرضها ج ٤ قوله ويقنت ظليلاً فيهما (أي في كل ركعتين من نوافل الظّهر) في الثانية قبل الرّكوع وبعد القراءة (ثم حكى مثل ذلك عنه ظليلاً في سائر النّوافل والفرائض إلى أن قال) ويقنت في ركعة الوتر قبل الرّكوع وبعد القراءة وفي مرسلة فقيه (٣) من باب (١) جوامع أوقات الفرائض من أبواب المواقف ج ٤ قوله ظليلاً ويقنت فيها (أي في الوتر) قبل الرّكوع.

وفي روایة عليّ بن جعفر (٨) من باب (٣) ما يختص بالمرأة من

الآداب من أبواب كيفية الصلوة ج ٥ قوله هل عليهن افتتاح الصلوة والتشهد والقنوت (إلى أن قال ظليلاً) نعم وفي أحاديث باب (٦) فرائض الصلوة ما يناسب الباب فأنه يستفاد من بعض أحاديثه لزوم القنوت في

الصلوة ومن أكثرها عدم لزومه فيها وفي رواية ابن شاذان (٢٨) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله لم جعل في الركعة الثانية القنوت بعد القراءة قيل لأنّه أحب أن يفتح قيامه لربه الخ وفي رواية الكاهلي (٥) من باب (٤) انه يجب على الرجل خاصة ان يجهر بالقراءة من أبواب القراءة قوله وقنت عليه السلام قبل الركوع وفي رواية الكاهلي (١) من باب (٨) وجوب الجهر بالبسملة قوله وقنت عليه السلام في الفجر وسلم واحدة.

وفي رواية جابر (٢٠) قوله وبما يعرف شيعة على عليه السلام قال بصلوة الإحدى وخمسين (إلى أن قال) والقنوت قبل الركوع وفي رواية عبد الرحمن (٢١) مثله وفي رواية على بن جعفر (٨) من باب (١٢) جواز تكرار الآية والدعاة في الصلوة قوله رجل يخطأ في التشهد والقنوت هل يصلح لأن يردد حتى يتذكرة (إلى أن قال عليه السلام) وليس في القنوت سهو وفي رواية الرقّي (٤) من باب (١٨) إن الضحى وألم نشرح تقرء ان في ركعة قوله (قرء عليه السلام) في الثانية بالحمد وقل هو الله أحد ثم قنت و يأتي في جميع أحاديث أبواب ما يتعلق بالقنوت ما يظهر منه استحبابه في الصلوة وفي رواية الدعائم (١) من باب (٤) استحباب رفع اليدين بالقنوت قوله عليه السلام قنوت الوتر بعد الركوع في الثالثة وفي رواية ابن أبي ضحاك (١٥) من باب (٧) ماورد من الاستغفار والدعاة في قنوت الوتر قوله ويقنت (الرضا عليه السلام في الوتر) قبل الركوع وبعد القراءة.

وفي رواية المفيد (٤) من باب (١٧) أنه يستحب لمن صلى المغرب ان يعقب ولا يتكلم حتى يصلى ركعتين من أبواب التعقيب قوله وقنت عليه السلام قبل رکوعه فيها (أى في صلوة المغرب) وفي أحاديث باب (١٢) حكم من نسى القنوت من أبواب الخلل ما يدل على استحباب

القنوت في الصلوة وانه قبل الركوع وفي رواية ابن أبي حمزة (٢٥) من باب (٢٣) ما يقرء من السور في الصلوة يوم الجمعة من أبواب صلوة الجمعة قوله اقرء في الأولى (من صلوة الفجر) بسورة الجمعة وفي الثانية بقل هو الله احد ثم اقنت حتى تكونا سواء وفي رواية الميشمى (٢٤) نحوه وفي رواية الحلبى (١) من باب (٢٤) حكم الجهر بالقراءة يوم الجمعة قوله عليه السلام والقنوت في الثانية وفي رواية زراره (٣) قوله عليه السلام وليجهر بالقراءة في الركعتين الأولىين اذا كان وحده ويقنت وفي رواية سماعة (١) من باب (٢٥) ان الجمعة فيها قتوتان قوله عليه السلام فمن شاء قنت في الركعة الثانية قبل أن يركع وان شاء لم يقنت وذلك اذا صلى وحده ويلاحظ سائر أحاديث الباب فانها تدل على بعض المقصود وفي رواية عبد الرحمن (٣) من باب (٥٠) انه يستحب لمن سبقه الإمام برкуة ان يتشهد حين ما يتشهد الإمام من أبواب الجمعة قوله الرجل يدخل في الركعة الأخيرة من الغداة مع الإمام فيقنت الإمام أيقنت معه قال نعم ويجزيه من القنوت لنفسه وفي رواية سويد (٦) من باب (٦) حكم المسافر اذا عزم ان يقيم في بلدة عشرة من أبواب صلوة المسافر قوله وكلهم قنت في الفجر وعثمان أيضاً قنت في الفجر وفي رواية سماعة (١١) من باب (٢) عدد نوافل شهر رمضان من أبواب نوافله قوله عليه السلام ثم يقوم فيصلّى واحدة فيقنت فيها فهذا الوتر.

(٢) باب ما يقال في القنوت واستحباب الجهر به مطلقاً

الآ للماموم وجواز كونه بغير العربية مع الضرورة

(١) كافى ٣٤٠ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمدين محمد عن تهذيب ٣١٤ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة (بن ابيه - كا) عن أبان عن اسماعيل بن الفضل قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن القنوت وما

يقال فيه فقال ما قضى الله على لسانك ولا اعلم له (١) شيئاً موّقاً.

(٢) كافي ٨٦٣٣ - ٣٤ ج ٠ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد

عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبيان عن عبد الرحمن ابن أبي عبد الله عن أبي عبد الله عليه السلام قال القنوت في الفريضة الدعاء وفي الوتر الاستغفار تهذيب ١٣١ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٥٠ ج ٣ - الحسين ابن محمد عن معلى بن محمد عن أبيان عن فقيه ١١ ج ١ - عبد الرحمن (٢) ابن أبي عبد الله قال قال أبو عبد الله عليه السلام القنوت في الوتر الاستغفار وفي الفريضة الدعاء.

(٣) فقيه ٨٦٣٤ - ٢٠٧ ج ١ - سئل الحلبتي أبا عبد الله عليه السلام عن

القنوت فيه قول معلوم فقال أثني عشر ربيك وصل على نبيك واستغفر لذنبك.

(٤) تهذيب ٨٧ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٣٤ ج ٣

علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن سعد ابن أبي خلف عن أبي عبد الله عليه السلام قال يجزيك في القنوت اللهم اغفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَاغْفِنَا وَاعْفْ عَنَّا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

فقيه ٢٦٠ ج ١ - روى عن أبي بكر ابن أبي سماك قال صليت خلف

أبي عبد الله عليه السلام الفجر فلما فرغ من قرائته في الثانية جهر بصوته نحوًأ ممَا كان يقرء وقال اللهم اغفر (وذكر مثله)

(٥) المقنع ٤٠ - وقد يجزيك عن الدعاء في القنوت أن تقول

اللهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَاغْفِنَا وَاعْفْ عَنَّا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَيُجزِيكَ ثلَاثَ تسبِيحاتٍ.

(٦) البخاري ٢٠٣ ج ٨٥ - جامع البزنطي نقاًلاً من خط بعض

الأفضل عن جميل عن زدراة عن أبي جعفر عليه السلام قال تقول في

(١) فيه - بـ (٢) روى عبد الرحمن ابن أبي عبد الله عن الصادق عليه السلام انه قال - فقيه

القنوت اللهم اغفِر لي وارحمني واغافنِي (١) إنكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
مستدرك ٤٠٠ ج ٤- مجموعة الشهيد نقلًا عن جامع البزنطى (مثلك).
(٧) المقفع ٣٤- و تقول في قنوت كل صلوتك رب اغفر
وازحم و تجاوز عما تعلم إنك أنت الأعز (الأجل حك) الأكرم.
(٨) فقه الرضا عليه السلام ١٠٧- وقل في قنوتك بعد فراغك
من القراءة قبل الركوع اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الحليم الکريم لا إله إلا
أنت العلي العظيم سبحانك رب السموات السبع ورب الأرضين السبع
وما فيهنَّ وما يبيهُنَّ ورب العرش العظيم بالله (٢) ليس كمثله شيءٌ صلٰ
على محمد وآل محمد واغفر لي ولوالدى ولجميع المؤمنين والمؤمنات
إنك على ذلك (٣) قادر.

(٩) المقمعة ١٦- فإذا فرغ من قراءة السورة مع الحمد رفع
يديه بالتكبير ثم قلبهما فجعل باطنهما إلى السماء وظاهرهما إلى الأرض
وأنت فقل لا إله إلا الله الحليم الکريم لا إله إلا الله العلي العظيم سبحان الله
رب السموات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهنَّ وما يبيهُنَّ ورب
العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين اللهم صلٰ
على محمد وآل محمد واعفني واعف عنّي وأتني في الدنيا حسنة وفي
الآخرة حسنة وقني برحمتك عذاب النار ويدعو بما أحبت البخاري ٢٠٦
ج ٨٥- المهدب لابن البراج مثله إلا أن فيه «وعافني واغفرلي واعف».

(١٠) مصباح الشيخ ١٧٦- ويستحب أن يقنت في الفجر بعد
القراءة وقبل الركوع فيقول لا إله إلا الله الحليم الکريم لا إله إلا الله العلي
العظيم سبحان الله رب السموات السبع وما يبيهُنَّ (٤) ورب الأرضين السبع
وما فيهنَّ (و ما يبيهُنَّ - خ) ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين

(١) واعف عنّي - خل (٢) بالله - ك (٣) على كل شيء قادر - ك (٤) وما يبيهُنَّ - خ

والحمد لله رب العالمين يا الله الذي ليس كمثله شيء وهو السميع العليم استلوك ان تصلى على محمد وآل محمد (ان - خ) تعجل (١) فرجهم اللهم من (كان -ك) اصبح (و - خ) ثقته ورجاؤه غير لك فانت ثقتي ورجائي في الأمور كلها يا أجيود من سئل ويا ارحم من استرحم ارحم ضعفي وقلة حيلتي وامنن على بالجنة طولاً منك وفك رقبتي من النار وعافني في نفسي وفي جميع امورى (كلها -ك) برحمتك يا الرحمن الرحيمين.

(١١) ٨٦٤٢ فلاحسائل ١٣٤ - ويستحب ان يقنت بكلمات الفرج يقول في قنوطه لا إله إلا الله العليم الكريم لا إله إلا الله العلي العظيم سبحانه الله رب السموات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما تحتهن ورب العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

(١٢) ٨٦٤٣ مستدرك ٤٠٠ ج ٤ - العلامة في التذكرة عن الحسن بن علي عليهما السلام قال علمتني رسول الله صلى الله عليه وآلله كلمات في القنوت أقولهن اللهم أهدينى فيما هديت وعافنى فيما عافت وتولنى فيما تولى وبارك لي فيما أعطيت وقنى شر ما قضيت أراك تقضى ولا يقضى عليك أنه لا يذل من واليت تبارك ربنا وتعالى.

(١٣) ٨٦٤٤ البخاري ٢٦١ ج ٨٩ - أقول وجدت في اصل قديم من اصول أصحابنا في الدعاء روى حماد بن عثمان عن زراوة عن أبي عبدالله عليه السلام قال وتقول في القنوت بعد كلمات الفرج اللهم صل على محمد وآلله صلاة كثيرة زاكية طيبة مباركة مقبلة، رب اغفر لى وارحمنى وقنى عذاب النار يامقلب القلوب والأبصار ثبت قلبي على طاعتك واجعلنى ممن ترضى به لدينك ولا تزغ قلبي بعد اذ هديتني وهب لى من لدنك رحمة أراك أنت الوهاب.

٨٦٤٥ (١٤) مستدرك ج ٤ - الشيخ محمد بن المشهدى

في مزاره أخبرنا الشيخ الجليل مسلم بن نجم البزار الكوفي عن أحمد بن محمد المقرى عن عبدالله بن حمدان المعدل عن محمد بن اسماعيل عن أبي نعيم [عن] حمزة الزيات عن حبيب ابن أبي ثابت عن عبد الرحمن بن الأسود الكاهلي وأخبرنا الفقيه الجليل العالم أبوالمكارم حمزة بن زهرة الحسيني الحلبي إملاءً من لفظه وأراني المسجد وروى لي هذا الخبر عن رجاله عن الكاهلي قال قال ألا تذهب بنا إلى مسجد أمير المؤمنين طليلاً فنصلى فيه قلت وأي المساجد هذا قال مسجد بنى كاهل إلى ان قال قلت حدثني بحديثه قال صلى بنا عليّ بن أبيطالب طليلاً في مسجد بنى كاهل الفجر فقنت بنا فقال: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنَسْتَهْدِيْكَ وَنَوْمَنْ بَكَ وَنَتَوْكِلْ عَلَيْكَ وَنَشْتَرِيْ عَلَيْكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ نَشْكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ وَنَخْلُعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَنْكِرُكَ.

اللَّهُمَّ ايَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نَصَّلُ وَنَسْجُدُ وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفَدُ نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ انْ عَذَابَكَ بِالْكُفَّارِ^(١) ملحق اللَّهُمَّ اهْدِنَا فِيمَنْ هَدَيْتَ وَعَافَنَا فِيمَنْ عَافَتْ وَتَوَلَّنَا فِيمَنْ تَوَلَّتْ وَبَارِكْ لَنَا فِيمَا أَعْطَيْتَ وَقِنَا شَرَّ مَا قَضَيْتَ انْكَ تَقْضِي وَلَا يَقْضِي عَلَيْكَ اَنَّهُ لَا يَذَلُّ مِنْ وَالْبَيْتِ وَلَا يَعْزُزُ مِنْ عَادِيَتِ تَبَارِكَتْ رَبِّنَا وَتَعَالَيَتْ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ رَبِّنَا لَا تَؤَاخِذنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَلْنَا رَبِّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبِّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَأَعْفُ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَنَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ وَرَوَاهُ الشَّهِيدُ فِي مزاره عن حبيب ابن أبي ثابت (مثله).

٨٦٤٦ (١٥) الدعائم ج ٢٠٦ - ورَوَيْنَا عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ صَلَوَاتُ الله

(١) بالكافرين يخلق - خ. ل.

عليهم في الدّعاء في قنوت الفجر وجوهًا كثيرة ومن أحسن ما فيها وكله حسن أن تقول اللّهم إنا نستعينك ونستغرك ونشكر عليك الخير (كله -ك) ولا نكفرك ونخشع لك ونخلع ممّن يكفرك اللّهم إياك نعبد ولك نصلّى ونسجد و إليك نسعي و نحفلد نرجو رحمتك و نخشى عذابك إنّ عذابك بالكافرين ملحق.

اللّهم عذّب الكافرين والمنافقين والجاحدين لأوليائك الأئمة من أهل بيتك الطاهرين وأنزل عليهم رجزك وبأسك وغضبك وعدابك اللّهم عذّب كفراً أهل الكتاب والمرشكين.

اللّهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات واصلح يا ربّ ذات بينهم وألف كلّ منهم وثبت في قلوبهم الإيمان والحكمة وثبتهم على ملة نبيك وانصرهم على عدوّك وعدوّهم.

اللّهم اهدنـي فـيمـن هـديـت وـتوـلـنـي فـيمـن توـلـيـت وـبارـك لـي فـيمـا عـطـيـت وـعـافـنـي فـيمـن عـافـيـت وـقـنـى شـرـما قـضـيـت إـنـك تـقـضـي وـلاـيـقـضـي عـلـيـك وـلـايـذـلـ منـ وـالـيـت وـلـايـعـزـ منـ عـادـيـت تـبـارـكـت وـتـعـالـيـت لـأـللـه إـلـاـ أـنـت أـسـتـغـرـك وـأـتـوـبـ إـلـيـك وـأـسـتـثـلـكـ يـا رـبـ فـي الدـيـنـا حـسـنـة وـفـي الـآـخـرـة حـسـنـة وـأـسـتـلـكـ أـنـ تـقـيـنـا بـرـحـمـتـك عـذـابـ التـارـ.

(١٦) ٨٦٤٧ الذكرى ١٨٤ - واختار ابن أبي عقيل الدّعاء بما روى عن أمير المؤمنين عليه السلام في القنوت اللّهم إليك شخصت الأ بصار و نقلت الأقدام و رفعت الأيدي و مدّت الأعناق و أنت دعيت بالألسن و إليك سرّهم و نجويهم في الأعمال ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحقّ و أنت خير الفاتحين اللّهم إنا نشكو إليك غيبة (١) نبيتنا (وغيبة امامنا -ك) و قلة عددنا وكثرة عدوّنا (٢) و ظاهر الأعداء علينا وقوع الفتنة ففرّج ذلك

اللَّهُمَّ بعْدَ تَظْهِرِهِ وَامْرَأَهُ الْحَقَّ نَعْرِفُهُ اللَّهُمَّ أَمِينَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ وَبِلِغْنِي أَنَّ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْمُرُ شِيعَتَهُ أَنْ يَقْنُتوَ بِهِذَا بَعْدَ كَلِمَاتِ الْفَرْجِ وَقَالَ ابْنُ الْجَنِيدِ (وَ-خَ) أَدْنَاهُ رَبُّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجاوزْ عَمَّا تَعْلَمَ.

(١٧)٨٦٤٨ ٤٠٢ ج ٤- قلت قال العلامة في التذكرة روى

واحد من الصحابة سوريتين (١) أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَنَا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنَسْتَهِدُكَ وَنَسْتَنْصَرُكَ (٢) (وَنَؤْمِنُ بِكَ-خَ) وَنَتَوَكَّلُ عَلَيْكَ وَنَشَّى عَلَيْكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ وَنَشَّكُرُكَ وَلَا نَكْفُرُكَ وَنَخْلُمُ مِنْ يَفْجُرُكَ وَالثَّانِيَةُ اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نَصَّلُ وَنَسْجُدُ وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفَدُ (٣) نَرْجُوكَ رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ أَنَّ عَذَابَكَ بِالْكُفَّارِ مُلْحِقٌ عَثْمَانَ اجْعَلُوهَا فِي الْقَنُوتِ وَلَمْ يَثْبِتْهُمَا فِي الْمَصْحَفِ وَكَانَ عَمْرٌ يَقْنُتُ بِذَلِكَ وَلَمْ يَنْقُلْ ذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فَلَوْ قَنَتْ بِذَلِكَ جَازَ لَا شَتَّالَهُ عَلَى الدَّعَاءِ انتَهَى وَفِيهِ مَا عَرَفْتُ وَيَأْتِي.

(١٨)٨٦٤٩ ٤٠٥ ج ٤- الشَّيْخُ ابْرَاهِيمُ الْكَفْعَمِيُّ فِي الْبَلَدِ

الْأَمِينُ وَجَنَّةُ الْأَمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلَيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يَقْنُتُ بِهِ أَى بَدْعَاءً صَنَمِيًّا قَرِيشِيًّا وَقَالَ أَنَّ الدَّاعِيَ بِهِ كَالْإِرَامِيُّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي بَدْرٍ وَأُحُدٍ بِأَلْفِ أَلْفِ سَهْمٍ.

(١٩)٨٦٥٠ فَقِيهٌ ٢٠٩ ج ١- روی عن زرارة أنه قال قال أبو جعفر

عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقَنُوتُ كُلَّهُ جَهَارٌ وَالْقُولُ فِي قَنُوتِ الْفَرِيَضَةِ فِي الْأَيَّامِ كُلَّهَا إِلَّا فِي يَوْمِ الْجَمْعَةِ اللَّهُمَّ أَنِّي أَسْتَلِكَ لِي وَلِوَالِدِي (وَلِوَالِدِي-خَ) وَاهْلَ بَيْتِي وَاخْوَانِي الْمُؤْمِنِينَ فِيهِمَا الْيَقِينُ وَالْعَفْوُ وَالْمَعَافَةُ وَالرَّحْمَةُ وَالْمَغْفِرَةُ وَالْعَافِيَةُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

(٢٠)٨٦٥١ فَقِيهٌ ٢٠٧ ج ١- أَدْنَى مَا يَجْزِي مِنَ الْقَنُوتِ أَنْوَاعُهَا أَنَّ

(١) صورتين - خ (٢) نستنصر بك - خ (٣) أى نسرع إلى الطاعة

تقول رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك أنت الأعز الأكرم ومنها ان
تقول سبحان من دانت له السموات والأرض بالعبودية ومنها ان تستبع
ثلاث تسبيحات.

(٢١) كافي (٣٤٠ ج ٣) - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن
تهدىب (٣١٥ ج ٢) - الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عليّ ابن أبي
حمسة عن أبي بصير قال سئلت أبو عبد الله عليه السلام عن أدنى القنوت
فقال خمس تسبيحات.

(٢٢) تهدىب (١٣١ ج ٢) - احمد بن محمد عن عليّ بن حديد
وعبد الرحمن ابن أبي نجران والحسين بن سعيد عن حماد بن عيسى عن
حويز عن بعض أصحابنا عن أبي جعفر عليه السلام قال يجزيك من القنوت
خمس تسبيحات في ترسل.

(٢٣) فقه الرضا عليه السلام (١١٠) - وأدنى القنوت ثلاث
تسبيحات.

(٢٤) تهدىب (٣١٥ ج ٢) - محمد بن عليّ بن محبوب عن عليّ
ابن محمد بن سليمان قال كتبت الى الفقيه عليه السلام أُسئلته عن القنوت
فكتب عليه السلام (الى - يب خ) اذا كانت ضرورة شديدة فلترفع اليدين
وقل ثلاث مرات باسم الله الرحمن الرحيم.

(٢٥) تهدىب (٣١٦ ج ٢) - سعد عن محمد بن الحسين عن عليّ
ابن اسباط عن الحكم بن مسكين عن عقار السباطي قال قلت لأبي
عبد الله عليه السلام اخاف ان اقتنى وخلفي مخالفون فقال رفعك يديك
يجزى يعني رفعهما لأنك ترکع.

وتقديم في مرسلة الهدایة (٥) من باب (١٢) أنه لا قرائة في الصلوة
على الميت من أبواب الصلوة على الميت قوله عليه السلام سبعة مواطن

ليس فيها دعاء موقّت الصلوة على الجنازة والقنوت الخ وفي أحاديث باب (٤) وجوب الجهر بالقراءة في الصبح وفي الأولتين من المغرب والعشاء من أبواب القراءة ^{ج ٤} ما يدلّ على جواز الجهر بالقنوت.

وفي رواية عبيدين زراره (١) من باب (١١) أنه لا يأس بذكر السورة يدعو بها في الصلوة قوله عليه السلام اذا كنت تدعوه بها (أى بالسورة) فلا يأس وفي رواية مسعدة (٢) من باب (٢٥) أن تلبية الآخرين وتشهده وقراءته تحريك لسانه قوله (أى الآخرين) بمنزلة العجم المحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلّم الفصيح الخ.

وفي رواية الحلبى (٤) من باب (٦) أنه من صلى في ركوعه وسجوده على النبي وآله صلى الله عليه وآله من أبواب الركوع قوله أسمى الأئمة في الصلوة فقال عليه السلام أجملهم.

ويأتي في أحاديث الباب التالي ما يناسب الباب وفي رواية بكر (٢٣) من باب (١) وجوب التشهّد من أبوابه ^{ج ٤} قوله أى شيء أقول في التشهّد والقنوت قال قل بأحسن ما علمت فإنه لو كان موقتاً لهلك الناس وفي أحاديث باب (١٥) أنه لا يأس ان يتكلّم المصلي بكلّ شيء يناجي به ربّه من أبواب القواطع ^{ج ١٤} ما يناسب ذلك ويمكن ان يستدلّ به على جواز الدعاء في القنوت بالفارسية.

وفي كثير من أحاديث باب (٦٩) أنه ينبغي للإمام أن يسمع من خلفه من أبواب الجماعة ما يدلّ باطلاقه على كراهة الجهر بالقنوت للمأموم وقد ذكر في البحار عن مهج الدعوات قنوت الأئمة عليهم السلام فراجع في ج ٨٥ ص ٢١١.

(٣) باب جواز الدعاء في القنوت على العدو وتسميته

(١) مستدرك ٤٤ ج ١٠ - كتاب محمد بن المثنى^١ عن جعفر بن

محمد بن شريح عن ذريعة المحاربي قال قال له العاشر بن المغيرة النصري أى لأبى عبدالله عليه السلام ان ابا معقل المزنى حدثنى عن أمير المؤمنين عليه السلام انه صلى بالناس المغرب فقنت فى الركعة الثانية فلعن معاوية و عمرو بن العاص وأباموسى الأشعري وأبا الأعور السلمى قال الشيخ عليه السلام صدق فالعنهم.

(٨٦٥٨) أمالى الشیخ ٧٢٥ - حدثنا ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي رض قال أخبرنا ابن الصلت عن أحمد بن محمد بن سعيد قال أخبرنا احمد بن القاسم قال أخبرنا عباد قال حدثنا على بن عباس عن الحسين عن عبدالله بن مقل عن على عليه السلام انه قفت في الصبح فلعن معاوية و عمرو بن العاص وأباموسى وأبا الأعور واصحابهم.

(٨٦٥٩) مستدرك ٤٤ ج ١١ - الشهيد في الذكرى يجوز الدعاء فيه للمؤمنين بأسمائهم والدعاء على الكفارة والمنافقين لأن النبي صلّى الله عليه وآله دعا في قنوتة لقوم بأعيانهم وعلى آخرين بأعيانهم كما روى انه صلّى الله عليه وآله قال اللهم انج الوليد وسلامة بن هشام وعياش بن ربيعة والمستضعفين من المؤمنين واشدد وطأتك على مضرور وعلى ذكوان.

(٨٦٦٠) رجال الكشي ٤٠ - محمد بن الحسن البرائى قال حدثنى أبو على قال حدثنى ابراهيم بن عقبة قال كتبت الى العسكري عليه السلام جعلت فداك قد عرفت هؤلاء المطرورة (١) فاقنت عليهم في الصلوة قال عليه السلام نعم اقنت عليهم في الصلوة وفيه ٤٦١ - حمدو يه قال حدثنى محمد بن عيسى عن ابراهيم بن عقبة (نحوه).

(٨٦٦١) تفسير العسكري عليه السلام ٤٧ - قال للصادق عليه السلام

(١) المطرورة: الكلاب المبتلة بالعطر - والمراد هنا الواقفة - مجمع

رجل يابن رسول الله أني عاجز بيدني عن نصرتكم ولست أملك إلا البرائة من أعدائكم واللعن عليهم فكيف حالى فقال له الصادق عليه السلام حدّثني أبي عن أبيه عن جده عن رسول الله ﷺ (أنه - خ) قال من ضعف عن نصرتنا أهل البيت فلعن في خلواته^(١) أعدائنا بلغ الله صوته جميع الأملالك من الثرى إلى العرش فكلّما لعن هذا الرجل أعدائنا لعنا ساعدوه فلعنوا من يلعنه ثم ثنوا^(٢) فقالوا اللهم صل على عبدك هذا الذي قد بذل ما في وسعه ولو قدر على أكثر منه لفعل فإذا النداء من قبل الله تعالى قد أجبت دعائكم وسمعت ندائكم وصلّيت على روحه في الأرواح وجعلته عندى من المصطفين الآخيار.

٦) عوالى الثنالى ٤٣ ج ٢ - وروى أن النبي ﷺ قنت في الصّبح ودعا على جماعة وسماهم.

وتقديم في رواية محمد بن الفضيل (١٣) من باب (٤٥) كراهة الصلوة عند طلوع الشّمس من أبواب المواقيت ج ٤ قوله فسمعته يقول عليه السلام في سجوده بعد المغرب اللهم العن فاسق بن الفاسق فلما فرغ من صلوته قلت له أصلحك الله من هذا الذي لعنته في سجودك فقال هذا يونس مولى ابن يقطين الخ.

ويأتي في رواية ابن سنان (٢٥) من باب (٧) ما ورد من الاستفار في قنوت الوتر من أبواب القنوت ج ٥ قوله تدعوا في الوتر على العدو وان شئت سمّيتم وفي رواية ابن هلال (١١) على نقل السرائر من باب (١٥) انه لا بأس ان يتكلّم المصلى في الفريضة بكل شيء ينادي به ربّه من أبواب القواطع ج ٦ قوله فان رسول الله ﷺ قد قنت ودعا على قوم بأسمائهم وأسماء آبائهم وعشائرهم وفعّلة على عليه عليه السلام من بعده ويمكن ان يستدلّ عليه

(١) ولعن في صلواته - خ - فلعن في صلاته - ك . (٢) ثنوا - ك .

بإطلاقات ما رود في أن كل دعاء جائز في القنوت فتأمل.

(٣) باب استحباب رفع اليدين بالقنوت مقابل الوجه في

جميع الصلوات الـأـفـي التـقـيـة وجـواز نـصـب الـيـسـرى

وعـدـ الأـذـكـارـ فـي الـوـتـرـ بـالـيـمـنـى

قال الله تعالى في سورة المـّـزـّـمـلـ (٧٣) وَأَذْكُرْ أَسْمَ رَبِّكَ وَتَبَّـلـ إِلـهـ تـبـتـبـلـاً (٨)

(١) الدـّـعـائـمـ ٢٠٥ جـ ١ - عن جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ طـبـلـ اللـهـ آـنـهـ

قال في قنوت الوتر بعد الركوع في الثالثة وترفع يديك وتبسطهما
وترفع باطنهما دون وجهك وتدعوا.

(٢) مـجـمـعـ الـبـيـانـ ٣٧٩ جـ ٥ - (سورة المـّـزـّـمـلـ) روـيـ

محمد بن مسلم وزرارـةـ وـحـمـرـانـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ وـأـبـيـ عـبـدـ اللهـ طـبـلـ اللـهـ آـنـهـ التـبـتـبـلـ هنا رفع اليدين في الصلوة وفي رواية أبي بصير قال هو رفع
يدك إلى الله وتضرعك إليه.

وتقـدـمـ فيـ روـاـيـةـ اـبـنـ شـاذـانـ (٢٣) منـ بـابـ (١٦) كـيـفـيـةـ الـوـضـوـءـ

منـ أـبـوـاـبـهـ حـ ٢ـ قولـهـ طـبـلـ بـوـجـهـ يـسـجـدـ وـيـخـضـعـ وـيـدـيـهـ يـسـئـلـ وـيـرـغـبـ
وـيـرـهـبـ وـيـتـبـتـلـ وـيـنـسـكـ وـفـيـ الرـضـوـيـ (٦) منـ بـابـ (٢) بدـوـ الـصـلـوـةـ منـ أـبـوـاـبـ
كـيـفـيـةـ الـصـلـوـةـ حـ ٥ـ قولـهـ طـبـلـ لـاـ تـرـفـعـ يـدـيـكـ بـالـدـعـاءـ فـيـ
الـمـكـتـوـبـةـ حـتـىـ تـجـاـوـزـ بـهـمـاـ رـأـسـكـ وـلـاـ بـأـسـ بـذـلـكـ فـيـ التـنـافـلـةـ وـالـوـتـرـ.

وـفـيـ روـاـيـةـ أـبـيـ بـصـيرـ (١٨) منـ بـابـ (٤) استـحـبـابـ رـفـعـ

الـيـدـيـنـ عـنـ التـكـبـيـرـ مـنـ أـبـوـاـبـهـ حـ ٥ـ قولـهـ لـاـ تـرـفـعـ يـدـيـكـ بـالـدـعـاءـ فـيـ
الـمـكـتـوـبـةـ تـجـاـوـزـ بـهـمـاـ رـأـسـكـ وـفـيـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ أـحـادـيـهـ مـاـ
يـدـلـ عـلـىـ استـحـبـابـ رـفـعـ الـيـدـيـنـ فـيـ الـصـلـوـةـ إـلـاـ آـنـهـ يـحـمـلـ عـلـىـ
استـحـبـابـ رـفـعـ الـيـدـيـنـ عـنـ التـكـبـيـرـ بـقـرـيـنـةـ أـحـادـيـثـ أـخـرـ وـفـيـ
روـاـيـةـ عـلـيـ بـنـ مـحـمـدـ (٢٤) مـاـ يـقـالـ فـيـ الـقـنـوـتـ قولـهـ

عليه السلام اذا كانت ضرورة شديدة فلا ترفع اليدين (أي في القنوت) وفي رواية عمار (٢٥) قوله رفعك يديك يجزى يعني رفعهما كأنك ترکع. ويأتي في رواية ابن أبي يعفور (١٢) من باب (٧) ما ورد من الاستغفار والدّعاء في قنوت الوتر قوله تنصب يدك اليسرى وتعد باليمين الاستغفار وفي رواية ابن سنان (٢٥) قوله طلبًا وترفع يديك في الوتر حيال وجهك وان شئت تحت ثوبك وفي باب (٥) ما ورد في رفع اليدين بالدّعاء من أبواب الدّعاء ج ١٩ ما يناسب ذلك.

(٥) باب استحباب اطالة القنوت

(١) **أمالي الصدوق ٤١١** - حدثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمданى عليه السلام قال حدثنا علي بن ابراهيم عن أبيه ابراهيم بن هاشم عن صفوان بن يحيى **ثواب الأعمال ٥٥** - أبي عليه السلام قال حدثني أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد عن علي بن اسماعيل عن صفوان بن يحيى عن أبي أيوب (الخراز - الأمالي) عن أبي بصير عن أبي عبد الله (الصادق) جعفر بن محمد - الأمالي) عن أبيه عن آبائه طلبًا عن أبي ذر قال فقيه ٣٠٨ ج ١ - قال رسول الله عليه السلام أطولكم قنوتاً في دار الدنيا أطولكم راحة يوم القيمة في الموقف.

(٢) **الذكرى ١٥٨** - يستحب اطالة القنوت فقد ورد عنهم عليهم السلام أفضل الصلة ما طال قنوتها.

(٣) **أمالي الشيخ ٥٤** - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلة عن أبي ذر في حديث وصيحة النبي عليه السلام) فأي الصلة أفضل قال عليه السلام طول القنوت معاني الأخبار ٣٣٣ - الخصال ٥٢٤ - (بالاسناد المتقدم في باب استحباب صلوة تحية المسجد من أبواب المساجد في حديث وصيحة النبي عليه السلام) — لأبي ذر مثله

مستدرك ٤١٣ ج ٤ - جعفر بن أحمد القمي في كتاب العيادات
 عن أبي ذر مثله وعن جابر قال سئل رجل النبي ﷺ وذُكر مثُله.
وتقديم في رواية أبي يزيد (٢٠) من باب (١٧) عدد فصول الأذان
 من أبوابه ^٥ قوله طهراً (في تفسير حي على الصلوة) أكثروا الذكر والقنوت.
ويأتي في رواية ابن أبي حمزة (٢٥) من باب (٢٣) ما يقرء من
 السور في الصلوة يوم الجمعة من أبوابها ^٦ قوله طهراً اقرء في الأولى
 (من الفجر) بسورة الجمعة وفي الثانية بقل هو الله أحد ثم اقفت حتى
 يكونا سواء وفي رواية البيشمي (٢٦) نحوه وفي رواية الرضوي
 (١٠) من باب (٢٣) فضل مكة من أبواب بدؤ المشاعر ج ١٢
 قوله طهراً وعليك بصلوة الليل وطول القنوت وكثرة الطواف.

(٦) باب كراهة رد اليدين في القنوت على الرأس والوجه في الفرائض واستحبابه في نوافل الليل والنهار

(١) الإحتجاج ٣٠٦ ج ٢ - وفي كتاب آخر لمحمد بن عبد الله الحميري إلى صاحب الزمان طهراً من جوابات مسائله التي سئلها عنها (إلى أن قال ص ٣٠٨) وسئلته عن القنوت في الفريضة إذا فرغ من دعائه يجوز أن يردد على وجهه وصدره للحديث الذي روى أن الله عزوجل أجلس من ان يردد يدى عبده صفراً بل يملأهما من رحمته أم لا يجوز فإن بعض أصحابنا ذكر أنه عمل في الصلوة فأجاب طهراً رد اليدين في ^(١) القنوت على الرأس والوجه غير جائز في الفرائض والذي عليه العمل فيه إذا رجع ^(٢) يده في قنوت الفريضة وفرغ من الدعاء ان يردد بطن راحتيه مع ^(٣) صدره تلقاء ركبتيه على تمهل ويكتبر ويرکع والخبر صحيح وهو في نوافل النهار والليل دون الفرائض والعمل به فيها أفضل.

(٢) كافي ٤٧١ ج ٢ - عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعري عن ابن القداح عن أبي عبد الله طهراً

(١) من -خ. (٢) رفع -خ. (٣) على -خ لـ نـ.

قال ما أبرز عبد يده الى الله العزيز الجبار الا استحبى الله عزوجل ان يردها صفراً حتى يجعل فيها من فضل (١) رحمته ما يشاء فاذا دعا أحدكم فلا يرده يده (٢) حتى يمسح (بهما - فقيه) على وجهه ورأسه (٣) فقيه ٢١٣ ج ١ - قال أبو جعفر عليه السلام مابسط عبد يديه الى الله عزوجل الا استحبى الله (وذكر مثله وزاد في آخره وفي خبر آخر على وجهه وصدره).

(٧) باب ما ورد من الاستغفار والدعاء في قنوت الوتر

واستحباب طأطأة الرأس والخضوع فيه

قال الله تبارك وتعالى في سورة آل عمران (٣) الصابرین والصادقین والقانتین والمنتفقین والمستغفرين بالأشخار (١٧).
الداريات (٥١) وبالأشخار هم يستغفرون (١٨).

(١) تهذيب ١٣٠ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافي ٤٥٠ ج ٣ -

على (بن ابراهيم - يب) عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن الحلبى عن أبي عبدالله عليه السلام (انه سئل - كا) عن القنوت في الوتر هل فيه شيء موقت يتبع ويقال فقال لأنّى على الله عزوجل وصل على النبي صلى الله عليه وآله واستغفر لذنبك العظيم ثم قال كل ذنب عظيم.

(٢) تهذيب ١٣٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبان

عن اسماعيل بن الفضل قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عما اقول في وتر ف قال ما قضى الله على لسانك وقدره.

(٣) تهذيب ١٣٠ ج ٢ - عنه عن فضالة عن معاوية بن عمّار قال

سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول في قول الله عزوجل «وبالأشخار هم يستغفرون» في الوتر في آخر الليل سبعين مرّة المعتبر ١٣٤ - وعن معاوية ابن عمّار قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول في قوله تعالى «وَ

(١) فضله ورحمته - فقيه (٢) يديه - فقيه (٣) على رأسه ووجهه - فقيه

بِالْأَسْحَارِ هُمْ يَشْتَغِفُونَ» (وذكر مثله) العلل ٣٦٤ - أبي ره قال حدثنا علي بن ابراهيم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن معاوية بن عمّار (نحوه) (٤) تهذيب ١٣٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن حسين بن عثمان عن سماعة عن أبي بصير قال قلت له المستغفرين بالاسحار فقال استغفر رسول الله صلى الله عليه وآله في وتره سبعين مرّة. (٥) تفسير العياشي ١٦٥ ج ١ - عن زراة قال أبو جعفر عليه السلام من داوم (٦) على صلوة الليل والوتر واستغفار الله في كلّ وتر سبعين مرّة ثمّ واظب على ذلك سنة كتب من المستغفرين بالأسحار و عن أبي بصير قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام قول الله تبارك وتعالى «وَالْمُشْتَغِفُونَ بِالْأَسْحَارِ» قال استغفر رسول الله صلى الله عليه وآله في وتره سبعين مرّة (فمن داوم على ذلك سنة كتبه الله من المستغفرين بالأسحار -ك) وفي رواية أخرى، عنه وجبت له المغفرة.

(٦) وفيه ١٦٥ ج ١ - وعن عمر بن أبي عبدالله عليه السلام قال من قال في آخر الوتر في السحر استغفر الله وأتوب إليه سبعين مرّة (وجبت له المغفرة -ك) ودام على ذلك سنة كتبه الله من المستغفرين بالأسحار. (٧) وفيه ١٦٥ ج ١ - وعن عمر بن يزيد قال سمعت أبي عبد الله عليه السلام يقول من استغفر الله سبعين مرّة في الوتر بعد الركوع فدام على ذلك سنة كان من المستغفرين بالأسحار

(٨) فقيه ٣٠٩ ج ١ - روى عمر بن يزيد عن أبي عبدالله عليه السلام أنه قال من قال في وتره اذا أوتر استغفر الله (ربّي -خ) وأتوب إليه سبعين مرّة و واظب على ذلك حتى تمضى (٩) سنة كتبه الله عنده من المستغفرين بالأسحار و وجبت له (الجنة -خ) المغفرة من الله عزّ وجلّ.

(١) دام - ك (٢) يعني له - الخصال - مضى له - ثواب الأعمال

الخصال ٥٨١ - ثواب الأعمال ٢٠٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (بْنُ يَحْيَى الْعَطَّارِ - الْخَصَالِ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَيْسَى عَنْ الْحَسْنِ بْنِ مُحَبْبٍ عَنْ عُمَرِ بْنِ يَزِيدٍ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِيهِ عَبْدَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ مَنْ قَالَ فِي وَتْرِهِ أَذْهَابًا إِذَا اسْتَغْفَرَ اللَّهُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ مَرَّةً وَهُوَ قَائِمٌ فَوَاضَبَ عَلَى ذَلِكَ (وَذَكَرَ مِثْلَهُ).

المحاسن ٥٣ - البرقى عن الحسن بن محبوب عن حماد عن عمرو بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال من قال في آخر الوتر استغفر الله ربى وأتوب إليه سبعين مرّة ودام على ذلك سنة كتب من المستغرين بالأسحار (٩) ٨٦٧٨ مستدركة ٤٠٧ ج ٤ - الشيخ ابراهيم الكفهمي في جنة الأمان عن الصادق عليه السلام قال من قال في وتره استغفر الله وأتوب إليه سبعين مرّة وهو قائم وواضب على ذلك حتى يمضي له سنة كتب عنده تعالى من المستغرين بالأسحار ووجبت له الجنة.

(١٠) وفيه ٤٤ ج ٤ - عنه عليه السلام من قال آخر قنوت في الوتر استغفر الله وأتوب إليه مائة مائة أربعين ليلة كتبه الله من المستغرين بالأسحار.

(١١) كافى ٤٥٠ ج ٣ - محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى تهذيب ١٣٠ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن صفوان عن منصور (بن حازم - كا) عن أبي عبد الله عليه السلام قال (قال لي - يب) استغفر الله عز وجل في الوتر سبعين مرّة.

(١٢) العلل ٣٦٤ - أبي ره قال حدثنا سعد بن عبد الله عن أحمدين محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن أبي اسماعيل السراج عن عبدالله بن مسكن عن فقيه ٣٠٩ ج ١ - عبدالله ابن أبي يغفور (١) عن

(١) روى عبدالله ابن أبي يغفور عن أبي عبدالله عليه السلام - فقيه

أبي عبد الله عليه السلام قال استغفر(الله - فقيه - خ العدل) في الوتر سبعين مرّة تنصب يدك اليسرى^١ وتعدّ باليمين^٢ (الاستغفار - فقيه) (فقيه و كان رسول الله صلّى الله عليه وآلّه يستغفر الله في الوتر سبعين مرّة ويقول هذا مقام العائذ بك من النار سبع مرّات).

(١٣) ٨٦٨٢ مصباح الشّيخ ١٣٦ - (في سياق عمل قنوت الوتر) ثم يدعوا لاخوانه المؤمنين ويستحبّ ان يذكر أربعين نفساً^٣ (١) فما زاد عليهم فانّ من فعل ذلك استجبيت دعوته انشاء الله تعالى وتدعوا بما احبت ثم تستغفر الله سبعين مرّة وروي مائة مرّة فيقول استغفر الله وأتوب اليه ويقول سبع مرّات استغفر الله الذي لا إله إلا هو حتى القيوم لجميع ظلمي وجرائمي واسرافى على نفسي واتوب اليه ثم يقول رب أشت وظلمت نفسي وبشّ ما صنعت فهذه يدائي يارب جزاء بما كسبت و هذه رقبتي خاضعة لما أتيت^٤ (٢) وها أنا إذا بين يديك فخذ لنفسك من نفسي^٥ (٣) الرضا حتى ترضى لك العتبى لا اعود ثم يقول العفو العفو ثلاثة مرّة ويقول رب اغفر لي وارحمني وتب علىّ إنك أنت التّواب (٤) الرحيم.

(١٤) ٨٦٨٣ فقيه ١٣١ ج ١ - كان على بن الحسين سيّد العابدين^٥ عليه السلام يقول العفو العفو ثلاثة مرّة في الوتر في السحر.

(١٥) العيون ١٨١ ج ٢ - (بالاسناد المتفقّم في باب عدد الرّكعات عن رجاء ابن أبي ضحّاك في حديث طويل) فإذا سلم (أى الرّضا عليه السلام) قام فصلّى ركعة الوتر يتوجّه فيها ويقرء فيها الحمد مرّة وقل هو الله احد ثلاث مرّات وقل أَعُوذ بربّ الفلق (مرّة واحدة - خ) وقل اَعُوذ بربّ الناس مرّة واحدة ويقنت فيها قبل الرّكوع وبعد القراءة ويقول في قنوتة اللّهم صلّى على محمد وآل محمد اللّهم اهدنا فيمن هديت

(١) رجلًا - خ (٢) انت - خ (٣) متى - خ (٤) الغفور - خ (٥) زين العابدين - خ

عافنا فيمن عافيت وتولّنا فيمن تولّيت وبارك لنا فيما اعطيت وقنا شرّ ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذلّ من واليت ولا يعزّ من عاديت تبارك (ربنا - خ) و تعاليل ثم يقول استغفر الله وسائله التوبة سبعين مرّة الخبر.

(١٦) عوالي الثنائي ١٠٥ ج ١ - وعن أبي الجوزاء قال علمي الحسن بن علي عليهما السلام كلمات علمهن آياته رسول الله صلى الله عليه والله هي اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولّني فيمن تولّيت وبارك لي فيما اعطيت وقني شرّ ما قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك انه لا يذلّ من واليت تبارك و تعاليل وقال انه كان يقولها في قنوت الوتر.

(١٧) فقيه ٣٠٨ ج ١ - كان النبي صلى الله عليه والله يقول في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولّني فيمن تولّيت وبارك لي فيما اعطيت وقني شرّ ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك سبحانك رب البيت استغفرك واتوب إليك وأؤمن بك وأتوك علىك (و-خ) لاحول ولا قوّة إلا بك يارحيم.

(١٨) تهذيب ٢٩٢ ج ٢ - سعد عن أبي جعفر عن أبيه عن عبدالله ابن المغيرة قال حدثني ابو القاسم معاوية عن أبي بكر ابن أبي سماك (١) عن أبي عبدالله عليه السلام قال قال لي في قنوت الوتر اللهم اغفر لنا وارحمنا واعف عننا في الدنيا والآخرة وقال يجزي من القنوت ثلاث تسبيحات.

(١٩) فقيه ٣٠٨ ج ١ - قال ابو جعفر عليه السلام القنوت في يوم الجمعة تمجيد الله والصلوة على نبی الله و الكلمات الفرج ثم هذا

الدّعاء (١) والقنوت في الوتر كقنوتك يوم الجمعة ثم تقول قبل دعائك لنفسك.

اللَّهُمَّ تَمَّ نُورُكَ فَهَدِّيْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا وَبِسْطَتْ يَدُكَ فَاعْطَيْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا وَعَظِيمَ حَلْمِكَ فَعْفَوْتَ فَلَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا وَجْهَكَ أَكْرَمَ الْوِجْهَاتِ وَجْهَتِكَ خَيْرَ الْجَهَاتِ وَعَطَيْتَكَ أَفْضَلَ الْعَطَيَّاتِ وَاهْنَاهَا طَاعَ رَبَّنَا فَتَشَكَّرَ وَتَعَصَّبَ رَبَّنَا فَتَغْفِرَ لَمَنْ شَئْتَ تَجِيبَ الْمُضْطَرَّ وَتَكْشِفَ الْأَضْرَارَ وَتَشْفِي السَّقِيمَ وَتَنْجِي مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ لَا يَجِزُّ بِالْأَئْكَلِ أَحَدٌ وَلَا يَحْصِي نَعْمَائِكَ قَوْلَ قَائِلَ اللَّهُمَّ إِلَيْكَ رَفَعْتُ الْأَبْصَارَ وَنَقْلَتُ الْأَقْدَامَ وَمَدَّتُ الْأَعْنَاقَ وَرَفَعْتُ الْأَيْدِيَ وَدَعَيْتُ بِالْأَلْسُنِ (٢) وَإِلَيْكَ سَرَّهُمْ وَنَجْوَيْهُمْ فِي الْأَعْمَالِ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَافْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمَنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ غَيْبَةَ نَبَيَّنَا عَنَّا وَشَدَّدَ الزَّمَانُ عَلَيْنَا وَوَقَعَ الْفَتْنَةُ بَنَا وَتَظَاهَرُ الْأَعْدَاءُ عَلَيْنَا وَكَثُرَةُ عَدُوْنَا وَقَلَّةُ عَدُدِنَا فَافْرَجْ ذَلِكَ يَا رَبَّ بَفْتَحْ مِنْكَ تَعَجَّلْهُ وَنَصْرَ مِنْكَ تَعْزَّزْهُ وَامْأَمْ عَدْلَ تَظَهُرَهُ اللَّهُ الْحَقُّ رَبُّ الْعَالَمِينَ ثُمَّ تَقُولُ اسْتَغْفِرَ اللَّهُ (رَتَى - خ) وَأَتُوبُ إِلَيْهِ سَبْعِينَ مَرَّةً وَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ كَثِيرًا.

(٢٠) البخار ٢٩٨ ج ٨٦٨٩ - المتهجد والجمال والمسائل والاختيار ويستحب أن يزداد في دعاء الوتر ليلة الجمعة اللهم هذا مقام البائس الفقير مقام المستغيث المستجير مكان الهالك الغريق مكان الوجل المشفق مكان من يقر بخطئه ويعرف بذنبه ويتوسل إلى ربه اللهم قد ترى مكاني ولا يخفى عليك شيء من أمرى ياذا الجلال والاكرام واسألك

(١) وفي الفقيه قد ذكر هذه العبارة بعد قوله كان النبي صلى الله عليه وآله يقول في قنوت الوتر اللهم اهدنى الخ فالمراد بقوله (هذا الدّعاء) أما أن يكون اللهم اهدنى الخ او اللهم تم نورك الخ

(٢) بالأسنة - خ

بأنك تلى التدبير و تنزل المقادير سؤال من أساء و اقترف واستكان
واعترف ان تصلى على محمد وآل محمد وان تغفر لي ما مضى في علمك
من ذنبي وشهدت به حفظتك وحفظة ملائكتك ولم يغب عنه علمك قد
أحسنت فيه البلاء فلك الحمد وان تجاوز عن سيّاتي في أصحاب الجنة
 وعد الصدق الذي كانوا يوعدون اللهم صل على محمد وآل محمد أئمّة
المؤمنين اللهم اني اسألك سؤال من اشتدت فاقته و ضعفت قوّته سؤال
من لا يجد لفاقتة مسدّاً ولا لضعفه مقوياً غيرك ياذا الجلال والإكرام اللهم
اصلح باليقين قلبي واقبض على الصدق اليك لسانی واسألك خير كتاب
سبق واعوذ بك من شرّه جل ثناءك واستجير بك ان أقول لك مكروهاً
استحقّ به عقوبة الآخرة واسألك علم الخائفين واناية المختفين ويقين
المتوكلين وتوكّل المؤمنين بك وخوف العالمين واخبارات المنيبين وشكر
الصابرين وصبر الشّاكرين واللّحاق بالاحياء المرزوقين آمين آمين يا
أول الاولين ويا آخر الآخرين يا الله يا رحمن يا الله يارحيم يا الله صل
على محمد وآل واغفرلي الذّنوب التي تغّير النّعم واغفرلي الذّنوب التي
تورث النّدم واغفرلي الذّنوب التي تحبس القِسْم واغفرلي الذّنوب التي
تقطع الرّجاء واغفرلي الذّنوب التي تحبس غيّث السماء واغفرلي الذّنوب
التي تظلم الهواء واغفرلي الذّنوب التي تكشف الغطاء.

(٢١) فقيه ٣١٠ ج ١ - روى معرف بن خربوذ عن أحد هما

يعنى أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام قال قل في قنوت الوتر لأنّه الآ
الله الحليم الكريم لأنّه الآلة العلى العظيم سبحانه الله رب السموات السبع
(وما فيهنَّ وما ينـهـنَّ) ربـ العـرـشـ العـظـيمـ سـبـحـانـ اللهـ ربـ الـأـرـضـينـ السـبـعـ
ومـاـفيـهـنـّـ وـماـيـنـهـنـ وـربـ العـرـشـ العـظـيمـ خـ(١)).

(١) رب الأرضين السبع وما فيهنَّ وما ينـهـنَّ ربـ العـرـشـ العـظـيمـ خـ

اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْتَ اللَّهُ زَيْنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْتَ اللَّهُ جَمَالُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْتَ اللَّهُ عَمَادُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْتَ اللَّهُ قَوْمَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَنْتَ اللَّهُ صَرِيخُ الْمُسْتَصْرِخِينَ وَأَنْتَ اللَّهُ غَيَّاثُ الْمُسْتَغْيَثِينَ وَأَنْتَ اللَّهُ الْمَفْرُجُ عَنِ الْمُكَرَّبِينَ وَأَنْتَ اللَّهُ الْمَرْوَحُ عَنِ الْمَغْمُومِينَ وَأَنْتَ اللَّهُ مَجِيبُ دُعَوَةِ الْمُضْطَرِّينَ وَأَنْتَ اللَّهُ إِلَهُ الْعَالَمِينَ وَأَنْتَ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ وَأَنْتَ اللَّهُ كَاشِفُ السُّوءِ وَأَنْتَ اللَّهُ بَكَ تَنْزَلُ (١) كُلَّ حَاجَةٍ.

يَا اللَّهُ لَيْسَ يَرَدَّ غَضْبَكَ إِلَّا حَلْمُكَ وَلَا يَنْجِي مِنْ عَذَابِكَ إِلَّا رَحْمَتُكَ وَلَا يَنْجِي مِنْكَ إِلَّا التَّضَرُّعُ إِلَيْكَ فَهُبْ لِي مِنْ لِدْنِكَ يَا إِلَهِي رَحْمَةً تَغْيِينِي بِهَا عَنِ رَحْمَةِ مَنْ سَوَّاكَ بِالْقَدْرَةِ الَّتِي بِهَا احْيَيْتَ جَمِيعَ مَا فِي الْبَلَادِ وَبِهَا تَنْشِرُ مَيْتَ الْعِبَادِ (وَ-خ) لَا تَهْلِكْنِي غَمَّاً حَتَّى تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي وَتَعْرَفْنِي الْاسْتِجَابَةَ فِي دُعَائِي وَارْزُقْنِي الْعَافِيَةَ إِلَى مَنْتَهِي أَجْلِي وَأَقْلَنِي عَثْرَتِي وَلَا تَشْمَتْ بِي عَدُوِّي وَلَا تَمْكِّنَهُ مِنْ رَقْبَتِي.

اللَّهُمَّ أَنْ رَفَعْتَنِي فِيمَنْ ذَاكَلْذِي يَضْعُنِي وَانْ وَضَعْتَنِي فِيمَنْ ذَاكَلْذِي يَرْفَعْنِي وَانْ اهْلَكْتَنِي فِيمَنْ ذَاكَلْذِي يَحْوِلْ بِيْنِكَ وَبِيْنِي أَوْ يَتَعَرَّضُ لِكَ (٢) فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِي وَقَدْ عَلِمْتَ أَنْ لَيْسَ فِي حُكْمِكَ ظُلْمٌ وَلَا فِي نَقْمَتِكَ عَجْلَةً (وَ-خ) أَنَّمَا يَعْجَلُ مِنْ يَخَافُ الْفَوْتَ وَأَنَّمَا يَحْتَاجُ إِلَى الظُّلْمِ الْمُضَعِّفِ وَقَدْ تَعَالَيْتَ عَنِ ذَلِكَ.

يَا إِلَهِي فَلَا تَجْعَلْنِي لِلْبَلَاءِ غَرْضاً وَلَا لِنَقْمَتِكَ نَصِباً وَمَهْلِكِي وَنَفْسِنِي وَأَقْلَنِي عَثْرَتِي وَلَا تَتَبَعْنِي بِبَلَاءٍ عَلَى أَثْرِ بَلَاءٍ فَقَدْ تَرَى ضَعْفِي وَقَلَّةَ حِيلَتِي أَسْتَعِيدُ بِكَ الْلَّيْلَةَ فَاعْذُنِي وَأَسْتَجِيرُ بِكَ مِنَ النَّارِ فَأُجْرِنِي وَأَسْئِلُكَ الْجَنَّةَ فَلَا تَحْرُمْنِي ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ بِمَا أَحْبَبْتَ وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ سَبْعِينَ مَرَّةً.

^{٢٢} فقيه ٣١١ ج ١ - كان أميرا المؤمنين عليه السلام يدعوفى

قُنوتَ الْوَتَرَ بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ خَلْقَتْنِي بِتَقْدِيرٍ وَتَدْبِيرٍ وَتَبْصِيرٍ بِغَيْرِ تَقْصِيرٍ
وَأَخْرَجْتَنِي مِنْ ظَلَمَاتِ ثَلَاثٍ بِحُولِكَ وَقُوَّتِكَ أَحَاوَلَ الدُّنْيَا ثُمَّ أَزَوَّلَهَا ثُمَّ
أَزَّاَلَهَا وَآتَيْتَنِي فِيهَا الْكَلَاءَ وَالْمَرْعَى وَبَصَرْتَنِي فِيهَا الْهَدَى فَنَعِمَ الرَّبُّ أَنْتَ
وَنَعِمَ الْمَوْلَى فِيهَا كَمْنِي وَشَرْفِنِي وَنَعْمَنِي (وَعَرَفْنِي - خ) أَعُوذُ بِكَ مِنَ
الْزَّقْوَمِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْحَمِيمِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ مَقِيلٍ^(١) فِي النَّارِ بَيْنَ اطْبَاقِ
النَّارِ فِي ظَلَالِ النَّارِ يَوْمَ النَّارِ يَا رَبَّ النَّارِ، اللَّهُمَّ أَنِّي أَسْتَلِكَ مَقِيلًا فِي
الْجَنَّةِ بَيْنَ أَنْهَارِهَا وَأَشْجَارِهَا وَتَمَارِهَا وَرِيحَانِهَا وَخَدْمَهَا وَأَزْوَاجِهَا.

اللّهُمَّ أَتِي أَسْئِلُكَ خَيْرَ الْخَيْرِ رَضْوَانَكَ وَالْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ
الشَّرِّ سَخْطِكَ وَالنَّارِ هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ اللّهُمَّ اجْعِلْ
خُوفَكَ فِي جَسْدِي كُلَّهُ وَاجْعِلْ قَلْبِي أَشَدَّ مُخَافَةً لَكَ مَمَّا هُوَ وَاجْعِلْ
لِي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلِيلَةٍ حَظًّاً وَنَصِيبًاً مِنْ عَمَلِ بَطَاعَتِكَ وَاتِّبَاعِ مَرْضَاتِكَ.
اللّهُمَّ أَنْتَ مُنْتَهِي غَايَتِي وَرَجَائِي وَمَسْئَلَتِي وَطَلْبَتِي أَسْأَلُكَ (يَا -
(يَا) الَّهُمَّ كَمَالُ الْإِيمَانِ وَتَعَامُ الْيَقِينِ وَصَدَقَ التَّوْكِيدِ عَلَيْكَ وَحْسَنُ الظَّنِّ
بِكَ يَا سَيِّدِي اجْعِلْ احْسَانِي مَضَاعِفًاً وَصَلْوَتِي تَضْرِعًاً وَدُعَائِي
مُسْتَجَابًاً وَعَمَلِي مَقْبُولًاً وَسَعْيِي مَشْكُورًاً وَذَنْبِي مَغْفُورًاً وَلَقْنِي مِنْكَ
نَضْرَةً وَسَرُورًاً وَصَلْلَى اللّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ.

٨٦٩٢) فقيه ٣١١ ج ١ - روى عن أبي حمزة الثمالي قال
كان عليّ بن الحسين طيّب^{رض} يقول في آخر وتره وهو قائم رب آسات
وظلمت نفسی وبئس ما صنعت وهذه يدای جزاء بما صنعتا قال ثم بيسط
بديه جميعاً قدام وجهه ويقول وهذه رقبتي خاضعة لك لما أنت^(٢) قال ثم
بطاطأ رأسه ويخصم برقبته ثم يقول وها أنا ذاين يديك فخذ لنفسك

(١) المَقِيلُ وَالْمَقِيلُونَ: الْإِسْرَاحَةُ نَصْفُ النَّهَارِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهَا نَوْمٌ - الْلِسَانُ. (٢) أَتَيْتُ - خَلَ.

الرضا من نفسي حتى ترضي لك العتبى لا أعود لا أعود قال وكان والله اذا قال لا أعود لم يعد.

(٢٤) ٨٦٩٣ مستدرك ج ٤ - كتاب جعفر بن محمد بن

شريح عن حميد بن شعيب عن جابر الجعفي قال سمعت أبا عبدالله ظليلا يقول إذا أوتر أحدكم فليقل الحمد لله رب الصباح الحمد لله فاللصباح سبحان رب الملك القدس يقول كل واحدة منهن ثلاثة مرات.

(٢٥) ٨٦٩٤ تهذيب ج ٢ -أحمد بن محمد عن الحسين بن

سعيد عن فقيه (١) بن سنان عن أبي عبدالله ظليلا قال تدعوا في الوتر على العدو وان شئت سمّيتم و تستغفرون وترفع يديك في الوتر حيال وجهك وان شئت تحت ثوبك.

وتقديم في رواية مساعدة (١٧) من باب (٢) استحباب الاختلاف

إلى المساجد من أبوابها ج ٤ قوله ظليلاً لولا من فيكم من المؤمنين المתחابين بجلالي العارمين بصلوتهم أرضي ومساجدي والمستغفرين بالأسحار خوفاً مني لأنزلت بكم عذابي ثم لا أبالي وفي مرسلة فقيه (١٨) وأبي ذر (١٩) وجعفرية (٢٠) ما يقرب ذلك وفي باب (٢) ما يقال في القنوت من أبوابه ج ٥ ما يناسب ذلك بالتصّر والاطلاق وفي رواية عبد الرحمن (٢) من هذا الباب قوله : القنوت في الوتر الاستغفار.

ويأتي في رواية روضة الوعظين (٢٧) من باب (٢) استحباب التوافل اليومية من أبواب التوافل ج ٨ قوله فما من عبد يقوم آخر الليل فيصلّى ثمان ركعات وركعتي الشفاعة وركعة الوتر واستغفر الله في قنوطه سبعين مرّة إلّا أجير من عذاب القبر.

(٨) باب ما ورد من الدعاء بعد رفع الرأس من رکوع الوتر

(١) تهذيب ١٣٢ ج ٢ - محمد بن يعقوب عن كافى ٣٢٥ ج ٣ -

على بن محمد عن سهل (بن زياد - يب) عن أحمد بن عبد العزيز قال حدثني بعض أصحابنا قال كان أبو الحسن الأول عليه السلام اذا رفع رأسه من (١) آخر ركعة الوتر قال هذا مقام من حسناته نعمة منك وشكراً ضعيف وذنبه عظيم وليس لذلك (له - كاخ) الا دفعك (٢) ورحمتك فانك قلت في كتابك المنزل على نبيك المرسل صلى الله عليه وآله «كانوا قليلاً من الليل ما ي亨جعون وبالأشخار هم يستغفرون» طال هجوعي (٣) وقل قيامي وهذا السحر وأنا استغفرك لذنبي استغفار من لا يجد (٤) لنفسه ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ثم يخرّ ساجداً (صلوات الله عليه - كا).

(٤) العلل ٣٦٤ - حدثنا محمد بن الحسن ره قال حدثنا محمد

ابن يحيى العطار عن محمد بن احمد قال حدثني ابو سعيد الادمى عن احمد بن عبد العزيز الرازى عن بعض أصحابنا عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال كان اذا استوى من الركوع في آخر ركعة (٥) من الوتر قال اللهم انك قلت في كتابك المنزل «كانوا قليلاً من الليل ما ي亨جعون وبالأشخار هم يستغفرون» طال والله هجوعي وقل قيامي وهذا السحر وأنا استغفرك لذنبي استغفار من لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً ولا موتاً ولا حياة ولا نشوراً ثم يخرّ ساجداً.

(٦) مستدرك ٤٤ ج ٤ - السيد ابن الباقي في اختيار المصباح

في سياق عمل الوتر بعد رفع الرأس من الركوع يمدّ يديه ويدعو بما روى عن مولينا الرضا عليه السلام الهى وقفـت بين يديك ومدـت يديـ اليـك الدعـاء.

(١) عن - يب (٢) رفقـ - خ يب (٣) اى نومـ (٤) لم يجد - كـ (٥) ركتـه - خ العـلل

ابواب التسْهِيد والتَّسْلِيم

(١) باب وجوب الشهادة وكيفيتها وآدابه وجملة من أحكامه ووجوب الصلوة
فيه على النبي وآلـه صلـى الله عليه وآلـه ووجوب الجلوس له واستحبـاب
كونـه للرـجل علىـالجـانـب الأـيسـر وأنـالـمرـنـة تـضـمـ فـخـدـيـها

(١) تهـيـب ٢٩٢ حـ ـالـحسـينـ بنـ سـعـيدـ عـنـ صـفـوانـ قـالـ حـدـثـنا
عبدـالـلهـ بنـ بـكـيرـ عـنـ عـبـدـالـمـلـكـ بنـ عـمـرـ وـالـأـحـوـلـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـالـلهـ عـلـيـهـ
الـسـلـامـ قـالـ التـشـهـدـ فـيـ الرـكـعـتـيـنـ الـأـوـلـتـيـنـ الـحـمـدـلـهـ أـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـهـ
وـحـدـهـ لـاـ شـرـيـكـ لـهـ وـأـشـهـدـ أـنـ مـحـمـدـ عـبـدـهـ وـرـسـوـلـ الـلـهـمـ صـلـ عـلـيـهـ مـحـمـدـ
وـأـلـ مـحـمـدـ وـتـقـبـلـ شـفـاعـتـهـ (ـفـيـ اـمـتـهـ -ـخـ)ـ وـارـفـعـ دـرـجـتـهـ.

(٢) فـلاـحـ السـائـلـ ١٣٤ـ ثـمـ يـقـولـ (ـفـيـ التـشـهـدـ -ـكـ)ـ بـسـمـ اللـهـ وـ
بـالـلـهـ وـالـأـسـمـاءـ الـحـسـنـيـ كـلـهـاـ اللـهـ أـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـهـ وـحـدـهـ لـاـ شـرـيـكـ لـهـ وـ
أـشـهـدـ أـنـ مـحـمـدـ عـبـدـهـ وـرـسـوـلـ الـلـهـمـ صـلـ عـلـيـهـ مـحـمـدـ وـأـلـ مـحـمـدـ وـتـقـبـلـ
شفـاعـتـهـ فـيـ اـمـتـهـ وـارـفـعـ دـرـجـتـهـ.

صـبـاحـ الشـيـخـ ٣٥ـ ثـمـ يـجـلسـ لـلـتـشـهـدـ مـتـورـكـاًـ يـجـلسـ عـلـىـ وـرـكـهـ
أـلـيـسـ وـيـضـعـ ظـاهـرـ قـدـمـ الـأـيـمـنـ (١)ـ عـلـىـ باـطـنـ قـدـمـ الـأـيـسـرـ (٢)ـ وـيـقـولـ
بـسـمـ اللـهـ وـبـالـلـهـ (ـوـالـحـمـدـلـهـ -ـخـ)ـ وـالـأـسـمـاءـ (ـوـذـكـرـ مـثـلـهـ وـزـادـ فـيـ هـامـشـهـ بـعـدـ
امـتـهـ)ـ (ـوـقـرـبـ وـسـيـلـتـهـ -ـخـ)

(٣) الدـعـالـمـ ١٦٤ـ حـ ١ـ روـيـناـ عـنـ جـعـفـرـ بـنـ مـحـمـدـ عـلـيـهـماـ
الـسـلـامـ أـنـهـ كـانـ يـقـولـ فـيـ التـشـهـدـ الـأـوـلـ بـعـدـ الرـكـعـتـيـنـ الـأـوـلـيـنـ مـنـ الـظـهـرـ
وـالـعـصـرـ وـالـمـغـرـبـ وـالـعـشـاءـ بـسـمـ اللـهـ وـبـالـلـهـ وـالـأـسـمـاءـ الـحـسـنـيـ كـلـهـاـ اللـهـ أـشـهـدـ
أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـهـ وـحـدـهـ لـاـ شـرـيـكـ لـهـ وـأـشـهـدـ أـنـ مـحـمـدـ عـبـدـهـ وـرـسـوـلـ الـلـهـمـ
صـلـ عـلـيـهـ مـحـمـدـ نـبـيـكـ وـتـقـبـلـ شـفـاعـتـهـ فـيـ اـمـتـهـ وـصـلـ عـلـيـهـ أـهـلـ بـيـتهـ.

(١) الـيـمـنـ -ـخـ (٢) الـيـسـرـ -ـخـ

(٤) وفيه ج ١٦٤ عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه كان يقول في التشهد الآخر وهو الذي ينصرف منه من الصلوة بسم الله وبالله التحيات لله الطيبات الطاهرات الصلوات الزاكيات الحسنات الفاديات الرائحات الناعمات السابقات لله ماطاب وخلص وصلاح وزكي فلللهأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد انَّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدي ودين الحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة أشهد انَّ الله نعم الرب وانَّ محمداً نعم الرسول ثمِّ أثني على ربِّك بعد بما قدرت عليه من الثناء الحسن وصل على محمد (على -خ) آل محمد ثم سل لنفسك وتخيّر من الدعاء ما أحببت.

(٥) فقيه ج ٢٠٩ ج ١ - فإذا رفعت رأسك من السجدة الثانية فتشهد وقل بسم الله وبالله والحمد لله والأسماء الحسنی كلها الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد انَّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة.

(٦) تهذيب ٩٩ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن زرعة عن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا جلست في الركعة الثانية فقل بسم الله وبالله والحمد لله وخير الأسماء الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له (أشهد -خ) انَّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة أشهد انك نعم الرب وانَّ محمداً نعم الرسول اللهم صل على محمد وآل محمد وقبل شفاعته في انته وارفع درجته ثم تحمد الله مررتين أو ثلاثة ثم تقوم.

فإذا جلست في الرابعة قلت بسم الله وبالله والحمد لله وخير الأسماء الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد انَّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة (و-خ) أشهد انك نعم الرب

وَانَّ مُحَمَّداً نَعَمُ الرَّسُولُ التَّحْيَاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَواتُ الطَّاهِرَاتُ الطَّيِّبَاتُ
الزَّاكيَاتُ (الغادِيَاتُ -خ) الرَّائِحَاتُ السَّابِقَاتُ النَّاعِمَاتُ لِلَّهِ مَا طَابَ و
زَكَا وَطَهَرَ وَخَلَصَ وَصَفَا فَلَلَّهُ وَأَشَهَدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ و
أَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًاً وَنَذِيرًاً بَيْنَ يَدِي
السَّاعَةِ أَشَهَدُ أَنَّ رَبَّنِي نَعَمُ الرَّبُّ وَأَنَّ مُحَمَّداً نَعَمُ الرَّسُولُ وَأَشَهَدُ أَنَّ السَّاعَةَ
آتِيَةً لِرَيْبِ فِيهَا وَانَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ (و-خ) الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا
لِهَذَا وَمَا كَنَا لَنَهْتَدِي لَوْلَا إِنَّ اللَّهَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ(عَلَى -خ)
آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ(عَلَى -خ) آلِ مُحَمَّدٍ وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ و
عَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتُ وَبَارَكْتُ وَتَرَحَّمْتُ عَلَى ابْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ
ابْرَاهِيمَ أَنْكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَاغْفِرْ لَنَا وَلَا إِخْوَانَنَا الَّذِينَ
سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا بَرَبِّنَا أَنَّكَ رَؤُوفٌ
رَّحِيمٌ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ وَامْنُ عَلَى بِالْجَنَّةِ وَعَافِي مِنَ النَّارِ
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ وَاغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلِمَنْ دَخَلَ
يَتَّى مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلَا تَزِدْ الطَّالِمِينَ إِلَّا تَبَارَأْتُمْ قُلِّ السَّلَامُ
عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيَّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَى أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ السَّلَامُ
عَلَى جَبَرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَالْمَلَائِكَةِ الْمُقْرَبِينَ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
خَاتِمِ النَّبِيِّنَ لَا نَبَيَ بَعْدَهُ وَالسَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عَبْدَ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ثُمَّ
تَسْلِمُ الْمُعْتَبِرِ ١٨٩ - وَأَفْضَلُ التَّشْهِدَ مَارُواهُ أَبُوبَصِيرُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ
السَّلَامُ قَالَ إِذَا جَلَسْتَ فِي الثَّانِيَةِ (وَذَكَرَ نَحْوَهُ).

(٧) ٨٧٠٤ فَقِيهٌ ٢٠٩ ج١ - فَإِذَا صَلَّيْتَ الرَّكْعَةَ الرَّابِعَةَ فَتَشْهِدُ وَقُلْ فِي

تَشْهِدُكَ بِسْمِ اللَّهِ وَبِسْمِهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَالْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى كَلَّهَا اللَّهُ أَشَهَدُ أَنَّ لِإِلَهٍ

الآللّه وحده لاشريك له وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات الظاهرات الزاكيات الناعمات (١) الغادييات الرائحت المباركات الحسنات (النّامات - خ) لله ما طاب وطهر وزكى وخلص ونمى فللله وما خبّت فلغيره أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونديراً بين يدي الساعة وأشهد أنّ الجنة حق وأنّ النار حق وأنّ الساعة آتية لاريب فيها وأنّ الله يبعث من في القبور وأشهد أنّ ربّي نعم الربّ وأنّ محمداً نعم الرسول أرسل وأشهد أنّ ما على الرسول الآلا البلاغ المبين السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على محمد بن عبد الله خاتم النبيين السلام على الأئمة الراشدين (و - خ) المهديين السلام على جميع أنبياء الله (٢) ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

٥٨٧٠٥ (٨) فلاح التسائل ١٦٢ - وقال في هذا التشهد (أى تشهد الرّكعة الرابعة) بسم الله وبإلهه والأسماء الحسنة كلها الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون التحيات لله والصلوات الطيبات الظاهرات الزاكيات الرائحت الغادييات الناعمات لله ما طاب وطهر وزكى وخلص (ونمى - خ) وما خبّت فلغير الله (٣) أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونديراً بين يدي الساعة وأشهد أنّ الجنة حق وأنّ النار حق وأنّ الساعة آتية لاريب فيها وأنّ الله يبعث من في القبور وأشهد أنّ (الله - خ) ربّي نعم الربّ وأنّ محمداً نعم الرسول (أرسل - المصباح) أشهد (أن - خ) ما على

(١) النّامات - خ (٢) أنبياته - خ (٣) فلغيره - المصباح المتهجد

الرسول الأَبْلَاغُ الْمُبِينُ.

اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ وارْحُمْ مُحَمَّدًا وآلَ مُحَمَّدٍ وبارِكْ
عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ كأَفْضَلِ مَا صَلَّيْتُ وبارِكتُ ورَحْمَتُ وترَحَّمْتُ و
تحَنَّنْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وآلِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ
وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَى جَمِيعِ أَنبِيَاءِ اللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرَسُلِهِ السَّلَامُ
عَلَى الْأَئِمَّةِ الْهَادِيِّينَ الْمَهْدِيِّينَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ
مَصْبَاحُ الشَّيْخِ ٤٤ - فَإِذَا جَلَسْتَ لِتَشَهَّدَ فِي الرَّابِعَةِ عَلَى مَا وَصَفْنَاهُ قُلْتَ
بِسْمِ اللهِ وَبِاللهِ (وَذِكْرِ مُثْلِهِ).

(٩) (٨٧٠٦) البخاري ج ٢٩٢ ح ٨٥ - المذهب لابن البراج في التشهد الأول
يقول بسم الله وبالله والأسماء الحسنة كلها الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً
بين يدي الساعة اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبل شفاعته في أمته
وارفع درجته وفي الثاني مثله إلى قوله عبده ورسوله أرسله بالهدى و
دين الحق ليظهره على الدين كله (وذكر نحوه).

(١٠) (٨٧٠٧) فقه الرضا عليه السلام ١٠٨ - فإذا تشهدت في الثانية فقل
بسم الله وبالله والحمد لله والأسماء الحسنة كلها الله أشهد أن لا إله إلا الله
وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً و
نذيراً بين يدي الساعة ولا تزيد على ذلك (إلى أن قال عليه السلام).
فإذا صليت الركعة الرابعة فقل في تشهدك بسم الله وبالله والحمد لله
والأسماء الحسنة كلها الله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد
أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة
التحيات لله والصلوات الطيبات الزاكيات الغاديات الرائحات التامات
الناعمات المباركات الصالحات لله ما طاب وزكي وطهر ونمى وخلص

فلله وما خبت فلغير الله أشهد أنك نعم الرب وأنَّ محمداً نعم الرسول وانَّ عليَّ بن أبي طالب نعم المولى^(١) وأنَّ الجنة حقٌ والنار حقٌ والموت حقٌ والبعث حقٌ وانَّ الساعة آتية لا ريب فيها وانَّ الله يبعث من في القبور (و - خ) الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنَا لننهى لولا أن هدانا الله.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ وبارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ وارحم مُحَمَّداً وآلِ مُحَمَّدٍ أَفْضَلَ مَا صَلَّيْتُ وبارِكْ وترحَّمْتُ وسلَّمْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وآلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمَيْنِ أَنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى وعلَى الْمُرْتَضَى وفاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ وَالْحُسَنِ وَالْحُسَينِ وعلَى الائِمَّةِ الرَّاشِدِيْنَ مِنْ آلِ طَهِ وَيَسِّ.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى نُورِكَ الْأَنُورِ وعلَى حَبْلِكَ الْأَطْوَلِ وعلَى عِروْتَكَ الْأَوْتَقِ وعلَى وجْهِكَ الْأَكْرَمِ^(٢) وعلَى جَنْبِكَ الْأَوْجَبِ وعلَى بَابِكَ الْأَدْنَى وعلَى مَسْلَكِكَ الْصَّرَاطِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى الْهَادِيْنَ الْمَهْدِيْيَنَ الرَّاشِدِيْنَ الْفَاضِلِيْنَ الطَّيِّبِيْنَ الطَّاهِرِيْنَ الْأَخِيَارَ الْأَبْرَارَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى جَبَرِائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَاسْرَافِيلَ وَعَزْرَائِيلَ وعلَى ملائِكَتِكَ الْمَقْرِبِيْنَ وَأَنْبِيَائِكَ الْمَرْسُلِيْنَ وَرَسْلَكَ أَجْمَعِيْنَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَيْنِ وَأَهْلِ طَاعَتِكَ أَكْتَعِيْنَ^(٤) وَاخْصُصْ مُحَمَّداً^{صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} بِأَفْضَلِ الْصَّلَاةِ وَالْتَّسْلِيمِ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيَّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبِرَّ كَاتِهِ السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ الطَّيِّبِيْنَ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِيْنَ ثُمَّ سَلَّمَ.

٨٧٠٨ (١١) المقنع ٢٩ - فإذا صَلَّيْتَ الرَّكْعَةَ الرَّابِعَةَ فَتَشَهَّدُ وَقُلْ

بِسْمِ اللهِ وَبِاللهِ وَالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى كُلُّهَا اللهُ أَشَهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ أَرْسَلَهُ بِالْحَقِّ بَشِيرًاً وَنَذِيرًاً بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ التَّحْيَاتِ اللهِ الصلواتُ الطَّيِّبَاتُ الطَّاهِرَاتُ اللهُ الزَّاكِيَاتُ الْغَادِيَاتُ

(١) الولي - كـ. (٢) الكريم - كـ. (٣) سبيـل - خـ - سـبيـلـك - خـ. (٤) رـاكـمـين - خـ.

الرائحات النّاعمات السّايغات^(١) إِنَّ اللَّهَ مَا طَابَ وَطَهَرَ وَزَكَىٰ وَخَلَصَ
وأشهد أن لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
وأشهد أَنَّ اللَّهَ نَعَمَ الرَّبُّ وَأَشَهَدَ - خـ) أَنَّ مُحَمَّداً نَعَمَ الرَّسُولُ ثُمَّ
أَنِّي عَلَى رِبِّكَ بِمَا قَدِرْتَ عَلَيْهِ مِنَ الشَّنَاءِ الْحَسَنِ ثُمَّ سَلَّمَ.

٨٧٠٩ (١٢) تهذيب ١٠١ ج ٢ - استبصار ٣٤٢ ج ١ - أحمد بن

محمد عن علي بن الحكم عن أبي أيوب الخراز عن محمد بن مسلم
قال قلت لأبي عبدالله ظليل التشهيد في الصلوة قال مررتين قال قلت
وكيف مررتين قال إذا استويت جالساً فقل أشهد أن لا إله إلّا الله وحده
لا شريك له وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله ثم تصرف قال قلت (له -
صاخ) قول العبد التحيّات لله والصلوات الطيبات لله قال هذا اللطف^(٢)
من الدّعاء يلطف^(٣) العبد ربّه.

٨٧١٠ (١٣) تهذيب ٣١٦ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن

العباس عن أبي شعيب عن أبي جميلة عن عبد الرحمن ابن أبي
عبد الله^(٤) قال قلت لأبي عبدالله ظليل ما معنى^(٥) قول الرجل التحيّات لله
قال الملك لله.

٨٧١١ (١٤) مستدرك ١٠ ج ٥ - القطب الرّاوendi في لبّ الباب

وفي الخبر أنَّ الله ملكاً قاعداً منذ ثلاثة ألف وستين ألف سنة لا يقراء
 شيئاً غير التحيّات فمن قرأها أشركه الله في ثوابه (أئمَّا ذكرناه استطراداً).

٨٧١٢ (١٥) تهذيب ٣١٧ ج ٢ - محمد بن علي بن محبوب عن

يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن الفضيل وزراره
ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر ظليل قال اذا فرغ (رجل - خـ) من
الشهادتين فقد مضت صلوته فان كان مستعجلًا في أمر يخاف ان يفوته

(١) الساعيات - كـ. (٢) اللّفظ - ماـ. (٣) يلفظ - صاخـ. (٤) عبد الرحمن بن عبد الله - خـ.

(٥) يعني - خـ لـ.

فصلٌ وانصرف اجزأه (١).

(١٦) تهذيب ١٠١ ج ٢- استبصار ٣٤١ ج ١- محمد بن يعقوب عن كافي ٣٣٧ ج ٣- محمد بن يحيى (عن أحمد بن محمد-كا) عن الحجاج عن نعبلة بن ميمون عن يحيى بن طلحة عن سورة بن كلبي قال سئلت أبا جعفر عليه السلام عن أدنى ما يجزى من التشهد فقال (٢) الشهادتان.

(١٧) تهذيب ٣٤١ ج ١- أخبرني الشيخ رحمة الله عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن تهذيب ١٠٠ ج ٢- سعد بن عبد الله عن العباس بن معروف عن عليّ بن مهزيار عن حماد بن عيسى عن حرزي بن عبد الله عن زدراة قال قلت لأبي جعفر عليه السلام ما يجزى من القول في التشهد في الركعتين الأولىتين قال (أن - صا) تقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له قلت فما (٣) يجزى من تشهد (٤) الركعتين الأخيرتين فقال الشهادتان.

(١٨) فقه الرضا عليه السلام ١١١ - وادنى ما يجزى من التشهد الشهادتان.

(١٩) البخاري ٢٨٩ ج ٨٥- العلل لمحمد بن عليّ بن ابراهيم و اقل ما يجب من التشهد أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده (رسوله - خ).

(٢٠) تهذيب ١٠٢ ج ٢- احمد بن محمد عن أبي محمد الحجاج عن عليّ عن ابن - يب - خ) عبيد عن يعقوب بن شعيب عن أبي عبد الله عليه السلام قال التشهد في كتاب علىّ عليه السلام شفع.

(٢١) تهذيب ٣١٦ ج ٢- أحمد بن محمد عن أبيه عن عبد الله ابن المغيرة عن عبد الله بن بكير عن أبي عبد الله عليه السلام قال التشهد

(١) أجزاء - خ (٢) قال - يب - صا (٣) وما - خ صا (٤) من التشهد في الركعتين - صا خ

في النافلة بعض تشهد الفريضة.

-٢٢٧١٩ (٢٢) تهذيب ١٠٢ ج ٢ - الحسين بن سعيد عن كافي ٣٣٧ ج ٣-

صفوان عن منصور (بن حازم - يبـ) عن بكر بن حبيب قال قلت لأبي جعفر عليه السلام أئ شئ أقول في التشهيد والقنوت قال قل بأحسن ما علمت فإنه لو كان موقتاً لھلك الناس.

-٢٢٧٢٠ (٢٣) مستدرك ١١ ج ٥ - كتاب عاصم بن حميد عن منصورين

حازم عن بكر بن حبيب الأحمسي قال سئلت أبا جعفر عليه السلام عن التشهيد كيف كانوا يقولون قال كانوا يقولون أحسن ما يعلمون ولو كان موقتاً لھلك الناس.

-٢٧٢١ (٢٤) الدعائم ٦٥ ج ١ - روىينا عن جعفرين محمد عن آبائهما

عليهم السلام في التشهيد وجوهاً كثيرة دلـ(١) ذلك على أن ليس فيه شيء موقت لا يجزي غيره وألذى ذكرناه منها حسن انشاء الله (والمراد بقوله والذى ذكرناه الخ الرواية الثالثة المذكورة في الباب).

-٢٧٢٢ (٢٥) تهذيب ٣١٥ ج ٢ - محمد بن عليّ بن محبوب عن

الحسن (٢) بن عليّ الكوفي عن أبي داود سليمان بن سفيان عن عمرو بن حرثيث قال قال لـأبو عبد الله عليه السلام قل في الركعتين الأولىتين بعد التشهيد قبل ان تنھض سبحان الله سبحان الله سبع مرات.

-٢٧٢٣ (٢٦) تهذيب ١٠١ و ٣١٩ ج ٢ - استبصار ٣٤١ و ٣٤٤ ج ١ -

احمد بن محمد عن ابن أبي عمير عن سعد بن (٣) بكر عن حبيب الخشمي عن أبي جعفر عليه السلام (قال سمعته يـ ٣١٩ - صـ) يقول اذا جلس

(١) فدلـ - خ (٢) الحسين - خ يـ (٣) كان الصواب سعد عن بكر بن حبيب وبكر بن حبيب هو الذي روى عنه منصور وهو من الزابعة وسعد هو سعد ابن أبي خلف وهو من الخامسة بروى عنه ابن أبي عمير - ح ط

الرجل للتشهيد فحمد الله (وأتنى عليه - صا ٣٤١) اجزأه.

(٢٧) تهذيب ١٠١ ج ٢ - استبصار ٣٤٢ ج ١ - محمد بن يعقوب

عن كافي ٣٣٧ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد (بن عيسى - كا) عن الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن منصور بن حازم عن بكوبن حبيب قال سئلت أبي جعفر عليه السلام عن التشهيد فقال لو كان كما يقولون واجباً على الناس هل كانوا إنما كان القوم يقولون أيسر ما (١) يعلمون (٢) إذا حمدت الله أجزاء عنك (٣).

(٢٨) كافي ٣٣٧ ج ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

على بن التعمان عن داود بن فرقد عن يعقوب بن شعيب قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام أقرء في التشهيد ما طاب فللها وما خبّط فلغيره فقال هكذا كان يقول على عليه السلام.

(٢٩) معاني الأخبار ١٧٥ - حدثنا احمد بن الحسن القطان قال

حدثنا محمد (٤) بن يحيى بن ذكرياء القطان قال حدثنا بكر بن عبدالله بن حبيب قال حدثنا تميم بن بهلول عن أبيه عن عبدالله بن الفضل الهاشمي قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام ما معنى قول المصلى في تشهيد الله ما طاب وظهر وما خبّط فلغيره قال ما طاب وظهر كسب الحلال من الرزق وما خبّط فالربوا.

(٣٠) مستدرك ٩ ج ٥ - كتاب درست ابن أبي منصور عن

ذى قرابة لعبد الرحمن بن سيابة عن عبد الرحمن بن سيابة قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام وما خبّط فلغيره قال فقال وما خبّط فلا يقبله الله قال قلت له ثانية وما خبّط فلغيره قال فقال وما خبّط فلا يقبله الله قال فقلت له ثالثة وما خبّط فلغيره قال فقال وما خبّط فلا يقبله الله.

(١) الثناء - خل صا (٢) يعلمون - خل كا (٣) أجزاء - ب - صا (٤) احمد - خ

عن احمد بن محمد ابن أبي نصر قال قلت لأبي الحسن عليه السلام
جعلت فداك التشهد الذي في الثانية يجزي أن أقوله في (الرَّكعة - خ)
الرابعة قال نعم.

فنسى الصلوة على خطأ به طريق الجنة .
الله (عز وجل) - والأمالى) وقال صلى الله عليه وآلـه و من ذكرت عنـه
الله عليه وآلـه من ذكرت عنـه فلم (١) يصلـ على فدخل (٢) النار فأبعده
كـا يسلـ بصلـته غير سـيلـ الجنة (قالـ -الأمالى) وقال رـسولـ الله صـلى
قال اذا صـلى أحدـكم ولم يـذكر النـبـى صـلى الله عـلـيه وآلـه (في صـلوـته -
مفضلـ بن صالحـ الأـسدـى عنـ محمدـ بنـ هارـونـ عنـ أبيـ عبدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلامـ
عـلـىـ بنـ مـحمدـ عـنـ محمدـ بنـ مـحمدـ عـنـ مـحمدـ بنـ عـلـىـ عـنـ

أمثال الصدوق ٦٥- حدثنا جعفر بن محمد بن مسرور (رض) قال
حدثنا الحسن (٣) بن محمد بن عامر عن عمّه عبد الله بن عامر عن محمد
ابن أبي عمير عن المنفلي بن صالح الأسدى عن محمد بن هارون عن أبي
عبد الله الصادق عليه السلام (مثله الى قوله فابعده الله ثم قال من رحمته)
عقاب الأعمال ٢٤٦- حدثني محمد بن علي ما جلسو به (٣٣) ٨٧٣.

قال حدثني عتيق بن أبي القاسم عن محمد بن علي الكوفي عن المفضل بن صالح الأسدى عن محمد بن مروان عن أبي عبدالله عليه السلام قال اذا صلى احدكم ولم يصل على النبي صلى الله عليه وآله في صلاته يسلك بصلاته (وذكر مثله) المحسن ٩٥- البرقى عن محمد بن علي عن مفضل بن صالح الأسدى عن محمد بن هارون عن أبي عبدالله عليه السلام (نحوه).

(٣٤) ٨٧٣١ مستدرك ٤ ج ١٤ - كتاب جعفر بن محمد بن شريح عن

حميد بن شعيب عن جابر الجعفري قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول اذا صلّى احدكم فنسى ان يذكر محمداً وآلـه في صلوته سلك بصلوته غير سبيل الجنة ولا تقبل صلوة الا ان يذكر فيها محمد وآلـمحمد.

(٣٥) ٨٧٣٢ البخاري ٢٨٨ ج ٨٥ - اعلام الدين للذيلمي عن النبي

صلّى الله عليه وآلـه قال من صلّى ولم يذكر الصلوة على وعلى آلى سلك به غير طريق الجنة وكذلك من ذكرت عنده ولم يصلّى على.

(٣٦) ٨٧٣٣ مستدرك ٥ ج ١٥ - محمد بن علي بن شهر آشوب في

كتاب متشابه القرآن عن ابن (١) مسعود الانصارى عن النبي صلّى الله عليه وآلـه قال من صلّى صلوة لم يصلّى فيها على وعلى أهل بيته لم تقبل منه.

(٣٧) ٨٧٣٤ العيون ١٢٣ ج ٢ - (بالاسناد المتقدم في باب (١٠) عدد

الركعات عن الفضل بن شاذان فيما كتبه الرضا عليه السلام للملائكة من محض الاسلام وشرائع الدين) ولا يجوز ان يقول في التشهد الأول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لأن تحليل الصلوة (هو-الخصال) التسليم فاذا قلت هذا فقد سلمت.

الخصال ٦٠٤ - (بالاسناد المتقدم في باب عدد الركعات عن الأعمش

عن جعفر بن محمد عليهما السلام في حديث شرائع الدين) ويقال في افتتاح الصلوة تعالى عرشك ولا يقال تعالى جدك ولا يقال في التشهد الأول (وذكر مثله).

(٣٨) ٨٧٣٥ تهذيب ٣١٦ ج ٢ - أئمدة بن محمد عن ابن أبي نصر عن

ثعلبة بن ميمون عن ميسير الخصال ٥٠ - حدثنا أبي رضي الله عنه قال حدثنا سعد بن عبد الله عن احمد بن محمد بن عيسى عن احمد بن محمد

ابن أبي نصر عن ثعلبة عن ميسرة عن أبي جعفر عليه السلام قال شيطان يفسد الناس بما صلوتهم قول الرجل تبارك اسمك وتعالى جدك (ولا إله غيرك - يب) وإنما هو شيء قالته الجن بجهالة فحكي الله عزوجل عنهم وقول الرجل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

(٣٩) ٢٦١ ج ١- قال الصادق عليه السلام أفسد ابن

مسعود على الناس صلوتهم بشيئين بقوله تبارك اسم ربك (١) و تعالى جدك وهذا شيء قالته الجن بجهالة فحكي الله تعالى عنها وبقوله (٢) السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين (قال الصدوق يعني في التشهد الأول).

(٤٠) تهذيب ٨٣٧ ج ٢- على عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه

السلام قال اذا جلست في الصلوة فلا تجلس على يمينك واجلس على يسارك فإذا سجنت فابسط كفيك على الأرض فإذا ركعت فالقم ركبتيك كفيك.

(٤١) قرب الاستناد ١٠٢- بأسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهم السلام وقال سئلته عن القيام من التشهد بين (٣) الركعتين الأولى كيف (هو - خ) يضع ركبتيه ويديه على الأرض ثم ينهض أو كيف يصنع قال ماشاء وضع (٤) ولا يأس وسائل ٣٣٩ ج ٧- ورواه على ابن جعفر في كتابه.

وتقديم في تفسير العسكري (٨١) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها و فرضها قوله عليه السلام اذا قعد للتشهد الأول والتشهد الثاني قال الله تعالى يا ملائكتي قد قضى خدمتى وعبادتى وقد يثنى على و يصلى على محمد نبى لاثنين عليه الخ فلاحظ.

وفي رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بدء الصلوة من أبواب كيفيةها

قوله ﷺ فلما ذهب ﷺ ليقوم قيل يا محمد اجلس فجلس فأوحى الله إليه يا محمد إذا ما أنعمت عليك فسم باسمي فَاللهُمَّ ان قال بسم الله وبإله إلا الله والأسماء الحسنة كلها الله ثم أوحى الله إليه يا محمد صل على نفسك وعلى أهل بيتك فقال ﷺ صل الله على وعلى أهل بيتي.

وفي رواية حماد (٢) قوله ﷺ ويداه مضمومتا الأصابع وهو جالس في التشهيد فلما فرغ من التشهيد سلم **وفي رواية الرأوندي (٣)** قوله ﷺ أمني جبرئيل عن ربِّي عزوجلَّ ان أستحبه تعالى ساجداً وان أدعوه جالساً **وفي رواية زرارة (٤)** قوله وإذا قعدت في تشهيدك فالصق ركبتيك بالأرض وفرج بينهما شيئاً ول يكن ظاهر قدمك اليسرى على الأرض وظاهر قدمك اليمنى على باطن قدمك اليسرى وأليتاك على الأرض وطرف ابهامك اليمنى على الأرض وآياتك والقعود على قدميك فتتأذى بذلك ولا تكون قاعداً على الأرض فتكون آنما قعد بعضك على بعض فلا تصير للتشهد والدعاة.

وفي رواية ابن عتار (٧) قوله ﷺ ثم قال تعالى له ﷺ إرفع رأسك (أي من السجود) ثبتك الله وإشهد أن لا إله إلا الله وانَّ محمداً رسول الله ﷺ وانَّ الساعة آتية لا رَبَّ فِيهَا وانَّ الله يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبورِ اللَّهُمَّ صل على محمد وآل محمد وارحم محمدًا وآل محمد كما صلّيت وباركت وترحّمت (ومنت - خ) على إبراهيم وآل إبراهيم آنك حميد مجید اللهم تقبل شفاعته (في أمّته - خ) وارفع درجته فجعل ﷺ.

وفي رواية زرارة (١) من باب (٣) ما يختص بالمرأة من الآداب قوله ﷺ فإذا جلست فعلى اليتها ليس كما يقدر الرجل (إلى أن قال)

فإذا كانت في جلوسها ضمت فخذيها ورفعت ركبتيها من الأرض وفي رواية جابر (٢) قوله وإذا قعدت للتشهيد رفعت رجليها وضمت فخذيها وفي الرّضوی (٣) نحوه وفي رواية عبد الرحمن (٧) قوله سئلته عن جلوس المرأة في الصلوة قال تضم فخذيها وفي رواية على بن جعفر (٨) قوله هل عليهن افتتاح الصلوة والتشهيد (الى أن قال) قال عليه السلام نعم وفي الرّضوی (١٥) من باب (٤) استحباب الاقبال في الصلوة قوله ويسجد (العبد) بالذلة والخضوع ويشهد بالإخلاص مع الأمل وفي أحاديث باب (٦) فرائض الصلوة ما يناسب ذلك فراجع وفي رواية جابر (٩) من باب (٨) علل افعال الصلوة قوله عليه السلام وتأويل تشهيدك تجديد الإيمان ومعاودة الإسلام والاقرار بالبعث بعد الموت وتأويل قرائمة التحييات تمجيد الرّب سبحانه وتعظيمه عمما قال الطالمون وَأَنْتَمُ
الْمُلِحِّدُونَ».

وفي مرسلة فقيه (٢٥) قوله يا ابن عم خير خلق الله ما معنى رفع رجلك يعني وطرحك اليسرى في التشهيد قال تأوليه اللهم أمنت الباطل وأقم الحق وفي رواية احمد بن علي ومحمد بن علي مثله وفي رواية محمد بن علي (٢٦) قوله فمن أجل ذلك يتشهد في الركعتين الأوليين ومعنى التشهيد في الرابعة التحييات لله والصلوات الطيبات الطاهرات فهو لطف حسن وثناء على الله عزوجل

وفي رواية ابن شاذان (٣٠) قوله فان قال فلِمَ جعل التشهيد بعد الركعتين قيل لأنّه كما قدم قبل الركوع والتسجود من الأذان والدعاء والقرائمه كذلك أيضاً آخر بعدها التشهيد والتحميد والدعاء وفي روايتي محمد بن ابراهيم (٦-٧) من باب (١) وجوب القيام من أبوابه قوله عليه السلام ثم يتشهد (المريض) وينصرف وفي أحاديث باب (٤) أنه يجب على

الرجل ان يجهر بالقراءة من أبوابها ما يدل على جواز التشهد جهراً واحفاناً^{٤٨}.

وفي رواية علي بن جعفر(٨) من باب(١٢) جواز تكرار الآية في الصلوة قوله رجل يخطأ في التشهد والقنوت (إلى أن قال) وليس في القنوت سهو ولا في التشهد وفي أحاديث باب(٢٥) أن تلبية الآخرين وتشهده وقراءته في الصلوة تحريل لسانه ما يناسب ذلك وفي روايتي عمار(٢-١) من باب(١٩) حكم من لا يقدر ان يسجد على الأرض من أبواب السجدة قوله عليه السلام يتشهد (أى من لم يوجد موضعًا جافاً) وهو قائم ثم يسلم.

وفي رواية عمرو بن جميع(٤) من باب(٢١) كراهة الاقعاء بين السجدين قوله عليه السلام ولا يجوز الاقعاء في موضع التشهدين إلا من علة لأن المقصى ليس بجالس وفي رواية زرارة(٥) قوله عليه السلام لا ينبغي الاقعاء في موضع التشهدين إنما التشهد في الجلوس وليس المقصى بجالس وفي رواية ابن مسلم(٥) من باب(٢٤) أنه يستحب أن يقول المصلى حين يقوم من السجدة بحول الله قوله اذا جلست في الركعتين الأوليين فتشهدت ثم قمت الخ وفي رواية الحميري(٩) قوله اذا قام من التشهد الأول الى الركعة الثالثة هل يجب عليه ان يكتبر (إلى أن قال عليه السلام) ان فيه حديثين ^{إنما}

ويأتي في أحاديث الباب التالي وما يتلوه وباب(٤) حكم من احدث قبل التشهد الأخير ما يدل على بعض المقصود وفي رواية أبي كهمس(٣) من باب(٥) وجوب التسليم قوله سئلته عن الركعتين الأولتين اذا جلست فيما للتشهد الخ وفي رواية الحضرمي(٣٧) من باب(٩) ساير ما يقال في دبر كل صلوة من أبواب التعقيب قوله عليه السلام اذا فرغ من التشهد

وسلم تربع.

وفي رواية أحمد بن محمد (٤٩) قوله **طهلا** إذا فرغت من تشهّدك فارفع يديك وقل اللهم اغفر لي الخ فلاحظ **وفي** رواية المفید (٤) من باب (١٧) انه يستحب لمن صلى المغرب ان يعقب ولا يتکلم قوله وصلى عليه السلام الثالثة وتشهد وسلم **وفي** رواية أبي بصير (١٤) من باب (٣) انه لا يقطع الصلوة القيء من أبواب القواطع ج ٦ قوله فلما جلس في الركعتين قبل ان يتشهّد رفع.

وفي رواية الحلبی (١٠) من باب (١٠) حكم الالتفات في الصلوة قوله **طهلا** وان كنت قد تشهّدت فلا تعد **وفي** رواية عمار (١) من باب (٢٩) انه لا بأس ان تحمل المرئة صبيتها قوله **طهلا** لا بأس ان ترضعه وهي تتشهّد **وفي** رواية زراره (١) من باب (١) وجوب الإعادة على من صلى بغير ظهور من أبواب الخلل ج ٦ قوله القراءة سنة والتشهد سنة **وفي** رواية جعفر بن بشیر (١٣) من باب (١١) حكم من نسى السجدين قوله رجل ذكر انه لم يسجد في الركعتين الأوليين إلا سجدة وهو في التشهيد الأول قال **طهلا** فليسجدها ثم ينهض وان ذكره وهو في التشهيد الثاني قبل ان يسلّم فليسجدها **وفي** أحاديث باب (١٣) حكم من نسى التشهيد وباب (١٤) حكم نسيان السلام ما يناسب الباب فلاحظ.

وفي رواية الدعائم (٥) من باب (١٥) حكم من خرج من شيء من صلوته فدخل في غيره قوله **طهلا** وان شك في السجود بعد ما قام أو جلس للتشهد مضى **وفي** كثير من أحاديث باب (١٨) حكم من زاد في صلوته ما يناسب ذلك **وفي** الرضوى (١٧) من باب (١٩) حكم من شك في الأولتين قوله **طهلا** وان ذهب وهمك إلى الأولى جعلتها الأولى وتشهدت في كل ركعة.

وفي رواية عمّار (١١) من باب (٢٠) حكم من شك في المغرب أو الغداة قوله طَيْلَةً يتشهد وينصرف. وفي رواية ابن مسلم (١٠) من باب (٢٢) حكم من لم يدر ثلاثة صلٰى أو أربعًا قوله ثم يجلس فيتشهد ويسلم وفي كثير من أحاديث باب (٢٤) حكم من لم يدر ركعتين صلٰى أو أربعًا ما يدل على أن في الصلوة تشهداً.

وفي رواية الحلبـي (٣) من باب (٢٧) حكم من لم يدر أربعًا صلٰى أم خمساً قوله طَيْلَةً إذا لم تدر أربعًا صلٰيت أم خمساً أم نقصت أم زدت فتشهد وسلم.

وفي الرضـوى (٤) نحوه وفي الرضـوى (٤) من باب (٢٩) وجوب العمل بالظن عند الشك قوله وان ذهب وهمك إلى واحدة فاجعلها واحدة وتشهد في كل ركعة.

وفي رواية عمّار (٦) من باب (٣٦) الموارد التي تسجد فيها سجدة الشهـو قوله طَيْلَةً ويتشهد ويسلم وفي رواية الحلبـي (١) من باب (٤٤) حكم من نسى ان يتـشهد في النافلة قوله طَيْلَةً ويجلس فـيتـشهد ويـسلم.

وفي رواية الصـيقـل (٢) قوله طَيْلَةً يجلس من رکوعه فـيتـشهد ثم يقوم وفي رواية العـزمـي (٥) من باب (٢٧) حـكم من لم يـدرك الجمعة من أبوابها جـ قوله فإن أدركـته وهو يتـشهد فـصل أربعـاً وفي رواية جـابر (٦) نحوه وفي رواية حـفصـ (١١) قوله طَيْلَةً ثم يتـشهد ويـسلم.

وفي رواية سـعدـ (٦) من بـابـ (١٨) ما ورد من الدعـاءـ بين كلـ تـكـبـيرـتينـ فيـ العـيدـينـ منـ أـبـوابـ صـلـوةـ العـيدـينـ جـ ٧ـ قوله طَيْلَةً ثم تـشهـدـ بما تـنـتـشهـدـ بهـ فيـ سـاـيـرـ الصـلـوـاتـ.

وفي رواية عبد الرحمن (١) من باب (٤٨) جواز الاقتداء في أثناء الصلوة من أبواب الجمعة ح ٧ قوله كيف يصنع إذا جلس الإمام قال طهلا يتغافل ولا يمكن من القعود قوله طهلا فليثبت قليلاً إذا قام الإمام بقدر ما يتشهد.

وفي أحاديث باب (٥٠) أنه يستحب لمن سبقه الإمام بركعة أن يتشهد وباب (٤١) أن من أدرك الإمام بعد ما سجد استحب له أن يجلس معه في التشهيد ما يناسب ذلك.

وفي رواية سماعة (٢) من باب (٥٩) حكم من دخل في الصلوة فانعقد الجمعة قوله طهلا ويصلّى ركعة أخرى معه ويجلس قدر ما يقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وفي رواية ابن عمّار (١) ومرسلة فقيه (٢) من باب (٦٣) أنه يجوز للإمام إذا اعتلّ أن يأخذ بيد المسبوق بالرّكعة قوله طهلا ثم يجلس حتى إذا فرغوا من التشهيد.

وفي رواية حفص (٥) من باب (٦٩) أنه ينبغي للإمام أن يسمع من خلفه قوله طهلا ينبغي للإمام أن يسمع من خلفه التشهيد ولا يسمعونه هم شيئاً.

وفي رواية أبي بصير (٦) قوله فلتـما كان في آخر تشهـد رفع صوته حتى أسمـنا الخ **وفي** غيرـهـما ما يدلـ على بعض المقصـود **وفي** جميع أحادـيثـ بـابـ (٧٥) أنـ الإـمامـ إـذـ أـطـالـ التـشـهـدـ لاـ بـأـسـ أـنـ يـسـلمـ منـ خـلـفـهـ وـبـابـ (٢) استـحـبابـ الجـمـاعـةـ فـيـ صـلـوةـ الـخـوـفـ مـنـ أـبـوـاـبـهاـ حـ ٧ـ ماـ يـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ.

وفي الرّضوي (٧) من باب (٣) كيفية صلوة من خاف سبعاً قوله

طليلاً فإذا حضر التشهد جلست تجاه القبلة بمقدار ما تقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله.

وفي رواية زرارة (١) من باب (١) فضل زكوة الفطرة وفرضها من أبواب زكوة الفطرة ج ٩ قوله طليلاً من تمام الصوم اعطاء الزكوة يعني الفطرة كما انَّ الصلوة على النبي ﷺ من تمام الصلوة (إلى أن قال) ولا صلوة له إذا ترك الصلوة على النبي ﷺ.

(٢) باب حكم القعود على الرجل اليسرى من أجل الندى

(١) تهذيب ٣٧٧ ج ٢ - محمد بن أحمد بن يحيى عن

محمد بن يحيى المعاذى عن (يحيى - خ) الطیالسي عن سيف بن عميرة عن إسحاق عن سعد بن عبد الله آنه قال لجعفر بن محمد طليلاً (١) آتني أصلى في المسجد الحرام فأقعد على رجلى اليسرى من أجل الندى (قال - خ) فقال أقعد على أليتيك (٢) وإن كنت في الطين.

(٣) باب جواز التشهد قائماً عند الضرورة

تقية كانت أو غيرها

(١) المحاسن ٣٢٥ - البرقي عن أبيه عن محمد بن مهران

عن القاسم الزبيات عن عبد الله بن حبيب بن جندب قال قلت لأبي عبد الله طليلاً آنِي أصلى المغرب مع هؤلاء وأعيدها فأخاف ان يتقددوني قال إذا صلَّيت الثانية (٣) فمكُن في الأرض أليتيك ثم انهض وتشهد وأنت قائما ثم اركع واسجد فأنهم يحسبون أنها نافلة.

وتقديم في أحاديث باب (١) وجوب القيام في الفريضة مع القدرة من أبواب القيام ج ٥ وباب (١٩) حكم من لا يقدر أن يسجد على الأرض من أبواب السجدة ج ٥ ما يناسب ذلك.

(١) لأبي جعفر طليلاً - خ. (٢) اليسك - خ. (٣) الثالثة - خ - ثل.

ويأتي في أحاديث باب (١) وجوب التَّقْيِيَةَ من أُبُو ابْنِهِ مَا يَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ وَكَذَا الْعُمُومَاتُ وَالْأَطْلَاقَاتُ الَّتِي تَدْلِلُ عَلَى سُقُوطِ التَّكْلِيفِ عِنْدِ الْفَرْوَةِ.

(٤) باب حكم من أحدث قبل التشهد الأخير أو بعده

٨٧٤١ (١) تهذيب ٣٥٤ ج ٢ و ٢٠٥ ج ١ - استبصار ١ ج ٤٠ ح ١ - محمد

ابن أَحْمَدَ بْنَ يَحْيَى عَنْ عَبَادِ بْنِ سَلِيمَانَ (١) عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ (٢) الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهمِ قَالَ سَئَلَتْ (٣) أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَجُلٍ صَلَّى الظَّهَرُ أَوْ - الْعَصْرُ فَأَحْدَثَ (٤) {بَهْنَغْ} يَب٢ ٣٥٤ ج ٢ حين جلس في الرابعة فقال ان كان قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فلا يعيد (٦) وإن كان لم يتشهد (٧) قبل أن يحدث فليعد فقه الرضا عليه السلام ١٢١ - في حديث عن العالم عليه السلام نحوه ٨٧٤٢ (٢) تهذيب ٣٢٠ ج ٢ - استبصار ٣٤٥ ج ١ - الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبا بن عثمان - يب (عن زراوة عن أبي جعفر عليه السلام) قال سئلته عن الرجل يصلى ثم يجلس فيحدث قبل أن يسلم قال (قد - يب) تمت صلوته (تهذيب - وإن كان مع امام فوجد في بطنه اذى فسلم في نفسه وقام فقد تمت صلوته).

٨٧٤٣ (٣) المقنع ٣٣ - وإن رفعت رأسك من السجدة الثانية في الركعة الرابعة وأحدثت فإن كنت قد قلت أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله فقد مضت صلوتك وفي حديث آخر اما صلوتك فقد مضت واما الشهادستة في الصلوة فتوضاً ثم عد الى مجلسك

(١) سليمان - يب ٢٠٥ (٢) عن الفضيل - خ صا

(٣) سئلته يعني أبا الحسن عليه السلام - يب ٢٠٥ - سئلته عن رجل - صا

(٤) فيحدث - صا (٦) فلا ي تعد - صا (٧) لم يشهد - يب ٢٠٥

فتشهد.

(٤) الخصال ٦٢٩ -(بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلوة عن علي عليه السلام في حديث الأربعمة) اذا قال العبد في التشهد في الآخرين وهو جالس أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وان الساعة آتية لاريب فيها وأن الله يبعث من في القبور ثم أحدث حدثاً فقد تمت صلوته.

(٥) كافي ٣٤٧ ج ٣ - على بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير تهذيب ٣١٨ ج ٢ - استبصار ٤٠٢ و ٣٤٣ ج ١ - سعد عن أبي جعفر عن أبيه عن محمد بن عيسى والحسين بن سعيد ومحمد (١) ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام في الرجل يحدث بعد أن (٢) يرفع رأسه من السجدة الأخيرة (و-ي-ب-صا) قبل أن يتشهد قال ينصرف فيتوضأ فان شاء رجع الى المسجد وان شاء ففى بيته وان شاء حيث شاء يقعد (٣) فيتشهد (٤) ثم يسلم وان كان الحدث بعد التشهد (٥) فقد مضت صلوته.

(٦) كافي ٣٤٦ ج ٣ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيوب عن ابن بكير عن عبيد بن زرارة عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئلته عن رجل صلى الفريضة فلما فرغ ورفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الرابعة أحدث فقال أما صلوته فقد مضت وبقي التشهد و(انما-خ) التشهد سنة في الصلوة فليتوضأ وليرعى الى مجلسه أو مكان نظيف فيتشهد.

(٧) تهذيب ٣١٨ ج ٢ - استبصار ٤٠٢ و ٣٤٢ ج ١ - محمد بن

(١) القواط عن محمد ابن أبي عمير - حاشية يب (٢) ما - كا

(٤) فتشهد - يب - صا (٥) الشهادتين - يب - صا

(٣) قعد - يب - صا

على بن محبوب عن محمد بن الحسين (١) عن صفوان عن عبدالله بن بكير عن (عبيد بن - صا) زراة قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام الرجل يحدث بعد ما يرفع رأسه من السجود (٢) الأخير فقال (٣) تمت صلوته واتما الشهاد سنة في الصلوة فليتوضاً ويجلس مكانه أو مكاناً نظيفاً فيتشهد.

(٨) المحاسن ٣٢٥ البرقى عن أبيه عن محمد بن سنان عن ابن مسكان عن أبي عبدالله عليه السلام قال سئل عن رجل صلى الفريضة فلما رفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الرابعة أحدث ف وقال اما صلوته فقد مضت واما الشهاد فسنة في الصلوة فليتوضاً ول يعد الى مجلسه او مكان نظيف فيتشهد.

وتقديم في روایة عمار (٥) من باب (٣) أنّ ما يخرج من البطن لا ينقض الوضوء من أبواب القواطع ^٤ قوله عليه السلام وان خرج متلطخاً بالعدرة فعلية ان يعيد الوضوء وان كان في صلوته قطع الصلوة وأعاد الوضوء والصلوة.

ويأتي في أحاديث باب (١) ان الخلاء والبول والرّيح يقطع الصلوة من أبواب القواطع ^٦ ما يدل على ذلك وفي روایة غالب (٦) من باب (١٤) حكم نسيان السلام من أبواب الخلل قوله الرجل يتشهد ثم ينام قبل ان يسلم قال قد تمت صلوته وفي أحاديث باب (٦١) حكم الإمام اذا كان جنباً فنسى او أحدث من أبواب الجماعة وباب (٦٢) انه لا تبطل صلوة القوم اذا صلوا خلف من لم ينبو الصلوة وفي كثير من احاديث باب (٦٣) انه يجوز للإمام اذا اعتلى ان يأخذ يد المسبوق ما يناسب الباب.

(٥) باب وجوب التسليم في آخر الصلوة وكيفيته

للإمام والمأموم والمنفرد وبيان معناه

(٣) قال - ص ٣٤٢

(٤) السجدة الأخيرة - ص ٣٤٢

(٥) الحسن - ص ٣٤٢

(١) تهذيب ٩٣ ج ٢- استبصار ٤٧ ج ١- الحسين بن سعيد عن

محمد بن سنان عن ابن مسakan عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام
قال اذا كنت اماماً فأنما التسليم ان تسلم على النبي صلى الله عليه وآله
وتقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فاذا قلت ذلك فقد انقطعت
الصلوة ثم تؤذن القوم فتقول وأنت مستقبل القبلة السلام عليكم (ورحمة
الله وبركاته - خ صا) وكذلك اذا كنت وحدك تقول السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين مثل ما سلمت وأنت امام فاذا كنت في جماعة فقل
مثل ما قلت وسلم على من على يمينك وشمالك فان لم يكن على شمالك
أحد فسلم على الذين على يمينك ولا تدع التسليم على يمينك ان لم
يكن على شمالك أحد.

(٢) كافي ٣٣٧ ج ٣- محمد بن يحيى عن أحمدين محمد عن

تهذيب ٣١٦ ج ٢- الحسين بن سعيد عن فضالة بن أئوب عن الحسين بن
عثمان (عن ابن مسakan - كا) عن الحلبـي قال قال (لي - كا) أبو عبد الله عليه
السلام كلما ذكرت الله عزوجل به والنبي صلى الله عليه وآله فهو من
الصلوة وان قلت السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد انصرفت.

(٣) تهذيب ٣١٦ ج ٢- محمد بن علي بن محبوب عن أحمد

ابن الحسن بن علي بن فضـال عن علي بن يعقوب الهاشمي عن مروان
ابن مسلم عن فقيه ٢٢٩ ج ١- أبي كهـمـس (١) عن أبي عبد الله عليه السلام
قال (أـنـي - السـرـائر) سـئـلـهـ عن الرـكـعـتـيـنـ الـأـوـلـتـيـنـ اذا جـلـسـتـ فـيـهـماـ
لـتـشـهـدـ فـقـلـتـ وـأـنـاـ جـالـسـ السـلـامـ عـلـيـكـ أـيـهـ النـبـيـ وـرـحـمـةـ اللهـ وـبـرـكـاتـهـ
انـصـرـافـأـ (٢) هوـ قـالـ لـاـ وـلـكـنـ اـذـاـ قـلـتـ السـلـامـ عـلـيـنـاـ وـعـلـىـ عـبـادـ اللهـ الصـالـحـينـ

(١) سـئـلـ أـبـيـ كـهـمـسـ أـبـعـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ - فـقـيهـ

(٢) اـنـصـرـافـ - فـقـيهـ - السـرـائرـ - وـالـصـحـيـحـ هـكـذـاـ لـأـنـ تـجـعـلـ خـبـراـ لـتـكـونـ المـقـدرـ

فهو الانصراف (١) آخر التراويف -٤٨٤- (نقلًا من كتاب محمد بن علي بن محبوب مثله متىًّا وسندًا إلا أنَّ فيه) اذا جلست فيما أتشهد.

(٤) الدعائم ١٦٥ ج ١- روى لنا عن جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال فإذا قضيت التشهد فسلم عن يمينك وعن شمالك تقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام عليكم ورحمة الله وبركاته السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

(٥) وفيه ١٦٥ ج ١- عن جعفرين محمد عليهمما السلام وتخير من الدعاء ما أحببت فإذا فرغت من ذلك فسلم على النبي صلى الله عليه وآله تقول السلام عليك أيتها النبأ ورحمة الله وبركاته السلام على محمد ابن عبد الله السلام على محمد رسول الله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

(٦) تهذيب ٣١٧ ج ٢- محمد بن علي بن محبوب عن محمد ابن أحمد عن العمراني عن علي بن جعفر قال رأيت أخوتى موسى واسحاق ومحمدًا بنى جعفر عليهم السلام يسلمون في الصلاة عن اليمين والشمال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله.

(٧) استبصار ٣٤٦ ج ١- أخبرنى أبوالحسين ابن أبي جيد القمي عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الحسين بن الحسن بن أبان عن تهذيب ٩٢ ج ٢- الحسين بن سعيد عن ابراهيم الخراز عن عبدالحميد بن عواض عن أبي عبدالله عليه السلام قال إن كنت تؤمّ قوماً أجزأك تسلية واحدة عن يمينك وإن كنت مع إمام فتسليمه وإن كنت وحدك فواحدة مستقبل القبلة.

(٨) كافي ٣٣٨ ج ٣- محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالة بن أثيوب عن الحسين بن عثمان عن ابن

مسكان عن أبي بصير قال قال أبو عبدالله عليه السلام اذا كنت في صفة فسلم تسليمة عن يمينك وتسليمة عن يسارك لأنّ عن يسارك من يسلّم عليك وإذا كنت اماماً فسلم تسليمة وأنت مستقبل القبلة.

(٩) (٨٧٥٧) فقه الرضا عليه السلام ١٠٩ - (بعد ذكر التشهد في الصلوة)

ثم سلم عن يمينك وان شئت يميناً وشمالاً وان شئت تجاه القبلة.

(١٠) (٨٧٥٨) تهذيب ٢٧٦ ح ٣ و ٤٩ ح ٣ - احمد بن محمد (بن عيسى

- يب ٤٩) عن عليّ بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي بكر (الحضرمي - يب ٤٩) قال قلت له أني أصلّى بقوم فقال سلم (١) واحدة ولا تلتفت قبل السلام عليك أيتها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليكم (ولا تقرء في الفجر شيئاً من ال حم) (٢) يب (٢) ٢٧٦ .

(١١) (٨٧٥٩) تهذيب ٩٣ ح ٢ - استبصار ٣٤٦ ح ١ - الحسين بن سعيد

عن صفوان عن منصور (بن حازم - ص) قال قال أبو عبدالله عليه السلام الإمام يسلم (بتسلية - ص) واحدة ومن ورائه (٣) يسلم اثنين فإن لم يكن عن شمالك أحد سلم (٤) واحدة .

(١٢) (٨٧٦٠) كافي ٣٣٨ ح ٣ - محمد بن يحيى عن احمد بن محمد عن

تهذيب ٩٣ ح ٢ - استبصار ٣٤٦ ح ١ - الحسين بن سعيد عن فضالة (بن أبيوبكرا) عن حسين (بن عثمان - كا) عن ابن مسakan عن عنبسة بن مصعب قال سئلت أبو عبد الله عليه السلام عن الرجل يقوم في الصفة خلف الإمام وليس على يساره أحد كيف يسلم قال تسليمة (٥) (واحدة - ص - كا) عن يمينه .

(١٣) (٨٧٦١) المعتبر ١٩١ - احمد بن محمد ابن أبي نصر البزنطي في

جامعه عن عبد الكرييم عن أبي بصير قال قال أبو عبدالله عليه السلام إذا

(١) سلم - يب ٤٩ (٢) الحواميم - خل (٣) وراه - خ يب (٤) يسلم - صا (٥) يسلم - كا

كنت وحدك فسلمت تسليةً واحدةً عن يمينك.

(١٤) ٨٧٦٢ الخصال - حدثنا أبو أحمد محمد بن جعفر البندار قال

حدثني أبو القاسم سعيد بن أحمد ابن أبي سالم قال حدثنا أبو زكريّا يحيى ابن الفضل الوراق قال حدثنا إسحاق بن ابراهيم الوراق السمرقندى قال حدثنا سليمان بن سلمة قال حدثنا بقية بن الوليد عن الزبيادى عن الزهرى عن أنس انَّ رسول الله صلَّى الله عليه وآلـهـ كان يسلم تسليةً واحدةً.

(١٥) ٨٧٦٣ تهذيب ٩٣ ج ٢ - استبصار ٣٤٦ ج ١ - الحسين بن سعيد

عن ابن أبي عمير عن عمر بن أذينة عن زرارة ومحمد بن مسلم ومعمر بن يحيى وأسماعيل عن أبي جعفر عليهما السلام قال يسلم تسليةً واحدةً إماماً كان أو غيره.

(١٦) ٨٧٦٤ قوب الأسناد - ٢٠٩ - باسناده عن علي بن جعفر عن أخيه

موسى بن جعفر عليهما السلام وقال سئلته عن تسليم الرجال خلف الإمام في الصلوة كيف قال تسليةً واحدةً عن يمينك اذا كان عن يمينك احد أولم يكن.

(١٧) ٨٧٦٥ المعتبر - ١٩١ - مارواه البزنطى في جامعه عن عبدالله ابن

أبي يعقوب قال سئلت أبا عبدالله عليه السلام عن تسليم الإمام وهو مستقبل القبلة قال يقول السلام عليكم البحار ٢٣٠ ج ٨٥ - المتنهى والتذكرة نقلًا من جامع البزنطى (سندًا ومتناً مثله).

(١٨) ٨٧٦٦ المقنع - ٢٩ - ثم سلم وقل اللهم أنت السلام ومنك السلام

ولك السلام وعليك يعود السلام السلام عليك أليها النبي ورحمة الله وبركاته السلام على الأئمة الراشدين المهدىين (١) السلام على جميع أنبياء الله ورسله وملائكته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإذا كنت اماماً

فسلم وقل السلام عليكم مرّة واحدة وأنت مستقبل القبلة وتميل بعینيك (١) الى يمينك وان لم تكن اماماً فقل السلام عليكم وتميل بأنفك الى يمينك وان كنت خلف امام تأتم به فتسلم تجاه القبلة واحدة رداً على الإمام وتسلم على يمينك واحدة وعلى يسارك واحدة الا أن لا يكون على يسارك أحد فلا تسلم على يسارك الا أن تكون بجانب الحافظ فتسلم (٢) على يسارك ولا تدع التسليم على يمينك كان على يمينك (٣) أحد أو لم يكن.

(١٩) فلاح السائل ١٦٣ - ثم (بعد قوله السلام علينا و على عباد الله الصالحين) يسلم على ما قبلناه ان كان اماماً او منفرداً تجاه القبلة يومئي بمؤخر عينيه الى يمينه وإن كان ماماً سلم عن يمينه ويساره إن كان على يساره أحد وإن لم يكن كفاه التسليم عن يمينه.

(٢٠) تهذيب ٣١٧ ج ٢ - أحمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق بن صدقة عن عقارين موسى السباطي قال سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن التسليم ما هو فقال هو إذن.

وتقديم في كثير من أحاديث باب (١٢) انه لا قرابة في الصلوة على الميت ولا تسليم من أبواب الصلوة على الميت في كتاب الطهارة ^١ مما يناسب ذلك وفي تفسير العسكري عليه السلام (٨١) من باب (١) فضل الصلوة من أبواب فضلها وفرضها قوله عليه السلام فإذا سلم من صلوته سلم الله عليه وسلم عليه ملائكته وفي رواية جويرية (١٤) من باب (٩) كراهة الصلوة في البيداء من أبواب المكان قوله فلما سلم اشتبكت النجوم وفي رواية ابن أذينة (١) من باب (٢) بدؤ الصلوة من أبواب كيفيتها قوله فقيل يا محمد سلم عليهم (أى على صفوف الملائكة في آخر الصلوة)

(١) يمينك - خل (٢) وسلام - خ (٣) يسارك ^ج خ

فقال صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ (إِلَى أَنْ قَالَ) فَمَنْ أَجْلَ ذَلِكَ كَانَ السَّلَامُ وَاحِدَةً تجاهَ الْقِبْلَةِ.

وَفِي رَوَايَةِ حَتَّادٍ (٢) قَوْلُهُ فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ التَّشْهِيدِ سَلَّمَ فَقَالَ يَا حَمَادَ هَذَا صَلَّى وَفِي أَحَادِيثِ بَابِ (٦) فِرَائِضِ الصَّلَاةِ وَبَابِ (٧) إِنَّ افْتَاحَ الصَّلَاةِ الْوَضُوءَ وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ وَفِي كَثِيرٍ مِّنْ أَحَادِيثِ بَابِ (٨) عَلَلَ افْعَالِ الصَّلَاةِ مَا يَنْسَبُ الْبَابَ فَرَاجَعَ.

وَفِي رَوَايَةِ الْكَاهْلِيِّ (١) مِنْ بَابِ (٨) وَجُوبِ الْجَهْرِ بِالبِسْمِلَةِ مِنْ أَبْوَابِ الْقَرَائِنَهُ قَوْلُهُ سَلَّمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاحِدَةً مَعَالِيَ الْقِبْلَةِ وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ الْفَضْلِ (١١) مِنْ بَابِ (٩) عَدْمِ جُوازِ تَبْعِيسِ السُّورَةِ قَوْلُهُ فَلَمَّا سَلَّمَ تَفَتَّتَ الْيَنَا.

وَفِي رَوَايَتِي عَمَّارٍ (١٩) مِنْ بَابِ (٢-١) حُكْمِ صَلَاةِ مَنْ لَا يَقْدِرُ إِنْ يَسْجُدُ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ أَبْوَابِ السُّجُودِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَتَشَهَّدُ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ يَسْلُمُ وَفِي كَثِيرٍ مِّنْ أَحَادِيثِ بَابِ (١) وَجُوبِ التَّشْهِيدِ وَأَكْثَرُ أَحَادِيثِ بَابِ (٤) حُكْمِ مِنْ أَحَدَثِ قَبْلَ التَّشْهِيدِ مَا يَمْكُنُ أَنْ يَسْتَفَادَ مِنْهُ حُكْمُ التَّسْلِيمِ فِي الصَّلَاةِ.

^{٦٢} وَيَأْتِي فِي رَوَايَةِ مَسْعُودَةِ (٦) مِنْ بَابِ (١) فَضْلِ التَّعْقِيبِ مِنْ أَبْوَابِهِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِذَا قَضَيْتَ الصَّلَاةَ بَعْدَ أَنْ تَسْلُمَ وَأَنْتَ جَالِسٌ فَانْصِبْ فِي الدُّعَاءِ وَفِي رَوَايَةِ زَرَارَةِ (١) مِنْ بَابِ (٤) اسْتِحْبَابِ رفعِ الْيَدَيْنِ بِالْتَّكْبِيرِ ثَلَاثَةً بَعْدَ التَّسْلِيمِ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا سَلَّمْتَ فَارْفَعْ يَدِيكَ بِالْتَّكْبِيرِ.

وَفِي رَوَايَةِ الْحَضْرَمِيِّ (٣٧) مِنْ بَابِ (٩) سَائِرِ مَا يَقُولُ فِي دِبْرِ كُلِّ صَلَاةِ قَوْلُهُ كَانَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ إِذَا فَرَغَ مِنَ التَّشْهِيدِ وَسَلَّمَ تَرْبَعَ وَفِي رَوَايَةِ جَابِرٍ (١٤) مِنْ بَابِ (١٤) مَا يَخْتَصُّ بِالْمَغْرِبِ وَالْغَدَاءِ مِنَ التَّعْقِيبِ قَوْلُهُ فَلَمَّا سَلَّمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ قَالَ الرَّجُلُ لِأَنَّهُ إِلَّا اللَّهُ أَعْلَمُ.

وفي رواية المفيد (٤) من باب (١٧) أنه يستحب لمن صلى المغرب ان يعقب ولا يتكلم قوله وصلى الثالثة وتشهد وسلم وفي رواية ابن أبي الصحّاك (٢١) من باب (١٨) انه يستحب للمصلى ان يجلس في مصلاه بعد صلوة الصبح قوله كان عليه السلام اذا أصبح صلى الغداة فاذا سلم جلس في مصلاه وفي رواية عدّي (٣٤) من باب (٢٥) فضل سجدة الشكر قوله صلى عليه السلام ركعتين او جزها وأكملهما ثم سلم الخ.

وفي رواية أبي بصير (١٤) من باب (٣) انه لا يقطع الصلوة القيء من أبواب القواطع قوله فان آخر الصلوة التسليم وفي رواية الحلبى (١٠) من باب (١٠) حكم الالتفات في الصلوة قوله عليه السلام فأعد الصلوة اذا كان الالتفات فاحشاً وان كنت قد شهدت فلا تعدد.

وفي رواية البزنطى (٣) من باب (٢٢) جواز مسح الجبهة في الصلوة قوله الرجل يمسح جبهته من التراب وهو في الصلوة قبل ان يسلم قال عليه السلام لا يأس وفي أكثر أحاديث باب (١١) حكم من نسى السجدين من أبواب الخلل وفي الرضوى (٧) من باب (١٢) حكم من نسى القنوت و أكثر أحاديث باب (١٣) حكم من نسى التشهد وجميع أحاديث باب (١٤) حكم نسيان السلام وأكثر أحاديث باب (١٧) حكم من نسى ركعة من الصلوة ما يدل على أن في الصلوة تسلیماً وفي رواية زراره (١٠) من باب (١٩) حكم من شك في الأوتين قوله لم يدر في إثنين هوأم في أربع قال يسلم ويقوم فيصلى ركعتين ثم يسلم وفي الرضوى (١٧) قوله عليه السلام فاذا سلمت صلیت ركعتين.

وفي رواية عمّار (١٢) من باب (٢٠) حكم من شك في المغرب أو الغداة قوله فلم يدر ركعتين صلى أم ثلاثة قال عليه السلام يسلم ثم يقوم فيضيف اليها ركعة وفي رواية عمّار (١) من باب (٢٢) حكم من شك في

غير الأوّلتين قوله ﴿فَإِذَا فَرَغْتُ وَسَلَّمْتُ فَقُمْ﴾.

وفي رواية عمار (٢) قوله ﴿فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَنْتَ مَا ظنَّتِ إِنَّكَ قد نَقْصَتْ وَفِي أَكْثَرِ أَحَادِيثِ بَابِ (٢٣) حُكْمُ مَنْ لَمْ يَدْرِ ثَلَاثَةَ صَلَوةً أَوْ أَرْبَعَةَ وَبَابِ (٢٤) مَنْ لَمْ يَدْرِ رَكْعَتَيْنِ صَلَوةً أَوْ أَرْبَعَةً مَا يَظْهُرُ مِنْهُ أَنَّ فِي الْصَّلَاةِ تَسْلِيْمًا وَفِي الرِّضْوَى (٣) مِنْ بَابِ (٢٥) حُكْمُ مَنْ لَمْ يَدْرِ رَكْعَتَيْنِ صَلَوةً أَمْ ثَلَاثَةَ قَوْلَهُ ﴿فَإِذَا سَلَّمْتُ صَلَوةً رَكْعَةً بِالْحَمْدِ وَحْدَهَا الْخَ﴾.

وفي رواية الحلبِي (٣) والرِّضْوَى (٤) مِنْ بَابِ (٢٧) حُكْمُ مَنْ لَمْ يَدْرِ أَرْبَعَةَ صَلَوةً أَمْ خَمْسَةَ قَوْلَهُ ﴿إِذَا لَمْ تَدْرِ أَرْبَعَةَ صَلَوةً أَمْ خَمْسَةَ أَمْ نَقْصَتْ أَمْ زَدْتْ فَتَشَهَّدْ وَسَلَّمْ﴾ وَفِي جَمِيعِ أَحَادِيثِ بَابِ (٣٧) أَنَّ مَنْ كَانَ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ فَلِيَأْتِ بِهِمَا بَعْدَ التَّسْلِيمِ مَا يَدْلِلُ عَلَى بَعْضِ الْمَقْصُودِ وَفِي رواية الحلبِي (١) مِنْ بَابِ (٤٤) حُكْمُ مَنْ نَسِيَ أَنْ يَتَشَهَّدَ فِي النَّافِلَةِ حَتَّى قَامَ قَوْلَهُ ﴿وَيَتَشَهَّدْ وَيَسْلُمْ ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ الصَّلَاةَ بَعْدَ هَمَا وَفِي رواية زَرَارة (٣) مِنْ بَابِ (١٣) اشتِرَاطُ الْعَدَالَةِ فِي إِمَامِ الْجَمَعَةِ مِنْ أَبْوَابِهَا ح ٦ قَوْلَهُ أَنَّ امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿صَلَوةً خَلْفَ فَاسِقٍ فَلَمَّا سَلَّمَ وَانْصَرَفَ قَامَ امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿فَصَلَوةً أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ لَمْ يَفْصُلْ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ﴾.

وفي رواية ابن المغيرة (٤) مِنْ بَابِ (٢٦) مَا يَسْتَحِبُّ أَنْ يَقَالُ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْجَمَعَةِ قَوْلَهُ ﴿مِنْ قِرَءَ يَوْمَ الْجَمَعَةِ حِينَ يَسْلُمُ وَقَبْلَ أَنْ يَتَرَبَّعَ الْحَمْدَ سَبْعَ مَرَّاتَ الْخَ﴾ وَفِي رواية حَفْصَ (١١) مِنْ بَابِ (٢٧) حُكْمُ مَنْ لَمْ يَدْرِكِ الْجَمَعَةَ أَوْ بَعْضَهَا قَوْلَهُ ﴿فَإِذَا سَلَّمَ إِلَمَامُ قَامَ فَصَلَوةً يَسْجُدُ فِيهَا ثُمَّ يَتَشَهَّدْ وَيَسْلُمْ﴾ وَفِي رواية جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ (١٣) مِنْ بَابِ (٣١) عَدْدُ النَّافِلَةِ يَوْمَ الْجَمَعَةِ قَوْلَهُ وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ فَأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ تَسْلِيمٌ.

وَفِي كَثِيرٍ مِنْ أَحَادِيثِ بَابِ (٤١) مَا وَرَدَ مِنْ الصَّلَاةِ تَنَفِّلًا يَوْمَ الْجَمَعَةِ ح ٧ مَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ تَسْلِيْمًا وَكَذَا فِي رواية عَلَيِّ بْنِ جَعْفَرِ (٣)

والدّعائِم (٤) من باب (٢٥) حكم من فاتته ركعة مع الإمام من الصلوة أيام التشريق من أبواب صلوة العيد ج ٧ وفي رواية زيد (٢٢) من باب (١) فضل الجمعة من أبوابها ج ٧ قوله طليلاً وجبت له من الله المغفرة والجنة من قبل أن يسلم الإمام.

وفي كثير من أحاديث باب (٢١) جواز اقتداء المسافر بالمقيم ما يدل على لزوم التسليم في الصلوة **وفي** رواية الكشي (٥) من باب (٤٦) وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به قوله طليلاً وسلمو معهم **وفي** روايات الدّعائِم (٤ و ٥ و ٦) والرضوي (٧) وعمّار (٨) من باب (٤٨) جواز الاقتداء في أثناء الصلوة ما يدل على بعض المقصود.

وفي رواية أبي المعزا (١) من باب (٥٦) أنه من سها فسلم قبل الإمام فليس عليه بأس قوله الرجل يكون خلف الإمام فيسهو فيسلم قبل أن يسلم الإمام قال لا بأس **وفي** روايته الأخرى (٢) قوله الرجل يصلّي خلف أمّام فسلم قبل الإمام قال ليس بذلك بأس **وفي** كثير من أحاديث باب (٦٣) أنه يجوز للإمام إذا اعتنّ ان يأخذ بيد المسبوق بالرّكعة ما يدل على ذلك.

وفي أكثر أحاديث باب (٧٢) أنه لا ينبغي للإمام إذا سلم ان ينتقل من مصلاه وباب (٧٥) ان الإمام اذا أطّال التشهد لا بأس ان يسلم من خلفه ما يناسب الباب وكذا في أحاديث باب (٢) استحباب الجمعة في صلوة الخوف من أبواب صلوة الخوف ج ٧ ورواية الدّعائِم (٢) من باب (١٣) استحباب صلوة ركعتين قبل صلوة الليل من أبواب التوافل ج ٨ وأحاديث باب (٢٠) انه يفصل بين ركعات الوتر بالتسليم.

(٦) باب استحباب الإنصراف من الصلوة عن اليمين

- ٢ ج ٣٢٨ كافي (٨٧٦٩) - محمد بن يحيى عن تهذيب

أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبد الله عليه

السلام قال اذا انصرفت من (١) الصلة فانصرف عن يمينك.

(٢) (٨٧٧٠) فقيه ٤٥ ج ٢٤ - روى محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه

السلام قال اذا انصرفت من الصلة (٢) فانصرف عن (٣) يمينك الهدایة ٤
٤ واذا انصرفت (وذكر مثله).

(٣) (٨٧٧١) الخصال ٦٣٠ - (بالاسناد المتقدم في باب فضل الصلة

عن على عليه السلام في حديث الأربعمة) اذا انفتلت من الصلة فانفتلت
عن يمينك.

و تقدم في رواية ابن اذينة (١) من باب (٢) بذو الصلة من أبواب
كيفيتها قوله عليه السلام فقيل يا محمد سلم عليهم فقال صلى الله عليه
و آله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته (إلى أن قال) ثم أوحى الله إليه ان
لا يلتفت يساراً وفي كثير من أحاديث الباب المتقدم ما يحتمل أن يكون
مناسباً للباب فإنه يظهر منه استحباب التسلیم عن اليمين أولاً ثم اليسار
أو عن اليمين فقط فلاحظ.

قد تم بتوفيق الله تبارك وتعالى المجلد الخامس ويتلوه بحوله وقوته
المجلد السادس نحمد الله على ما وفق ونشكره على ما أنعم ونصلي ونسلم
على أفضل خليقه وشرف بريته محمد صلى الله عليه وآله وعلى آطائبه
عترته وأفاخذه ذريته الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين
لا سيما من إذا قام عدل في الرعيّة وقسم بالسوية وفتح شرق الأرض و
غربها مع من يؤيده الله تعالى به من ملائكة السماء الإمام المهدى حجة بن
الحسن العسكري روحى لتراب مقدمه الفداء المح الحاج الى عفو رب الغنى
اسماعيل بن القاسم بن الكاظم المعزى الملائى عف الله تعالى عن آبائه
وعنه وعن المؤمنين